



مركز دراسات الوحدة العربية

سلسلة أطروحات الدكتوراه (١٠٩)

وقفية عبد المحسن القطان للقضية الفلسطينية

يهود القدس

في النصف الأول من القرن التاسع عشر

(دراسة اجتماعية - اقتصادية)

الدكتور حلمي خليفة علي درادكة

تلقي هذه الدراسة الضوء على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية ليهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر، بوصفهم مواطنين عثمانيين سكنوا القدس قبل الهجرات اليهودية المنظمة وغير المنظمة إلى المدينة وإلى مختلف مناطق الدولة العثمانية. تسعى الدراسة لمعرفة جزء من واقع القدس التاريخي، عبر التعرف إلى هذه الفئة التي سكنت المدينة منذ قرون، وعبر كشف طبيعة الحياة التي عاشها اليهود بكل فئاتهم وطوائفهم في ظل الحكم العثماني والإدارة المصرية، في جوٍّ من الحريات والتسامح نابع من منهج الدولة وسياستها في التعامل مع غير المسلمين، لا من الضغوط الخارجية وقوانين الحماية الأجنبية، كل ذلك بهدف استيضاح حقيقة الوجود التاريخي لليهود في مدينة القدس، من خلال ما تكشف عنه دقائق وتفصيلات وردت بين ثنايا وثائق حجج سجلات القدس الشرعية التي كُتبت حفاظاً على حقوق الرعايا، وهو ما يساعد على فهم جزء من طبيعة الصراع العربي - الإسرائيلي حول قضية تهويد القدس وعموم القضية الفلسطينية.

الدكتور حلمي خليفة علي درادكه

- باحث عربي في التاريخ، مهتم بتاريخ العرب واليهود الحديث والمعاصر - الأردن.
- حائز درجة الدكتوراه في الفلسفة بتخصص تاريخ حديث ومعاصر، جامعة اليرموك - إربد (٢٠١٣).
- حائز درجة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر من الجامعة نفسها (٢٠٠١).
- له عدد من المقالات المنشورة في عدة دوريات أردنية وعربية.

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٤٠٧ ٢٠٣٤ - لبنان

تلفون: ٧٥٠٠٨٤ - ٧٥٠٠٨٥ - ٧٥٠٠٨٦ - ٧٥٠٠٨٧ (٩٦١١+)

برقياً: «مرعربي» - بيروت

فاكس: ٧٥٠٠٨٨ (٩٦١١+)

e-mail: info@caus.org.lb

Web site: http://www.caus.org.lb

الثنى: ٢١ دولاراً

أو ما يعادلها

ISBN: 978-9953-82-642-4



9 789953 826424

يهود القدس

في النصف الأول من القرن التاسع عشر

(دراسة اجتماعية - اقتصادية)



مركز دراسات الوحدة العربية

سلسلة أطروحات الدكتوراه (١٠٩)
وقفية عبد المحسن القطان للقضية الفلسطينية

يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر (دراسة اجتماعية - اقتصادية)^(*)

الدكتور حلمي خليفة علي درادكة

(*) في الأصل، أطروحة قدمت لنيل درجة دكتوراه الفلسفة، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، تحت عنوان: «يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر، من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية (دراسة اجتماعية - اقتصادية)»، وقد نوقشت وأجيزت في جامعة اليرموك، كلية الآداب، قسم التاريخ، إربد - الأردن، عام ٢٠١٣، تحت إشراف د. وليد صبحي العريض.

الفهرسة أثناء النشر- إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

درادكه، حلمي خليفة علي

يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر (دراسة اجتماعية- اقتصادية)/

حلمي خليفة علي درادكه.

٤٦١ ص. - (سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ١٠٩. وقفية عبد المحسن القطان للقضية

الفلسطينية)

بليوغرافية: ص ٤٣٥ - ٤٥١.

يشتمل على فهرس.

ISBN: 978-9953-82-642-4

١. اليهود. ٢. القدس. ٣. التاريخ. ٤. العهد العثماني أ. العنوان.

ب. السلسلة.

305.696569442

العنوان بالإنكليزية

**Jerusalem Jews in the First Half of the 19th Century
(Socio-Economic Study)**

by Hilmi Khalefa Ali Daradkeh

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٤٠٧ ٢٠٣٤ - لبنان

تلفون: ٧٥٠٠٨٤ - ٧٥٠٠٨٥ - ٧٥٠٠٨٦ - ٧٥٠٠٨٧ (٩٦١١+)

برقياً: «مرعبي» - بيروت

فاكس: ٧٥٠٠٨٨ (٩٦١١+)

email: info@caus.org.lb

Web Site: <http://www.caus.org.lb>

حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة للمركز
الطبعة الأولى

بيروت، كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

الإهداء

بعد الشكر لله وحمده والثناء على نبيه الأمين
«محمد صلوات الله عليه وسلم»

أهدي ثمرة جهدي المتواضع

إلى والديّ العزيزين وزوجتي الغالية علا ...

إلى أبنائي فلذات الكبد ومهجة الفؤاد،

أحمد وريماس وراما ...

وأدعو الله لهم بأن يكون غدهم أفضل من غدنا ...

إلى كل من أمسك بيدي وساعدني ...

إليهم جميعاً ... أهدي هذا العمل ...

المحتويات

١١	قائمة الجداول
١٣	قائمة الاختصارات
١٥	شكر وتقدير
١٧	خلاصة الكتاب
٣٧	مقدمة
٤٣	أولاً: الإطار النظري
٤٨	١ - أهمية الدراسة
٤٩	٢ - فرضية الدراسة
٥٠	٣ - أسئلة الدراسة
٥٠	٤ - منهجية الدراسة
	ثانياً: تحليل سجلات محكمة القدس الشرعية ومنهجية دراستها
٥٢	بين عامي ١٢١٢ - ١٢٥٦هـ/١٧٩٧ - ١٨٤٠ م
٥٦	١ - دراسة المصدر
٥٦	٢ - الوصف العام للسجلات
٦١	ثالثاً: مصادر أخرى للدراسة
٦٧	مدخل: القدس الشريف في العهد العثماني من ١٠ - ١٣هـ/١٦ - ١٩ م
٦٧	مقدمة
	أولاً: واقع حال اليهود في القدس في الفترة
٦٩	(القرون ١٠ - ١٣هـ/١٦ - ١٩ م)

	ثانياً: الوضع الإداري للقدس في الفترة (١٢١٣ - ١٢٥٦هـ/ ١٧٩٨ -
٧٣ (١٨٤٠م)
٧٣	١ - سنجق القدس
٧٥	٢ - متسلم القدس
٨٨	ثالثاً: صورة الحياة الاجتماعية للقدس في العهد العثماني
٩٠	رابعاً: صورة الحياة الاقتصادية للقدس في العهد العثماني
٩٣	الفصل الأول: نظام المِلَّة (ملت) في الدولة العثمانية
٩٥	أولاً: نظام الملة
٩٨	ثانياً: مفهوم نظام الملة
٩٨	١ - المعنى اللغوي للمِلَّة
١٠٠	٢ - المعنى في القرآن الكريم
١٠٣	٣ - المعنى الاصطلاحي للملة
	ثالثاً: استخدام مصطلح «المِلَّة اليهودية»
١١٠	في سجلات محكمة القدس الشرعية
١١٧	رابعاً: تنظيم الدولة العثمانية للطائفة اليهودية
١١٧	١ - الهيكل التنظيمي للطائفة اليهودية
١٢٠	٢ - انعكاسات نظام المِلَّة على الطائفة اليهودية
١٢٢	خاصاً: طوائف يهود القدس
١٢٢	١ - طائفة اليهود
١٢٤	٢ - طائفة السكناج
١٣١	الفصل الثاني: الحياة الاجتماعية ليهود القدس
١٣٣	أولاً: الإطار التاريخي والاجتماعي للقدس
	١ - الكشاف العام (حركة يهود القدس في النصف الأول
	من القرن التاسع عشر في سجلات محكمة
١٣٤	القدس الشرعية)
	٢ - الإحصاء السكاني ليهود القدس في النصف الأول
١٧٢	من القرن التاسع عشر الميلادي
١٩٤	٣ - وكلاء يهود القدس
١٩٩	٤ - نظرة الدولة العثمانية إلى يهود القدس
٢٠٦	٥ - علاقة اليهود بالمسلمين في القدس

٢١٢ ثانياً: محلة اليهود (الحي اليهودي)
٢٥٥ ثالثاً: القضاء
٢٦٤ ١ - دعاوي يهود القدس
٢٧٠ ٢ - دعاوي اليهود مع المسلمين والنصارى
٢٧٢ رابعاً: الوقف واليهود
٢٧٣ ١ - أوقاف اليهود
٢٧٦ ٢ - الانتفاع بالوقف
٢٨٧ الفصل الثالث: الحياة الاقتصادية ليهود القدس
 أولاً: أثر الإصلاحات العثمانية في النصف الأول
٢٨٩ من القرن التاسع عشر الميلادي في يهود القدس
٢٩٦ ثانياً: ملكية يهود القدس
٢٩٧ ١ - البيع والشراء وأملاك اليهود
٣١٨ ٢ - استئجار مكان السكن
٣٢٦ ثالثاً: المعاملات المالية ليهود القدس
٣٣٠ ١ - أنواع العملات
٣٣٣ ٢ - الجزية
٣٣٩ ٣ - العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود
٣٤٧ رابعاً: ديون يهود القدس
٣٤٧ ١ - الديون
٣٥٣ ٢ - إبراء الذمة والرهن
٣٦٤ خامساً: أعمال يهود القدس
٣٨١ خاتمة
٣٨٥ الملحقان
٣٨٧ الملحق الرقم (١): الملك والإيجار ومكانه
٤١٠ الملحق الرقم (٢): نماذج من حجج سجلات محكمة القدس الشرعية
٤٣٥ المراجع
٤٥٣ فهرس

قائمة الجداول

الرقم	الموضوع	الصفحة
م-١	متسلمو القدس بحسب ذكركم في السجلات الشرعية	٨١
١-١	عدد المرات التي ورد فيها مصطلحاً «الملة» و«الطائفة» في سجلات القدس الشرعية	١١٣
١-٢	حركة يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر في سجلات محكمة القدس الشرعية	١٣٥
٢-٢	نوع وعدد حجج السجلات الشرعية	١٧٠
٣-٢	أسماء يهود القدس ذكوراً وإناً	١٧٦
٤-٢	تعداد اليهود في الدراسات الأخرى	١٩٠
٥-٢	وكلاء يهود القدس بحسب ذكركم في السجلات الشرعية	١٩٨
٦-٢	أماكن سكن طوائف يهود القدس	٢١٨
٧-٢	نموذج من أملاك المسلمين في محلة اليهود	٢٢١
٨-٢	دور سكن يهود القدس	٢٢٥
٩-٢	سكن يهود القدس بالإيجار	٢٣٠
١٠-٢	حالات الكشف على الميت اليهودي	٢٥٤
١١-٢	دعاوى النزاع والتداعي بين اليهود والمسلمين والنصارى	٢٥٩
١-٣	أملاك اليهود في الأراضي الزراعية	٣٠٦

٣١٤	حركة شراء مساكن وبيوت اليهود	٢-٣
٣٢١	أجرة دور وبيوت سكن اليهود في القدس	٣-٣
٣٢٧	أجرة الدكاكين التي استأجرها اليهود في القدس	٤-٣
٣٣٧	قيمة الجزية المفروضة على اليهود والنصارى بناء على فئاتهم	٥-٣
٣٤٣	العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود في القدس	٦-٣
٣٥٤	حجم ديون طائفة اليهود (دائن ومدين)	٧-٣
٣٦١	شهادات الإبراء لذمة يهود القدس	٨-٣
٣٦٨	أعمال اليهود الرسمية والأهلية	٩-٣

قائمة الاختصارات

الرمز	عبارة الاختصار
دش	من دون شهر
()	توضيح
ج	الجزء
ح	رقم الحجة
س ش	سجلات محكمة القدس الشرعية
[]	النص من تقدير الباحث
(...)	نص غير واضح في المصدر
...	نص ناقص
اليوم الأول من كل شهر	غرة
من (١-١٠) من كل شهر	أوائل
من (١١-٢٠) من كل شهر	أواسط
اليوم (١٥) من الشهر	نصف الشهر
من (٢١-٣٠) من كل شهر	أواخر
آخر يوم في الشهر	ختام

شكر وتقدير

المحمود هو الله الذي لا إله إلا هو، جلّ في علاه، وتباركت أسماؤه، والمصلّي عليهم أنبياءه، وخير العالمين من خلقه النبي الأمي الذي أسري به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وبعد:

بداية أرجو أن أشير إلى أنه لولا أستاذي الجليل الدكتور وليد العريض لتهيّئت التصدي لهذا الموضوع الدقيق الصعب، إذ تعهد على نفسه أن يقود خطاي ويحميني من عثرات الرأي ومزالق التحليل والدراسة، ويأخذني بضوابط منهجية صارمة ودقيقة، كما أنه منذ البدء أخذ عليّ أن لا أقارب قضية من دون استيعابٍ وتدبيرٍ واطلاع.

وأتقدم بالشكر إلى صاحب البصمة الأولى أستاذي أ. د. عبد العزيز محمد عوض، في الحزم والصرامة، الذي وجهني نحو الاهتمام الكافي بموضوع يهود القدس، قضية كل العرب والمسلمين، التي تعني لنا كل شيء، ومن خلال مصادر عثمانية بالذات، سجلات محكمة القدس الشرعية.

كذلك أتقدم بالشكر إلى كل من قدّم إليّ خدمة علمية أو تقنية في مكاتب الجامعات الأردنية، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر، الأستاذ عبد الله دمدوم الموظف في أرشيف الجامعة الأردنية، والأستاذ محمد اليعقوب له مني جزيل الشكر والعرفان بالفضل الذي لم يبخل عليّ بالنصح والإرشاد بتأكيد بعض المعلومات التاريخية، وتحديد وتعيين وتوضيح بعض ما ورد في خارطة محلات القدس الشريف وحواراتها.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من: الدكتور محمود الهياجنة، والدكتور حسين غوانمة، والدكتور صالح بديوي الذين ساعدوني في تدقيق ومراجعة الرسالة لغوياً، لهم مني كل التقدير والاحترام.

وأشكر أيضاً مكتبة الرافدين والقائمين عليها، الذين لم يتركوا جهداً ممكناً إلا وبذلوه في طباعة وتنسيق وتوحيد الشكل العام للرسالة، لهم مني جميعاً وافر التقدير ومزيد الشكر والعرفان بالفضل.

خلاصة الكتاب

سعت الدراسة إلى تكوين صورة إحيائية عن واقع تاريخ يهود القدس العثمانية من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية في النصف الأول من القرن التاسع عشر، على اعتبار أنهم مواطنون عثمانيون سكنوا القدس، وجزءاً من سكانها قبل هجرات اليهود المنظمة وغير المنظمة، وتزايد أعدادهم في كل إيالات الدولة العثمانية، فلسطين بالذات، الأمر الذي يمكننا من وضع تصورات منطقية تخدم قضيتنا الأساسية في صراعنا مع المشروع الصهيوني المتمثل - الآن - في دولة إسرائيل، وخدمة لهذه الحقيقة التي تناولها العرب والمسلمون وبعض الأجانب، ساسة ومفكرين، بالدراسة والتحليل لفهم أبعادها وتداخل مفاهيمها، سعياً وراء حلها بين أطراف النزاع.

لذا يجب أن يعتمد الدارسون على مصادر معرفية تاريخية، تخولهم الخوض في ثناياها بالحجج والبراهين، المتسقة معرفياً مع الواقع المعيش والواقع المفروض، وهو ما عاشه اليهود في ظل دولة إسلامية حكمت قروناً عديدة. ولذا اعتمدت الدراسة على أحد مصادر الدولة العثمانية الرسمية، كأحد المعارف التاريخية التي أرخت لواقع مدينة القدس بحجج ووثائق سجلات محكمة القدس الشرعية، إضافة إلى مصادر ودراسات أخرى أكدت أصالة الحجج والوثائق الشرعية، بحثاً عن حقيقة واقع يهود القدس وتعاملاتهم الرسمية والأهلية في متسلمية القدس، وصولاً إلى طبيعة هذا الواقع وتعاملات الدولة لغير المسلمين، ومنهم اليهود. ولا يتحقق لنا تدارس واقع يهود القدس كمعرفة إحيائية معاصرة ومستقبلية، وإخراجها من مجرد وقائع ومعارف تاريخية ماضية، إلا بالدراسة التاريخية والمنهج التاريخي، ودراسة الوثائق غير المنشورة

لسجلات المحكمة الشرعية، وغيرها من مصادر المعرفة التاريخية، ونعتبر هذا المنهج الأقدر على فهم هذا الواقع من كل المناهج الإنسانية الأخرى.

أولاً: نظام الملة العثمانية

تنوّعت مساحة الدولة العثمانية جغرافياً، وديمغرافياً، ومن حيث الجنس والعرق والمذاهب الدينية، الأمر الذي كفل وتطلب من السلطة العثمانية أن تنظر بعين الجذ إلى إيجاد تنظيم إداري، يجمع كل الملل والمذاهب الدينية، مراعيًا الاختلاف بينها، انطلاقاً من مبادئ الشريعة الإسلامية التي هي رمز لحكم الدولة العثمانية، اللصيق بالموروث الحضاري الذي خلفه الأسلاف من دول الحضارة الإسلامية العربية والفارسية والتركية والبيزنطية، بما يعرف بالقانون الإسلامي والعرفي والقانوني.

عرفت الدولة العثمانية شكلاً إدارياً لتنظيم طوائف غير المسلمين، المعروف بـ «نظام الملة» (ملت). وجرى استخدامه تاريخياً ضمن سياقاته التاريخية الدالة على وظائف ومعاني الملة، لتدلّ على جماعة دينية وأتباع مذهب ديني، وهي المتكئة على مميزاتها الأصلي، وهو الدين في كل سياقاتها التاريخية، منذ قبل الإسلام وبعده حتى ما قبل التنظيمات العثمانية، فعرّفه المسلمون الأحناف والموسويون واليسويون والمحمديون، ولم يخرج في دلالاته عن معناه التقليدي بالجماعة المسلمة بالمعنى والقصد، منذ أتباع إبراهيم (عليه السلام) إلى أتباع محمد (ﷺ) وبعدهما.

ومع اتساع الحضارة، اتسع مفهوم مصطلح «الملة» بقيمته التحليلية والمعرفية، ليدلّ - بين الحين والآخر - على أية جماعة دينية، سواء في ملة الإسلام أو ملل غير المسلمين. ومع ذلك، لم يخرج في معناه عن قصده التقليدي، المحكوم بمراحل قوة الدولة وضعفها، كما هو الحال في الدولة العثمانية، الأخذ بالتراجع منذ نهايات القرن الثامن عشر الميلادي.

ودلّت المخاطبات والمراسلات العثمانية الرسمية في السجلات الشرعية على استخدام لفظي «الملة» و«الطائفة» مع يهود الداخل والخارج، فدلالة الملة لا تشمل كل أفراد الملة، ولكنها تشمل المتميزين وأصحاب الرتب الدينية والوظائف الإدارية، ومن قدم منهم خدمات للدولة، سواء من يهود الداخل أو يهود الخارج، لتعطي انطباعات من التقدير والاحترام، في حين أن أغلب مخاطباتهم كانت بلفظ «طائفة» لتشمل طائفة يهودية بعينها أو كل طوائف يهود القدس في حالتي التخصيص أو التعميم.

ويتبع استخدام المصطلحين في السجلات الشرعية مع اليهود، كما حدّدهما كشاف الدراسة العام خلال الفترة (١٢١٣ - ١٢٥٦هـ/ ١٧٩٨ - ١٨٤٠م)، حيث ورد مصطلح «طائفة» ١٣٠ مرة، ومصطلح «ملة» ١٣ مرة، بكل ترادفاتهما الدالة على يهود القدس، سواء بالإقامة الدائمة أو الإقامة المؤقتة، الأمر الذي يؤكد الاستخدام الرسمي لهما، ولكن الأكثر شيوعاً بالاستخدام، بحسب المصدر العثماني، هو مصطلح «طائفة»، الذي أطلق على كل طوائف يهود القدس، فورد مع طائفة اليهود ٨٩ مرة، ومع طائفة السكان ٢٨ مرة، ومع اليهود المغاربة ١٣ مرة، وما رافقها في الدلالة نفسها، اليهودي المغربي أو يهود المغاربة أو من مدينة مراكش أو من مدينة مكناس في الأصل ١٠ مرات، أي بمجموع ١٣ إشارة إلى القرائين المغاربة. لذا فالمصطلح الدال على يهود القدس هو مصطلح «طائفة»، وليس مصطلح «ملة»، المتفق مع جميع الأحداث والتطورات التاريخية والسياسية التي مرت بها الدولة العثمانية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة.

ولا يعني ذلك، اقتصار المخاطبات العثمانية على اليهود، بالقطع على مصطلحي «الملة» و«الطائفة»، بل ذكرت السجلات الشرعية استخدامات أخرى، مثل: اليهود واليهودية، أو الذمي اليهودي أو الذميين أو الذميين اليهود، ودلت أحياناً على استخدامات جمعية، جمعت عموم غير المسلمين، إذا كان الحديث عن أهل الذمة من رعايا الدولة العثمانية «أهل ذمة يهود ونصارى»، أو «أهل ذمة كفره ويهود»، يقصد بها اليهود والنصارى من خارج رعايا الدولة العثمانية، ولكنها رجعت وخصت بها اليهود لتعظيم التخوف العثماني من يهود أوروبا بالتحديد، وهم يهود السكان (الأشكناز). وتكرر اللفظان السابقان المقترنان معاً في كل حجة في سبع حجج شرعية في الفترة (١٢١٠هـ - ١٢٢٤هـ/ ١٧٩٥ - ١٨٤٠م)، وكان عنوانها: «قيد بالإذن الشرعي» الموجهة إلى إدارة سنجق القدس لعموم غير المسلمين.

وتعتبر طوائف اليهود أقل تمايزاً من طوائف النصارى، إلا أن مصطلح «طائفة» هو الأقرب بالمعنى والدلالة من مصطلح «الملة»، والأكثر شيوعاً بالنسبة إلى أية مجموعة من الذميين، والأكثر شمولاً من الذمي، خاصة في ظل تمايز دلالة المفاهيم المنحازة عنصرياً في أدبياتها الأوروبية في العصر الحديث أو في مستعمراتها التابعة لها، أو التي تسعى إلى السيطرة عليها، عن طريق دبلوماسياتها الأجنبية، كالاتيازات الأجنبية وحماية الأقليات الدينية، حتى أصبح غير المسلمين، ومنهم اليهود بالذات، يهود السكان، بمثابة رعايا تابعين للدول الأجنبية متجاوزين السيادة العثمانية. وبمجرد قبول وتعامل العثمانيين مع هذا التصنيف والأخذ به، بدأوا بالمساهمة في إخراج غير

المسلمين من نظام الملة العثمانية شيئاً فشيئاً، وتحولهم إلى نظام خارج إطاره التاريخي للثقافة العربية الإسلامية، القائم على مبدأ الأقلية والأكثرية والتمييز العنصري المنحاز، خلافاً لما أرساه فقه التعامل الشرعي. فنظام الملة قبل التنظيمات العثمانية لم يحمل دلالة عنصرية بالأصل المعرفي المحض، ويلزم ناظم السلطة بإجرائها وفق مرجعياتها، وما يطرأ من معاملات لا يخرج عن حيز المعتاد في اجتماعات المجتمع كأي مجتمع، وخاصة أن مصطلح «الملة» يطلق على أهل الملة الإسلامية، بعكس مصطلح الأقلية الذي يحمل دلالات عنصرية من قبل جماعات الأغلبية التي تقوم هي نفسها بتحديد من هم الأقلية.

وبمقابلة الملة بالطائفة في فترة الإصلاح والتنظيمات العثمانية، يثبت مصطلح «الطائفة» موضوعياً والأكثر ملاءمة واتفاقاً مع المرحلة التاريخية ودلالاتها الظرفية، فبعد صدور خط كلخانة الهمايوني عام ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، انفصل القانون العثماني بخطوط قاطعة عن الفترة السابقة، سواء في المؤسسات القضائية، أو في التشريعات الجديدة.

ومرد استخدام «الطائفة» في المراسلات الإدارية والسياسية في القرن ١٣هـ/ ١٩م، مرتبط بالانحلال التدريجي للسلطة العثمانية، وما رافقه من أصوات تنادي بالإصلاح الشامل لأجهزة الدولة، على الطريقة الغربية، وسماح الدولة العثمانية للدول الأجنبية بحق حماية الطوائف الدينية، وهو شكل من أشكال التنازل عن سيادتها وحقها في رعاية هذه الطوائف، وتغيير مضمين الامتيازات الممنوحة للدول الأجنبية. وبذلك تكون «الطائفة» قد تعدت كونها جماعة دينية لها تنظيمها الخاص إلى أقليات دينية، تخضع للحماية الأجنبية، لا العثمانية، داخل أراضيها، علماً أن «الملة» هي جزء من الدولة، وأن «الطائفة» هي جزء من الملة، وجميع أفرادها هم رعايا عثمانيون يخضعون لسيادة الدولة. لذا فإن لفظ «طائفة» بحمولاتها المعرفية تعتبر أقل تهديداً، خاصة مع ما حملته من مضمين الحماية والأقلية، ف «الملة» في الأصل اللغوي تطلق على عموم طوائف اليهود، بينما «الطائفة» قد تضم اليهود جميعاً أو طائفة دون أخرى، وتدلل دائماً على طائفة دينية.

وأجبرت نوعية الظروف التاريخية، التي ألمت بالدولة العثمانية، على تغيير في مستوى دلالة الملة وتقويض وظائفها، بحيث أدت إحلال الطائفة الحديثة بكل حمولاتها المعرفية، لأن نظام الملة محكوم بقوانين شرعية إسلامية، ولم يعد يتناسب مرحلياً مع التوجهات الداخلية والخارجية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، بمعنى أن

نظام المِلَّة، يشكّل إطاراً مجتمعياً (ثقافياً واجتماعياً) يقوم على الدين والإثنية، عكست بدورها - غالباً - الفروق بين طوائف غير المسلمين. فالدين، قدم لكل مِلَّة نظاماً اعتقادياً شاملاً، والإثنية قدمت فروقاً في اللغة والعادات، وهذه الفروق هيأت الانقسامات للمِلَّة الواحدة إلى انقسامات فرعية. وهذا يعني أن العلاقة حميمة بين الدين والإثنية، وعلامة بارزة على هوية الجماعة في الدولة العثمانية، سعت إلى الحفاظ عليها وتكييفها مع مقتضيات النظام العثماني، بطريقة تجعل من مؤسسة المِلَّة مؤسسة فريدة في الحِجَب الزمنية للتاريخ الاجتماعي، بينما الطائفة محكومة بمبادئ الأقلية والأغلبية، بعيداً من نظام المِلَّة العثماني وموروثه الحضاري، ولا يعني ذلك إنكار وجود الطوائف الدينية تاريخياً في المجتمع العثماني، بل إن وجودها أقدم من هذا التاريخ بكثير، ولكن تمكّن المستعمر الأجنبي من إثارته وتأليب طوائف غير المسلمين على الدولة التي اعتبرتها متهاونة في حقوقها، ولم تساوِها بالمِلَّة المسلمة بصفتها الحاكمة، وبالمراتبة العثمانية، ولم تعامل رعايا الطوائف الأخرى على أساس أنهم مواطنون في الدولة العثمانية ولهم دينهم الخاص.

وجاء اعتراف الدولة العثمانية باليهود بناء على نظام المِلَّة، وعيّنت لهم «حاخام باش» أو «كبير الحاخامات» المعروف باسم فابسالي (Fabsali) عام ١٨٥٧هـ/١٤٥٣م، زمن السلطان محمد الفاتح، وأكدت السجلات الشرعية ظهور لقب «حاخام باش» في حجة شرعية بتاريخ ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م، ألغت بموجبها الدولة العثمانية العمل برتبة «حاخام باش»، جراء الخلاف بين طوائف اليهود، وعاودت العمل به مرة أخرى في العام نفسه، الأمر الذي يدل على أن سلطة الحاخام باش في إسطنبول لم تعد تمثل كل يهود الدولة، فتعيّن لكل طائفة يهودية حاخام باش يمثل طائفته في منطقتة، وينوب عنه وكيل الطائفة، وكان أول تعيين لحاخام باش ليهود القدس رسمياً عام ١٢٥٧هـ/١٨٤١م، حيث عيّن السلطان الحاخام ميركادي نماجين من خلال فرمان سلطاني، منحه مكانة رسمية وسلطة واسعة على يهود القدس في الأمور الدينية والشخصية، كما منحه حق حفظ حقوق اليهود في الإدارة الحكومية.

وذكرت السجلات الشرعية طائفتين من طوائف يهود القدس: الطائفة الأولى هي طائفة اليهود، وتطلق على عموم يهود القدس، ويقصد بها كل اليهود المقيمين في القدس لتشمل اليهود العرب، وبالذات اليهود المغاربة الذين يشكّلون أساس طائفة القرائين، ويضاف إليهم يهود إسبانيا عام ٨٩٧هـ/١٤٩٢م، حيث اعتبرتهم الدولة العثمانية من رعاياها وتحت سلطتها وسيادتها، وفقاً لقوانينها الشرعية، والقوانين والأعراف منذ بداية

تأسيس الدولة، ويطلق عليهم يهود السفارديم (اليهود الشرقيين)، ليسهل تمييزهم من يهود الغرب «السكناج».

والطائفة الثانية هي طائفة السكناج (الأشكناز)، وحددتهم السجلات الشرعية بيهود أوروبا القادمين من الغرب، الذين تعهدت لهم الدول الأجنبية بالحماية والرعاية. وقد وفدت أول جماعة سكناجية إلى فلسطين عام ١١٩١هـ/١٧٧٧م، وتأسست لهم أول طائفة في القدس عام ١٢٢٧هـ/١٨١٢م، وكان أول ذكر لطائفة السكناج في السجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة عام ١٢٤٠هـ/١٨٢٤م. ولم يفلح قدومهم وسكنهم القدس في العقدين الأولين من فترة الدراسة زيادة ملحوظة في أعداد اليهود، إلا بعد منتصف ثلاثينيات النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م. وبشكل عام، لم يؤثر وجودهم في فلسطين والقدس في زيادة أعداد اليهود وهجرتهم إلا بعد النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، إذ كانت معظم هجرات اليهود إلى إسرائيل في القرن ١٤هـ/٢٠م من يهود أوروبا.

ثانياً: الحياة الاجتماعية ليهود القدس

بهذا المعنى، برز يهود القدس في المجتمع الأهلي للمدينة، وقد تتبّعه كشاف الدراسة العام، الذي رسم حركة يهود القدس وموضوعاتها، خلال فترتها، وهو يُعدّ مرشداً وملخصاً معرفياً عاماً لموضوع الدراسة ولحركة اليهود داخل مدينة القدس ومجتمعها في النصف الأول من القرن التاسع عشر، ولجمع مادة علمية يسهل التعامل معها وتحليلها بجداول إحصائية منظمة، مصنّفه بحسب السنوات والموضوعات، من باب فهم متعلقات موضوع الدراسة، وخطورة حساسيته، وخاصة أنه جاء قبل فترة الانفتاح العثماني وقوانين التنظيمات العثمانية والهجرة اليهودية المكثّفة إلى فلسطين.

وحَدّد الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) نوع الحجّة كواحدة من أهم موضوعات الدراسة، وضمّ حجج: الدعاوى، والديون، والإيقاف، والإقرار والاعتراف، والضبط والمبيع، وبيانات (كشوفات) الحساب، والحضور، والمحاسبة الشرعية، والفراغ والتنازل، والعادة المعتادة، والمبيع والشراء، والتثبّت، والحكر، والكشف والوقوف، والبراءة الشرعية، والإشهاد، وإعلان الإسلام، والرهن، والاستئجار والتعمير، والتسليم، وتولية النظّار، والقيود بالإذن الشرعي، البالغ مجموعها ٥٧٦ حجّة

شرعية، تعددت قضاياها، وحوت كثيراً من التفصيل على اختلاف قضاياها، وكان اليهود طرفاً فيها، الأمر الذي زاد من ثراء الموضوع وتنوع أدلة الدراسة وموضوعاتها، وأسهم بفاعلية في وضع جداول إحصائية وتحليلها عن كل متعلق باجتماعيات المجتمع اجتماعياً واقتصادياً.

وأطلعنا الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) على أعداد يهود القدس، وأن الدولة العثمانية لم تقم بأي عمل إحصائي لهم حتى عام ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٩م، ولكن كل ما أشارت إليه حجة الجزية هو إجمالي عدد دافعي الجزية من يهود ونصارى المبالغ فيه. وأمام هذا الأمر، تتبنا أسماء يهود القدس ورتبناهم هجائياً، لتتمكن من حصرهم، وكان عددهم ٢٢٦ يهودياً، وقد استثنينا منهم ٢٨ امرأة يهودية، وحذفنا المتكرر والمتشابه من أسماء اليهود، وممن كانت إقامته خارج مدينة القدس. فقد أشار الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) إلى إقامة بعضهم في الشام، واسطنبول، والخليل، وطبريا، وصفد، وأسكله، بيروت، وهم الذين زاروا مدينة القدس من مختلف مدن الدولة العثمانية، إما بقصد السياحة الدينية أو بقصد التجارة، وخاصة أولئك اليهود القادمين من الشام وإسطنبول الذين زاروا القدس بقصد التجارة بشكل أساسي، ولكن تم استبعاد القصر والأطفال والمتوفين منهم.

واستكمالاً للمنهج الإحصائي، قارنا أعداد اليهود، البالغ عددهم ١٩٠ فرداً يهودياً، بما يمتلكه يهود القدس من دور السكن والأراضي الزراعية أو المستأجر منها والموقوف، والبالغ مجموع ما استخدموه ١٦٧ عقاراً انتفع بها اليهود. وثبت الإحصاء بالحصر تطابقاً وتقارباً نسبياً بينهما، يمكن أن نعتبره خاتمة عثمانية، وهو المعتمد في الإحصاء العثماني الرسمي، كما في دفاتر الطابو ودفاتر النفوس العثمانية. وبضرب كلا المجموعتين بخمسة (متوسط الخاتمة العثمانية)، تعطينا الأولى ٩٥٥ فرداً يهودياً في القدس، والثانية ٨٣٥ عقاراً.

ويتبين من هذه المقاربة تقارباً في كلا الرقمين، ما يعني أنها تؤشر على أن عدد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة هو أقل من ١٠٠٠ ألف يهودي، ومتوسط عدد خاناتهم ١٧٩ خاتمة، بعدد إجمالي ٨٩٥ فرداً يهودياً.

واختلفت الدراسة بأعداد يهود القدس مع ما ذهب إليه الرحالة والدارسون، وذكروا أن أقل عدد لهم خلال الفترة التي تناولتها الدراسة هو ٢٠٠٠ يهودي إلى ٥٠٠٠ يهودي، في حين أن دفتر النفوس العثماني للعام ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٩م أقر بـ ٨٩٢ يهودياً،

الأمر الذي يدل على عدم دقة أعداد يهود القدس التي ذكرها الرحالة الذين اعتمدوا التقدير من دون مراعاة زوار القدس ورعايا الدولة في القدس، كما أن تقديراتهم لم تعتمد الطرق المتبعة بالرجوع إلى الإدارة العثمانية وإدارة متسلمية القدس، إذ إن كل واحد منهم كانت له غايته ومقصده؛ ولذلك يجب أن نتناول تقديراتهم لتعداد اليهود بحذر شديد. أما الدراسات الحديثة، فقد اعتمدت على دراسات سابقة، جزء منها لم يخضع للتدقيق أو التمهين، لذا بالغت في أرقامها، خاصة إذا ما أخذنا الظروف السياسية والاقتصادية والإدارية وقوانين الحماية والكوارث الطبيعية والأوبئة التي شهدتها القدس خلال ثلاثينيات القرن ١٣هـ/ ١٩م، وأثرها في تناقص أعداد اليهود، وهي تُعدّ من العوامل التي ساهمت في تناقص أعداد يهود القدس، على الرغم من هجرة بعض اليهود في المقابل إليها، سواء من الدول الأجنبية أو القرى المجاورة.

وعلى الرغم من سياسة الانفتاح والإصلاح التي مارستها الإدارة المصرية في ثلاثينيات القرن التاسع عشر، والمكاسب المتحققة لغير المسلمين، ومنهم اليهود، إلا أنها كانت سبباً في رفض الإصلاحات المصرية والمتحقق لليهود والنصارى على حساب المسلمين، ومنهم المتنفذون والتجار، كآل أبو غوشة في القدس. لذا فإن ما حدث في ثلاثينيات القرن التاسع عشر هو ارتفاع مكانة طائفة يهود السكناج وعموم اليهود، وليس زيادة أعدادهم، كما صورته مختلف الدراسات.

وقد مثل يهود القدس أمام السلطة الرسمية وكيل لكل طائفة يهودية، وكانوا هم وحدهم من يمتلكون حق التعيين والعزل لوكيلهم، من دون تدخل مباشر من السلطة العثمانية، التي خضعت لسيادتها وقوانينها الوظيفية النازمة لعمل الدولة. وذكرت السجلات الشرعية أحد عشر وكيلاً يهودياً يتبع طائفة يهود القدس، ووكيلاً واحداً يتبع طائفة السكناج.

وتغيّرت طرق تعيين وكيل اليهود في ثلاثينيات القرن التاسع عشر بعد عام ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، المتأثرة بطريقة اختيار مجالس الإدارة المصرية، فاختار اليهود مجلساً من سبعة وكلاء بدلاً من وكيل واحد، ليمثلوا كل اليهود، جراء الخلاف بينهم على أحقية التمثيل، بهدف أن يكون متابعاً لكل ما يتعلق بشؤون طائفة اليهود، والوسيط مع السلطة، وتتبع أحوالهم وأمورهم الشخصية والتعليم الديني، وتحديد حصة الفرد اليهودي من قيمة الضرائب المفروضة على ذمة اليهود، وكل ما يتعلق بأمور طائفة اليهود.

وكان ذلك يعني أن الدولة العثمانية تراقب وتحاسب شريطة أن لا يخرج اليهود عما هو معمول به كما جرت العادة، فمثلاً تركت الدولة أمر تحصيل مبلغ الجزية المفروضة على اليهود لليهود أنفسهم، وما على الدولة سوى أن تقدم المساعدة لوكيل اليهود إذا طلب العون، بغية تنفيذ ما يصدر عن وكيل اليهود بحق أحد أفراد طائفته، في حال إذا تعذر تنفيذ الحكم الصادر بالقبول والتراضي بين وكيل اليهود ومن يختص الأمر من اليهود، إذ عندها يلجأ الوكيل إلى سلطة الدولة لتساعده في تنفيذ الأمر والإجراء.

وجرى هذا الترتيب المصاحب لطبيعة نظرة الدولة العثمانية إلى اليهود عامة، وإلى يهود القدس خاصة، حيث جرى التمييز بين طائفة يهود القدس وطائفة السكناج، فاعتُبر أفراد الفئة الأولى من رعايا الدولة العثمانية ينطبق عليهم المواطنة العثمانية، وهم المعروفون بـ «يهود السفارديم»، وأما طائفة السكناج فقد انضوا في المقابل تحت الحماية والرعاية الأجنبية تبعاً لقوانين الحماية والقنصليات الأجنبية. وهذا ما قصدت به مراسلات الدولة الرسمية، فرعاياها من اليهود تخاطبهم بـ «اليهود»، وتخاطب يهود الغرب في كل مراسلاتها بـ «السكناج» أو «السكناجي». ففي الحالة الأولى، يعتبرون رعايا عثمانيين وجزءاً من سلطة الدولة، ويتبعون سيادتها، وفي الحالة الثانية، ينظر إليهم بحذر، وأنهم يهود قادمون من أوروبا، عُهد إليهم بالحماية منذ القرن ١٣ هـ/ ١٩ م، أكثر من طائفة اليهود. لذا، فإن الدولة لا تأمن جانبهم، ولا تعتبرهم مواطنين عثمانيين بدرجة يهود القدس أو كغيرهم من باقي غير المسلمين في الدولة. وقد تحدّثت بعض حجج السجلات بعد عام ١٢٥٠ هـ/ ١٨٣٤ م عن طائفة يهود السكناج في القدس، الذين منحوا الحماية من الإنكليز والروس (المسكوف)، إلا أنه لم ترد حجة واحدة عن غير يهود السكناج أنهم يتلقون الحماية من دول أجنبية.

وينطبق على رعايا الدولة من اليهود ما ينطبق على أهالي القدس من الأحكام والقوانين العرفية والشرعية وعموم يهود القدس، ولهم حق كفالة الواجب والحقوق، وعليهم أداء ما اتفق عليه شرعاً، وقانوناً، وعرفاً، من باب ما جرت عليه العادة المعتادة المتفق مع الشريعة ولا تخالف القانون الأناضولي، فالسلطان عليه التكفل برعاية رعيته مهما اختلفت أديانهم ومذاهبهم. أما يهود الخارج (طائفة السكناج أو يهود السكناج)، فهم من تقف تبعيتهم على المناطق التي جاؤوا منها إلى القدس، بغض النظر عن مقصد المجيء، ولذلك تُطبّق عليهم قوانين المستأمنين ويعاملون معاملة الأجانب، وهو ما أكده رد متسلمية القدس على طلب طائفة السكناج بخصوص توسيع ميزاتهم التجارية، وهو أنه ينطبق عليهم ما ينطبق على الأجانب بما يخص التجارة وما جرت عليه العادة.

وقد منحت الإدارة المصرية اليهود وعموم غير المسلمين حرية دينية أكبر، ورفعت مستوى العدالة الاجتماعية عما كان أيام الحكم العثماني، فشرع اليهودي بارتفاع مكانته اجتماعياً بين غير المسلمين، وزادت نسبة العقارات المباعة لليهود، وخاصة يهود السكناج، وخرج اليهود إلى السكن والإقامة خارج محلتهم الأساسية، محلة اليهود، والتظلم والشكوى لإبراهيم باشا من سوء معاملة المسلمين لهم، جراء مباشرة الإدارة المصرية إصلاحاتها لصالح غير المسلمين أكثر من المسلمين، وزاد شعور المسلمون بتراجع مكانتهم اجتماعياً واقتصادياً، وفقدان استقلالهم وتمييزهم لصالح اليهود والنصارى، وخاصة المتأثرين بشكل مباشر بإجراءات الإدارة المصرية الجديدة.

لقد ارتفعت مكانة الذمي السياسية والاقتصادية والإدارية على حساب مكانة المسلم، وأثرت في العلاقات النازمة للمجتمع المقدسي وعموم الإيالات العربية بين المسلمين ويهود القدس، وخاصة المتنفيين والتجار والأسر العريقة من مسلمي القدس. فما كان من المسلمين إلا أن ثاروا على الحكم المصري عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، وهاجموا حارة اليهود أكثر من مرة، وتجراً اليهود بالاعتداء على المسجد الأقصى من قبل شابين يهوديين، أعملوا الخراب والتكسير في المسجد الأقصى عام ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، ودخلوا ساحة المسجد وأمعنوا التخريب فيه. وكانت هذه أول حادثة من نوعها، إذ لم يتجرأ اليهود على أي خرق للنظام من هذا النوع قبل هذا التاريخ، الأمر الذي عنى انبثاق مرحلة جديدة من علاقات المسلمين واليهود، ارتفعت فيها وتيرة الكراهية، كما استباح اليهود الأرض، وشعروا بقوتهم، وعملوا على زيادة أعدادهم في ما بعد. وزاد من تسريع وتيرة هذه المرحلة، التنظيمات العثمانية التي منحت اليهود مظلة قانونية يعملون من خلالها.

لا بد من توازن التغيير في النظم الإدارية والقوانين النازمة للحياة الاجتماعية والسياسية، وتوافقها مع المجتمع المقدسي والإيالات العربية، لأن الإصلاح في الأساس ناتج من ارتفاع درجة الإحساس بضرورة التغيير، المتزامن مع تغيير في ثقافة المجتمع، لإحداث توازن اجتماعي وثقافي بين فئات المجتمع، يتواءم مع الإجراءات الإصلاحية، ضمن سياقات قانونية من الموروث الحضاري لا يمكن تجاوزها. وهذا لم يكن ظاهراً لدى الإدارة المصرية، ولا السلطة العثمانية، إضافة إلى أن الأهالي لم يمتلكوا المستوى الثقافي الكافي المتصف بالوعي المرهلي المؤكد لضرورة الإصلاح وتمكين جريانه في ظروف أفضل مما أثبتته واقع أهالي القدس.

وجزءاً تجاوز الإدارة المصرية لثقافة المجتمع الناظمة تاريخياً لطبيعة تعامل السلطة العثمانية والمسلمين مع اليهود وعموم غير المسلمين، خرج اليهود بالسكن إلى خارج محلّتهم الأساسية، وهي محلة اليهود (وتشمل حارة اليهود الوسطى، وحارة المسلخ، ويعتبر البعض أن حارة الشرف وحارة الريشة جزء من محلة اليهود ويمكن أن يضاف إليها حارة القرائين بسبب القرب بين الحارات وسكن عدد من اليهود فيها)، عن طريق شراء العقارات في محلات وحارات وخطوط وأزقة جديدة في مدينة القدس. ولم يكن هذا الخروج بدافع ازدحام المحلة، ولا قصور خدماتها؛ ففيها من الأسواق والمتاجر والدكاكين وأعمال التجارة والمهن الحرفية ووفرة المساكن، كما فيها كُنسهم ومعابدهم كلٌ بحسب طائفته، حيث أشارت السجلات الشرعية إلى وجود نوعين من الكُنس والأديرة؛ كُنس خاصة بطائفة اليهود، وأخرى بطائفة السكناج الواقعة في الجزء الجنوبي الغربي من المحلة قرب دار مالكة ودار الكدجكية منذ عام ١١٦٠هـ/١٧٤٧م، الأمر الذي يعني أن لكل طائفة يهودية في القدس مكاناً للعبادة خاصاً بها، حيث لا يسمح لأي طائفة بالتعبّد في كُنس الطائفة الأخرى. ولم تذكر أية تفاصيل عن ترميم وتعمير الكُنس اليهودية، في حين أن الإدارة سمحت في بعض الأحيان بترميم الكُنس اليهودية شريطة عدم زيادة أي شيء عليها، وأحياناً منعت اليهود من أعمال الترميم.

وسكن يهود القدس محلّتهم الرئيسية، محلة اليهود، وبشكل أقل سكنوا محلات وحارات مجاورة لمحلة اليهود، مثل: محلة الريشة، ومحلة الشرف، ومحلة الحيادة، ومحلة التبانة، وخط مرزبان، وساحة القلعة، حيث أشار الكشاف العام (الجدول الرقم (٢-١)) إلى محلة اليهود ٢١ مرة، سكتها طائفة اليهود، ومحلة الشرف ٨ مرات، ومحلة الريشة ٧ مرات، وحارة المسلخ مرتين، وغيرها من المحلات والحارات التي تراوح ذكرها ما بين الأربع والواحد. وسكن السكناج محلة اليهود أيضاً، وبدأوا بالانتقال إلى محلات وحارات أخرى، أهمها محلة باب حطة، وخط باب حطة التي بدت كمحلّتهم الأساسية أثناء الحكم المصري للقدس وبعده، حيث تركّزت عمليات الشراء ليهود السكناج فيها بعد عام ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م.

ولا يعني ذلك أن محلة اليهود ظلّت حكراً على يهود القدس وحدهم، بل دلّت وقائع الحياة اليومية لمدينة القدس على سكن المسلمين والنصارى فيها، فقد تشاركوا في السكن وأعمال البيع والشراء والتجارة، وحياسة المرافق العامة من الحمامات والسوق، وحتى في مكان السكن، كأي تجمّع سكاني. ففي عام ١٢٤٥هـ/١٨٣٠م،

سكن اليهودي الحاخام ياسف فرحي مع المسلم حسن فتح الله في دار السكن نفسها في وقف جدّة الغبوسي.

وتعدّدت صفات السكن بين المُلْك بالإرث والملك بالشراء، والاستئجار، والاستبدال، فقد يستأجر اليهودي عند مسلم أو في وقف إسلامي أو عند أحد أبناء طائفته، أو يسكن في حوش أو في مغارة، الأمر الذي زاد من التقارب بين المسلمين واليهود قبل تاريخه. فالمصالح المشتركة بينهم، جعلتهم لا ينتظرون أحياناً إلى أديانهم ومذاهبهم، وهذا ناتج من تعايش اليهود مع العرب في الحضارة العربية الإسلامية، الذين اكتسبوا كثيراً من صفاتها وطبائعها، كما أنهم راضون عن القوانين الناظمة للعمل بينهم.

ولا تختلف مساكن اليهود عن مساكن المسلمين التي حافظت على نمطها التقليدي، بشكل البناء ومرافقه، كجزء من ثقافة وتقاليد البناء الإسلامي، وذلك تبعاً لمستوى الفرد الاجتماعي والاقتصادي، علماً أن السجلات الشرعية قد سجلت أن أغلب دور سكن اليهود كانت مستأجرة، ولم تذكر إلا حالة استئجار واحدة ليهود السكناج، الأمر الذي يدل على تطبيق السلطات العثمانية قانون المستأمنين (الأجانب) عليهم، لقلّة ملكهم لدور السكن وقلّة أعدادهم، وفقدهم، بدليل تلقيهم الدعم المالي من قبل دول الحماية، وأحياناً انتقالهم من مكان إلى آخر بين المدن العثمانية.

وحدّدت تركة اليهودي الميت مكانة الفرد اجتماعياً، سواء أكان من التجار، أم من الفلاحين، أم من الصناع وأصحاب الحرف، أم من عوام اليهود البسطاء، أم رجال الدين، من خلال ما تركه من الأثاث المنزلي، وأواني المطبخ، والملابس، والديون، وأدوات حرفته (صنعتة) إذا كان صاحب حرفة، وتجارته من خلال البضائع المختلفة التي يتاجر بها. وتحصى التركة وتوزع على ورثته، بحسب الشرع الإسلامي «للذكر مثل حظ الأنثيين» في حال لجوئهم إلى محكمة القدس الشرعية، وهي حالات قليلة ونادرة، كما أن بعض الورثة كانوا يلجأون إلى محاكمهم الخاصة، للفصل في أمور تركاتهم.

وقد ميّزت الدولة العثمانية بين اليهود والمسلمين في اللباس، ولكن بشكل أقلّ خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، إلا في بعض الاحتفالات والمناسبات أو حين صدور الأمر السلطاني، وكان كثير من النساء اليهوديات يلبسن لباس النساء المسلمات نفسه، وكان ما يميّز لباس اليهودية الكتان المصبوغ باللون الأصفر، واستمر هذا حتى عام ١٢٤١هـ/ ١٨٢٦م عندما جاء الأمر السلطاني بإلغاء تقليد الملابس باستثناء تمييز ملابس رجال الدين اليهودي من المسلمين، وأمر بلبس الطربوش بدل العمامة.

ويُضَم إلى خدمات ومرافق المحلة مقابر اليهود الواقعة خارج المحلة، وهذا حال كل مقابر المدن الإسلامية، سواء كانت تخصّ المسلمين أو اليهود أو النصارى. وتقع المقبرة اليهودية في ظاهر القدس الشريف، في قرية سلوان، قبالة جبل سلوان، في أرض تعرف باسم الجسمانية، ويقع جزؤها الأول في وقف يحي أفندي شرف الدين المعروف بابن قاضي السلط، وجزؤها الآخر يقع في وقف عويضة ابن الحاج موسى، وتعود ملكيتها إلى طائفة اليهود في القدس، بناءً على حجة تملك بتاريخ ١١٢١هـ/ ١٧٠٩م، المقيّدة في السجلات ودفاتر اليهود، وفيها قبور قديمة وقبور حديثة. وتقسّم المقبرة إلى مقابر عدة، يدفن فيها اليهودي مقابل أجبر، وبحسب مكانته، إن كان من رجال الدين اليهودي أو كبار الشخصيات البارزة من اليهود أو من عامة اليهود. ولقد اهتم اليهود بالمدافن ودفن الموتى، وبالذات الدفن في الأرض المقدسة (القدس). لذا حرص بعض اليهود على نقل موتاهم إلى القدس، ولكن السجلات الشرعية لم تحوِ مراسيم الدفن لليهود، ولا صلاة الميت، أو طريقة الغسل وكفن الميت، ولكنها سجلت حالات الموت المفاجئ التي تحتمل الاشتباه بالوفاة، وبلغت إحدى عشرة حالة، كشف فيها عن سبب الوفاة، حتى يقف الشرع على حقيقة الوفاة، سواء أكان الميت طفلاً يهودياً أم رجلاً أو امرأة أم قاصرة يهودية، ولم تسجل فيها أية حالة اعتداء واحدة.

أكدت السجلات الشرعية أن النظام القضائي المتّبع في سنجق القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، كان حريصاً على التعامل مع يهود القدس بالوجهة الشرعية من دون النظر إلى الاختلاف الديني والمذهبي بين اليهودية والإسلام، ومن خلال وكلاء اليهود. ويُعد هذا الأمر من بين الأسباب التي دفعت باليهود إلى اللجوء إلى المحكمة الشرعية بكل قضاياهم ودعاويهم، فكل ما يشترطه حاخاماتهم وشريعتهم أن لا تعرض أحوالهم الشخصية من قبل اليهود في المحكمة الشرعية. وهذا إن دلّ على شيء، فإنه يدلّ على أنهم يرتضون الحكم الشرعي في حلّ خصوماتهم ومنازعاتهم، وعلى المذهب الحنفي، سواء بين يهود القدس أو مع بقية فئات المجتمع المقدسي، ومن يريد الحلّ الإسلامي من اليهود.

ويجيز النظام القضائي العثماني أن يرفع المسلم دعوى على اليهودي، كما يجيز ذلك للنصراني، وكذلك أن يرفع اليهودي دعواه على كل من المسلم والنصراني. كما يجيز التوكيل بينهم، وحتى الأثني اليهودية. لذا رفع اليهود إلى المحكمة الشرعية الأمور المتعلقة بالبيع والتجارة في مختلف الدعاوى والنزاعات القضائية، والشراء وبيع الأملاك، والبراءة الشرعية، والكشف على اليهودي الميت، وقضايا التركات والميراث،

وحالات إشهار الإسلام، حيث لم تسجل السجلات الشرعية إلا ثلاث حالات إشهار الإسلام لليهود، وهي تؤكد أن السلطتين العثمانية والشرعية، لا تمنع أحداً من اليهود وغيرهم الدخول في الدين الإسلامي، شريطة أن يعلن انتسابه إليه، والبراءة من الدين اليهودي، ويتمثل ذلك بالنطق بالشهادتين، أمام مجلس في المحكمة الشرعية، برئاسة القاضي الشرعي.

وقد بلغ مجموع الدعاوى التي كان اليهود طرفاً فيها ١٩ دعوى، كان اليهودي - في أغلبها - مدعى عليه بـ ١٦ حالة، ومنها ثلاث لليهود أسلموا، وثلاث حالات كان فيها المدعي يهودياً، وحالة واحدة بين اليهود والمسيحيين، وكان فيها المسيحي مدعياً، واليهودي مدعى عليه، وهي تؤثر إلى سوء العلاقات بين اليهود والمسيحيين، لذا كانوا يحاولون تجنب بعضهم البعض في الأعمال التجارية أو السكن.

ودلت بعض القضايا المرفوعة في المحكمة الشرعية على الوقف اليهودي، ويمكن وصفها بالنادرة التي لم تتعدّ حجتين، أوقفنا بمعنى الإيقاف الكامل للشروط والأركان، لقلة عدد ما أوقفه اليهود لصالح مرافق ومؤسسات طوائف اليهود، على الرغم من أنه في حال إيقاف اليهودي وقفاً، فإنه ينطبق عليه ما ينطبق على الوقف الإسلامي، من حيث أركانه وعناصره، من الناظر ومتولي الوقف، والواقف والجهة الموقف لها، ومبلغ الإيقاف، وترميمه أو تعميره، والمنتفع من الوقف. وباقي ما ورد من حجج. وهي إشارات تثبت مقدار ما يتحصله المسلم الواقف على وقف طائفة اليهود، المتعارف عليه باسم العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، أو جاءت الإشارات بقصد تثبيت عقار أو ملك، حيث ذكرت حجة وقف شرعية بتاريخ ١٢٢٩هـ / ١٨١٣م، لحسين بك، الذي أوقف جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف، المشهورة بدار وقف اليهود، والمعروفة باسم دار خديجة.

وترتبط قلة أوقاف اليهود بقلة أملاكهم وكثرة ما استأجروه، سواء من دور السكن أو الدكاكين، مقارنة بأملك وأوقاف المسلمين، ثم النصارى، وضعف حالتهم الاقتصادية، خاصة طائفة اليهود، واعتماد طائفة السكناج على الدعم الأجنبي المرتبط بقوانين الحماية الأجنبية. ومع ذلك، يُعدّ الوقف أحد أهم المظاهر الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع المقدسي ذي الأصول الإسلامية في الثقافة والبُنى الأخلاقية والاقتصادية، وبالذات عند المسلمين. وقد تأثرت الطوائف اليهودية والمسيحية بنمط ثقافة التكافل الاجتماعي، طيلة قرون عمر الحضارة الإسلامية، كطرق الانتفاع بالوقف، سواء بطريق الاستدانة، أو الخلو الشرعي أو الاستبدال.

ثالثاً: الحياة الاقتصادية ليهود القدس

أثرت إصلاحات السلطان محمود الثاني بشكل ملموس في واقع يهود القدس، حيث زادت من تهاون الدولة العثمانية، ورفعت من حريتهم، وحفظتها بنصوص قانونية وفرمانات سلطانية، ونصّت بعضها على: فصل السلطة الدينية عن السلطة المدنية، وإلغاء قانون غطاء الرأس عام ١٢٤٤هـ/١٨٢٩م، وإلغاء فروض المرور (الضريبة) بين الولايات عام ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م، باستثناء المتحصّل من العادة المعتادة والجزية المفروضة، ومشاركة أعيان طوائف يهود القدس في لجنة تحصيل الجزية.

ولم تحقق إصلاحات محمود الثاني تلك النجاحات المرجوة، وإنما كانت نجاحات جزئية، ذلك لأنها أسقطت المفاهيم الغربية على واقعها المعيش، وتركت المؤسسة الدينية من دون إصلاح، بينما نجدها قد ركّزت على الشكل من دون التعمق في الإجراءات. ومع ذلك، فإنها تُعدُّ مرحلة تَأْذُن بتغيّرات بنوية جذرية وإدارية، انبثق منها صدور خط شريف كلخانة في عام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، ومهدت الطريق للانفتاح على الغرب، حيث تحسّنت ظروف يهود القدس مقارنة بما سبق، وسُمِح لهم - من حين إلى آخر - بترميم كُنُسهم أو إنشاء كُنُس جديدة، وشارك اليهود في المجالس المحلية التي أنشأها إبراهيم باشا، ومُنِحوا رسمياً مكانة متساوية أمام المحاكم المدنية الجديدة، وأمر إبراهيم باشا الحكام المسلمين - بشكل صارم - بأن لا يقوموا بجباية ضرائب أو إتاوات غير قانونية من اليهود، بمعنى سعت الإصلاحات العثمانية إلى مساواة جميع رعايا السلطان العثماني، حيث شعر اليهودي بقوته وارتفاع مكانته عما كان في السابق، وخاصة مع طائفة يهود السكناج.

على الرغم من تقنين الإجراءات الرسمية لملكية يهود القدس لمختلف أنواع العقارات، إلا أن السجلات الشرعية أثبتت تجاوز يهود هذه الإجراءات زمن الإدارة المصرية، وهذا واضح في الردّ بالرفض لمجلس متسلمية القدس الشريف في عام ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، على طلب طائفة السكناج بحرية البيع والتجارة، غير أن الواقع المثبت أكد ملكية اليهود لدور السكن والأراضي الزراعية، بشكل لافت منذ ثلاثينيات القرن التاسع عشر، وبالتحديد منذ عام ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م، قبل تاريخ طلب السكناج بنحو أربعة أعوام، متجاوزين محلة اليهود إلى محلات أخرى، كمحلة باب حطة وخطها، القريبة من سور الحرم القدسي من جهة الشمال، والوارد ذكرها في سبع حجج شرعية بين عامي ١٢٤٩ - ١٢٥١هـ/١٨٣٣ - ١٨٣٦م، والتي بيّنت شراء يهود السكناج لدور السكن من المسلمين، حرصاً منهم على التملك على حدود الحرم المقدسي،

لا اعتبارات دينية وقربها من حائط البراق، على الرغم من قلة ما امتلكه اليهود من البساتين والحواكير والكروم، المرتبط بحجم ما امتلكه من دور السكن، وعدم إقبال اليهود على الزراعة، البالغ مجمل عددها ١٣ ملكية زراعية.

وشملت عمليات الشراء طائفتي يهود القدس، البالغ مجموعها ١٤ حجة شراء، وكان نصيب طائفة اليهود بين عامي ١٢٢٦ - ١٢٤٩هـ / ١٨١١ - ١٨٣٣م حجج شرعية خلال ٢٢ عاماً، في حين كان لليهود السكناج في عامي ١٢٥٠ - ١٢٥١هـ / ١٨٣٤ - ١٨٣٦م ٦ حجج شراء شرعية خلال عامين، على الرغم من محدودية فترة عمليات شراء الملك لليهود السكناج، إلا أنهم امتلكوا بالشراء بمقدار ما امتلكته طائفة يهود القدس بزمن لم يتجاوز العامين. وقد ارتفعت قيمة العقار بشكل ملحوظ، تجاوزت ١٠٠٠ غرش أسدي، ووصلت أحياناً إلى مبلغ ٤٠٠٠ آلاف غرش أسدي، وخاصة إذا كان البيع بين اليهود، الأمر الذي دفع كثيراً من المسلمين إلى بيع عقاراتهم، نتيجة الفقر وسوء الأحوال الاقتصادية. ومما لوحظ أن أغلب المشترين - بحسب السجلات الشرعية - لدور السكن كان من يهود السكناج، وهذا متوافق - مرحلياً - مع توجهات السياسة الإنكليز في محاولة توطين اليهود في القدس وفلسطين مع أواخر ثلاثينيات القرن التاسع عشر.

ومما هو جدير بالذكر أن أبناء طائفة اليهود قد استأجروا أماكن السكن والدكاكين أكثر من طائفة يهود السكناج، لكونهم أسر حالاً من طائفة اليهود، إذ بلغ مجموعها ٩٢ عقاراً ما بين دكان ومكان سكن. وبلغت قيمة الإيجار لليهودي في الوقف الإسلامي ما يقرب زلطين أو ثلاث، بينما ارتفعت في الملك الخاص أكثر من قيمته في حالة الوقف، ويحدد ذلك حجم ومساحة دار السكن وموقعه المرتبط بوظيفة اليهودي ومكانته الاجتماعية التي ترفع قيمة المُستأجر أكثر من قيمته وَقفاً. أما أجرة الدكان فقد تراوحت قيمتها ما بين ٣ زلطات إلى ١٨ زلطة، لمجموع ما استأجره اليهود، والبالغ عددها ١٢ دكاناً. وتجدر الإشارة إلى أن ما استأجره اليهود من الدكاكين أقل مما استأجره من دور السكن، ذلك لأن بعض الأعمال لا ترتبط مزاولتها بالدكان، حيث يمكن للشخص أن يمارسها في مكان السكن، أو بسبب العوز المادي والفقر الاقتصادي الشامل لكل فئات مدينة القدس.

وجرت أغلب المعاملات المالية لليهود بالزلطة، وتعادل كل ١٠,٠١٦ زلطة قرشاً أسدياً واحداً، والغرش الأسدي يعادل أربعين فضة مصرية، بالإضافة إلى عملات أخرى أقل رواجاً بين العامة، مثل: درهم الفضة وإسلامبولي ذهب أو دينار ذهب عثماني، كما

هو الحال في باقي الإيالات العثمانية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، ومن معاملاتهم التالي:

١- الجزية المفروضة على غير المسلم جراء الإقامة وكفالة الواجب والحق له في دار الإسلام التي تُستوفى في موعد محدد في غرة محرم من كل سنة، والمقسمة بحسب فئات غير المسلمين. فالفئة الأعلى تدفع أعلى قيمة، والمتوسطة أقل، والأدنى أقل قيمة من الفئة الأعلى والفئة المتوسطة، ولا يسقط دفعها إلا في حالات المرضى والشيخ والنساء.

ويُعهد للجزيدار بجمع مال الجزية المفروضة على غير المسلمين، وهي ثابتة العدد طيلة فترة الدراسة، وقيمتها غير مستقرّة، وتشهد تزايداً مستمراً، حيث اتضح مقدار زيادتها على كل الفئات في عام ١٢٣١هـ/١٨١٦م، ومن ٧ غروش إلى ٧٦ غرشاً في عام ١٢٤٥هـ/١٨٢٩م، أي بمقدار زيادة تقريبية توازي ١١ بالمتة، باستثناء عام ١٢٤٢هـ/١٨٢٧م الذي تراجعت فيه قيمة الجزية المفروضة، خشية من ثورة الناس بما فيهم غير المسلمين.

وترجع حالة عدم استقرار قيمة الجزية إلى تعدد مصروفاتها، ومعاناة النقد العثماني في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر انخفاضاً مستمراً في قيمة العملة وانخفاض قيمتها الشرائية، والارتفاع في الأسعار، وزيادة أعباء الدولة المالية جراء خسائرها المتكررة في الحروب، وضعف سيادتها أمام القوى الأجنبية، ودخول البضائع الأجنبية المستوردة التي أثرت كثيراً في الصناعة الحرفية في الدولة والقدس أيضاً.

٢- العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، وهو المال المفروض على اليهود، كالهبة أو الهدية النقدية أو العينية، وهي ما تشبه الإتاوة أو الخوة المفروضة التي يعتاد اليهودي على دفعها، يأخذها المسلم الواقف أو الناظر جراء استفادة اليهود منها، وتُعدّ حقوقاً مكتسبة في الدولة العثمانية التي يتم توريثها أو بيعها أو التنازل عنها.

وتؤخذ قيمة العادة المعتادة كل عام مرة واحدة شهرياً أو على دفعتين أو دفعة واحدة، بالزلطة أو الغرش الأُسدي، ولا يجري على قيمتها أي تغيير مهما تغير المالكون أو القائمون على الوقف، وهي مثبتة في السجلات الشرعية، وفي دفاتر اليهود. لهذا أُطلق عليها «العادة المعتادة»، وقبل أطرافها بها، وارتضيا بعدم التنازع بينهما أبداً خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، الأمر الذي يؤشر إلى سماحة العلاقات بين المسلمين واليهود، وقبول اليهود ما يقره الشرع والعرف.

٣- ظاهرة الديون المنتشرة بين فئات المجتمع المقدسي ككل غنيهم وفقيرهم، ذكرهم وأثامهم، واليهودي طرف رئيسي فيها. ويجري الدّين، إما من باب الاستلاف، أو يكون ديناً مترتباً على الإعمار وأعمال الترميم والبناء، أو مترتباً على أعمال التجارة. ويجوز التوكيل في سداد الدّين بين فئات المجتمع المقدسي، وذلك بناءً على سند التسجيل. وقد يكون الدّين بمثابة القرض الحسن من دون ربح وزيادة في قيمته الأصلية، أو دين المرابحة، وهو المال الذي يُدفع أصله ومبلغ زيادة يتم الاتفاق عليه مسبقاً.

وذكرت السجلات الشرعية طرق سداد الدّين على اختلاف نوعه وقيّمته، وسجلت أكثر من ٤٣ حالة دين، وبيّنت طرق سداد الدّين، وهي: نَظَرَةٌ إلى ميسرة (أجل غير معلوم)، وإلى أجل (موعد مرقوم)، وبدل دين (السكن بالإيجار حتى انقضاء الدين)، والبيع بقصد سداد الدين، وسقوط الدين (في حالتي الوفاة وثبوت مَنْ لا تركة له أو ابن قادر على سداد الدين)، والرهن (رهن شيء مادي له قيمة مثل: العقار أو الأرض أو الذهب، ويمكن بيعه واسترداد الدين في حال عدم السداد، والإيفاء على الموعد المحدد لسداده).

وفي حال سداد الدين أو انتهاء أية دعوة قضائية، يتحصّل المُدَعَى عليه على شهادة إبراء شرعية من كل قضية، ويؤخذ الإبراء عن كل دعوى، وتظلم، وشكوى، وسداد دين، ورهن، على اختلاف الدعاوي وأنواعها. وقد تكون شهادة الإبراء متضمّنة نص الدعوى نفسها، أو ترد في السجلات مفردة مع ذكر حالة الإبراء.

وشارك اليهود سائر سكان القدس في أعمال مختلفة، باستثناء بعض الأعمال التي خصّ بها غير المسلمين على الأغلب، كالترجمة، والطب (الشليبي، والقابلة، والجراح)، وأعمال المال والصيرفة، المميّزة لهم من باقي سكان القدس الشريف. وتنقسم أعمالهم إلى نوعين من الوظائف والمهن:

أ- القسم الأول: الوظائف الرسمية، لعلاقتها المباشرة بالسلطة العثمانية والحكام والمحكمة الشرعية، وهم المنصّبون من قبل يهود القدس والمصادق عليهم من السلطة العثمانية، لممارسة أدوارهم كوسطاء بين اليهود والسلطة العثمانية والحكام والحاكم الشرعي. وقد انحصرت وظائفهم في عشر وظائف رسمية، جاءت على النحو التالي: وكييل طائفة اليهود، ووكيل وترجمان اليهود، ووكيل طائفة السكناج، وترجمان طائفة اليهود، وترجمان وكلاء طائفة اليهود، ووكيل وقف طائفة اليهود، وكتاب وقف طائفة اليهود، وحاخام، ومعلم.

ب- القسم الثاني: المهن والحرف الأهلية، وهي أعمال الفرد اليهودي والمهنة التي يزاولها ويتقنها، وتسمح له الاشتراك في إحدى الطوائف الحرفية، بحسب صنعته وحرفته. وعرفت هذه بالأعمال الأهلية لعلاقتها المباشرة بالمجتمع الأهلي في مدينة القدس، ولا تحمل أية دلالة رسمية تصادق أو تمنع الدولة العثمانية اليهودي من مزاولتها، حتى المهن التي حرّمها الإسلام، كبيع الخمر، بما يختصّ بغير المسلمين من اليهود والنصارى، لا تحمل أية صفة رسمية، ولكنها تتم بحسب قوانين تنظيم الدولة لأموال البيع والتجارة وممارسة الحرف، وتُنظّمها الطوائف الحرفية.

وتنقسم المهن والحرف الأهلية التي زاولها يهود القدس إلى عدة مهن، هي: العضو في طائفة الخياطين، والخياط، والدلال، والصّبّاغ، والتاجر، وتاجر الإسكان والتعمير، والخمّار، والساعنّجي أو السعاجي، والحمال، والقزّاز، والقصاب، والتّنكّجي، والمبيّض، والحلاق، والطبيب، والشلبي (مطهر الأولاد)، والقابلة، والعامل في إصلاح السفن، والصّفّار، والطّحّان.

مقدمة

يفرض الواقع التاريخي لمدينة القدس مكانة تاريخية مخزونة في نفوس وضمائر العرب والمسلمين، الذين يرون القدس أرضاً عربية إسلامية، عاشت عقوداً متجذرة في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، ومن حق أهلها وزوارها أن يتمتعوا بما يليق بمكانتها الدينية والتاريخية والحضارية.

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أحوال يهود القدس، اجتماعياً واقتصادياً، في النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، لمعرفة جزء من واقع القدس التاريخي، الذي يفرض على الدارسين تناولها بمزيد من البحث والدراسة الموضوعية، من خلال وثائق ومصادر يمكننا الاعتماد عليها، بالتعرف إلى هذه الفئة التي سكنت القدس منذ قرون، وكشف طبيعة الحياة التي عاشها اليهود بكل فئاتهم وطوائفهم، ما إذا كانت مستقرة أم لا، في ظل الحكم العثماني والإدارة المصرية؟ وهل الممنوح لهم من الحريات والتسامح نابع من منهج الدولة وسياستها في التعامل مع غير المسلمين، أم أنه قائم لهم جراء الضغوط الأجنبية وقوانين الحماية، وأن الحياة التي عاشوها حياة غير طبيعية في القدس الشريف؟ لاستيضاح حقيقة وجودها التاريخي، من خلال ما تفرضه دقائق وتفصيلات وردت بين ثنايا وثائق حجج سجلات القدس الشرعية التي كتبت حفاظاً على حقوق الرعايا، ولم تكتب من أجل التاريخ أو أهداف سياسية، في ظل دولة حضنت الإسلام قرونًا عديدة، وحكمت بالشرع عهداً طويلاً. وهو ما يمكننا من فهم جزء من طبيعة الصراع العربي-الإسرائيلي حول قضية تهويد القدس وعموم القضية الفلسطينية.

لذا عكف الباحث على دراسة هذا الواقع، بقصد التعرف إلى طبيعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية التي عاشها اليهود، وطبيعة علاقاتهم مع الدولة والمجتمع وأهالي القدس، وكذلك التعرف إلى ما حدث بعد عهد التنظيمات العثمانية من تزايد أعداد اليهود في القدس وعموم فلسطين، والحركة الصهيونية، والمستوطنات اليهودية، ووجود محكوم بفعل الدبلوماسية السياسية، وليس الوجود التاريخي بمعناه الشرطي في تأسيس دولة إسرائيل.

وتحقيقاً لرؤية الدراسة ومنهجها، قسّمت الدراسة إلى ثلاثة فصول، تضمّن كل فصل مجموعة من المباحث، فرضتها طبيعة المادة العلمية التاريخية التي وفّرتها وثائق حجج السجلات الشرعية، والتي اتضحت رؤيتها بعد الانتهاء من عملية الجمع، وتحديد المادة العلمية للدراسة، لتكون جاهزة للكتابة، ومنعاً من التكرار.

وضمناً للموضوعية، كان لزاماً أن يرجع الباحث إلى مصدر قوي، يمكن الوثوق به والاعتماد عليه، لوصف الحالة كما كانت، لا كما تريد السلطة والرؤى السياسية، سواء العثمانية أو الأجنبية أو القوى المحلية، كقوة محمد علي باشا، أو حتى اليهودية أو الداعمين لها.

ويمكن تقسيم الدراسة نظرياً إلى قسمين: القسم الأول، مدخل الدراسة وبنائها المعرفي في إطارها التاريخي؛ والقسم الثاني، التطبيق الإجرائي الذي ساعد وثائق حجج السجلات الشرعية والكشاف العام (الجدول الرقم ٢ - ١) على تحقيقه، وهذا يستلزم قراءة نصّية وتأويلية لدلالات الحجج الشرعية، لتقف على التفاصيل والدقائق التي قد يلحظها بعض الدارسين، وتغيب عن بعضهم الآخر.

كما تناول الباحث في مدخل الدراسة، واقع القدس، إدارياً واجتماعياً واقتصادياً، في وقت سابق من الفترة التي تناولتها الدراسة، ليكون مدخلاً عاماً يسهّل طرق موضوع الدراسة الأساسي.

وجاء الفصل الأول بمعرفة نظرية اعتمد في بنائها على التطور التاريخي في تحديد معنى مصطلح «الملة»، للوقوف على دلالاته ضمن سياقاته التاريخية، وخاصة في الحقبة التي تناولتها الدراسة من الفترة العثمانية، لتحديد المصطلح الأفضل في مخاطبة اليهود، بناء على ما هو مستخدم في مخاطبتهم في السجلات الشرعية، والوقوف على طبيعة تنظيم طائفة اليهود في القدس، والطوائف التي تتبع يهود القدس، والمعترف بها رسمياً، وليس ما ذكرته الدراسات والأبحاث.

تناول الفصل الثاني الناحية الاجتماعية ليهود القدس، وقد قسّم إلى أربعة محاور رئيسية، لتكوين صورة عن أحوال اليهود الاجتماعية في المجتمع المقدسي، وضمن فئاته. وقد اعتمد في مدخل الحياة الاجتماعية ليهود القدس كشافاً عاماً يمثل حركة اليهود في مدينة القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة من وثائق حجج السجلات الشرعية، لتكون بمثابة الكشّاف والملخص العام ليهود القدس، لتتمكّن من حصر أسمائهم وممتلكاتهم والعقارات التي انتفعوا بها، سواء بالملك الخاص أو الإيجار، أو المال المترتب على وقف اليهود تحت باب «العادة المعتادة»، للاستفادة منها في معرفة أعداد اليهود، ولتكون مرشداً للباحثين والدارسين عن يهود القدس، إضافة إلى تحديد بعض العقارات التي امتلكها اليهود، وخاصة في محلة باب حطّة، كما سنلاحظ ذلك في خريطة محلات وحرارات وأزقة وخطوط مدينة القدس.

وقد أوردنا مبحثاً عن إحصاء يهود القدس من خلال السجلات الشرعية، مقارنة بالدراسات العربية والأجنبية، لتتمكّن من وضع تصوّرات عن نوع علاقات اليهود الاجتماعية، وعدد يهود القدس من خلال إحصائهم بحسب ذكرهم في السجلات، وعن وكلاء طائفة اليهود، ونظرة الدولة العثمانية إلى يهود القدس وعلاقاتهم بالمسلمين من خلال السجلات الشرعية، فضلاً عن التعرّف إلى محلة اليهود التي سكن أغلبهم فيها، واصفاً ومحدداً ومعالجاً فيه أسماءها، ومساكن اليهود وبيوتهم وتركاتهم، وعلى ما اشتملت عليه من كُنس ومعابد ومقابر لهم، تعبّدوا فيها ومارسوا شعائرتهم وطقوسهم الدينية، كلٌّ حسب طائفته (أشارت السجلات إلى كنائس وأديرة اليهود بدلاً من استخدام المصطلحات الخاصة بأماكن العبادة اليهودية، مثل الكُنس).

كما تناولت الدراسة في مبحث آخر علاقات التأثير من خلال عرض مبحث «القضاء»، مبيّناً فيه حالات إشهار بعض اليهود إسلامهم، واللجوء إلى المحاكم الشرعية، بجميع أنواع قضايا النزاع والتداعي. وهذا يُثير تساؤلاً رئيسياً هو: لماذا يلجأ اليهود إلى المحاكم الشرعية؟ وهل يلجأ إليها في كل الحالات، أم أن هناك استثناء؟

وفي المبحث الأخير، تعرّض الباحث للوقف واليهود، للتعرف إلى أوقافهم، وطرق الانتفاع بها، ولم يسمّ المبحث بـ «أوقاف اليهود»، وإنما «الوقف واليهود»، لأن المتحصّل من حجج السجلات لا يكفي لدراسة أوقافهم بشكل خاص.

وتناول الفصل الثالث، الحياة الاقتصادية ليهود القدس، تناول فيها ملامح الحياة الاقتصادية لهذه الفترة، وأثر الإصلاحات العثمانية في النصف الأول من القرن ١٣ هـ/ ١٩ م

في طائفة يهود القدس. لنشهد واقعاً جديداً متغيراً، تأثرت به كل الولايات العربية، وما جرى من تغييرات على ملكية اليهود من الأراضي وعمليات البيع والشراء، والحواكير، والبيوت (دور السكن)، والاستئجار، وتتبع حالات البيع والشراء، وأجرة المساكن التي سكنها اليهود، وما كان مسموحاً لهم من تعاطي أمور البيع والتجارة، وما يفرضه الواقع الموجود، وهو ما أُرخت له سجلات القدس الشرعية، حيث لاحظ الباحث زيادة إقبال اليهود على شراء الأراضي والعقارات، وخاصة من قبل طائفة السكناج، بعد عام ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م، وهو ما فرض علينا إدراج مبحث تعريفني عن أشهر العملات التي تعامل بها اليهود والمجتمع المقدسي في بيوعهم ومعاملاتهم المالية، لتكون عارفين ما تعنيه، وماذا تعادل، ولتقف على متعلقات المال، ومعنى قيمة الضريبة المفروضة على اليهود من الجزية والعادة المعتادة على وقف طائفة اليهود. ومن خلال تفصيلات بعض حجج السجلات، لاحظ الباحث كثرة الديون التي اشتركت فيها كل فئات المجتمع المقدسي، لذا أفردنا مبحثاً عن ديون طائفة اليهود، سواء أكان اليهودي دائناً أم مدينياً، أم كان الدَّينُ يجري بين اليهود أنفسهم أو بين اليهود وغيرهم من فئات المجتمع المقدسي، ومتعلقاته من الوقوف على شهادات الإبراء والرهن، والأعمال التي عمل فيها يهود القدس، مع التركيز على أبرز هذه الأعمال.

وخلصت الدراسة إلى أن الوجود اليهودي واقع مثبت تاريخياً، أكدته وثائق حجج السجلات الشرعية، حيث حاول اليهود خلال فترة الدراسة الاستفادة من مجمل الظروف التاريخية المحيطة بالدولة العثمانية عامة، وواقع القدس خاصة، في السعي الحثيث وراء التبعية للدول الأجنبية من خلال الامتيازات وقوانين الحماية التي أكسبتهم تحسناً ملموساً في واقعهم المعيش خلال القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي عما كان سابقاً، وبروز طائفة يهود السكناج أكثر من طائفة اليهود في مدينة القدس خلال فترة الحكم المصري للقدس، وسعيهم الحثيث إلى امتلاك العقارات خارج محلة اليهود إلى محلات وحارات أخرى، كمحلة باب حطة، وخط باب حطة بشكل خاص، الأمر الذي يعني أن الوجود اليهودي في النصف الأول من القرن التاسع عشر، تعدى حارتهم ومحلتهم الأساسية إلى محلات، مثل: محلة باب حطة، وخط باب حطة، ومحلة الريشة، ومحلة الحيادة.

وعاش يهود القدس في كنف السيادة العثمانية حياة طبيعية، وفقاً للقواعد الشرعية والنظم القانونية والعرفية المعمول بها في الدولة، ونعموا بحياة طبيعية نسبياً، وبقدر عالٍ من الحرية والتسامح في ممارسة طقوسهم الدينية وعبادتهم، عما كان معروفاً عنه

سابقاً، من دون أدنى تدخّل مباشر من الدولة العثمانية في شؤونهم الداخلية، بمعنى تمتع اليهود بحرية أكبر أيام الحكم المصري، أكثر منها أيام الحكم العثماني، ولكنه أدى إلى سوء العلاقات بين المسلمين واليهود في ثلاثينيات القرن التاسع عشر، وهو ما أدى إلى ارتفاع وتيرة الصراع بينهما، وبدء مرحلة جديدة من تنامي علاقات الكراهية.

وكشفت الدراسة عن وجود طائفتين من يهود القدس: الطائفة الأولى طائفة اليهود (يهود السفارديم)، وتشمل: المصري، والمغربي، والحلي، والدمشقي، والعراقي، بالإضافة إلى الهاريين من إسبانيا، المعروفين بيهود السفارديم، وهم ما اعتبرتهم الدولة العثمانية من رعاياها الذين تعاملهم خارج ملّتها، ولم تقلل من مكانتهم. والطائفة الثانية طائفة السكناج (الأشكناز)، وهم اليهود القادمون من الغرب، بحسب اللفظ العثماني المستخدم في السجلات الشرعية، سواء أكانوا تحت حماية المسكوف (الروس) أم الإنكليز أو النمساويين، وهم الذين تعاملت معهم الدولة بحذر شديد، واعتبرتهم من رعايا الدول الأجنبية.

وظهرت مع مطلع القرن ١٣هـ / ١٩م مجموعة عوامل ضاغطة قضت على التوازنات الاجتماعية بين فئات المجتمع المقدسي، وبدت تعقيدات المؤثرة في ظلّ محاولات فرض السيادة من قبل كلّ من الدولة العثمانية، والدول الأجنبية، لكسب القوة من الإصلاحات العثمانية، وزيادة مكتسبات الامتيازات الأجنبية، وظهور قوة محمد علي باشا المؤثرة في حجم تغييراتها السياسية، والاقتصادية، والإدارية، والقضاء على نفوذ الزعامات المحلية، والدور الذي أدّته في محاولات بسط سيادتها على الدولة العثمانية، وإجبارها على تحسين أوضاع رعاياها من غير المسلمين.

ساهمت هذه العوامل، كمسببات موضوعية، في زيادة مكاسب يهود القدس، وأشعرت المسلمين بخشية عائلات القدس وشخصياتها البارزة والمتنفّذة من فقدان الاستقرار والتميّز والنفوذ الذي اكتسبوه منذ عقود، وأقرّته السلطة الرسمية العثمانية والشعبية الأهلية، باعتبار أن مكانة غير المسلمين احتلت مكانة أكبر مما كانت عليه سابقاً، وحرمتهم جزءاً من مكانتهم ومصادر رزقهم، وخاصة عند المتنفّذين كآل أبو غوش في القدس، مثلاً، وأصحاب المال وغيرهم من المتأثرين بإصلاحات الإدارة المصرية بشكل مباشر، أكثر من الفئة المسلمة في المجتمع المقدسي، الأمر الذي أثر في تنامي علاقات الكراهية بين المسلمين واليهود منذ عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م. فقد اشتكى اليهود إلى إبراهيم باشا من سوء معاملة المسلمين لهم، ولم يقفوا على حدّ التظلم والشكوى، بل قاموا بالاعتداء المباشر على حرمة المسجد الأقصى، وعشوا وخرّبوا فيه.

ووصف مجلس الشرع الشريف في القدس تلك الحادثة - كما ذكر في سجلات القدس الشرعية - بأنها سابقة لم يسبق لها مثيل، وخالفت كل ما هو متعارف عليه، فلم يسبق قبل تاريخه أن دخل اليهود ساحة المسجد الأقصى.

وعبر المسلمون في العام نفسه (١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م) عن تراجع أحوالهم، والاحتجاج على سياسة الإصلاح المصرية بالثورة عليها، حفاظاً على مكانة المسلمين ومكاسبهم، ومحاولة لإجبار الإدارة المصرية على التغيير في سياساتها المتبعة في القدس، فهاجموا حارة اليهود في العام نفسه، أكثر من مرة، كنوع من التعبير عن حال السخط التي انتابت أهالي القدس من المسلمين، وهو ما يؤشر بما لا شك فيه على ارتفاع حدّة وتيرة الصراع بين اليهود والمسلمين الذي تجلّى في مختلف طرق الاحتجاج إلى السلطات العثمانية المحلية والمركزية، التي كانت تنحو في الغالب إلى محاولة التهذئة والاسترضاء، وعدم أخذ ما يُعتقد أنه حق مستحق لكليهما بالقوة والتخريب.

ويعتبر هذا الأمر إيذاناً بمرحلة جديدة، تنامي فيها علاقة الكراهية بين العرب واليهود، وما صاحبها من ظروف وعوامل، أدت إلى بروز طائفة يهود السكناج في القدس بعد عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م أكثر من طائفة اليهود، فتعددت حجج الشراء الخاصة بيهود السكناج للأراضي والعقارات من مالكيها المسلمين، ويمبالغ مالية مرتفعة، حسبما أشارت السجلات الشرعية.

وساعدت الظروف التاريخية على إفراز التنظيمات الخيرية التي مُنح على أساسها كل رعايا الدولة العثمانية حقوقاً مدنية، وفقاً لقوانين التنظيمات الجديدة، باعتبار أنهم متساوون في الحقوق والواجبات، ولا فرق بين ملّة أو طائفة، ولا تميّز بينهم على أسس إثنية أو مذهبية. فصدر قانون إنشاء مجلس الأحكام العدلية، وقانون التمليك للأجانب، وغيرها من قوانين التنظيمات العثمانية، بعد الفترة التي تناولتها الدراسة.

أسهم كل هذا في خلق مسببات موضوعية تنبئ بزيادة السيطرة اليهودية الخاضعة للرعاية الأجنبية، بالذات البريطانية، في القدس. وعلى الرغم من محاولات سلاطين الدولة العثمانية، وخاصة السلطان عبد الحميد الثاني (١٢٩٣ - ١٣٢٧هـ / ١٨٧٦ - ١٩٠٩م) التخفيف من الضغوط الأجنبية، ومقاومة كل المشاريع الأوروبية واليهودية لتشجيع الهجرة اليهودية إلى فلسطين، إلا أنها عبرت بمجموعها عن الفشل الذريع في سياسات الدولة العثمانية ومستوى حالة الضعف، فالمرض كان قد استفحل، ولم يعد الدواء يداوي السقم.

أولاً: الإطار النظري

لا يرجع الاهتمام اليهودي بفلسطين والقدس، كما يُعتقد، إلى الحركة الصهيونية التي أُعلن عنها في مؤتمر بال في سويسرا في عام ١٣١٥هـ/١٨٩٧م، بل يعود إلى أيام حملة نابليون على مصر وبلاد الشام. حيث ساعدت مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية للدولة العثمانية، وأوضاع اليهود في أوروبا، على توجيه هذا الاهتمام نحو الشرق (فلسطين).

وترجع المحاولات الأولى لفكرة عودة اليهود إلى فلسطين والقدس إلى القرن ١٠هـ/١٦م، منذ انتشار اللغة العبرية والدراسات اليهودية في الجامعات الأوروبية، ترسيخاً للأساطير والخرافات اليهودية الأيديولوجية والدينية بين أوساط الطوائف اليهودية (الجماعات اليهودية) والثقافة الأوروبية. لذا ركزت هذه الدراسات جلّ اهتمامها على ترجمة العهد القديم، والترويج لقبول التفسير اليهودي لفكرة العودة إلى فلسطين، ذات الأصول الدينية والوعد الإلهي في العهد القديم، والدور الذي أدته الأسفار اليهودية أو التناخ (العهد القديم والتلمود) في الفكر اليهودي والعمل الصهيوني^(١)، والتي استند إليها زعماء الصهيونية في تبرير أعمالهم ومشاريعهم العدوانية تجاه فلسطين العربية.

وما زالت هذه التصوّرات والمفاهيم الدينية قائمة، تمارس دورها في إسرائيل اليوم^(٢)، فاستطاعوا أن يكوّنوا بما يعتقدونه، تاريخاً متجدداً يتفرد به اليهود عن كل الأجناس^(٣). وعلى هذه الأسس يرجع ارتباط الغرب بالحركة اليهودية والحماية

(١) بترسيخ النمط الأيديولوجي المتكئ على التناخ، والبحث عن الرموز الوجدانية والمادية لربط اليهود بفلسطين، وامتساح الوجود العربي، وتفكيكه بقصد الإضعاف والخضوع لسيطرة الأجنبي، حتى تحكم المسألة في تحقيق العدوان اليهودي على فلسطين والعرب. انظر: إبراهيم عبد الكريم، تهويد الأرض وأسواء المعالم الفلسطينية: دراسة تحليلية (دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١)، ص ٥ وما بعدها.

(٢) علي خليل، اليهودية بين النظرية والتطبيق مقتطفات من التلمود والتوراة (دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ١٩٩٧)، ص ٣٧.

(٣) وأعطيت تسميات ذات دلالات لاهوتية كالهولوكوست، لتكوين انطباع متفرد بالتضحية في المذابح الحقيقية، وتدخل الإرادة الإلهية في خدمة هذا الشعب المختار، وتخليصه من الظلم. واستطاع اليهود تحويل الخرافة الإسرائيلية إلى تاريخ ورمز يتفرد به اليهود، القائم على إحياء خرافة أو رمز ابتداعي يتمثل بصورة الدين عند اليهود، ليؤثر في موقف سياسي أتخذ ضدهم، كالمحرقة اليهودية، التي ابتدعت فكرة دولة إسرائيل، وكأنه «الرد الإلهي على المذابح النازية»، وأن إسرائيل هي الملاذ الوحيد لليهود المضطهدين من همجية هتلر. انظر: روجيه جارودي، الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية، تحقيق محمد هاشم (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩)، ص ١٧ - ٢٠.

الأجنبية، لاندماجية علاقة اليهود بالغرب، وخاصة أوروبا وأمريكا، المرتبطة باعتقادات دينية تمثلت بالقدرة على تكيف الدين نحو الاتجاهات السياسية والترويج لها^(٤).

برزت المسألة اليهودية وفكرة الخلاص لليهود (التحرير والعودة) بقوة منذ أيام الثورة الفرنسية عام ١٢٠٣هـ/١٧٨٩م ويُعيدها، حتى أنها أصدرت بياناً عام ١٢٠٥هـ/١٧٩١م اعتبرت فيه اليهود المقيمين في فرنسا مواطنين فرنسيين لهم من الحقوق والواجبات ما للفرنسي. واعتمد في هذا القرار على وثيقة حقوق الإنسان أيام الثورة التي تشدّد على حرية الإنسان، وأن الناس متساوون في الحقوق، والتمييز بينهم يكون على أساس الخدمة التي يقدمها المواطن للوطن، واحترام حرية الإنسان وآرائه وحقه بالتملك والأمن والعدالة^(٥).

بدأ مفكرو اليهود، ومن وافقهم من أهل السياسة، بعد توجّه نابليون بوناپرت بحملته إلى مصر وبلاد الشام عام ١٢١٣هـ/١٧٩٨م، يتناقلون فكرة أن الوقت أصبح مناسباً لتكون فرنسا الراعية لليهود، وأخذوا يروجون لهذه الفكرة، لفكرة خلاص اليهود، وتحقيق الادعاءات الدينية اليهودية في نهاية القرن ١٢ وبداية القرن ١٣هـ/ القرن ١٨ - ١٩م، مستغلّين الأجواء العامة في أوروبا التي بدأت تشهد تحولات جذرية نحو النهضة والإصلاح المسيحي. فالمناخ الفكري والسياسي السائد في أوروبا، أفرز الثورة الفرنسية بمبادئها - الحرية والإخاء والمساواة - التي تؤكد حقوق الإنسان الطبيعية، لصالح قضيتهم، ومستثمرين توجّه نابليون بحملته إلى الشرق لاحتلال مصر والشام لتكوين مستعمرة فرنسية في الشرق، وهو الهدف الأساسي من الحملة^(٦).

وحين بدأت الأصوات اليهودية بالارتفاع، مستغلة الحالة التي تعيشها فرنسا وأوروبا عامة، وانتشر الجيش الفرنسي في الشرق لتحقيق حلمها بالعودة إلى أرض الميعاد، وجّه نابليون نداءين إلى اليهود نشرا في صحيفة مونيتور يونيفيرس، بحسب ما كتبه المؤرخ الصهيوني ناحوم سوكلوف في كتابه تاريخ الصهيونية، وجاء الأول عام ١٧ ذي الحجة ١٢١٣هـ - ٢٢ أيار/ مايو ١٧٩٩م، وهو في مصر «يدعو فيه جميع يهود

(٤) نبال خماس، إمبراطورية الأكاذيب: مصطلحات الخداع الأمريكي بعد أحداث ١١ أيلول (بيروت): المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٤، ص ١٠٢.

(٥) إسماعيل راجي الفاروقي، الملل المعاصرة في الدين اليهودي (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٨)، ص ٣٨.

(٦) هنري لورنس، بوناپرت والإسلام: بوناپرت والدولة اليهودية، ترجمة بشير سباعي (القاهرة: دار مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٨)، ص ٤٩ - ٥٠.

آسيا وأفريقيا إلى الانضواء تحت رايته من أجل إحياء أورشليم القديمة؛ والثاني بتاريخ ٢٣ محرم ١٢١٤ هـ - ٢٧ حزيران/ يونيو ١٧٩٩ م، وهو على أسوار عكا، ليكون نابليون بهذا النداء أول سياسي أوروبي ينادي علانية بإقامة دولة لليهود على أرض فلسطين، وهو صاحب النداء المشهور الموجه إلى اليهود «ورثة أرض إسرائيل الشرعيين»^(٧). وقد دعا نابليون اليهود بهذا النداء إلى النهوض والالتفاف حول علمه، من أجل تحقيق أحلام اليهود، وإعادة تكوين دولتهم في فلسطين^(٨).

واقترح نابليون توطين اليهود في فلسطين، مقابل تقديمهم الدعم المالي والعسكري (التسليح) للحملة الفرنسية في الشرق (مصر وبلاد الشام)، وإشاعة الفوضى في البلاد المفتوحة.

ويتبع سجلات القدس الشرعية، لم نجد أية أصول لنداء نابليون فيها، ولا حتى ردود أفعال على هذا النداء. الأمر الذي يعني، إما أن هذا النداء لم يقله نابليون علانية، وإنما كان مجرد فكرة تتردد في الوسط الأوروبي، وبالذات في فرنسا، من قبل حاخامات اليهود، وبعض رجال الأعمال اليهود ومن شايعهم من أهل السياسة في فرنسا وأوروبا، لأن مسألة العودة والخلاص تعود بجذورها إلى ما قبل أواخر القرن الثاني عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي، بل تعود إلى تعاليم تلمودية راسخة في الفكر الديني اليهودي، تحرض اليهود على الإيمان بالعودة إلى فلسطين، الأرض المقدسة وأرض الميعاد: «قضت إرادة الرب بأن يعودوا لامتلاك فلسطين أرض الميعاد»^(٩)، ورددها رجال الدين اليهود بين الحين والآخر على فترات زمنية. ولكن التغيير الذي حدث في أوروبا، بظهور القوميات الأوروبية وتحول النظام السياسي، أعاد المسألة اليهودية مرة أخرى لتظهر بقوة. وبدأ الجانب الرسمي يولي الاهتمام بالمسألة اليهودية، الأمر الذي يوضح مستوى المشكلة وخطورتها، وخاصة أمام تخوف الأوروبيين من هجرات اليهود من الشرق إلى الغرب. فمسيحيو الغرب كانوا لا يريدون اليهود القادمين من الشرق، وكارهين لهم جراء أفعالهم في بلادهم، وكذلك يهود الغرب لا يريدونهم، لأنهم أكثر استقراراً من يهود الشرق^(١٠).

(٧) انظر نص النداء، في: المصدر نفسه، ص ٥٠ - ٥١.

(٨) George E. Kirk, *A Short History of the Middle East* (London: Methuen, 1966), p. 147.

(٩) عبد الله التل، الأنبياء اليهودية في معاقل الإسلام، ط ٢ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٧١)، ص ١٠.

(١٠) محمد حسنين هيكل، المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل: الأسطورة والإمبراطورية والدولة اليهودية: لماذا لم يفاوض العرب؟ وكيف فاضوا؟ (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦)، ص ٢٩.

ولم ينتقل أثر النداء إلى فلسطين ويهود القدس في الشرق، إما لأن يهود القدس لم يسمعوا بهذا النداء مطلقاً، ولذا لم يكن لهم أية ردة فعل عليه بالاستجابة أو الإنكار أو أي فعل آخر، أو أن السبب هو في طبيعة وهدف سجلات القدس الشرعية التي أنشئت من أجلها؛ وهو حفظ حقوق العباد وتوثيقها بقصد الحفاظ عليها وتسجيل مستمسكات ما يمتلكه أهل القدس الشريف وغيرها. والأمر الآخر هو إثارة يهود القدس بقصد إحداث توتر بين مكونات المجتمع المقدسي التي عاشت معاً بعلاقة مقبولة نسبياً، لذا كان اليهود غير مستعدين لقبول هذا النداء والاستجابة له.

وحاول نابليون أن يستغل اليهود بإثارته حججهم الدينية (فكرة شعب الله المختار، والأممية اليهودية، والتقية اليهودية، مردها حركة الإصلاح الديني والبروتستانتية في أوروبا)^(١١) من أجل تجنيدهم وأخذ أموالهم لاستمرار حملته على بلاد الشام، ولاستغلالهم في حربه ضد بريطانيا، إلا أن حملته فشلت في سنتها الثانية لتبدأ مرحلة جديدة في استغلال نابليون لليهود الأوروبيين، بعد عودته إلى فرنسا منهزماً في مصر وبلاد الشام، حيث دعا الطوائف اليهودية في المستعمرات الفرنسية إلى عقد مجلس (السنهادين)، وهو أعلى هيئة قضائية كانت قائمة في التاريخ اليهودي القديم، وحجته في ذلك مساواتهم بالفرنسيين، والبدا بتأسيس الدولة اليهودية (في المنفى) إلى حين احتلال فلسطين^(١٢).

وعني هذا الأمر انتقال فكرة تأسيس دولة لليهود من جدلية الأفكار (الدينية والفكرية) إلى جدلية السياسة عن طريق إقناع الدول والساسة بفكرة دولة الرعاية لليهود، ووعدهم بتحقيق الوعد الإلهي. وقد ظهرت هذه الفكرة جلية منذ أواخر القرن ١٢ - ١٣ هـ / ١٨ - ١٩ م، وساعد في بروزها مجموعة من العوامل كمسيبات موضوعية، من أبرزها الثورة الفرنسية (١٢٠٣ هـ / ١٧٨٩ م)، ومختلف ظروف الوسط الأوروبي، التي دفعت لليهود وساسة أوروبا إلى التفكير الجدّي والعملية بإعادة ما يسمونه «أرض إسرائيل»، وما ولدته من فكرة البحث عن دولة الرعاية التي تحتضن الأمل اليهودي، فبعد هذه التجربة التي خاضوها مع نابليون وفشلهم في تحقيق أمانهم، أدركوا أن فرنسا

(١١) مصطفى الدباغ، إمبراطورية تطفو على سطح الإرهاب: الكتاب الذي يجب على التساؤل الأمريكي: ماذا يكرهوننا؟ (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٤)، ص ٧٨.
(١٢) إميل توما، جذور القضية الفلسطينية (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، ١٩٧٣)، ص ٢٩.

لن تحقق مطلبهم بعد هزائم بونابرت، فانتقلوا إلى دول أخرى، على رأسها بريطانيا، فألمانيا وروسيا والنمسا.

لذا أعدت فرنسا خطة في عام ١٢١٢هـ/١٧٩٨م، لإقامة كومونلث يهودي في فلسطين، مقابل تقديم اليهود قرضاً مالياً للحكومة الفرنسية جراء معاناتها أزمة مالية سببها حروب الثورة الفرنسية، وحثت جميع اليهود من آسيا وأفريقيا على الالتفاف حولها ومساعدتها في حملتها، مقابل وعدهم بإعادتهم إلى القدس، وإعادة بناء هيكلهم. وقد خاطبهم نابليون في ندائه الثاني عام ١٢١٤هـ/١٧٩٩م، بـ «ورثة فلسطين الشرعيين»^(١٣)، وبذلك منحت الحملة الفرنسية اليهود فكرة دولة الرعاية التي تساعدهم على التوجه إلى فلسطين والاستيطان فيها، وعلى العمل بشكل حثيث لتحقيق فكرة العودة إلى أرض الميعاد، كما يعتقدون.

وكان الوضع العام لليهود في القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر، شأن سائر الأقليات الدينية في الدولة العثمانية، محكوماً بنظام الدولة العام، حيث تمتع اليهود بقدر من الحرية في تنظيم طائفتهم، فلم تتدخل الدولة بطريقة جمع الأموال لمؤسساتهم الخيرية والتعليمية، ولا بطريقة تقسيم الأموال وضرائب الدولة المفروضة على الذمي اليهودي، إلى جانب تمتع مدارسهم الطائفية بحرية نسبية.

ومنحت الإجراءات الإدارية - التي قام بها محمد علي باشا منذ أن استولى على مدينة القدس وبلاد الشام عام ١٢٤٧هـ/١٨٣١م - اليهود نوعاً من التسهيلات كسائر الطوائف في المنطقة، ومع ذلك بقي حذراً من الرعايا الأجانب الذين لم يسمح لهم إلا بممارسة العمل التجاري في حينه، على الرغم أن حجج السجلات الشرعية أثبتت حالات شراء اليهود للأراضي والعقارات في ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م، وبالذات طائفة السكناج (يهود الغرب) في القدس التي ظهرت بشكل واضح.

وزاد التدخل الأوروبي في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية من تحسين أوضاع اليهود في فلسطين، وتعهدا بحماية الأقليات الدينية، ولا سيما اليهودية، فكانت بريطانيا وروسيا من أوائل الدول الأجنبية التي اهتمت باليهود، حيث أنشأت لهم في أوروبا عدداً من الجمعيات الدينية في الربع الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، بهدف ترسيخ

(١٣) انظر نص بيان نابليون بونابرت المزعوم لليهود عام ١٧٩٩م، في: لورنس، بونابرت والإسلام: بونابرت والدولة اليهودية، ص ٥٠ - ٥١.

فكرة مساعدة اليهود على الهجرة والاستيطان في فلسطين والقدس، بالبحث عن دولة الرعاية، كما أوضحنا سابقاً.

وشكّلت الظروف التاريخية السابقة أسباباً كافية لاتخاذها موضوعاً للأطروحة، إذ لا وجود لدراسة سابقة شاملة ومفصلة عن أحوال اليهود في القدس مستمدة من وثائق سجلات المحكمة الشرعية في القدس، حيث قصدت الدراسة إلى استقصاء الأحوال الاجتماعية والاقتصادية ليهود القدس، معتمدة على دراسة السجلات الشرعية، والظروف التاريخية التي أدت إلى إبراز طائفة يهود السكناج وعموم اليهود في القدس، بدءاً من نداء نابليون لليهود أثناء حملته على مصر وبلاد الشام، ووعدهم بإرجاع حقهم المزعوم في إرثهم في فلسطين، إضافة إلى دور الإصلاحات العثمانية والامتيازات الأجنبية التي ساهمت في تقديم الأمان والحماية للطوائف اليهودية، وزادت من فرصة سيطرتهم على مراكز مهمة في الدولة، وتنفيذ ما يناسبهم من مخططات تحقق أملهم بتكوين وطن لليهود. وقد زاد الحكم المصري لبلاد الشام من التسامح تجاه الطوائف اليهودية والمسيحية، الأمر الذي أثر في أوضاع اليهود بشكل إيجابي، كما ساهم في زيادة حجم التدخل الأجنبي لصالح القوى الأجنبية، وحلّ المسألة اليهودية بالهجرة إلى فلسطين، والتي أثرت بدورها في طبيعة علاقات الطوائف اليهودية مع بعضها البعض، ومع المسلمين والنصارى، وموقف الدولة العثمانية من اليهود.

١ - أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة بما شهده أواخر القرن الثامن عشر والنصف الأول من القرن التاسع عشر من أحداث تاريخية وسياسية ساهمت في ضعف الدولة العثمانية، مع إدراك السلاطين العثمانيين في الفترة التي تناولتها الدراسة ضرورة الإصلاح الشامل لكل أركان الدولة، وزيادة نفوذ الدول الأجنبية والتناغم بينها وبين الطوائف اليهودية والمسيحية. فقد تراقق احتلال نابليون لمصر عام ١٢١٣هـ/١٧٩٨م، مع توجيه نداء إلى اليهود، بقصد استغلالهم في الدولة العثمانية وأوروبا، لمعاونته في تحقيق أغراضه وأهدافه في مصر وبلاد الشام. ورغم فشل حملة نابليون في استمالة اليهود لإعادتهم إلى القدس لوقوف بريطانيا ضده، إلا أن الحملة فتحت أعين اليهود على فلسطين والقدس، وضرورة حلّ المسألة اليهودية أوروبياً، وعلى حساب العرب.

وشهدت فترة الحكم المصري للقدس (١٢٤٧-١٢٥٦هـ/١٨٣١-١٨٤٠م) تزايد الاهتمام الأوروبي بها وبالمناطق بشكل عام، وخاصة بريطانيا، حيث قامت بفتح

قنصلية في مدينة القدس عام ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، الأمر الذي شجع باقي الدول الأوروبية على تعيين قناصل لها في القدس، وجعل الدولة العثمانية عاجزة عن وقف نشاط الإرساليات الأجنبية والقنصليات في القدس بعد عودتها إلى حكم بلاد الشام في عام ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م. فقد حصلت الدول الأوروبية على امتيازات كثيرة، وأصبح كثير من المسيحيين واليهود رعايا للدول الأجنبية، رغم سيادة الدولة العثمانية عليهم. ويصدر التنظيمات العثمانية، وعودة القدس إلى الدولة العثمانية، كفلت الدولة الحماية لليهود وكافة الطوائف الدينية، الأمر الذي أدى إلى زيادة عدد المعابد اليهودية في القدس في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، فبلغت في نهاية القرن التاسع عشر ستة كُنس توزعت بين طائفة السكناج والسفارديم والقرائين.

هذا التغيير في سياسة الحكم العثماني تجاه الطوائف اليهودية، دفع الباحث إلى اختيار موضوع الأطروحة بالبحث والدراسة، معتمداً على المبررات التالية:

- عدم وجود دراسة وثائقية مفصلة عن يهود القدس مستمدة من سجلات محكمة القدس الشرعية، والتي تشمل كثيراً من المعلومات الاجتماعية والاقتصادية.

- التثبيت لأعداد اليهود الذين سكنوا القدس قبل قيام الهجرات اليهودية المنظمة إلى القدس، ومن خلال سجلات محكمة القدس الشرعية، التي تؤكد عدم شرعية قيام دولة إسرائيل الحالية.

- معرفة أماكن سكن اليهود، وتواجدهم في مدينة القدس، وهل طراً عليه أي تغيير أم لا؟ وإن وجد نقوم بتحديد وتعيين هذه الأماكن في حارات القدس وأزقتها.

- الرغبة في تقديم دراسة شاملة عن الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية عن يهود القدس في النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م.

٢- فرضية الدراسة

يُعتبر يهود القدس جزءاً من مجتمع القدس ومن رعايا الدولة العثمانية، يفرضه واقعهم الاجتماعي والاقتصادي، وطبيعة علاقاتهم مع الدولة وكل فئات المجتمع المقدسي في النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، الذي يصوّر حياتهم الاجتماعية والاقتصادية، بقصد التعرف إليها والوقوف على حقائقها، وتحزّي الوجود اليهودي في مدينة القدس.

استفاد يهود القدس خاصة، ويهود الدولة العثمانية بعامة، من مجمل الظروف السابقة، وبرزهم في النصف الأول من القرن التاسع عشر، وخاصة يهود السكناج الذين تزايدت أهميتهم، وتنوعت تجارتهم، وكثرة عمليات الشراء للأراضي والعقارات من أصحابها المسلمين، الأمر الذي أدى إلى تغيير في طوبوغرافية محلات وحصارات القدس، وخروج اليهود من محلتهم الأساسية (محلة اليهود) إلى محلات أخرى.

تحقيقاً لذلك، سعت الدراسة إلى الإجابة عن فرضية الدراسة وأسئلتها، سلباً أو إيجاباً، الأمر الذي يزيد من أهميتها أيضاً.

٣- أسئلة الدراسة

- ما هو دور نظام المِلَّة العثماني في دمج يهود القدس ضمن التركيب الاجتماعي لرعايا الدولة العثمانية، الذي أحسنت الدول الأوروبية استغلاله لزيادة نفوذها في الدولة العثمانية؟

- ما هي أبرز الطوائف اليهودية في القدس، حسبما أشارت سجلات القدس الشرعية؟

- ما هي أوضاع اليهود الاجتماعية والاقتصادية؟

- ما أثر الإصلاحات العثمانية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في طائفة يهود القدس؟

- إحصاء عدد يهود القدس وكم عددهم؟

- ما هي طبيعة العلاقة بين الطوائف اليهودية وعلاقتهم مع المسلمين والمسيحيين؟

- أي المحلات والحصارات التي سكنها اليهود، وأماكن وجودهم الجديدة التي ركّز عليها يهود السكناج؟

٤- منهجية الدراسة

لا يكون تفصيل واقع اليهود كمعرفة إحيائية معاصرة ومستقبلية، وإخراجها من مجرد وقائع ومعارف تاريخية ماضية عن يهود القدس العثمانية خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، إلا بالدراسة التاريخية والمنهج التاريخي، ودراسة الوثائق غير

المنشورة لسجلات محكمة القدس الشرعية، وغيرها من مصادر المعرفة التاريخية، والذي نعتبره الأقدر على فهم هذا الواقع من كل المناهج الإنسانية الأخرى، لأننا نفضل الأخذ به، وهو «الذي استقر عليه الباحثون على جدواه منذ أوائل القرن التاسع عشر إلى اليوم، ويفضله جددت الإنسانية من معرفتها بترائنا الروحي وزادته خصباً»^(١٤).

وانطلاقاً من القناعة التامة بفاعلية المنهج التاريخي في معالجة موضوع الدراسة، ومعرفة عملياته الموضوعية وقدرته على اكتشاف الحقيقة، ولو جزئياً، يمكننا الوثوق به في الدراسة التي تعتمد في تفسيرها وتمحيصها على السببية التاريخية، على أساس التفسير المتعدد للأحداث التاريخية من حيث الأسباب والظروف والعوامل والمقارنات والنتائج، القادر على معالجة أحداث الدراسة أكثر من غيره من المدارس التاريخية الأخرى - بجدية أكبر وموضوعية، بحسب مصادر المعرفة المتوافرة لديه - كالنظرة الأحادية في تفسير التاريخ، سواء التي تعتمد غالباً السبب المباشر والرئيسي للأحداث والوحيد، كالبطل التاريخي (الجدلية التاريخية)، والإرادة الجماعية، كالقومية والتفسير الديني للأحداث (كالمثالية والميول الرومانسية والعواطف القومية والدينية)، أو التي تعتمد عناصر الإنتاج وتطورها (المادية التاريخية) على اعتبار أنها المحرك والدافع إلى تشكّل الصيرورة التاريخية، وأمام هذا التفسير الذي يمكن وصفه باللاموضوعي واللاحيادي، بعدم حيادية المؤرخ ذي الاتجاه المسبق سلفاً في كتابة وتفسير الأحداث قبل الشروع بالدراسة.

تناولت الدراسة بالبحث والتقصّي بناء على فاعلية المنهج للكشف عن الدوافع الموضوعية لأحداث تاريخ الدراسة، ليس على سبيل الحصر والقدرة على الذكر بالمعالجة والتمحيص، بل على سبيل خدمة الحقيقة التاريخية أو ما يقرب منها بدراسة موضوعية، يمكن أن يفيد منها علمياً، وأن تضيف شيئاً إلى المعرفة التاريخية والإنسانية من دوافع سياسية واقتصادية واجتماعية وفكرية وثقافية ودينية وحضارية، التي كان لها دورٌ بارزٌ في تشكّل أحداث الفترة التي تناولتها الدراسة.

وبالنظر إلى النظرة الكلية المخزونة في ذاكرة التاريخ (سجلات القدس الشرعية)، تمكّنتنا دراستها ضمن المنهج التاريخي والتفسير المتعدد للأحداث، من تسليط الضوء على طبيعة الإدارة العثمانية وأثرها في اليهود، وهل عومل اليهود من

(١٤) محمد مندور، النقد المنهجي عند العرب: منهج البحث في الأدب واللغة، ترجمة غوستاف لانسون وأنطوان مايه (القاهرة: دار نضرة مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٦)، ص ١١.

جانب السلطة والمجتمع الأهلي معاملة الرعايا، كبقية فئات المجتمع العثماني، أم كانوا أقل شأناً من البقية؟ ومن خلال الفرمانات الإدارية تجاه اليهود وموقعهم في السلطة، وهو ما يعطينا انطباعاً عن طبيعة العلاقة بين الدولة واليهود بوصفهم رعاياها، وبين اليهود وبقية رعايا الدولة العثمانية، يمكننا تكوين صورة عن حياة يهود القدس الاجتماعية والاقتصادية.

لذا اعتمدت الدراسة على وثائق سجلات محكمة القدس الشرعية المعاصرة للوقائع التاريخية بما تحتويه من أنواع الوثائق المختلفة، وهو ما أمكننا الحصول عليه من أرشيف الجامعة الأردنية في مركز الوثائق في مكتبة الجامعة.

ثانياً: تحليل سجلات محكمة القدس الشرعية ومنهجية دراستها

بين عامي ١٢١٢ - ١٢٥٦هـ / ١٧٩٧ - ١٨٤٠م

اعتمدت الدراسة على وثائق سجلات القدس الشرعية، المحفوظة في أرشيف مكتبة الجامعة الأردنية، على شكل أفلام ميكروفيلم تصويرية، وليس سجلات ورقية. ويرجع الفضل في تصويرها عن نسختها الورقية المحفوظة في القدس الشريف، إلى د. محمد عدنان البخيت الذي كان رئيساً لمركز الوثائق والمخطوطات في الجامعة الأردنية.

وقد بدأ الباحثون يتتبعون لها منذ زمن ليس ببعيد، الأمر الذي يدل على إدراك قيمتها الحقيقية من الجانب التاريخي والمعرفي، حيث تبلغ أهميتها من طبيعة أغراضها وشمولية الموضوعات التي تناولتها، بقصد تثبيت وحفظ حقوق رعايا القدس العثمانية، والمقيمين فيها، سواء في حال الإقامة الدائمة أو الإقامة المؤقتة؛ فهي «تحتوي تراثاً واسعاً وغنياً يصعب الحصول عليه من مصادر أخرى أو تعويضه إن فقد»^(١٥).

وترجع بتاريخها الأقدم من كل المصادر العثمانية الشرعية إلى ١٤ سوال ٩٣٦هـ / ١١ حزيران/يونيو ١٥٣٠م، وهي تعالج موضوعات في التاريخ الاجتماعي والاقتصادي وغيرها للقدس العثمانية، وتكشف في ثناياها تفصيل المعاملات اليومية للمجتمع المدني في القدس خاصة.

(١٥) إبراهيم الربيعية، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)، ص ٢٠٠.

وهي بلا شك تكشف مكانة اليهود في المجتمع المقدسي على اختلاف المذاهب والعقائد الدينية، واختلاف طبقاتهم الاجتماعية والاقتصادية، وتوضح طبيعة العلاقات بين اليهود وأفراد المجتمع المقدسي من جهة، وعلاقتهم بالسلطة القضائية (المحكمة الشرعية التي تمثل السلطة العامة في اللواء) من جهة أخرى. لذا، فهي تورد معلومات دقيقة وموثقة زمنياً ومكانياً^(١٦)، حول مكانة اليهود في المجتمع المقدسي، من خلال دراسة مصطلحي «ملة اليهود» و«طائفة اليهود»، الذي زخرت به السجلات، لمعرفة حدودهما، وأيهما أكثر استخداماً، وأقرب علاقة بالدولة العثمانية مع اليهود، وطبيعة علاقات التفاعل الاجتماعي بين أفراد المجتمع المقدسي.

كما حوت السجلات تفاصيل عن نوع البناء، ومكانه، والهدف منه، ومالكه، وطرق انتقال الملكية وحدوده، ونوع الملكية في ما إذا كانت خاصة أو عامة، والملكيات الوقفية، ووسائل الانتفاع بها، التي لم تكن حكراً على فئة دون أخرى، ولا طائفة دون طائفة، مع ندرة الموقوف بالنسبة إلى يهود القدس. لذا فقد اشترك فيها المسلمون واليهود والنصارى.

وذكرت السجلات الشرعية أسعار العقارات في مدينة القدس بشكل مفصل، الأمر الذي مكّننا من وضع جداول مسحية إحصائية لعقود البيع والشراء التي قام به يهود القدس، ورصد حركة التطور الاقتصادي، وأسعار العقارات^(١٧)، من حيث الارتفاع والانخفاض في محلات وحاتر القدس التي اشترى وبيع فيها اليهود، حيث أثبتت مجريات الدراسة، ظاهرة ارتفاع أسعار العقارات في أواخر الفترة التي تناولتها الدراسة. وأفادت حركة البيع والشراء وأسعارها في تحديد نوع العملات الرائجة في الاستخدام والقيمة التي تعادلها، الأمر الذي يساعدنا على فهم إقبال طائفة يهود السكناج في ثلاثينيات القرن التاسع عشر، أيام الحكم المصري للقدس، على شراء العقارات - خاصة - (دور السكن) في محلات وحاتر القدس خارج محلّتهم الأساسية (محلة اليهود).

كما يمكننا من وضع تصورٍ منطقي لتاريخ القدس الشريف والمنطقة بشكل عام، وخارطة تفصيلية لأماكن التواجد اليهودي في محلات وحاتر مدينة القدس، وربط كل

(١٦) انظر: موسى سرور، «سجلات محكمة القدس الشرعية: إشكاليات منهجية»، في: زكريا محمد [وآخرون]، محررون، أوراق عائلية: دراسات في التاريخ الاجتماعي المعاصر لفلسطين، مراجعة صالح عبد الجواد، ط ٢ (بيروت: مؤسسة الدراسات المقدسية، ٢٠١١)، ص ١٩ - ٢٣.

(١٧) انظر: سرور، المصدر نفسه، ص ٢٥.

ذلك بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية العامة بالدولة العثمانية، الخاصة في فلسطين والقدس، ولعله سبب ظهور طائفة يهود السكناج، وتراجع مكانة طائفة اليهود خلال الحكم المصري في آخر عقد من العقود التي تناولتها الدراسة.

وتفيدنا السجلات الشرعية في معرفة مكانة المرأة اليهودية عند اليهود، وكيف ينظر إليها الشرع الإسلامي، من خلال تتبع عقود البيع والشراء، والتركات (الميراث)، فيما إذا كان يسمح للمرأة اليهودية مثلما يسمح للرجل اليهودي بإجراء عمليات البيع والشراء، وحققها بالميراث ورفع قضاياها في المحكمة الشرعية، حيث أثبتت حجج السجلات الشرعية مساواة المرأة بالرجل في حق التملك والميراث، بحسب مقتضيات الشرع الإسلامي. لذا نجد المرأة اليهودية الوارثة، والمورثة، والبائعة، والشارية، والمستأجرة، والمؤجرة.

لهذا تعتبر السجلات مادة وثائقية معاصرة ذات تنوع تاريخي في تفصيلاتها وتأويلاتها، وشكلاً عاماً موحداً في عمومياتها، إذ تؤرخ للأوضاع المعيشية لليهود داخل القدس وخارجها وغيرها من طوائف المدينة، وتعدّ مادة ذات قيمة في معالجة موضوعات الدراسة الاجتماعية والاقتصادية لتصوير الحياة التي عاشها يهود القدس العثمانية خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، ويمكن الوثوق بها والاعتماد عليها في كتابة دراسات علمية.

ومن الواضح بمكان أن ما سبق يُبين أهمية سجلات القدس الشرعية، وشمولية ما تتعرض له المحكمة الشرعية، وتعدد اختصاصاتها ومسؤولياتها، على عكس المحاكم الشرعية هذه الأيام التي قلّصت من قضاياها، واقتصرت على متعلقات الزواج والطلاق والميراث، ويفسر سبب اعتماد الباحث عليها، واعتبارها المصدر الأساسي والوحيد للدراسة، ويزيد من تسليط الضوء على أهمية وثائق حجج سجلات المحكمة الشرعية، باعتبارها مصدراً عثمانياً رسمياً. فالحاكم الشرعي (القاضي الشرعي) ينظر ويسير جميع أمور لواء القدس، وذلك بموجب القانون العثماني المعمول به في كل ولايات الدولة العثمانية. والقاضي هو الذي يُعيّن الحكام والموظفين، وينظر في جميع القضايا التي تتعلق باللواء^(١٨)، وتوجه المراسلات والمراسيم السلطانية أولاً إلى الحاكم الشرعي ثم

(١٨) تؤشر إلى مدى اتساع سلطته وأهميته في الدولة العثمانية الذي يُعدّ الحاكم بالشرع والمستند بأحكامه إلى الشرع الحنيف، وهو المعين والمشرف على الوظائف الدينية، حيث لا يملك والي الولاية عزلة أو الحد من سلطته، لأن تعيينه جاء من إسطنبول. انظر: نهدى صبحي الحمصي، تاريخ طرابلس من خلال وثائق المحكمة الشرعية في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦)، ص ١٠٠.

يليه حاكم العرف^(١٩)، ويشترط أن تحفظ نسخة من هذه الوثائق في سجلات محكمة القدس الشرعية، على عكس البراءة أو المرسوم الذي يدون في الروزنامة^(٢٠) الذي يُعدّ غير شرعي^(٢١).

ونستخلص منها مدى اتساع سلطة الحاكم الشرعي والمهام الموكلة إليه، وهي ما حوتها وثائق السجلات الشرعية، بكل متعلقات «الأحوال الشخصية، والقضايا المستعجلة ومحكمة التجارة، والاستئناف والجزاء (الجنايات)، بالإضافة إلى أن محكمته كانت ديواناً للمظالم، أي أن المحكمة هي التي تنظر في الدعاوي على الحكام... وصلة الوصل بين الحكام والأهالي في ما يختص بشؤونهم إنفاذاً لأوامر حكام السياسة»^(٢٢).

(١٩) حاكم العرف، هو ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقاه المحيط بالقبول، وهو حجة أيضاً لكنه أسرع إلى الفهم، وكذا العادة هي ما استمر الناس عليه وعادوا إليه مرة أخرى. انظر: علي بن محمد بن علي الجرجاني، كتاب التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٥)، ص ١٥٣. وسُمي بحكم العرف، وذلك لأنه يأخذ طابع القانون من حيث لزوم التنفيذ والإطاعة. وهو معروف عند أكثر الشعوب، وقد اكتسبت بعض الأعراف درجة القوانين عند كثير من الأمم لمورر زمن طويل على استعمالها، ولتعارف الناس عليها، ولكونها معقولة منطقية لا تعارض مع روح الزمن وعدالة التشريع. انظر أيضاً: جواد علي، المفصل في تاريخ العرب في الإسلام (بغداد: منشورات الشريف الرضي، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠)، ص ١٥٠. بدليل قوله تعالى ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [القرآن الكريم، «سورة الأعراف»، الآية ١٩٩]. ومنه القانون العرفي وهو مجموع القوانين التي ورثتها الدولة عن أسلافها من العرب، والفرس، والبيزنطيين، والسلاجقة. انظر: وليد العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية (عمّان: دار الفكر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)، ص ١٨٢ - ١٨٤. وقد حرص العثمانيون على الاحتفاظ بالأعراف والقوانين الملوكية في إبقائها معمولاً بها بعد أن انتقلت تلك البلاد إلى الحكم العثماني خوفاً من تنفير قلوب الناس من السلطة الجديدة ومن إجراءاتها. انظر: خليل ساحلي أوغلو، من تاريخ الأنظار العربية في العهد العثماني: بحوث ووثائق وقوانين (إرسبكا، إسطنبول: منظمة المؤتمر الإسلامي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، ٢٠٠٠)، ص ١٨٢. ومنها حاكم العرف أيضاً، الذي يعمل فيه الحاكم وفق القانون الوضعي المتعارف عليه بالمنطقة المعنية بذلك، ولقد نشأ القانون العرفي على إثر تراكمات الأحكام والمراسيم التي يصدرها الحكام. انظر: الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، ص ٢١٣.

(٢٠) روزنامة: مكونة من كلمتين، «روز» بمعنى يوم و«نامه» بمعنى كتاب، أي كتاب اليوم أو دفتر اليومية، وهو تقويم يجرز فيه اليوم والأسبوع والشهر والسنة. انظر: محمد علي الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في منتخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية (إسطنبول: [د. ن.، ١٣٢٠هـ/ ١٩٠٢م)، ص ٢٧٦، ومصطفى بركات، الألقاب والوظائف العثمانية: دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى إلغاء الخلافة العثمانية، من خلال الآثار والوثائق والمخطوطات، ١٥١٧ - ١٩٢٤م (القاهرة: دار غريب، ٢٠٠٠)، ص ١٢٤.

(٢١) الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، ص ٢٠٢.

(٢٢) الحمصي، تاريخ طرابلس من خلال وثائق المحكمة الشرعية في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي، ص ١٠٢.

١ - دراسة المصدر

استندت الدراسة إلى سجلات محكمة القدس الشرعية، كما بيّنها الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) المدرج في الفصل الثاني، في فترتها الزمنية (١٢١٢ - ١٢٥٦هـ/١٧٩٨ - ١٨٤٠م)، وتضم أكثر من ٤٥ سجلاً، ابتداءً من ١٢١٠هـ-١٢٥٦هـ/١٧٩٥ - ١٨٤٠م، من السجل الرقم (س ش ٢٧٨) الذي يبدأ بتاريخ شعبان ١٢١٠هـ- ١٥ ذي الحجة ١٢١١هـ/شباط/فبراير ١٧٩٦م- ١١ حزيران/يونيو ١٧٩٧م إلى السجل الرقم (س ش ٣٢٣)، من ٢٢ شوال ١٢٥٤هـ-ربيع الثاني ١٢٥٦هـ/٨ كانون الثاني/يناير ١٨٣٩م-حزيران/يونيو ١٨٤٠م.

ورصدت حركة يهود القدس اجتماعياً واقتصادياً في المدينة بمختلف أنواع وموضوعات حجج السجلات الشرعية، التي تعدّدت حججها بين: النزاع والادعاء، والضبط والمبيع (التركات)، والبيع والشراء، والملكية، والاستئجار، والرهن، والبراءة الشرعية، والمحاسبة الشرعية، والأذن الشرعية، وجزية القدس، وحجج الإقرار والاعتراف، والأوقاف، والعادة المعتادة، وإشهار الإسلام، والوقوف والكشف على العقار والكشف على الميت، وتخللها تفصيلات ودقائق أمور عن بعض العملات، وفصلت بمجملها الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وهو ما تمكّننا من استخراجها في تشكّل موضوعات الدراسة، ونوردها في الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) وجداول فرعية أخرى^(٢٣) تمثل بمجموعها حركة اليهود الاجتماعية والاقتصادية في مدينة القدس.

٢ - الوصف العام للسجلات

أ - الحجة وصفحة السجل

تعدّدت عدد الحجج الشرعية في صفحة السجل ما بين حجة واحدة وسبع حجج شرعية، واختلفت في موضوعاتها وحجمها، وخلت من الترقيم، لذا لجأ الباحث إلى ترقيمها بحسب ترتيبها في كل صفحة، ورمز لها ب (ح)، بترقيم كل حجة بحسب ترتيبها في صفحة السجل على التوالي.

(٢٣) وللتعرف إلى حركة يهود القدس وموضوعات الحجج السجلات الشرعية خلال فترة الدراسة، يمكن الإطلاع على الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) وما انبثق عنه من جدداول فرعية في ثنايا الدراسة تخدم موضوعاتها، ويحقّق مبادئ منهجية دراسة وثائق حجج السجلات الشرعية، وعمل حصراً بجدداول إحصائية مسحية تحليلية لسجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة.

وتكررت بعض الحجج الشرعية- رغم قلتها- مرتين أو ثلاثاً للحجة نفسها، وللموضوع نفسه في السجل الواحد، وكلاهما حافظ على النظم العام للحجة، وأركانها الرئيسية؛ كموضوع الحجة، وسبب الدعوى، وأطراف النزاع، والمتخاصم عليه، كما وردت في الحجة الأولى أول ذكرها. ويعود سبب تكرار بعضها إلى تأخر تدوينها عن تاريخ حدوثها أو شعور صاحب الدعوى أنه لم يتفد حكم الحاكم الشرعي، فيعود ليقدم شكواه مرة أخرى، وأحياناً لا يستطيع أحد طرفي الدعوى أن يثبت شكواه بالبينة والثبوت الشرعي لغياب الشهود أو بعدهم عن القدس، حتى يتمكنوا من الحضور، أو إلى حين سؤال الحاكم الشرعي حول المسألة المعروضة عليه للتثبت من أقوال المدعي والمدعى عليه.

واتسمت صفحات بعض السجلات ذات الأرضية السوداء أو المكتوبة بخط صغير غير واضح، بعدم الوضوح، وأحياناً فقد جزء منها بسبب التمزيق أو الشني أو الخلل في التصوير، ففقد جزء من النص، ولم يعد يمكن قراءته. ويرد في بعض الحجج نوع من الفهرسة الجزئية التي تورد موضوع الحجة على أحد جانبيها اليمين أو اليسار، وأحياناً يظهر توقيع الشهود الحاضرين لمحاضر التسجيل أو الإشهاد، وأحياناً كثيرة لا توجد تواريخ لهم، فيكتفي كاتب الحجة بإيراد الشهود في متن الحجة فقط.

ب - الترقيم والوضوح

تعددت أماكن ترقيم صفحات السجلات، فمنها جاء في أسفل الصفحة أو في الأعلى أو على الجانبين، وأحياناً أخرى في وسط الصفحة، فليس هناك ترقيم عام يوحد في كل السجلات، فكل سجل لا يتبع النسق المتبع نفسه في السجل الذي سبقه، الأمر الذي يعني اختلاف أنماط الترقيم في السجلات، إضافة إلى خلو بعضها من الترقيم. عندها، كان لزاماً علينا الرجوع إلى آخر صفحة مرقمة قبل الصفحة أو الصفحات الساقط منها الترقيم، ونبدأ بعدها من نهاية الترقيم، ونضع أرقام الصفحات الساقط منها الترقيم.

ج - كتابة الحجة

تكتب الحجج الشرعية بالحبر الأسود، وبخطوط مختلفة، ولكن أغلبها بخط النسخ وخط الرقعة. فبعضها ورقتها سوداء وخطها أبيض، وهذا راجع إلى طريقة

التصوير وعدم وضوح الأصل، وأحياناً تكتب الحجج بخط جميل أو بخط كبير، وأحياناً بخط صغير وغير واضح.

واختلف شكل كتابة الحجّة من حجة إلى أخرى، ومن سجل إلى آخر، فبعض النصوص جاءت أفقية أو مائلة أو هرمية أو مثلثة، قاعدتها إلى الأعلى، والرأس إلى الأسفل، أو مقسومة إلى عمودين، ولكن أغلبها أفقية الكتابة مقترنة بشكل الصفحة. ويرجع هذا الاختلاف إلى تعدد كُتاب الحجج الشرعية في محكمة القدس، فتتج منه اختلاف في شكل الكتابة ونوع الخط أو الرسم وترقيم الصفحات المؤثر في درجة الوضوح من عدمه، والذي يدل على أن المحكمة الشرعية لم تحدد نمطاً معيناً يتم اتباعه في كلّ السجلات، ولم تُلزم كُتابها فيه مهما اختلف السجل أو موضوع الحجّة أو تغيّر الكاتب، لتوحيد منهج تدوين السجلات.

د- تاريخ الحجّة

يرد تاريخ الحجّة في كل الحجج الشرعية، وغالباً ما يكتب بالحروف العربية، وقليلاً ما يكتب بالأرقام. فقد يرد فيها الرقم ناقصاً، بمعنى إسقاط رقم الآلاف من تاريخ السنة الهجرية، هكذا (٢٣٤)، فقد دلّت حجّة تركة شرعية لذمي يهودي على أن كتابة تاريخ السنة الهجرية بالأرقام كاملاً مع قيمة عدد الآلاف، والذي كتب هكذا (١٢٣٣)، الأمر الذي يؤشر إلى أن كتابة السنة الهجرية من دون القيمة المتزلية للآلاف كان يتم الخروج عنه ولا يلتزم به الكاتب، رغم أن أغلب الحجج التي تكتب السنة الهجرية من دون خانة الآلاف، يُعبر عن منهج الدولة الرسمي في كتابة وثائق سجلات محكمة القدس الشرعية، كما يخلو تاريخ بعض الحجج من الشهر أو اليوم ويكتفي الكاتب بكتابة السنة الهجرية، وهو التقويم الرسمي للدولة.

وقد يرد في الحجّة الواحدة تاريخين: الأول على رأس الحجّة، والثاني عند نهايتها؛ فالأول يدل على أن الحجّة أُذُن شرعية، سواء كان صدورها من ديوان الشام أو سر عسكر مصر، والثاني تاريخ تدوين وكتابة الحجّة.

وقد لا يسجل تاريخ الحجّة، فيرجع الباحث إلى تاريخ الحجّة السابقة واللاحقة ليحدّد سنة الحجّة على أقل تقدير بما يتفق مع تاريخ الحجّتين، وبما يتفق مع منهج كتابة الوثائق الشرعية.

هـ- الإملاء وعلامات الترقيم

بشكل عام، تعددت اللهجات في ذكر الأسماء والمفردات اللغوية في كل حجج السجلات، وخاصة بما يختص بالألقاب الوظيفية، مثل: لقب بك، بمعنى الكبير، والأمير، والحاكم، والرئيس، والأمر^(٢٤)، الذي يرد مرة بيك، وأخرى بك، وهي كلمة تركية تعني الأمير أو الرئيس أو الحاكم، الذي عدّ لقباً وظيفياً رسمياً، يقترن اسم صاحب الرتبة به في المخاطبات والمكاتبات، بحسب مكانته في المجتمع ومكانته الوظيفية، ولقب باشا الذي يرد برسم باش (رئيس، أمر، أول، مُقدم)^(٢٥) أو باشي التي دائما تقرن بمقدار دخل الوظيفة التي يشغلها صاحبها، وفي الأسماء خاصة أسماء غير المسلمين كرسم إسماعيل التي قد ترد إسماعيل، وإسحاق التي ترسم مرة إصحاق، ومرة إزحاق، ومرة إسحق، وذلك لعجمية بعض الأسماء التي قد تكون أصولها غير عربية، وخاصة مع يهود السكناج، وتداخل اللكنة واللهجات المحلية التي تؤثر في مخارج الحروف، وبالتالي تؤثر لزوماً في شكل رسم الكتابة، جراء تلون ألسنة أصحاب القضايا وبيئاتهم، وكذلك كُتِبَ المحكمة الشرعية أيضاً، والمفردات التي تظغى عليها اللكنة واللهجة، مثل: طائفة التي ترد دائماً برسم طايفة، وكثير من المفردات ترد من دون همزة في آخر الكلمات، مثل: الشراء ترسم الشرا، والماء ترسم ما أو ما التي ترسم أحياناً بهمزة على ألف، وأحياناً بألف وحدها من دون همزة، وترد أخطاء بالرسم العددي الكتابي، خاصة عند كتابة الرقم «ثلاثة» الذي ما يكتب دائماً ثلث أو ثلاثة، ومائة ترسم مائة، وثلاثون ترسم ثلثون، ورسم الجمع بحيث ترسم جمع حاخام^(٢٦) التي تكتب دائماً حاخام قس، كما ورد في حجة شرعية عن حاخامات وكلاء يهود صفد، فجمعها الكاتب إلى «سبعة القس»، والصحيح أن تجمع «قساوسة»، وفي الأصل لا نقول لرجل الدين اليهودي «قس»، لأنها من رتب رجال الدين المسيحي، ولكن نقول له «حاخام». وتعدّ هذه جميعاً من المفردات الشائعة التي ترد بشكل متكرر في كل سجلات الدراسة.

(٢٤) الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في منتخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية، ص ١١٥.
(٢٥) المصدر نفسه، ص ١٠٠.

(٢٦) حاخام، كلمة عبرية تعني الرجل الحكيم أو العاقل، وكانت كلمة «حاخام» متداولة في كل مناطق الدولة العثمانية تقريباً، وفي فلسطين كان يستخدم مصطلح «راباي»، وهو يُطلق على علماء اليهود في فلسطين، وخاصة أن الزعيم المثلّي كان يحمل لقب «حاخام باشي» الذي كان عضواً في المجلس الاستشاري للسلطان العثماني. انظر: عبد الوهاب المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد، ٥ ج (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩)، ص ١٥١.

كما تخلو السجلات تماماً من أية علامة من علامات الترقيم أو حتى الفصل بين فقرات الحجّة، أو ترتيبها بنسق موحد في كل السجلات، الأمر الذي يسهل قراءة الحجّة مما هي عليه، وبالذات إذا كانت الحجّة من النوع الطويل أكثر من غيرها، وهذه حالة قائمة في كل الحجج الشرعية. لذا لجأنا إلى ترقيم وتهميز الحجج الشرعية التي جعلناها من بنية النصّ من دون التغيير بتتابع مفردات النص كما وردت في السجل، إلا في حجة التركة ليسهل التعامل معها، لكثرة أرقامها وتنوّع أسماء الأشياء فيها من أثاث وملابس وأدوات الحرفة أو الصنعة وأسماء الدائنين، وعدد كل من هذه الأشياء.

أما عن منهجية ضبط الأخطاء الإملائية، فبقيت في النصّ كما وردت في الأصل، مع مراعاة تصويبها داخل قوسين بزاوية قائمة، على سبيل المثال: رسم طائفة بالحجة، فيتبعها مباشرة القوسان وبينهما الكلمة الصحيحة، هكذا [الطائفة]، وهذا ينطبق على كل المفردات التي يقع فيها الخطأ الشائع، وفي بعض الأحيان كان الباحث يصوّب بعض الأخطاء النحوية، ولكن بشكل قليل.

وجاءت بعض الحجج - وهي ليست قليلة - غير واضحة وباهتة اللون والحروف، حيث يمكن قراءتها في حالات، وأحياناً أخرى لا يمكن قراءتها، ففي حال قراءتها توضع بين قوسين تقديراً من الباحث على هذا النحو []، وفي حال عدم قراءتها، يوضع في داخل القوسين ثلاث نقاط، هكذا (...) التي تعني أن النصّ غير واضح في الأصل. فعمدنا إلى كتابة الكلمة المناسبة، إما من خلال السياق ونوع الحجّة، أو من النسق العام للحجج السابقة التي وردت في النسق والموضوع نفسهما. وإذا أخذ الباحث نصّاً ولم يكمله، لجأ إلى وضع ثلاث نقاط متتالية، هكذا ...، التي تعني أن هناك نصّاً ناقصاً لم يعتمد الباحث إلى كتابته.

إن المستند إلى السجلات الشرعية، بحاجة إلى الدقة والصبر والممارسة، ليصل إلى درجة الاعتياد على طبيعة الاختلاف الكبير في الحجج في حالة رسم الأحرف والأسماء، ولتقريب النسق العام للحجج الشرعية في ذهن الدارس لها، وهي تُعدّ من بين الصعوبات التي واجهت الباحث أثناء تعامله مع السجلات، إذ لا يمكن قراءتها إلا من خلال أجهزة الميكروفيلم، الأمر الذي شكّل إحدى صعوبات القراءة المتزامنة مع فترة الجلوس الطويل، فالأشعة الخافتة الصادرة من الميكروفيلم، تؤثر في فاعلية الرؤية وتزيغ البصر، إضافة إلى قلة مستوى التجهيزات المادية المعدة للقراءة التي تزيد من عناء التعب والإرهاق الشديدين. وما يخفف على الباحث هدفه الذي يسعى إلى تحقيقه على الصعيد العلمي، والشخصي والاجتماعي.

ثالثاً: مصادر أخرى للدراسة

ولقد استفادت الدراسة من مصادر ومراجع أخرى، ذات قيمة علمية عالية أثرت موضوع الدراسة، من جوانب خلّت منها سجلات القدس الشرعية، منها: التعريف والتوضيح والتشديد على ما ورد في حجج السجلات من أسماء للأشخاص والأماكن والمصطلحات والمفاهيم، لأن السجلات لا تحوي تاريخ كل ما يذكر في وثائقها، وهو ما أمدتنا به مصادر تاريخية أخرى، أكدت صدق الأحداث والشخصيات وموضوع الحجج الشرعية التي تناولتها. ولقد أفاد الباحث من هذه الدراسات العلمية من جوانب عدة، منها:

١ - دراسات علمية اعتمدت على مصادر عثمانية، ومنها: سجلات محكمة القدس الشرعية، حيث مكنت الباحث من دراسة مصدر الدراسة الوحيد تقريباً (سجلات محكمة القدس الشرعية)، في مجمل عمليات منهج الدراسة، من حيث التحليل وصدق وثبات وثائق حجج السجلات الشرعية، والوقوف على الطرق المنهجية في دراسة مصدر الدراسة الأساسي، ومن هذه الدراسات:

أ - دراسة إبراهيم الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، التي أوضحت مكانة مدينة القدس التاريخية وأهميتها الدينية في فترة الحكم العثماني، وهو ما أثبتته سجلات محكمة القدس الشرعية، وأهمية دراسة السجلات كونها مصادر تاريخية بكر، يمكن الاستفادة منها في معرفة تاريخ المدينة خاصة، وفلسطين عامة، من نواحٍ عدة؛ اجتماعية واقتصادية وعلمية وثقافية وإدارية ودينية، وحددت طرق الاستفادة من مادتها العلمية وكيفية دراستها، وهذا ما أوضحناه في الإطار النظري لدراستنا، وظهر أثرها في كل مجريات الدراسة بفصولها ومباحثها.

ب - دراسة موسى سرور، «سجلات محكمة القدس الشرعية: إشكاليات منهجية»، التي حدّدت نوع الدراسات العلمية المرتكزة في مادتها على سجلات المحاكم الشرعية، ما بين الدراسة السطحية وهي أغلب الدراسات، على حدّ وصفه، والدراسات الإحصائية التي لم تتجاوز حدّ تفرغ المعلومات التاريخية على شكل جداول إحصائية بحسب موضوعاتها، وأخيراً، الدراسات الموضوعية وهي قليلة، التي تستخدم كل العمليات الموضوعية من وصف وإحصاء وتحليل وتفسير بياناتها بما يخدم المعرفة التاريخية الإحصائية بحسب موضوعات الدراسة العلمية، المرتبطة بذات الموضوع الذي ما زلنا نعيشه حتى هذه اللحظة متمثلاً بالصراع العربي - الإسرائيلي.

ج- دراسة نهدي صبحي الحمصي، «تاريخ طرابلس من خلال وثائق المحكمة الشرعية في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي»، التي بينت أهمية السجلات الشرعية، كونها مصدراً تاريخياً معاصراً، تكمن أهميته في قيمة المعلومات التي تقدمها، والتي لا تتوافر في غيرها من المصادر التاريخية المعاصرة، لتبين حركة يهود القدس والموضوعات التي تشملها السجلات ويمكن دراستها.

٢- دراسات علمية ذات فائدة عامة ومختصة للدراسة، من حيث معرفة الأحوال العامة للقدس والمجتمع المقدسي في القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي والقرون السابقة للفترة التي تناولتها الدراسة منذ القرن ١٠هـ/ ١٦م، حيث قدمت معلومات تاريخية مهمة عن أحوال اليهود، سواء خلال فترة الدراسة أو الفترات السابقة لفترة الدراسة من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والإدارية. وتكمن أهمية أغلب هذه الدراسات باعتمادها على مصادر عثمانية رسمية تتفق مع الدراسة الحالية من حيث المصدر والفائدة العلمية، ومن هذه الدراسات:

أ- أسد رستم في كتابه: المحفوظات الملكية، والأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا، اللذين أرخا للحكومة المصرية في فترة محمد علي باشا في بلاد الشام، وتكمن فائدة دراسة الأصول العربية في تحديد بعض متسلمي القدس التي خلت من ذكرهم السجلات الشرعية، وبيّنت أسباب عزلهم أو تعيينهم أحياناً، كما هو مبين في مبحث متسلمي القدس الشريف، إضافة إلى مساهمة كلا المصنفين بالذات للمحفوظات الملكية في فكّ الغموض حول كنس ومقابر اليهود التي ذكرتها السجلات الشرعية مجرد ذكر في بعض الأحيان، وتأكيد ما هو وارد في بعض وثائق حججها، إضافة إلى توثيق أحوال اليهود والظروف التي مرت على القدس، مثل: ثورة الفلاحين، وحادثة اعتداء اليهود على المسجد الأقصى، والشورور التي ألمت بالقدس وأهلها، الأمر الذي ساهم في إنقاص عدد سكان القدس عامة، والاستشهاد بحالات المنع أو السماح لليهود القدس بترميم وإصلاح كنسهم.

ب- دراستا الربيعه، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، و«تاريخ القدس الشريف في ضوء الوثائق العثمانية خلال القرن السابع عشر ١٦٠٠ - ١٧٠٠م»؛ الأولى قدمت مسحاً عاماً عن أحوال طائفة اليهود منذ دخول القدس تحت الحكم العثماني إلى بدايات النصف الثاني من القرن التاسع عشر، والثانية أرخت بشكل عام لتاريخ القدس الشريف. وقد ساهمت كلا الدراستين في معرفة أحوال اليهود عامة قبل الفترة

التي تناولتها كل دراسة منهما، من حيث ذكر طوائفهم وكنسهم ومقابرهم وعلاقتهم مع المسلمين والسلطة العثمانية ممثلة بلواء القدس وولاية الشام، والتثبت من وجود طائفة اليهود طيلة الحكم العثماني للقدس.

ج- دراسة عادل مناع، «لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١م»، حيث درست متسلمي القدس، من حيث الذكر وأسباب التعيين والعزل، وفصلت كثيراً في هذا الموضوع بالتحديد، وهو ما استفادت منه الدراسة الحالية بشكل واضح.

د- دراسة نوفان السوارية، «القدس في ظل الحكم العثماني في الفترة ١١١٢ - ١١٢٣هـ / ١٧٠٠ - ١٧١١م»، دراسة في الأوضاع الداخلية من خلال سجلات محكمتها الشرعية، التي عرفت بأحوال المجتمع المقدسي بمن فيهم يهود القدس وعلاقتهم بالدولة العثمانية في ما قبل الفترة التي تناولتها الدراسة.

هـ- دراسة زياد المدني، «مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥ - ١٢٤٥هـ / ١٨٠٠ - ١٨٣٠م»، التي قدمت معلومات إحصائية عن أملاك المسلمين في القدس، وبالذات في محلة اليهود، إضافة إلى تكوين صورة عامه عن المجتمع المقدسي بكل فئاته الرئيسية؛ المسلمين والنصارى واليهود، رغم قلة ما ذكرته بما يختص بيهود القدس.

و- دراسة محمد الطراونة، «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري (١٢٤٧ - ١٢٥٦هـ / ١٨٣١ - ١٨٤٠م)»، التي تبنت الوضع الإداري وسلطة متسلمي القدس خلال ثلاثينيات القرن التاسع عشر الميلادي، والاختلاف الإداري في المتسلمية عما سبقها أيام الحكم العثماني للقدس، متأثرة بالإصلاحات الإدارية التي استحدثها الحكم المصري في بلاد الشام، ونظرة الحكم المصري إلى غير المسلمين، وترحيبهم بإصلاحات الإدارة المصرية أكثر من المسلمين في المدينة.

٣- دراسات موسوعية ومعجمية وقواميس لغوية وجغرافية، اختصت بتعريف المفاهيم والمصطلحات والأماكن وتثبيت بعض المفردات العثمانية، ساهمت في تحديد المصطلح والمفهوم العثماني المستخدم برسمه ودلالته العلمية بأصله العربي أو الفارسي أو التركي، إضافة إلى بعض الدراسات الأخرى، كما هو مبين في مباحث الدراسة، وذكرنا بعضها سابقاً أو سنذكره لاحقاً، ومن هذه الدراسات:

أ- محمد علي الأنسي، الدراري اللامعات في منتخبات اللغات، الذي ثبت اللفظ العثماني المستخدم في التاريخ العثماني ومعناه ورسمه بالحرف والحركة، لكثير من المسميات الإدارية والوظيفية والألقاب التي أوردها المصنّف في كثير من الأحيان باللفظ والمعنى الفارسي أو التركي أو العربي، وردّها إلى أصلها في الاستخدام، ومنها: روزنامه، باش، بيك، آغا، مُنلا، آلاي بكى، وغيرها كثير.

ب- معجم محمد دهمان، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، الذي ساعد في تعريف وتوضيح بعض الألقاب والوظائف والمسميات والعوائل العثمانية، سواء كانت من أصول عربية أو تركية أو فارسية، مثل: باش، خواجه، بوشناق، والدّاوادار.

ج- معجم مصطفى الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، الذي أفاد في تحديد وتعريف بعض الألقاب والرتب الدينية، مثل: بطرك، وشيخ الإسلام، وكس اليهود، والشخصيات التاريخية، مثل: السلطان محمود الثاني.

د- أكمل الدين إحسان أوغلي، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، الذي يُعد كتاباً موسوعياً، حيث تطرق إلى ما يختص بالتاريخ العثماني، القانوني والحضاري والإداري والعسكري، وأفادت منه الدراسة بشكل كبير في الأثر الحضاري للتاريخ العثماني، سواء القانوني أو الإداري، والذي يعكس طرق تعامل السلطة العثمانية مع غير المسلمين، كما هو معمول به بحسب القانون العثماني العرفي والشرعي، وكما هو متوارث من أنظمة الدول الإسلامية السابقة للدولة العثمانية التي حكمت المنطقة العربية.

هـ- قاموس الفيروز آبادي الشيرازي، القاموس المحيط، ومعجم ابن منظور، لسان العرب، ومعجم الكفوي، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، التي أفادت في تحديد معنى مصطلح «مِلَّة» في اللغة والاصطلاح، وجذرها اللغوي واستخداماتها بحسب مواضيع السياق التي تجري اختلافاً في المعنى اللغوي أو الاصطلاحي عند أهل اللغة، وتطرت إلى المعنى الفقهي والمرشد القرآني الكريم استناداً إلى معناها الدلالي.

٤- بعض الدراسات الأجنبية التي قدمت فائدة، خاصة بما يختص بالنظام الملي العثماني، أكثر من بعض الدراسات العربية، حيث أفادت في توضيح معنى «المِلَّة» والطائفة بحسب استخدامها في المراسلات والمكاتبات العثمانية، وأفضت بشكل كبير بما يختص بنصاري الدولة العثمانية، في حينها، ولم تنس ما يختص بالاستخدام العثماني للملّة والطائفة اليهودية، ومنها:

Kamal H. Karpat, «Milletts and Nationality: The Roots of the – أ
incongruity of Nation and State in the Post-Ottoman Era».

Amnon Cohen, «On the Realities of the Millet System: دراسة ب-
Jerusalem in the Sixteenth Century».

إلى درجة أنها أُرّخت للتاريخ العثماني بدراسات مستفيضة يمكن الاعتماد عليها، وهذا استلزم من الباحث الاستشهاد بهذه الدراسات وتأكيد خلافها أو تأصيلها حسبما ورد في وثائق حجج السجلات الشرعية.

٥ - قدمت بعض الدراسات فائدة كبيرة حول تعداد سكان يهود القدس وتحليلها، ومنها:

أ- دراسة الكزاندر شولش، «تحوّلات جذرية في فلسطين ١٨٥٦ - ١٨٨٢ م»، ثبتت أعداد يهود القدس من خلال دفتر النفوس العثماني لعام ١٢٦٥ هـ/ ١٨٤٩ م، وفسرت أسباب النقص أو الزيادة في أعدادهم، خلافاً لما ذكرت دراسات أخرى عربية أو أجنبية وإسرائيلية، التي مكّنت الباحث من الاستشهاد برأي شولش، لإثبات تناقص أعداد اليهود، كما جاء في السجلات الشرعية، عما هو في دراسات أخرى، وهو ما بيّنه في مبحث إحصاء عدد سكان يهود القدس.

ب- دراسة Ben-Arieh، «The Population of the Large Towns in Palestine» التي قدمت توضيحاً وافياً حول تعداد سكان يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، والمهم فيها أنها نقدت ما ذكره الرحالة والقناصل من تعداد ليهود القدس، وشكّكت في المعلومات التي قدمتها هذه الدراسات. ويمكن الوثوق بهذه الدراسة، خاصة في ما يختص بتعداد يهود القدس، والمعلومات المكثفة والعلمية المختصة التي قدمها بن آريه حول تفسير تناقص أعداد يهود القدس والاستشهاد بالأحوال التي مرت على أهالي القدس.

ج- دراسة نوفان السواريه، «السكان في مدينة القدس»، وهي ورقة بحثية قدمت في مؤتمر القدس الدولي، وعرضت تعداد سكان القدس في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ومن بينهم سكان يهود القدس، والمهم في هذه الدراسة أنها قدمت معلومات إحصائية عن يهود القدس وأماكن سكنهم في محلات وحاترات القدس في القرن ١٠ هـ/ ١٦ م، معتمدة على دفاتر التحرير، بحسب الإحصاء الرسمي العثماني.

د- دراسة اسبيريدون، «حوليات فلسطين»، تعتبر هذه الدراسة، دراسة معاصرة للأحداث التي تناولتها الدراسة، وبمثابة رسائل نصرانية، أرخت لأحوال أهل القدس، وبالذات النصارى، حيث ذكر المؤلف فيها كثيراً من متعلقاتهم في القدس، إلا أنها ضمت بين ثناياها بعض التفصيل والذكر لما هو متعلق بأحوال يهود القدس عامة، وخاصة من حيث ما طال اليهود من أعمال داخل القدس، لتزودنا بمعلومات تاريخية عن أحوال اليهود بالذات الاجتماعية وعلاقتها بالسلطة المحلية والمركزية، وعلاقة اليهود بالمسلمين والنصارى في مدينة القدس، وزودتنا بمعلومات أكدت الظروف التي مرت على أهالي القدس، وخاصة اليهود، وخدمتنا في تدعيم ما توصلنا إليه حول تعداد يهود القدس.

وأخيراً، نأمل أن نكون وفقنا في الطرح، وتمكنا من تقديم مادة تاريخية إحيائية عن واقع يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، التي قد تطرح أسئلة وشكوكاً تدفع الباحثين إلى مزيد من الدراسة حول واقع اليهود في القدس، حتى تكتمل الصورة، لتتمكن من وصف واقع القدس، ونخدم قضيتنا الأساسية في الصراع العربي-الإسرائيلي.

مدخل

القدس الشريف في العهد العثماني

من ١٠ - ١٣/هـ ١٦ - ١٩ م

مقدمة

حظيت القدس باهتمام المؤرخين والرحالة العرب والأجانب، من خلال ما عُرف بأدب الرحلات^(١)، وأشارت إلى أن القدس تقع على أربعة تلال، هي: تل صهيون^(٢) في الجنوب الغربي المطل على بركة السلطان من الغرب، وموقع قرية سلوان من الشرق الذي قامت عليها المدينة القديمة؛ وتل موريا^(٣) في الشرق التي يقوم عليها الحرم القدسي؛ وأكرا^(٤) في الشرق والغرب، وهو يعرف باسم المدينة

(١) أمثال: مصطفى اللقيمي، رحالة دمياطي، سار بها من دمياط في القرن ١٢/هـ ١٨ م إلى القدس، واستغرقت ستة أشهر من عام ١١٤٣/هـ ١٧٣١ م، والأب جيوفاني ماري (Abbe Giovanni Mariti) الرحالة الإيطالي في رحلته إلى فلسطين والقدس، خلال الفترة ما بين (١٧٦٠ - ١٧٦٧ م)، والرحالة فرانسوا شاسييوف، المعروف بلقب دو فولني أو فولني (Constantin François Chasseboeuf Comte de Volney) في أواسط ثمانينيات القرن ١٢/هـ ١٨ م. انظر: مصطفى أسعد اللقيمي، تهذيب موانع الأوس برحلتني لوادي القدس، هدّتها وحققها رياض عبد الحميد مراد، سلسلة إحياء ونشر التراث العربي؛ ١٨٧ (دمشق: وزارة الثقافة الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١٢)، ص ١٢، وعبد الكريم رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١) من مطلع القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي إلى مطلع القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي»، في: الموسوعة الفلسطينية، ١١ مج (بيروت؛ دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، ١٩٨٤ - ١٩٩٠)، مج ٢، ق ٢، ص ٧٦٧ - ٧٧٣.

(٢) «تل صهيون» أو «جبل صهيون»، يقع قبلي القدس الحالية إلى الغرب، الذي يقوم عليه المحي الإسلامي، المعروف بحي النبي داود. انظر: عارف العارف، الفصل في تاريخ القدس، ٥ هـ (القدس: مطبعة المعارف، ١٩٩٩)، ص ٤٤١ - ٤٤٢.

(٣) هو الجبل المختار، الذي يقوم عليه المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة. انظر: يوحنا فورزبورغ، وصف الأراضي المقدسة في فلسطين، ترجمة وتعليق سعيد عبد الله البيشاوي (عمّان: دار الشروق، ١٩٩٧)، ص ٤١.

(٤) أو عكرة وهي حارة النصارى والسوق الجديد. انظر: العارف، المصدر نفسه، ص ٤٣٩.

السفلى؛ وتل بزيتا^(٥) على امتداد عرض المدينة في الشمال الذي تسكنه الطبقات الدنيا في المدينة^(٦).

وتقسم القدس إلى عدد من الأحياء تشكل نواة بناء المدينة مع مرور الزمن داخل سورها الذي بناه السلطان العثماني سليمان القانوني عام ٩٤٨هـ/١٥٤٢م، بطول ٤ كم، وهو على عكس ما ذكره بوكوك (Pockocke) - في رحلته إلى فلسطين، بتاريخ ١٧ ذي القعدة ١١٤٩هـ/ ١٧ آذار/ مارس ١٧٣٧م، وقد زار القدس - من أن محيط القدس الشريف لا يتعدى ٦ كم، وفي القرن ١٢هـ/ ١٨م، كان لا يتجاوز ٣ كم، ولسورها سبعة أبواب^(٧)، في حين ذكر الرحالة العربي مصطفى أسعد اللقيمي (١١٠٥ - ١١٧٨هـ/ ١٦٩٣ - ١٧٦٥م) الديمياطي، أن لها ستة أبواب، وهي: باب الأسباط، وباب الساهرة، وباب العامود، وباب الخليل، وباب داود، وباب المغاربة، وقال فيها^(٨):

«لم يزد النمو السكاني في القدس خارج أسوارها إلا بعد النصف الثاني من القرن ١٣هـ/ ١٩م، حيث بدأت تظهر معالم البناء خارج أسوار القدس القديمة، وتشكل أحياء جديدة، منها المستوطنات اليهودية، كحيّ زيمين موشيهس عام ١٢٦٦هـ/ ١٨٥٠م في منطقة جوررة العناب، وحيّ مائة شعاريم في منطقة المصراة، وحيّ مافور حايم في المسكوية عام ١٢٧٤هـ/ ١٨٥٨م»^(٩).

(٥) المصدر نفسه، ص ٤٣٩.

ذكره أيضاً اللقيمي باسم «طور زيتا»، وهو جبل يقع شرقي بيت المقدس، ويعتبر مقبرة الأنبياء. انظر: اللقيمي، تهذيب موانع الأوس برحلتني لوائي القدس، ص ٩٠، ١٧١ و٢٧٣، وذكره العارف باسم «جبل الطور» أو «جبل الزيتون».

(٦) قام الإنكليزي ريتشارد بوكوك بعد ست سنوات من رحلة اللقيمي، برحلته إلى الشرق شملت فلسطين، وقد وصل يافا في ١٢ ذي القعدة ١١٤٩هـ/ ١٤ آذار/ مارس ١٧٣٧م، قادماً من دمياط على متن سفينة تحمل حملاً مصريين من الأقباط. انظر: رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١) من مطلع القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي إلى مطلع القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي»، ص ٧٦٦-٧٦٧، والعارف، المصدر نفسه، ص ٤٣٩.

(٧) العارف، المصدر نفسه، ص ٤٣٢-٤٣٥، ونظام العباسي، «القدس في التاريخ»، مجلة صامد الاقتصادي، السنة ١٣، العدد ٨٤ (نيسان/ أبريل ١٩٩١)، ص ١٠.

(٨) للقدس سور سما بالحسن رونقه أسبواط ساهره عامود
أسوابه ستة فيها مقاربة ثالثها باب الخليل وداود مغاربة

انظر: اللقيمي، تهذيب موانع الأوس برحلتني لوائي القدس، ص ١٠٢.

(٩) ويرجع سبب تنامي سكان المدينة والبناء خارج أسوار القدس القديمة هو انتقال أبناء المناطق المجاورة إليها، وقدم المهاجرين اليهود بشكل ملحوظ، منذ القرن الثالث عشر للهجرة/ التاسع عشر الميلادي. انظر: إبراهيم عبد الكريم، «نظرة على المشهد العمراني في القدس»، التواصل (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية)، العدد ٧ (٢٠٠٥)، ص ٧١-٧٢.

ويعني هذا الأمر دخول القدس والمنطقة العربية في مرحلة جديدة، تعاطم فيها روح الخلافات بين المسلمين وطوائف يهود القدس، وتؤذن بتغيير جذري في طبيعة العلاقات الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والإدارية في فلسطين^(١٠)، والقدس خاصة، بعد ظهور الحركة الصهيونية، ومناداتها بحق العودة إلى فلسطين في نهاية القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي.

أولاً: واقع حال اليهود في القدس في الفترة (القرون ١٠ - ١٣هـ / ١٦ - ١٩م)

يُعتبر اليهود جزءاً من تركيبة الدولة العثمانية السكانية عامة، والمجتمع المقدسي خاصة، وهو ما دَوّنته وثائق سجلات محكمة القدس الشرعية في قضايا عدة، منذ بدايات الفتح العثماني حتى القرن التاسع عشر الميلادي (١٠ - ١٣هـ / ١٦ - ١٩م).

وعاش اليهود في جو من التسامح، وفقاً لما هو معمول به من عقود ومواثيق الدولة الإسلامية مع أهل الذمة^(١١)، ومنهم اليهود، وهو ما استمرت عليه الدولة العثمانية في قانون الملة العثماني، بأصوله الإسلامية الموروثة عن أسلافهم من الحكام المسلمين، وقد أعطاهم حرية ممارسة أحوالهم الشخصية والدينية، بنوع من الإدارة الذاتية^(١٢). وبقيت أحوالهم «المستقرّة للغاية»، ولم يطرأ عليها أي تغيير طيلة الحكم العثماني قبل القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي. فقد عاش اليهود طيلة تلك الفترة، بما يتماشى مع المعمول به قانونياً وعرفياً، من الناحية الاجتماعية والدينية، وحرية التنقل بين المدن الرئيسية، واستقرار علاقاتهم مع المجتمع المحيط، والعمل التجاري

(١٠) عمود نهار الشناق، العلاقات بين العرب والمسلمين في فلسطين، ١٢٩٣ - ١٣٣٣هـ / ١٨٧٦ - ١٩١٤م (حلحول، فلسطين: مطبعة بابل، ٢٠٠٥)، ص ٣٩.

(١١) ومن العقود والمواثيق الأولى التي شرع المسلمون العمل فيها، عقد أهل الذمة بعد فتح مكة في سنة ٥٩هـ، بعد أن نزلت الآية الكريمة، بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [القرآن الكريم، «سورة التوبة»، الآية ٢٩]. وكان الهدف احتمال دخول الذمي في الإسلام عن طريق مخالطته للمسلمين وإطلاعه على شرائع الإسلام، وليس المقصود من العقد تحصيل المال. انظر: عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمسلمين في دار الإسلام (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢)، ص ١٠ - ١١ و ٢٢ - ٢٣.

(١٢) إبراهيم الربايعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ / ١٥١٦م - ١٣١٥هـ / ١٨٩٧م)»، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار (الجامعة الأردنية)، السنة ٢، العدد ٢ (٢٠٠٨)، ص ١٠١.

والصناعي^(١٣)، واستقبال الدولة العثمانية يهود إسبانيا (يهود السفارديم)^(١٤)، الفارين من محاكم التفتيش الإسبانية^(١٥) عام ١٤٩٢م/٨٩٨هـ، وسكن جزءاً منهم في المدن الفلسطينية الرئيسية، منها: القدس، وطبريا، وصفد، والخليل^(١٦).

وعلى الرغم من أن أصولهم أوروبية، إلا أن الدولة العثمانية لم تنظر إليهم على هذا الأساس، وإنما «كفئة دينية متماثلة في العقيدة مع الوطنيين. لذا نجد معظم اليهود اللاجئين من أوروبا من رعايا الدولة العثمانية»^(١٨)، فلم تكتفِ الدولة العثمانية بالسماح لهم بالإقامة في بلادها، بل منحتهم الحرية الدينية^(١٩).

وتفيد سجلات القدس الشرعية أن تطور تواجد اليهود وتشعب أحوالهم في مدينة القدس، بدأ ملموساً منذ بدايات الحكم العثماني، حيث كانوا محدوددي العدد^(٢٠) مع بداية القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، وأخذت أعدادهم بالزيادة والنقص أحياناً نسبياً، حتى مطلع القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، إذ أخذت بالزيادة، واستمرت تزداد بشكل ملموس بعد النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي.

(١٣) صموئيل أتينجر، اليهود في البلدان الإسلامية، ١٨٥٠-١٩٥٠م، ترجمة جمال الرفاعي؛ مراجعة رشا الشامي، عالم المعرفة، ١٩٧ (الكويت: المجلس الوطني الثقافي والفنون والآداب، ١٩٩٥)، ص ١٩١، وأحمد نوري النعيمي، اليهود والدولة العثمانية (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧)، ص ٢٣-٢٨.

(١٤) السفارديم، نسبة إلى «سفارده»، وتعني إسبانيا عند اليهود، ثم صار اسماً ليهود شبة جزيرة إيبيريا (إسبانيا والبرتغال)، ونسلهم في شمال أفريقيا والشرق. انظر: حسني عايش، أمريكا الإسرائيلية وإسرائيل الأمريكية (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٦)، ص ٢٨٤.

(١٥) محاكم التفتيش، هي المحاكم التي أسسها البابا غريغوري التاسع في القرن الثالث عشر الميلادي ١٢٣١م/٦٢٣هـ في العصور الوسطى، بقصد الكشف عن من يتظاهرون باعتناق المسيحية أو يدعون البدع (الهرطقة)، ومنهم اليهود الذين تظاهروا باعتناق المسيحية بقصد تهديمها من الداخل. انظر: خير الله طلفاح، اليهود وراء كل جريمة، ط ٢ (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢)، ص ٦٥، و John F. Chuchiak, *The Inquisition in New Spain, 1536-1820: A Documentary History* (New York: Hopkins University Press, 2012), p. 2.

(١٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٩٩، رقم الحجة ١، ختام شعبان ١١١٠هـ/ ٥ كانون الثاني/ يناير ١٦٩٩م، ص ٨٠، نقلاً عن: الرابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م)»، ص ١٠١.

(١٧) ألكزاندر شولش، محولات جنزية في فلسطين، ١٨٥٦-١٨٨٢م، ترجمة كامل العسلي، ط ٢ (عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٩٣)، ص ٩٢.

(١٨) ليل الصباغ، الجاليات الأوروبية في بلاد الشام في القرنين السادس عشر والسابع عشر (العاشر والحادي عشر الهجريين)، ج ٢ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩)، ص ٨٧٦.

(١٩) إبراهيم بك حليم، تاريخ الدولة العثمانية العلية، المعروف بكتاب التحفة الحليمية في تاريخ الدولة العلية (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٨)، ص ٢٢-٢٣.

(٢٠) انظر: نوفان السوارية، «سكان مدينة القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي: دفا تر التحرير العثمانية المبكرة مصدراً»، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، السنة ٥، العدد ١ (٢٠١١)، ص ٢-٣٣.

وسكن اليهود في القدس بمختلف طوائفهم الدينية، مثل: اليهود القرائين^(٢١)، واليهود السفارديم^(٢٢)، وبعد القرن الثاني عشر الهجري/ القرن الثامن عشر الميلادي سكن القدس اليهود السكناج^(٢٣) (يهود الغرب)، وكان يرأسهم حاخام باشي أو وكيل طائفة اليهود أو البرنس^(٢٤)، المتحدّث الرسمي باسمهم أمام الحاكم الشرعي والحكام، والقائمين على متابعة أحوال يهود القدس ومعاملاتهم^(٢٥). وتركّز وجودهم في مدينة القدس في محلتهم الرئيسية، وتواجدوا بشكل أقل في محلات أخرى قريبة من محلّتهم، كمحلة الحيادة، ومحلة الشرف، ومحلة الريشة^(٢٦).

وأراد اليهود تعزيز وجودهم عن طريق توسيع وتثبيت أملاكهم في المدينة في عام ١٠٤١هـ/ ١٦٣٢م، من خلال ضمّ حاكورة جارية في وقف الجامع العمري^(٢٧) القريب من كنيس اليهود الكائن في حارة اليهود، فشيّدوا عليها جدراناً من أجل إلحاقها

(٢١) القرائية، سُمّيت هكذا لأنهم كانوا يشتغلون بكتابة الشريعة وتلاوتها، وعرف القراؤون بالحكام والوعاظ. وأخذت كلمة القراؤون حسيباً ورزّذ في المصادر العبرية من الفعل قرأ أو المقرأ وتعني القراءة أو النص المقروء وفق العقل لما هو مكتوب في التوراة (العهد القديم)، وأقر بمصدرها العبري، أصلها قرائيم وليس قرأ أو المقرأ بمعنى الذين يقرؤون المقرأ (التوراة)، فالاختلاف في أصل الفعل ومصدره والاتفاق في المعنى رغم الاختلاف في الأصل. انظر: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، تحقيق عثمان جمعة ضميرية؛ إشراف بكر أبو زيد (القاهرة: دار عالم الفوائد، [د.ت.])، ص ٣١٠-٣١٢؛ حمدي عبد العال، الملة والنحلة في اليهودية: المسيحية والإسلام (الكويت: دار القلم، ١٩٨٩)، ص ٤٩، ومحمد أحمد الخطيب، مقارنة الأديان (عمّان: دار المسيرة، ٢٠٠٨)، ص ١٢٨.

(٢٢) السفارديم، هم اليهود الذين قدموا من إسبانيا والمغرب، فقد ذكرت الوثائق يهودي مغربي ويودي تونسي. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٤١، رقم الحجة ١، ٢ جمادى الأولى ١٠٥٩هـ/ ١٣ أيار/ مايو ١٦٤٩م، ص ٣١٠. انظر: إبراهيم الربابعة، تاريخ القدس الشريف في ضوء الوثائق العثمانية خلال القرن السابع عشر، ١٦٠٠-١٧٠٠ (حيفا- فلسطين: مكتبة كل شيء، ٢٠١٠)، ص ١٩١.

(٢٣) السكناج، هو اللفظ العثماني الرسمي المستخدم في سجلات القدس الشرعية، ويقابله الأشكناز وهم يهود أوروبا ويتكلمون اللغة اليديشية، لغة خليطة بين السلافية والعبرية وتكتب بحروف عبرية. انظر: البحث الخامس المعنون «طوائف يهود القدس» في الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٢٤) البرنس، تجمع على برانسة، وتُطلق على الكبير من اليهود القاطنين في القدس، وتعني كلمة برنس الأمير أو الرئيس، وهي تحريف للكلمة الفرنسية (Prince)، بمعنى الأمير، الذي يتم تعيينه من الحاكم الشرعي، بناءً على تنسيب من وجهاء اليهود في المدينة. انظر: كامل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج ٣ (عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٨٩)، ص ١٧٠.

(٢٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٢٢، ٥ ربيع الثاني ١٠٤٤هـ/ ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٦٣٤م، ص ٦٦٩، و سجلات محكمة القدس الشرعية ١٤٢، ٢ ذي القعدة ١٠٥٩هـ/ ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٦٤٩م، ص ٧٩. انظر: الربابعة، طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/ ١٥١٦م-١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)، ص ١٠٣.

(٢٦) المصدر نفسه، ص ١٠٤.

(٢٧) الجامع العمري، يقع في عملة الزراعة المحاذي لسور مدينة القدس. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٤٣، رقم الحجة ٢، أواخر رمضان ١١٧٣هـ/ ١٥ أيار/ مايو ١٧٦٠م، ص ١٣٠. انظر أيضاً: سليم =

بالكنيس، وبعد كشف الحاكم الشرعي عليها، أمر بإزالة ما بني وإعادة إلحاقها بالجامع العمري^(٢٨).

وكان يهود القدس في بعض الأحيان يتجاوزون الحاكم الشرعي والمحكمة الشرعية، بالذهاب إلى الأستانة بقصد التقاضي في أمور معينة، وخاصة في ما يختص بأمور إعادة البناء والترميم والإصلاح لبيوتهم ومنزلهم وكنسهم المتهدمة أو التي يثبت بالكشف أنها بحاجة إلى إصلاح. لذا يحدث التجاوز للمحكمة الشرعية، لأن اليهود لا يتمتعون بأي نوع من السلطات المؤثرة في شكل الحكم أو نوع القرارات والأحكام التي تؤخذ من قبل الحاكم الشرعي، ومن باب تعزيز حرية الأديان وسماحة الدولة العثمانية، الأمر الذي يدفعها إلى التعامل بحذر شديد مع غير المسلمين. لهذا كان اليهود يستغلون هذا الأمر، ويذهبون إلى قاضي إسطنبول بقصد التحصل على أمر بعدم الممانعة أو المعارضة من قبل حكام سنجق القدس، وبموجب ما بحوزتهم من الحجج القانونية والمراسيم السلطانية التي تمنع حكام العرف من فرض التكاليف والضرائب عليهم، وغيرها من قبيل هذه الإجراءات^(٢٩).

وأشارت سجلات محكمة القدس الشرعية مع مطلع القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي، إلى أنه يمكن وصف الحال العامة في مدينة القدس وجوارها بانعدام الأمن، وشيوع الفوضى التي أصابت كل الأهالي، مسلمين وأهل ذمة، ولم يسلموا من تعديت بعض الجماعات، وأطلق عليهم تسميات مختلفة، منها: الشريرون، والسرع، وأهل الشر، والشقاوة، والفساد، ولم تقتصر التعديت والتجاوزات وحالة الظلم على هذه الجماعات، بل تعدتهم إلى كبار رجالات الحكم في سنجق القدس، أمثال إسلام باشا، متسلم القدس الجديد، الذي قام بإحراق عدد كبير من المزارع وأشجار الزيتون التي تخص أهالي القدس، من دون المساس بما يختص بمراعي خيول العسكر^(٣٠).

= السوارية، الحياة الاجتماعية في مدينة القدس، ١٧٥٠ - ١٨٠٠ م (عنان: دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩)، ص ٤٩.

(٢٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ١١٩، رقم الحجة ١، ٢٥ شعبان ١٠٤١هـ/ ١٧ نيسان/ أبريل ١٦٣٢م،

ص ١١١، وانظر: الربابعة، القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية، ص ٢٠٦.

(٢٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٤٤، رقم الحجة ٤، ٨ جمادى الأولى ١٠٦٠هـ/ ٩ أيار/ مايو ١٦٥٠م،

ص ٣٧؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٦١، رقم الحجة ٢، ١٠ شعبان ١٠٧٢هـ/ ١ نيسان/ أبريل ١٦٦٢م،

ص ٢٥٨، والربابعة، تاريخ القدس الشريف في ضوء الوثائق العثمانية خلال القرن السابع عشر، ١٦٠٠ - ١٧٠٠،

ص ١٩٣.

(٣٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٠١، رقم الحجة ١، ١٨ محرم ١١١٥هـ/ ٤ حزيران/ يونيو ١٧٠٣م،

ص ٢٨٨، نوفان السوارية، القدس في ظل الحكم العثماني في الفترة، ١١١٢ - ١١٢٣هـ/ ١٧٠٠ - ١٧١١م: دراسة في =

ولقد ساد نوع من العلاقات الحسنة نسبياً بين اليهود والمجتمع المحلي، ولكن لا يخلو الأمر من بعض التوتر في بعض الأحيان، وهذا ما حدث في القرن الثامن عشر، وهو ما تسبّب بتوتر في العلاقات الاجتماعية بين المسلمين واليهود، وذلك على قضية شكوى اليهود من أمين الكدك^(٣١)، الذي أخذ بالتعرّض لهم، وفرض ضعف العادة المعتادة، وهو ما أمر الحاكم الشرعي بمنع زيادة قيمة العادة المعتادة ورفع الظلم الواقع عليهم^(٣٢).

لقد كان المتحكّم في تطور أحوال اليهود طيلة الحكم العثماني، قانون الملة العثماني^(٣٣)، وبروز صفة التسامح الديني الذي اتصف بها مجتمع مدينة القدس، واندماج معظم فئاته الدينية ببعضها البعض، من دون حواجز تشكل أثراً في تغيير نوع العلاقات بين أفراد المجتمع، فتشاركوا في السكن، وفي بعض الطوائف الحرفية، والمعاملات المالية من ذَيْن ورَهْن، وما تخللها من دعاوي ونزاع وتداع لم يخرج عن إطار المألوف في أي مجتمع، في حين بدأت تتوتر العلاقات بين مكونات المجتمع المقدسي، مع مطلع القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، وزادت مع مجيء الحكم المصري إلى القدس والقنصليات الأجنبية وقوانين الحماية، الذي سوف نلاحظه في بنية الدراسة.

ثانياً: الوضع الإداري للقدس في الفترة (١٢١٣ - ١٢٥٦هـ / ١٧٩٨ - ١٨٤٠م)

١ - سنجق القدس

عكفت الدولة منذ بدايات الحكم العثماني للولايات العربية على تنظيمها

= الأوضاع الداخلية من خلال سجلات محكمتها الشرعية، مؤنة للبحوث والدراسات، السنة ١٤، العدد ٨ (١٩٩٩)، ص ١١٦ - ١١٧.

(٣١) الكدك، هو أوائل لازمة معينة أو نوع من التجارة توضع بإذن التولي في عقار موقوف، بقصد الاستقرار على الدوام، وتكون ملكياً لوأضعها، فتباع وتشتري وتوقف كالبنا أو الغراس، ويبقى العقار الموضوع ذلك الكدك فيه تابعاً لوقفه الأصلي. وقد منع الكدك عام ١٢٧٧هـ / ١٨٦٠م لما فيه من الأضرار، فكل ما يظهر منه بعد ذلك التاريخ باطل. انظر: حسان حلاق، أوقاف المسلمين في بيروت في العهد العثماني: سجلات المحكمة الشرعية في بيروت، ط ٢ (بيروت: الدار الجامعية، ١٩٨٨)، ص ١٨٧.

(٣٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٤٧، رقم الحجة ١، ١٩ رجب ١١٧٧هـ / ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٧٦٤م، ص ١٥، والسوارية، الحياة الاجتماعية في مدينة القدس، ١٧٥٠ - ١٨٠٠م، ص ١٠٤.

(٣٣) قانون المِلَّة، هو نظام إسلامي يقوم على تصنيف رعايا الدولة غير المسلمين على أساس المذهب الديني، وليس على أساس الجنس أو القومية أو اللغة، ويطلق على كل مذهب ديني مِلَّة. انظر: عبد العزيز محمد الشناوي، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤)، ص ٦٨.

وربطها بالإدارة المركزية في إسطنبول، فاعتمدت تقسيمها إلى ولايات أو إيالات، ومنها إيالة الشام^(٣٤)، وقسمت الإيالة بدورها إلى عدد من السناجق التابعة لها، ومنها لواء/ سنجق القدس^(٣٥)، الذي امتدت مساحته من غزة إلى نابلس، والذي شمل عدداً من التيمارات، بحسب ما حدّتها الحجة الشرعية المؤرخة في ١٢٤٧هـ/ ١٨٣٢م لمتسلّم القدس الشيخ سعيد المصطفى، والبالغ عددها ٨٢ تيماراً، و٦ نواحٍ، و١٦ قرية^(٣٦).

جاءت تبعية سنجق القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة على مرحلتين: المرحلة الأولى كانت فيها ولايتا الشام وصيدا تابعتين للإدارة العثمانية في الفترة (١٢١٢هـ - ١٢٣٠هـ/ ١٧٩٨ - ١٨١٥م)، وفي الفترة (١٢٣٠ - ١٢٤٥هـ/ ١٨١٥ - ١٨٣٠م) على التوالي^(٣٧)، والمرحلة الثانية كانت فيها ولاية الشام تحت الإدارة المصرية في الفترة (١٢٤٦ - ١٢٥٦هـ/ ١٨٣١ - ١٨٤٠م). وقسمت الدولة العثمانية سنجق القدس إلى عدد من الأقسية.

ويلحظ أن وضع القدس لم يتغيّر، سواء تحت الإدارة العثمانية أو الإدارة المصرية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة من الناحية الإدارية، سوى تغيير في التسميات وقواعد التقسيم الجغرافي الذي اقتضته الظروف العسكرية عند المصريين، حيث عرفت بقائمقامية القدس أو متسلمية القدس^(٣٨).

(٣٤) أشارت الحجة إلى أن اللفظ الدارج هو إيالة الشام. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ٣، ٧، جادى الأولى ١٢٣٩هـ/ ٩ كانون الثاني/ يناير ١٨٢٤م، ص ١٢٥.
(٣٥) فاضل بيات، الدولة العثمانية في المجال العربي: دراسة تاريخية في الأوضاع الإدارية في ضوء الوثائق والمصادر العثمانية حصراً (مطلع العهد العثماني - أواسط القرن التاسع عشر) (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧)، ص ٤٩-٦٨؛ إميل توما ومروان خير، فلسطين في العهد العثماني (عُتْمَان: الدار العربية للنشر والتوزيع، ١٩٩٨)، ص ١٩-٢٠؛ هند أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ/ ١٥١٦-١٩١٨م (عُتْمَان: اللجنة العليا لكتابة تاريخ الأردن، ٢٠٠٠)، ص ١٤٥ و١٥٣-١٥٤. و«اللواء» أو «السنجق» وهو أحد التقسيمات الإدارية العثمانية التي تأتي مباشرة بعد الولاية، ويقوم بأعماله المتصرف أو المتسلم الذي يُعَيَّن من السلطة العثمانية.

(٣٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ٢، ١٧ رمضان ١٢٤٧هـ/ ١٩ شباط/ فبراير ١٨٣٢م، ص ٧١. وهو العام الذي ألغى فيه الحكم المصري نظام التيار في بلاد الشام.
(٣٧) زياد المدني، مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥-١٢٤٥هـ/ ١٨٠٠-١٨٣٠م (عُتْمَان: بنك الأعمال، ١٩٩٦)، ص ٣١.

(٣٨) محمد سالم الطراونة، «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ١٢٤٧-١٢٥٦هـ/ ١٨٣١-١٨٤٠م»، مؤتة للبحوث والدراسات (عُتْمَان)، السنة ٢١، العدد ٦ (٢٠٠٦)، ص ٢٢٩.

مصر^(٤٢) في فترة الحكم المصري لبلاد الشام (١٢٤٧- ١٢٥٦هـ / ١٨٣١- ١٨٤٠م)، القاضيتين بتعيين متسلم القدس الشريف، والمحدّدة لمهامه وواجباته، والوصايا التي يجب أن يجهد في تنفيذها، بحسب القانون الأناضولي، وما تعارف من أعراف وما جرت عليه العادة.

ويُنت الحجة المصرية في كتاب التفويض حرص المتسلم على أن لا تكون أحكامه مخالفة للشرع الحنيف وأولي الأمر، موضحاً لدور الأعيان، والزعامات، والمشايخ، وعلماء البلد، وحثهم على حسن معاملة المتسلم، وأن يكونوا عوناً له لا عليه. ونستخلص من هذا التأكيد والحرص والتوسع في كتاب التفويض للمتسلم، حرص الإدارتين على تحقيق راحة الرعايا على اختلاف دياناتهم وطوائفهم^(٤٣).

عيّنت الإدارة العثمانية المتسلم الحاج أحمد آغا^(٤٤) السوركلي متسلماً للقدس بتاريخ ١٢٢٤هـ / ٢٢ آذار ١٨٠٩م^(٤٥)، وحدّدت واجباته والهدف من تعيينه متسلماً على القدس، لتسيير أمور البلد والرعايا على حد سواء، من دون التفريق بين أهالي القدس، لا على أساس الملة، ولا على أساس الدين، فكلهم رعايا عثمانيون، ومن واجب إدارة المتسلمية، الممثلة برئاسة المتسلم، تسهيل أمورهم، ورفع الظلم عن المظلوم، وردع الظالم عن ظلمه^(٤٦).

(٤٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، ص ٥-٦.

(٤٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، ص ٥-٦.

(٤٤) آغا بمعنى السيد أو الكبير أو الأخ الكبير. انظر: الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في متخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإنجليزية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية، ص ٢٨. وأختلِف في أصل كلمة آغا، منهم: من قال إنها تركية من «أغمق»، ومن الفارسية من «آقا»، ومن المغولية بمعنى أمير كبير، ورئيس، وشريف، ومعناها بالتركية الرئيس، والقائد، وشيخ القبيلة، ويُطلق هذا اللقب عند العثمانيين على رؤساء الإنكشارية، ورؤساء الختصيان في البلاط الملكي، واستعملت أيضاً لقباً لشيوخ الأكراد وكبارهم. ويعد إلغاء الإنكشارية، وإنشاء عمود الثاني العساكر المنصورة، جرت العادة على إطلاقه على الضباط الأميين، حتى رتبة القائمقام، وظل هكذا حتى زوال الحكم العثماني. انظر: بركات، الألقاب والوظائف العثمانية: دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى إلغاء الخلافة العثمانية، من خلال الأثار والوثائق والمخطوطات، ١٥١٧- ١٩٢٤م، ص ١٧٣- ١٧٤.

(٤٥) لم تختلف الحجة الأولى عن الثانية من حيث الإفادة بالمرسوم، والمتعين على الرعايا، والمتسلم وكبار أعلام البلد من مشايخ وعلماء وأفندية وغيرهم، ولكنها ركزت على الفقراء وأبناء السبيل أكثر من الحجة الصادرة من سر عسكر مصر، ولم تذكر الأحكام العرفية، وإنما أوصت الأولى المتسلم أن لا تكون أحكامه مخالفة لأحكام الدين. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ صفر ١٢٢٤هـ / ٢٢ آذار / مارس ١٨٠٩م، ص ٤١. ولزبد من التفاصيل عن دبلوماسية الخطاب العثماني، انظر: العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ٢٤٨- ٢٩٢.

(٤٦) لزبد من التفاصيل عن الظلم والعدالة، انظر: المصدر نفسه، ص ٤٠٣- ٤٢٣.

كلفت الإدارة المصرية المتسلم الشيخ جبر أبو غوش بإدارة متسلمية القدس بتاريخ ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، ونصها: «فخر الموالي العظام، وبدر الفضلاء الكرام، ذوي الاحترام، حضرة [منلا]»^(٤٧) أفندي^(٤٨) القدس حالاً، زيد فضله، وفخر العلماء الأعلام^(٤٩) حضرة مفتي أفندي بها زيد علمه، وفرع الشجرة الزكية قائم مقام نقيب الأشراف زيد شرفه، وفخر المشايخ المكرمين الشيخ جبر أبو غوش، المنصوب متسماً من طرفنا الآن، زيد مجده، وباقي الأعيان والوجوه بها. تحيطون علماً، أنه بحسب الاقتضا [الاقتضاء]^(٥٠) قد فوضنا متسلمية القدس الشريف لعهدته الشيخ جبر أبو غوش، فالمراد بوصوله تصرفكم تكونو [أن تكونوا] معه يداً واحدة، وحال واحد [وحالاً واحدة]، ويكون بينكم مسموع الكلام مرفوع المقام، وتعرفوه [وما أريد أن تعرفوه] أنه متسلم من طرفنا، يتعاطى أمور أحكام بلدتكم^(٥١)، كما يوافق أناضول بالأمور العرفية^(٥٢)، ومطابقاً لشرع [للشرع] الشريف بالأمور الشرعية. وأنت أيها المتسلم، تقتضي^(٥٣) أن تبذل جهدك براحة الأهالي والرعايا، وديعة الله تعالى، وتحصيل أسباب رفايتهم، وتقتضي برؤية دعاويهم، وإنصاف المظلوم من الظالم داخلياً أو خارجاً، مع تسليك الطرقات، وتأمين أبناء السبيل، وتحصيل الأموال الميرية دون تكاسل ولا إهمال. وبحسب ذلك [ذلك] اقتضى إصدار

(٤٧) مُنْلا، بمعنى عالم أو مولى أو قاضي. انظر: الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في متخيات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية، ص ٥١٠، وهو القلب الذي يُطْلَقُ على القاضي أو النائب المسؤول عن الإدارة والحكم في القدس الشريف. انظر أيضاً: العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص ٢٨٦.

(٤٨) لقب فخري، أصله من الكلمة اليونانية العامة أفنديس، استعملها الترك في القرن الثالث عشر الميلادي، ومعناها الصاحب والمالك والسيد والمولى، وكانت تستخدم كلقب لأصحاب الوظائف الدينية والمدنية ورجال الشريعة والعلماء. انظر: بركات، الألقاب والوظائف العثمانية: دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى إلغاء الخلافة العثمانية، من خلال الآثار والوثائق والمخطوطات، ١٥١٧ - ١٩٢٤م، ص ١٥٠ - ١٦٠.

(٤٩) مفتي القدس، ولزيد من التفاصيل عن ألقاب الموظفين في الدولة العثمانية، كما وُزِدَتْ في القانون العثماني، انظر: أوغلو، من تاريخ الأقطار العربية في العهد العثماني: بحوث ووثائق وقوانين، ص ٦٩١ - ٧١٨.

(٥٠) تطبّق هذه المنهجية بكلّ نصوص حجج السجلات، فما انطبق على كلمة الاقتضاء، ينطبق على كل الكلمات والأسماء التي سناحظها لاحقاً، ولجأ الباحث إلى هذا من باب الدقّة وتصحيح الأخطاء الواردة التي لاحظها الباحث. والملاحظ من شكل الكتابة في حجج السجلات بشكل عام، أنها خلطت بين اللفظ العامي واللفظ الفصح، وأدخلتها ضمن حجج السجلات. لهذا وقعت مثل هذه الأخطاء. ويرجع بعضها إلى سرعة الكاتب أثناء الكتابة، فهو يسعى إلى تدوين كل ما يقال في جلسة الحكم الشرعي، ولا يعني ذلك أن كل الأخطاء الإملائية غير مقصودة، فيُظْهِر لنا الشكل العام للحجج الشرعية الضعف عند بعض كتاب الحجج الشرعية.

(٥١) يتولى إدارة متسلمية القدس ككتاب عن السلطة الأعلى منه، وهو والي الشام.

(٥٢) القانون العرفي حسبها توارثت من عادة وما كان مطبقاً في السابق بإدارة أمور البلد من دون مخالفة أو معارضة، شريطة أن لا تخالف القانون العرفي في الأناضول والشرع الشريف.

(٥٣) يتوجب عليك أن تحرص على راحة الرعايا وأهل البلد.

مرسومنا هذا إليكم، من ديوان سر عسكرية مصر، دار عكا القدس الشريف، لتعملوا بموجبه وتحاشوا أمر مخالفته، اعتمدوه (...)»^(٥٤).

يتضح من مرسوم الإدارة المصرية أنها لم تتغير كل ما هو عثماني كأسلوب إداري، بل أكدت حرصها على إبقاء ما تعتقد أنه مفيد لها ويخدم سياستها العامة، «كما يوافق أناضول»^(٥٥) بالأمور العرفية» أي كما تعارف عليه أهالي القدس الشريف منذ أيام الإدارة العثمانية، مثل: التخلص من الزعامات المحلية، وتغيير شكل الإدارة في كل ولاية الشام، إلى جانب إحداث تغييرات في المعاملات الإدارية والمالية^(٥٦) بسبب إلغاء نظامي التيمار والالتزام، وتشكيل مجلس الشورى، الذي يستمع إلى دعاوي الأراضي، وأموال الأتليان، وعائدات القرى، وضياح الميري وغيرها^(٥٧).

ومع ذلك، حرصت الإدارتان على أن يكون متسلم القدس، من بين أعيان القدس المسلمين المتنفذين^(٥٨)، وخاصة أن المهام والواجبات الموكلة إليه دقيقة، وتحتك بالأهالي بشكل مباشر، ويشكلون الفئة الأعلى بين سكان المدينة.

ويرجع سبب تشديد الإدارتين العثمانية والمصرية إلى ضرورة حرص المتسلم على تحقيق العدل بين الرعايا، ليتحقق لكلا الإدارتين أمرين أساسيين هما: جباية الضرائب والذخائر المطلوبة لخزينة والي الشام، وتأمين تعاون النخبة المحلية، كبار رجالات القدس وأعيانها، لتمكن الدولة من السيطرة على لواء القدس الشريف واستمرار ولائها لإدارتها. لذا لجأت الدولة عن طريق والي الشام إلى عزل بعض المتسلمين، قبل انتهاء فترة تعيينهم التي حددت بعام واحدة مثل فترة تعيين الوالي، إذا واجه المتسلم معارضة من قبل أهالي القدس، فيرضخ الوالي لطلبهم ويقوم بتعيين آخر^(٥٩).

(٥٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م، ص ٥-٦.

(٥٥) يتبع القضاء في بلاد الشام قاضي عسكر الأناضول.

(٥٦) نوفل نعمة الله نوفل، كشف اللثام عن عمى الحكومة والأحكام في إقليمي مصر وبلاد الشام، أوجزه جرجي

بني؛ تحقيق ميشال أبي فاضل وجتن نحول (بيروت: جروس برس، ١٩٩٠)، ص ٢٩٥-٢٩٦.

(٥٧) المصدر نفسه، ص ٢٩٥-٢٩٦.

(٥٨) أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ/١٥١٦-١٩١٨م، ص ١٥٤؛ بيات،

الدولة العثمانية في المجال العربي: دراسة تاريخية في الأوضاع الإدارية في ضوء الوثائق والمصادر العثمانية حصراً (مطلع العهد العثماني- أواسط القرن التاسع عشر)، ص ٦٧، والطراونة، «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ١٢٤٧- ١٢٥٦هـ/١٨٣١- ١٨٤٠م»، ص ٢٣٠.

(٥٩) عادل مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى

حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١ (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠٠٨)، ص ٥٦.

يعتبر المتسلم بمثابة النائب في إدارة متسلمية القدس عن والي الشام، ويتم تعيين وكيل له، لإدارة المتسلمية في حال غيابه، وذكرت حجة شرعية بتاريخ ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م بتعيين «... السيد أحمد آغا الدوادار^(٦٠) وكيل متسلم القدس حالياً...»^(٦١)، الذي يتولى جزءاً من مسؤولية متسلم القدس، وتنحصر مسؤولياته في حال عزل المتسلم أو غيابه عن المتسلمية لمدة طويلة، كالحج أو الحرب مثلاً.

وذكر مناع أن المصادر والمراجع المتوافرة عن القدس في أوائل القرن ١٣هـ/ ١٩م أشارت إلى وجود ديوان أو مجلس للشورى يعمل إلى جانب متسلم القدس، ويناقش المسائل المهمة المتعلقة بإدارة المتسلمية من الناحية الإدارية، ويضم هذا المجلس دائماً: الحاكم الشرعي، والمفتي ونقيب الأشراف، ويضم أحياناً عدداً من العلماء والأعيان وضباط الفرق العسكرية، وعلى رأسهم الآلاي بك (أمير فوج) وآغا الإنكشارية (قائد الفرقة)، الذي تنحصر مهمته في مساعدة المتسلمين في المهام الإدارية والحكم^(٦٢).

وهؤلاء الذين يضمهم المجلس يشكلون جزءاً من الوظائف الإدارية الأخرى التي يشغلونها في إدارة متسلمية القدس الشريف، ومنها: المترجم، والكتاب، والآلاي بك^(٦٣) (Alaubey) أو ميرآلاي^(٦٤) (Mir-i-Alay) وغيرها من الرتب العسكرية

(٦٠) الدوادار، وهو الموظف الذي يحمل دواة السلطان أو الأمير، ويتولى أمرها، ومنها الدوادارية، وظيفه موضعها نقل الرسائل وأوامر السلطان، وعرض القصص والبريد، وأخذ الخط السلطاني على عامة المناشير. انظر: محمد دهمان، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي (دمشق: دار الفكر، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، ص ٧٧.

(٦١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٤، رقم الحجة ١، غرة رمضان ١٢٥٦هـ/ ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٤٠م، ص ٤٨.

(٦٢) مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١، ص ٦٧.

(٦٣) الآلاي بك، رسمت في كتاب الدراري آلاي بكى من دون ال التعريف الأولى، بمعنى أمير الآي في عسكر الجندرية، والآي تعني، فوج بأربعة طوابير. انظر: الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في منتخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفريقية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية، ص ٤١.

(٦٤) ميرآلاي، قائد أربعة طوابير. انظر: المصدر نفسه، ص ٥١٤. وهو منصب عسكري، يستخدم مع رئيس الفوج. انظر أيضاً: سهيل صابان، معد، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مراجعة عبد الرزاق محمد بركات (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م)، ص ٢٢٠.

الأخرى^(٦٥). وظهرت هذه المجالس الإدارية في مدينة القدس (مجلس القدس)^(٦٦) عام ١٢٥٦هـ / ١٨٤٠م، وكانت طائفة اليهود ممثلة فيها، بوكيل طائفة اليهود^(٦٧) الذي يمثل كافة يهود القدس.

يُشير الجدول الرقم (م-١) إلى أسماء من تولى منصب متسلم القدس الشريف، خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في الإدارتين العثمانية والمصرية^(٦٨)، البالغ عددهم ٥٧ متسلاً، ١٥ منهم خلال فترة الإدارة المصرية، والباقي في فترة الإدارة العثمانية، وقد راوحت فترة توليهم مناصبهم ما بين بضعة أشهر إلى سنة وأكثر، والقلة منهم من عُيِّن سنة وأكثر، مثل: السيد يحيى آغا (١٢١٩ - ١٢٢٢هـ / ١٨٠٤ - ١٨٠٧م)، الذي تولى منصبه ما يقرب من أربع سنوات، ومنهم من تولى منصبه أكثر من مرة، أمثال: قاسم بيك جمال الدين ويحيى بيك عقل، وأحياناً توالى على منصب المتسلم أفراد عائلة واحدة، من الأب إلى الأبناء أمثال: عائلة الأحمدى من الأب قاسم الأحمدى إلى ولديه محمد ويوسف.

وكان أغلب من تولوا متسلمية القدس من النخب المحلية للواء القدس من الأغوات والبيكوات والأفندية، التي دلت عليهم ألقابهم، الأغا والبيك والأفندي، التي تُؤشر على حكم العائلات المشهورة والمعروفة، أمثال: العسلي والأحمدى وأبو غوش، وممن كانوا من العلماء والأشراف، الذين تقلدوا مناصب علمية ودينية أو زعماء لمناطق مجاورة لمدينة القدس الشريف.

(٦٥) مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١، ص ٧٢-٧٦، والمدني، مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥ - ١٢٤٥هـ / ١٨٠٠ - ١٨٣٠م، ص ٣٧-٤٢.

(٦٦) حتى عام ١٢٥٦ / ١٨٤٠م، كانت شؤون القدس تُدار من خلال مجلس يُعرف باسم مجلس شورى القدس، والمؤلف من عدد من الأعضاء، الذي يضم بعض وجهاء المدينة، ويمثلي الطوائف من اليهود والنصارى. وهو عبارة عن هيئة استشارية تُعيّن لتقديم المشورة لوالي المدينة، ومتسلم القدس. انظر: كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد عناني (دمشق: سطور للنشر، ١٩٩٨)، ص ٥٦٤، وعارف العارف، تاريخ القدس، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٥١)، ص ١٢٢ - ١٢٣.

(٦٧) الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٥١٦م - ١٣١٥هـ / ١٨٩٧م)»، ص ١٢٤.

(٦٨) لمزيد من التفاصيل عن أحوال تعيين وعزل متسلمي القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، انظر: مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١، ص ٥١-٧١، والطرانة، «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ١٢٤٧ - ١٢٥٦هـ / ١٨٣١ - ١٨٤٠م»، ص ٢٣٢ - ٢٣٣.

الجدول الرقم (م-١)
متسلمو القدس بحسب ذكروهم في السجلات الشرعية

الرقم	متسلم سنجق (الولاء)	التاريخ	المصدر
١	قاسم بك جمال الدين	١٧٨١١هـ/١٧٩٧م	س ٥٠ ص ٥٠ س ٥٠ ص ٥٠ ٢٩٠١ (٥٥) ذي الحجة ١٢١١هـ/٢٥ حزيران/يونيو ١٧٩٧م
٢	الاحاج مصطفي آغا	١٧٩٩م - ١٧٩٨هـ/١٢١٣هـ - ١٧٩٩م	عادل مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١ (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠٠٨)، ص ٣٠١.
٣	يحيى بك عقل زاده	شوال ١٢١٣هـ/آذار/مارس ١٧٩٩م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٤	إسماعيل باشا	محرم ١٢١٤هـ/حزيران/يونيو ١٧٩٩م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٥	محمد باشا أبو المرق	أوائل جمادى الثانية ١٢١٤هـ/أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ١٧٩٩م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٦	محمد باشا أبو المرق و مصطفي آغا	صفر ١٢١٥هـ/حزيران/يونيو ١٨٠٠م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٧	قاسم بك جمال الدين	شعبان ١٢١٥هـ/كانون الثاني/يناير ١٨٠١م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٨	يحيى بك عقل زاده	١٨٠٣ - ١٨٠٢هـ/١٢١٧م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.
٩	قاسم بك جمال الدين	أوائل ١٢١٨هـ/١٨٠٣م	مناغ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠١.

١٠	يهي بك عقل زاده	ربيع الأول ١٢١٨هـ / حزيران / يونيو ١٨٠٣م	مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.
١١	السيد يحيى آغا	١٢١٩ - ١٢٢٢هـ / ١٨٠٤ - ١٨٠٧م	س ش ٤٢٨٥ ح ١٢١٩٠، ٢ / ١٢١٩، ٢ / ١٨٠٤م ص ٢٠، س ش ٤٢٨٩ ح ٤٠١ صفر ١٢٢٢هـ / نيسان / أبريل ١٨٠٧ ص ٦٢.
١٢	قاسم بك	أوائل ١٢٢٢هـ / ١٨٠٧م	مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.
١٣	الحاج أحمد آغا السوروكلي	١٢٢٢هـ / ١٨٠٧ - ١٨٠٨م	مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.
١٤	محمد آغا محلي زاده	رمضان ١٢٢٣هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٠٨م	مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.
١٥	خلال آغا	١٢٢٤هـ / ١٨٠٩م	س ش ٤٢٨١ ح ٢٨١، ٢ / ١٢٢٤، ٢ / ١٨٠٩م ص ١٧٨.
١٦	الحاج أحمد آغا السوروكلي	١٢٢٤هـ / ١٨٠٩م	س ش ٤٢٩١ ح ٥٠١ صفر ٢٢ / آذار / مارس ١٨٠٩م، ص ٤١.
١٧	مصطفى آغا	١٢٢٤هـ / ١٨٠٩ - ١٨١٠م	س ش ٤٢٩٣ ح ٢٠١ ذي الحجة ٨ / ١٢٢٤م / كانون الثاني / يناير ١٨١٠م، ص ١٧.
١٨	الحاج كنج أحمد آغا	١٢٢٥هـ / ١٨١٠م	س ش ٤٢٩٤ ح ٢٩٤، ٢ / ١٢٢٥، ٢ / ١٨١٠م، ص ١٠٦.
١٩	[إهيا] يوسف آغا	١٢٢٦هـ / ١٨١١م	س ش ٤٢٩٠ ح ٢٠٦ جسدی الأولى ٢٥ / أيار / مايو ١٨١١م، ص ٧٠.
٢٠	الحاج أحمد آغا	١٢٢٦هـ / ١٨١٢م	س ش ٤٢٩٥ ح ٢٩٠١ ذو الحجة ١٤ / ١٢٢٦م / كانون الثاني / يناير ١٨١٢م، ص ٢٦.
٢١	عبد الكريم آغا	١٢٢٧ - ١٢٣٣هـ / ١٢١٨ - ١٢١٨م	س ش ٤٣٠٠ ح ١١٠٢ صفر ١٢ / ١٢٣١م / ١٢ / كانون الثاني / يناير ١٨١٦م، ص ٤٣٦ س ش ٤٣٠١ ح ٢٥٠١ ذي الحجة ٢٣ / ١٢٣٣م / ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٨م، ص ١٢٢.

مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.	رمضان ١٢٣٣هـ/ تموز/ يوليو ١٨١٨م	الحاج محمد آغا الخزندار	٢٢
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.	١٨٢٠ - ١٨١٩هـ/ ١٢٣٥م	ممطفى آغا حكيم أرغور	٢٣
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٢.	١٨٢١ - ١٨٢٠هـ/ ١٢٣١م	ملا حسن أنندي	٢٤
من ش ٣٠٥، ح ٢١، ذو الحجة ١٢٣٦هـ/ ١٩ أيلول/ سبتمبر ١٨٢١م، ص ٦٣.	١٨٢١هـ/ ١٢٣٦م	الحاج سليمان أنندي	٢٥
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	١٨٢٢ - ١٨٢١هـ/ ١٢٣٧م	السيد الحاج علي أنندي	٢٦
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	١٨٢٣ - ١٨٢٢هـ/ ١٢٣٨م	الحاج محمد أنندي	٢٧
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	رجب ١٢٣٨هـ/ آذار/ مارس ١٨٢٣م	علي آغا الصورزاني	٢٨
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	شعبان ١٢٣٨هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٣م	محمد سرور آغا	٢٩
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	١٨٢٤ - ١٨٢٣هـ/ ١٢٣٩م	إسماعيل بك	٣٠
مناخ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٣.	شعبان ١٢٣٩هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٤م	أحمد آغا	٣١
من ش ٣٠٨، ح ٢، محرم ١٢٤١هـ/ آب/ أغسطس ١٨٢٥م، ص ٢.	١٨٢٥هـ/ ١٢٤١م	محمد بطال آغا	٣٢
من ش ١١٠، ح ١٢، محرم ١٢٤١هـ/ آب/ أغسطس ١٨٢٥م، ص ١١٦.	١٨٢٥هـ/ ١٢٤١م	يوسف آغا	٣٣
من ش ١٠، ح ١٢، ١٢٤١هـ/ آب/ أغسطس ١٨٢٥م، ص ١٢٦، ح ١٣، شوال ١٢٤١هـ/ آذار/ مايو ١٨٢٦م، ص ٦٥ - ٦٦.	١٨٢٦ - ١٨٢٥هـ/ ١٢٤١م	إبراهيم آغا	٣٤
من ش ١١، ح ١٢، ١٢٤٢هـ/ ١٢٤٢م، ص ١٣.	١٨٢٧ - ١٨٢٦هـ/ ١٢٤٢م	الحاج عثمان آغا	٣٥

٣٦	إبراهيم آغا	١٨٢٧/هـ١٢٤٢ م	متسلمو القدس في فترة الحكم المصري	س ش ١٣١١ ح ١٩٤٢ رمضان ١٦/هـ١٢٤٢ نيسان/أبريل ١٨٢٧ م، ص ٥٤.
٣٧	إسماعيل آغا	١٨٢٧/هـ١٢٤٢ م	٢ جمادى الأولى ١٢٤٧ - ٢٦ جمادى الثاني ١٢٤٧/هـ١٢٤٢ كانون الأول/ديسمبر ١٨٣١ م	س ش ١٣١١ ح ١٢٠٣ لارجبا [١٢٤٢/هـ١٢٤٢ ٩ شباط/فبراير ١٨٢٧ م، ص ١٧٩، س ش ١٣١١ ح ١٠١، نفي المحجة ١٢٤٢/هـ١٢٤٢ حزيران/يونيو ١٨٢٧ م، ص ٨٦.
٣٨	إبراهيم آغا	١٨٢٧/هـ١٢٤٢ - ١٨٢٨ م		منابع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٤.
٣٩	جمال الدين زاده ابن السيد يوسف بك	١٨٢٧/هـ١٢٤٢ - ١٨٢٨ م		س ش ١٣١٢ ح ٤٢، شبان ١٢٤٢/هـ١٢٤٢ شباط/فبراير ١٨٢٨ م، ص ١٧.
٤٠	مصطفى أفندي	١٨٢٧/هـ١٢٤٢ - ١٨٢٩ م		منابع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٤.
٤١	إبراهيم بك	١٨٢٩/هـ١٢٤٥ - ١٨٣٠ م		منابع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٤.
٤٢	الشيخ سعيد مصطفي	أواسط ربيع الثاني ١٢٤٦/هـ١٢٤٦/أيلول/سبتمبر ١٨٣٠ م		منابع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني، ص ٣٠٤.
٤٣	محمد شاهين آغا	٢ جمادى الأولى ١٢٤٧ - ٢٦ جمادى الثاني ١٢٤٧/هـ١٢٤٧ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٨٣١ - ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٨٣١ م		محمد سالم الطرابزة، الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ص ١٢٤٧ - ١٢٥٦/هـ١٨٣١ - ١٨٤٠، موزة للبحوث والدراسات (عمان)، السنة ٢١، العدد ٦ (٢٠٠٦)، ص ٢٣٢.
٤٤	الشيخ سعيد مصطفي	١٧ ربيع الثاني ١٢٤٧/هـ١٢٤٧/أيلول/سبتمبر ١٨٣١ م		س ش ٣١٥ ح ٢٣٤٧/هـ١٨٣١ م، ص ٧١.

٤٥	يحيى بك الأبي	٢٦ جمادى الثاني - ١٧ رمضان ١٢٤٧هـ / ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٨٣١ - ١٩ شباط / فبراير ١٨٣٢م	٢٦ جمادى الثاني ١٢٤٧هـ - ٢٦ ربيع الثاني ١٢٤٨هـ / ١٩ شباط / فبراير - ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٨٣٢م	١٧ رمضان ١٢٤٧هـ - ٢٦ ربيع الثاني ١٢٤٨هـ / ١٩ شباط / فبراير - ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٨٣٢م	محمد سعيد آغا	٤٦
٤٧	الشيخ قاسم الأحمد	٢٦ ربيع الثاني ١٢٤٨هـ - ٢٣ جمادى الأولى / ٢٦ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ / ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٢٣٢هـ - ٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٣٣م	٢٣ جمادى الأولى ١٢٤٩هـ - ٢١ رمضان ١٢٤٩هـ / ٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٣٣هـ - ١ شباط / فبراير ١٨٣٤م	٢٣ جمادى الأولى ١٢٤٩هـ - ٢١ رمضان ١٢٤٩هـ / ٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٣٣هـ - ١ شباط / فبراير ١٨٣٤م	الشيخ محمد قاسم الأحمد	٤٨
٤٩	الشيخ يوسف قاسم الأحمد	١٢ رمضان ١٢٤٩هـ - ٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ / ١ شباط / فبراير - ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤م	١٢ رمضان ١٢٤٩هـ - ٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ / ١ شباط / فبراير - ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤م	١٢ رمضان ١٢٤٩هـ - ٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ / ١ شباط / فبراير - ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤م	الشيخ يوسف قاسم الأحمد	٤٩
٥٠	الشيخ جبر أبو غوش	٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ - ١ ربيع الثاني ١٢٥١هـ / ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤هـ - ٢٧ تموز / يوليو ١٨٣٥م	٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ - ١ ربيع الثاني ١٢٥١هـ / ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤هـ - ٢٧ تموز / يوليو ١٨٣٥م	٢٨ ربيع الأول ١٢٥٠هـ - ١ ربيع الثاني ١٢٥١هـ / ٤ آب / أغسطس ١٨٣٤هـ - ٢٧ تموز / يوليو ١٨٣٥م	الشيخ جبر أبو غوش	٥٠

تابع

تبع

٥١	الشيخ علي محسن أندي متسلم بالوكالة	١ ربيع الثاني ١٢٥١ - ٩ جمادى الأولى ١٢٥١ م/٢٧ تموز/ يوليو - ٢ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٥ م	١٣١٩ ربيع الأول ١٢٥١ م/ ٢٧ تموز/ يوليو ١٨٣٥ م، ص ١١٣، رستم، الأصول المربية، ج ٣ - ٤، ص ١١.	٥١
٥٢	حسن آغا	٩ جمادى الأولى ١٢٥١ - ١٧ شعبان الأول/ ديسمبر أيلول/ سبتمبر ١٨٣٥ م/ ٢ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٦ م	رستم، الأصول المربية، ج ٣ - ٤، ص ١٢.	٥٢
٥٣	حسن بيك موسى باشا زاده	١٧ رمضان ١٢٥١ - ٥ رمضان ١٢٥٢ م/ ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٥ م	رستم، الأصول المربية، ج ٣ - ٤، ص ١٣ و ٤٣.	٥٣
٥٤	مصطفى آغا السعيد	٥ رمضان ١٢٥٢ - ٩ ذي القعدة ١٢٥٤ م/ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦ م	س ش ٣٢١، ج ٢٣، ص ٢٣٥٣ م/ ٢٩ أيار/ مايو ١٨٣٧ م، ص ٩٦.	٥٤
٥٥	أحمد آغا المسلمي اللزدار	٩ ذي القعدة ١٢٥٤ - ٢٢ ربيع الآخر ١٢٥٦ م/ ٢٤ كانون الثاني/ يناير ١٨٣٩ - ٢٣ حزيران/ يونيو ١٨٤٠ م	رستم، الأصول المربية، ج ٥، ص ١١٣.	٥٥
٥٦	حسن راشد أندي	٢٢ ربيع الآخر ١٢٥٦ م/ ٢٣ حزيران/ يونيو ١٨٤٠ م	رستم، الأصول المربية، ج ٥، ص ١١٣.	٥٦
٥٧	عبدان آغا	القدس الشريف	س ش ٣٢٤، ج ١، أواخر ذي القعدة ١٢٥٦ م/ ٢٢ كانون الثاني/ يناير ١٨٤١ م، ص ١٦.	٥٧

تابع

(٥٥) سجلات محكمة القدس الشرعية.
(٥٥٥) رقم الصفحة.

ويمكن تصنيف أصول من عيّنوا في منصب متسلم القدس في الفترة التي تناولتها الدراسة إلى ثلاث فئات رئيسية، هي^(٦٩):

أ- يعود بعضهم إلى عائلات القدس المعروفة، أمثال: العسلي، والعفيف، وبعضهم الآخر إلى عائلات توطنت القدس منذ أجيال، أمثال: يحيى بيك، وقاسم بيك، وجمال الدين، زاده.

ب- يرجع بعض المتسلمين إلى عائلات المناطق المجاورة للقدس الشريف، ممن جاؤوا من نابلس ويافا وغزة، أمثال: محمد باش أبو المرق، والشيخ سعيد المصطفى.

ج- متسلمون من أصول غير محلية، وهم عادة من رجال ولاية الشام ومعاونيهم من الأغوات والبكوات، الذين أرسلوا من ولاية دمشق لشغل منصب المتسلم في القدس.

وهذا يعني أن سعي كلا الإدارتين العثمانية والمصرية لتعيين المتسلمين من النخب المحلية، أحد أمرين: الأول، يفيد في تغيير شكل الإدارة منذ بدايات القرن التاسع عشر، بأسلوب الإدارة اللامركزية، وذلك بما يتفق مع سياسة الإصلاح العثماني، وسياسة محمد علي باشا؛ والثاني، كسب ولاء النخب المحلية وأهالي اللواء، لضمان الولاء والتبعية للمحافظة على المتسلمية من القلاقل والمحن، ولضمان تدفق الأموال الضريبية إلى مركز الولاية.

واختلفت أسباب عزل المتسلمين التي تقع في ثلاثة، ما بين القمع أو التقصير أو الطمع^(٧٠)، وهو ما أكده المرسوم الصادر بتاريخ ٢٣ ربيع الثاني ١٢٢٢هـ / ٣٠ حزيران / يونيو ١٨٠٧م، بتعيين قاسم بيك متسماً بدلاً من يحيى بيك، الذي تعدى على الأهالي وفرض عليهم أموالاً بغير وجه حق^(٧١)، وهو ما أكده المرسوم الصادر بتاريخ ١ ربيع الثاني ١٢٥١هـ / ٢٧ حزيران / يونيو ١٨٣٥م القاضي بتعيين علي محسن وكيلاً لمتسلمية القدس خلفاً للشيخ جبر أبي غوش، إلى حين وصول متسلم القدس الجديد، حسين بيك، وأظهرت رسالة إدارية خبر تعدّي أبي غوش على حقوق الأهالي ووجوب عزله من منصبه وتعيين حسين آغا متسماً^(٧٢) «... وتكون جميع حركاتك وسكاناتك موافقة

(٦٩) مناع، المصدر نفسه، ص ٦٠.

(٧٠) الطراونة، المصدر نفسه، ص ٢٣٣.

(٧١) مناع، المصدر نفسه، ص ٧١.

(٧٢) ١٣ محرم ١٢٥١هـ / ١١ أيار / مايو ١٨٣٥م، عابدين محفظة ٢٥١، رقم ٢٧. انظر: أسدرستم، المحفوظات

الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ٤ مج (بيروت: المطبعة الأميركانية، ١٩٤٠ - ١٩٥٢)، مج ٣: ١٢٥١ - ١٢٥٤هـ / ١٨٣٥ - ١٨٣٩م، ص ٤.

للمناهج الشرعية والأصول المرضية متجنباً عن الطمع والمغايرة والنفسانيات التي هي منافية الرضا العالي...»^(٧٣).

وبينت حجة ٢٨ صفر ١٢٥٢هـ/ ١٤ حزيران/ يونيو ١٨٣٦م سبب عزل حسين أغا متسلم القدس، لأنه أخذ عدداً من خيول عربان البلقاء، وباعها من دون استئذان^(٧٤).

وفي المرسوم الصادر بتاريخ ٥ رمضان ١٢٥٢هـ/ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦م، القاضي بتعيين مصطفى آغا السعيد متسماً للقدس عوضاً من حسن بيك «... نعرفك أيها المتسلم الآن، أنك تجتنب الطمع وتجتهد في صدق الخدمة وحسن الاستقامة...»^(٧٥). الأمر الذي يدل على متابعة إدارة الولاية لأداء المتسلمين، ووعيتها لما يجري من تصرفاتهم التي تقف في بعض الأحيان على الطمع في تحصيل الأموال من الأهالي من غير وجه حق، أمثال جبر أبو غوش^(٧٦)، أو إساءة التصرف في المال العام، أمثال، حسين بيك^(٧٧)، أو تقاعسه عن العمل وكبر السن، أمثال الشيخ قاسم الأحمد^(٧٨).

ثالثاً: صورة الحياة الاجتماعية للقدس في العهد العثماني

يستند تقسيم مجتمع القدس في العهد العثماني إلى أساسين: الأول التقسيم الطائفي، ويضم المسلمين، والنصارى، واليهود. والثاني التقسيم الاجتماعي، ويضم الحكام، وكبار الموظفين، والأعيان، والعلماء، والتجار، وكبار العسكر، والعامه، ويشتمل الرعايا ممن يعملون في المهن والحرف والزراعة دافعي الضرائب، والبرايا، وتشكل أدنى طبقة اجتماعية من اللصوص والرقيق والخدم والجنكالة (النور) والعيبد،

(٧٣) أسد رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا، ٣ مج في ٤ ج، سلسلة العلوم الشرقية (الجامعة الأميركية في بيروت. كلية العلوم والآداب)؛ الحلقة ١- ٣، ٥ (بيروت: الجامعة الأميركية في بيروت- منشورات كلية العلوم والآداب، ١٩٣٠- ١٩٣٤)، مج ٣- ٤: الأوراق السياسية لسنة ١٢٥١- ١٢٥٥ هجرية، ١٩٣٤ ميلادية، ص ١١- ١٢.

(٧٤) ٢٨ صفر ١٢٥٢هـ/ ١٤ حزيران/ يونيو ١٨٣٦م، دفتر ٧٤، رقم ٦٥٩. انظر: رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ج ٣، ص ١٣٠.

(٧٥) رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا، مج ٣- ٤، ص ٤١- ٤٢.

(٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، ص ٥- ٦.

(٧٧) رستم، المصدر نفسه، مج ٣- ٤، ص ١٢.

(٧٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ٢٣ جمادى الأولى ١٢٤٩هـ/ ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٣م،

ص ٣٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ٢١ رمضان ١٢٤٩هـ/ ١ شباط/ فبراير ١٨٣٣م، ص ٥٠، نقلًا عن: الطراونة، «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ١٢٤٧- ١٢٥٦هـ/ ١٨٣١- ١٨٤٠م»، ص ٢٣٢.

الذين غالباً ما يقومون على خدمة الفئة الأولى من المجتمع المقدسي، ولا تشملهم ضرائب الدولة.

والمؤثر في طبيعة علاقة الدولة العثمانية بعموم رعاياها من المسلمين وغير المسلمين، الحروب والكوارث والأوبئة التي ترهق الدولة، مالياً وعسكرياً، الأمر الذي يضطرها إلى فرض رسوم جديدة على السكان، مثلما فعل السلطان محمد الثالث (١٠٠٣ - ١٠١٢ هـ / ١٥٩٤ - ١٦٠٣ م) الذي قام بتفتيش كنائس وأديرة النصارى التي عكست جزءاً من تغيّر نظرة الدولة إلى رعاياها^(٧٩). ولكن هذا الانعكاس وليد لحظته، بناءً على تغيرات ظرفية طارئة، ومع هذا غالباً ما اتسمت العلاقة بين الدولة ويهود القدس، أو بين اليهود وباقي فئات المجتمع المقدسي، بالهدوء والتسامح بين جميع مكوناته، وحلّ الخصومات بينهم بحذر شديد^(٨٠)، وخاصة عندما يتعلق الأمر بإحدى طوائف اليهود أو النصارى، حتى لا تخرج عن طريقة تعاملها مع رعاياها من غير المسلمين، ولا تثير أي نوع من أنواع النعرات الطائفية بين فئات المجتمع العثمانية.

ويدل ذلك على أن الجميع خاضعون للنظام العام للدولة، الذي لم يميز بين ذمي ومسلم، فالعلاقة محكومة بعلاقتهم الوظيفية التي لا يحكمها الاختلاف الإثني على أسس الجنس أو العرق أو الدين أو اللغة، الذي أكدّه توظيف غير المسلمين في وظائف الدولة المختلفة، وارتقاؤهم مناصب عليا في الدولة، وخاصة عند النصارى^(٨١).

لذا، فإن المجتمع المقدسي كان يشكل في العهد العثماني مجتمعاً واحداً، يسوده التعاون والتسامح والتشارك في الحياة اليومية، التي يتخللها نزاع وخلاف أحياناً، ولكنه لا يخرج عن إطاره الطبيعي والمعهود، الذي ارتبط بالحالة العامة من انفلات الأمن في القدس منذ بدايات ضعف الدولة العثمانية من القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين/ السابع عشر والثامن عشر الميلاديين، وأثرها الواضح في مدينة القدس وأهلها، مسلمين ويهوداً، من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية^(٨٢). وتمارس كل طائفة

(٧٩) محمد أحمد سليم يعقوب، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر ميلادي (عمّان: البنك الأهلي الأردني، ١٩٩٩)، ص ٥٠-٥٢.

(٨٠) غالب عبد أحمد عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، إشراف تيسير خليل الزواهره (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م)، ص ١٧٣.

(٨١) العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٩٣.

(٨٢) انظر: السوارية، «القدس في ظل الحكم العثماني في الفترة، ١١١٢-١١٢٣هـ / ١٧٠٠-١٧١١م: دراسة في الأوضاع الداخلية من خلال سجلات محكمتها الشرعية»، ص ١١٦-١٣٣.

طقوسها وعباداتها، وفقاً للقوانين المعمول بها، وما على غير المسلمين إلا دفع ضريبة الجزية المفروضة عليهم، مقابل أن تعهد إليهم الدولة بالحماية والرعاية والإعفاء من الجندية^(٨٣). ولا يسمح لهم بدخول وظائف الدولة، وفي مقدمتها الجيش، لأن النظام العام للدولة يعتمد القانون الإسلامي (القانون الشرعي)^(٨٤) أساساً لهذه الوظائف. وقد أكد كواترت (Quatert) أن العلاقة بين جميع الطوائف كانت طبيعية، ووصفها بالجيدة نسبياً، وتمتعت بحقوق وحریات أكبر مما كانت عليه في أوروبا، إلا أن هذه العلاقة بدأت تسوء مع نهايات القرن ١٢هـ/١٨م^(٨٥)، بسبب مجموعة من العوامل، منها: التدخلات الأجنبية في الدولة العثمانية، وإثارة النزعة الإثنية على أسس مذهبية من خلال طبيعة قوانين الحماية للأقليات الدينية.

رابعاً: صورة الحياة الاقتصادية للقدس في العهد العثماني

يمكن وصف الحالة الاقتصادية للقدس في القرن ١٠هـ/١٦م، بالمزدهرة والمستقرّة، والمحكومة بأحد أمرين: الأول، الألفة في العلاقات الاجتماعية بين طوائف القدس، المرتبطة بطبيعتها وترابط المصالح المشتركة بينها، والثاني، قوة الدولة العثمانية وضعفها، وتحقيق العدالة المرضية نسبياً. فزيادة أو نقص عدد طوائف المجتمع الحرفي المقدسي، مرتبط بالعاملين السابقين، فالهدوء بالعلاقات الاجتماعية وقوة سيادة الدولة، تزيد طردياً عدد الطوائف الحرفية، وتزدهر حرفهم. وقد بلغ عدد الطوائف الحرفية في القرن ١٠هـ/١٦م، حسبما أشارت السجلات العثمانية، ٤٦ طائفة حرفية، نمت فيها الحرفة وازدهرت، وأخذت تصدر جزءاً من منتجاتها إلى مصر، مثل: الصابون والحبوب، وهو دليل على فاعليتها الاقتصادية^(٨٦).

وقد شهدت القدس في القرنين ١١ و١٢هـ/١٧ و١٨م، تراجعاً وتذبذباً في الحالة الاقتصادية، المرتبطة بقوة الدولة وسيادتها، وتزايد قوة النفوذ الأجنبي، وما وفرته

(٨٣) الرابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، ص ٢٠٥-٢٠٦.

(٨٤) القانون الشرعي، هو القانون القائم على القرآن والسنة، والفقه والأحكام الشرعية، التي توارثها العثمانيون عن المذاهب الإسلامية، وفي مقدمتها المذهب الحنفي، المذهب الرسمي للدولة. انظر: العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٨٤.

(٨٥) دونالد كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، تعريب أيمن أرمنازي (الرياض: مكتبة الميكان،

٢٠٠٤)، ص ٣٠٦-٣٠٧.

(٨٦) عصام نصار، «القدس كمدينة عثمانية»، حوليات القدس (مؤسسة الدراسات الفلسطينية)، السنة ٧،

العدد ٧ (ربيع ٢٠٠٩)، ص ٥٠.

من ظروف مناسبة لزيادة مسببات الحماية لطوائف غير المسلمين. كما قدمت الدول الأجنبية نفسها لغير المسلمين، وخاصة اليهود، على أنها المخلص لها من الاضطهاد والمعاناة. لذا انخرط قسم من غير المسلمين مع الدول الأجنبية، وأصبحوا بمثابة وكلاء لهذه الدول داخل الدولة العثمانية^(٨٧)، وهو ما انعكس بدوره على الحالة الاقتصادية في القدس، وعلى مستوى المعيشة العام لأهالي القدس، كما هو في بقية بلاد الشام^(٨٨).

ولقد أكد بعض دارسي تاريخ الدولة العثمانية، أمثال: إميل توما ولوتسكي، سيطرة الدول الأجنبية على الاقتصاد العثماني، وخاصة التجارة الخارجية، وحركة الاستيراد من الخارج باتجاه الدولة العثمانية التي قال عنها لوتسكي: «وأدى الاستيراد المتزايد من البضائع الأوروبية إلى انهيار المراكز الصناعية القديمة، وتخريب الحرف، والصناعات المنزلية، كما أعاق تطور المعامل اليدوية (المانيفاكشور) الوطنية والإنتاج الصناعي الذي لم يستطع مقاومة مزاحمة الإنتاج الصناعي الأوروبي»^(٨٩). وأوضح عيساوي أنه نادراً ما يرتبط السكان المسلمون بتقدم الفنون أو الصناعة، ومع أنهم يمتلكون النفوذ الذي ينتمي إلى السلطات الحاكمة، فنادرًا ما كانوا قادرين فعلياً على خلق رأس المال، بدليل وصول عدد من رعايا الدولة العثمانية إلى مناصب عليا في الدولة من اليهود والنصارى^(٩٠)، وخاصة ما يختصّ بالمال والأعمال وبعض المهن، كالترجمة والطب^(٩١).

ومع توالي الضغوط المستمرة على الدولة العثمانية، وشعور سلاطينها بالضعف، مع نهاية القرن ١٢هـ/١٨م والقرن ١٣هـ/١٩م، اتجهت الدولة نحو الإصلاح، الأمر الذي فتح الباب أمام القوى الأجنبية لمزيد من التدخل^(٩٢) عن طريق الامتيازات وقوانين الحماية والقنصليات الأجنبية. وما رافقه من تطورات اقتصادية، وسيطرة سياسية، وارتفاع الإمكانيات الاجتماعية لطوائف يهود القدس خاصة، مع ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م.

Charles Issawi, «The Transformation of the Economic Position of the Millets in the Nineteenth Century», in: Benjamin Braude and Bernard Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society* (New York: Holmes and Meier Publishers, 1982), p. 268.

(٨٨) نصار، المصدر نفسه، ص ٥٠.

(٨٩) توما وخير، فلسطين في العهد العثماني، ص ٧١.

(٩٠) Issawi, «The Transformation of the Economic Position of the Millets in the Nineteenth Century», p. 268.

(٩١) وهذا ما ستلاحظه في بنية فصل الحياة الاقتصادية، مبحث الأعمال التي عمل به اليهود.

(٩٢) نايف صياغة، الحياة الاقتصادية في مدينة دمشق في منتصف القرن التاسع عشر (دمشق: وزارة الثقافة،

١٩٩٥)، ص ٧.

وما كان لهذه التطورات أن تحدث من دون مساعدة وتدخل أجنبي، حيث اكتسبت طوائف القدس من غير المسلمين (اليهود والنصارى) أوضاعاً مستجدة، حسنت من أوضاعهم وأحوالهم الشخصية، والاقتصادية بالذات والتجارة وشراء الأراضي ودور السكن، ولكنها زادت من التوتر الاجتماعي بين طوائف غير المسلمين والمسلمين، الراضين لما تحصل عليه اليهود والنصارى في مدينة القدس، جراء الأحداث التي غيرت في طبيعة العلاقات بينهما. وزادت قوتهم ونشطت تجارتهم نسبياً، سيطرة الدول الأجنبية على الموانئ البحرية، وعلى التجارة الخارجية بمساعدة وكلائها من اليهود والنصارى^(٩٣)، الأمر الذي أدى إلى وقوع الدولة تحت طائلة القروض الأجنبية في الفترة (١٢٦٧ - ١٢٩١هـ / ١٨٥١ - ١٨٧٤م)، وإفلاس الدولة، وتشكيل لجنة الديون العمومية من الدول الغربية للإشراف على مالية الدولة العثمانية. وكانت القدس من أكثر المناطق تأثراً بهذا الوضع، نتيجة لتعدد الطوائف الدينية لغير المسلمين فيها، ولطبيعة أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع المقدسي^(٩٤).

(٩٣) Issawi, «The Transformation of the Economic Position of the Millets in the Nineteenth Century», p. 273.

(٩٤) وليد العريض، «تاريخ الامتيازات في الدولة العثمانية وآثارها»، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية (البرموك)، السنة ٢٤، العدد ١ (١٩٩٧)، ص ١٥٢ و ١٤٥.

الفصل الأول

نظام الملة (ملت)
في الدولة العثمانية

أولاً: نظام الملة

عاشت الطوائف غير المسلمة تحت سيادة الدولة الإسلامية خاضعة لقوانين وأحكام خاصة بها تُقرّها النخبة الحاكمة المسلمة، حيث نظمت الدولة العثمانية أوضاع المستأمنين^(١) والذميين^(٢). وظهر هذا النظام بالتدرّج نتيجة لجهود الإدارة العثمانية الأخذ بتأسيس مجتمع عثماني يتصف بالمواطنة والولاء، ونتيجة لطبيعة التنوع السكاني للدولة العثمانية، الذي أكد قبولهم للسيادة الإسلامية، واندماجهم في الإطار العام للدولة، كما أكدّ حريتهم الدينية^(٣)، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع مستوى الحقوق والحريات بالنسبة إلى اليهود والمسيحيين^(٤).

وفرضت الطبيعة الطائفية للمجتمع العثماني على السلاطين العثمانيين تنظيمًا إداريًا خاصًا لغير المسلمين^(٥)، وهو المعروف بـ «نظام الملة»، الذي يرجع بأصوله إلى

(١) المستأمنين: مفردا مستأمن، أي استأمنه، طلب منه الأمان، ويكسر الميم، هو الطالب للأمان، وبالفتح يصبح اسم مفعولاً به، والثناء للصبر، أي صار آمناً. والأصل في الأمان قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَخَذَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتِجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية ٦]، وقول الرسول (ﷺ): «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم» (البخاري، ج ٩، ص ٩٧). وهذا الأمان مؤقت بخلاف الأمان بعقد الذمة، إذ إنه مؤبد لأن الشرط في عقد الذمة التأييد. وقد عرّفه أوغلي بالشخص الذي ليس من رعايا دولة الإسلام أو دار الإسلام، بمعنى الأجنبي الذي يقيم فيها بإذن لمدة مؤقتة. انظر: عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢)، ص ٤٦، وأكمل الدين إحسان أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ترجمة صالح سعداوي (إسطنبول: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، ١٩٩٩)، ص ٥٥٥.

(٢) أوغلي، المصدر نفسه، ص ٤٩٧.

(٣) Kamal H. Karpat, «Millet and Nationality: The Roots of the Incongruity of Nation and State in the Post-Ottoman Era,» in: Benjamin Braude and Bernard Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society* (New York: Holmes and Meier Publishers, 1982), p. 141.

(٤) قيس جواد المزراوي، الدولة العثمانية: قراءة جديدة لعوامل الانحطاط، ط ٢ (بيروت: الدار العربية للعلوم-ناشرون، ٢٠٠٣)، ص ٨٤.

(٥) كمال السعيد حبيب، الأقليات والسياسة في الحضرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة =

عقد أهل الذمة والعهد العمرية عام ١٥هـ/ ٦٣٧م^(٦)، بما لا يخالف القواعد الشرعية الإسلامية^(٧)، ويؤكد درجة الاستمرارية الدينية والثقافية لطوائف غير المسلمين، ومن جهة أخرى سمحت الدولة العثمانية لغير المسلمين وفق قوانين نامه^(٨) الفاتح وسليمان القانوني في القرنين التاسع والعاشر الهجري/ الخامس عشر والسادس عشر الميلادي باندماجهم في النظام السياسي والاقتصادي والإداري كرعايا عثمانيين^(٩).

وقد ركّز نظام الملة على تنظيم رعايا الدولة العثمانية غير المسلمين إدارياً في مؤسساتهم الخاصة، بالاتفاق مع النظام العام للدولة واستمرارها كخلافه إسلامية^(١٠)، بمعنى أن الدولة لا تميّز بين رعاياها من المسلمين وغير المسلمين على أسس إثنية من الناحية النظرية، لا في الحقوق ولا في الواجبات^(١١)، وإنما يُعدّ هذا التمييز تمييزاً

= العثمانية، ٦٢١م-١٩٠٨م (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٢)، ص ٢٧٣، وعبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ٧ ج (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٠)، ص ٩٨.

(٦) للإطلاع على معاهدة عمر بن الخطاب مع أهل بيت المقدس، والمعروفة بـ «العهد العمرية»، انظر: محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للمعهد النبوي والخلافة الراشدة، ٥ (بيروت: دار الفانس، ١٩٨٥)، ص ٤٨٧-٤٨٩.

(٧) سيد رضوان علي، السلطان محمد الفاتح بطل الفتح الإسلامي في أوروبا الشرقية (الرياض: الدار السعودية، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م)، ص ٨٥-٨٧، وعبد السلام عبد العزيز فهمي، السلطان محمد الفاتح: فاتح القسطنطينية وقاهر الروم، ط ٤ (دمشق: دار القلم، ١٩٨٧)، ص ١٥٤.

(٨) شكّل السلطان محمد الفاتح لجنة من خيرة العلماء للإشراف على وضع هذا القانون المستمد من الشريعة الإسلامية ليكون أساساً للحكم، وهو المكون من ثلاثة أبواب: الأول خاص بمناصب الموظفين، والثاني خاص بالترقيات والاحتضالات السلطانية؛ والثالث خاص بالعقوبات والغرامات المالية المتعلقة بالجنايات. انظر: خليل ساحلي أوغلو، ترجمة وتعليق: «قانون نامه آل عثمان»، مجلة دراسات العلوم الإنسانية (الجامعة الأردنية)، السنة ١٣، العدد ٤ (شعبان ١٤٠٦هـ/ نيسان/ أبريل ١٩٨٦)، ص ١٠٧-١٩٣؛ و«قوانين آل عثمان لعين علي أفندي»، مجلة دراسات العلوم الإنسانية، السنة ١٤، العدد ٤ (شعبان ١٤٠٧هـ/ نيسان/ أبريل ١٩٨٧م)، ص ٩٧-٢٠٣.

(٩) Karpat, «Millets and Nationality: The Roots of the Incongruity of Nation and State in the Post-Ottoman Era», pp. 141-142.

(١٠) زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ص ١٠-١١. وتمّ على أساسه تقسيم المجتمع العثماني إلى أربع فئات، كما أطلق عليها رشيد باشا إلى جانب القلة الحاكمة: المسلمين، والمسيحيين، واليهود. انظر: أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥٥٢، وRoderic H. Davison, «The Millets as Agents of Change», in: Braude and Lewis, eds., *Christians and Jews in the Nineteenth Century Ottoman Empire*, in: Braude and Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society* (New Yorks: Hotmes and Meier Publishers, 1982), p. 320.

(١١) لأن القاعدة العامة التي يتعامل بها الإسلام مع الذميين هي أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا» وقد علّمها بعض الفقهاء بمساواة الذمي للمسلم في بعض التكاليف المالية، لأن الذمي بعقد الذمة صار له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين ويتساوى مع المسلم بكافة الحقوق والواجبات، شريطة توافر العقيدة الإسلامية في الشخص، ولا تكفي بتبعيته، وهو الشرط الأساسي للتمييز بين المواطنين في بعض الحقوق. انظر: زيدان، المصدر نفسه، ص ٧٠-٧١.

وظيفياً، وليس تمييزاً عنصرياً، لأن مصطلح «عثماني» يشير إلى جنسية كل التابعين للسلطان العثماني، وليس إلى المسلم فقط أو الذي يدين بالدين الإسلامي^(١٢).

وحصلت الطوائف غير المسلمة بالاعتراف رسمياً من السلطان بعد سقوط القسطنطينية عام ١٤٥٣م/٨٥٧هـ، حيث أقرت الدولة العثمانية للبطاركة الأرثوذكس والأرمن، ولحاخام العاصمة، أنهم ليسوا رؤساء طوائفهم الروحيين فقط، بل هم رؤساؤها السياسيون أيضاً^(١٣)، فكان لكل مِلَّة وطائفة «ملتي باشا»^(١٤) (Millet-Basi) يرأسها، سواء أكان بطريركاً (بطركاً)^(١٥) أم حاخاماً (Rabbis). وكان هذا يعتبر الموظف الأول المسؤول أمام الدولة عن أفراد ملته، وأمام الدولة عن طائفته، ومن خلاله تتم المحافظة على الاستقلال الذاتي المالي والقضائي لكل طائفة معترف بها، يونانية كانت أو أرمنية أو يهودية^(١٦).

والناظر إلى تنظيم نظام المِلَّة العثماني يلحظ التشابه الكبير في تنظيم الطائفة الواحدة التي تقدم الخدمات التقليدية نفسها إلى كل طائفة من الطوائف اليونانية والأرمنية واليهودية، لكن تختلف من حيث الممارسات المجتمعية لكل طائفة. وأرجع براود (Braude) هذا التشابه إلى أن السلطان محمد الفاتح كانت لديه علاقات شخصية حميمة بقيادة كل مجموعة على اختلاف طوائفهم^(١٧).

(١٢) حبيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ١٩٠٨م - ٢٧٣ - ٢٧٤.

(١٣) ألبرت حوراني، الفكر العربي في عصر النهضة، ١٧٩٨ - ١٩٣٩م (بيروت: دار النهار، ١٩٧٧)، ص ٤٦.

(١٤) باشا من أعلى ألقاب التشريف في الدولة العثمانية، مأخوذة من الكلمة الفارسية «باد شاه» بمعنى الملك، أو من كلمة باش بمعنى الرئيس، وجمعها باشاوات. انظر: محمد دهمان، معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي (دمشق: دار الفكر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ص ٣٠. وذكرت سجلات محكمة القدس الشرعية لفظ «باش» تحت

مسميات عدة، منها، تفكنجي باش، وباش كاتب محكمة قدس شريف، والحاخام باش، ودلال باش. انظر أيضاً: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٢، ١٣ ربيع الأول ١٢١٤هـ/ ١٥ آب/ أغسطس ١٧٩٩م،

ص ٦٣ - ٦٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ٢٢ شوال ١٢٢٨هـ/ ١٨ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٣م، ص ١١٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/

أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧، و سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، أواسط رجب ١٢٥٠هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٤م، ص ٤٨ - ٤٩.

(١٥) بطرك، مرتبة دينية عند النصارى، يُعدّ صاحبها رئيس رؤساء الأساقفة، وتجمع: بطارك وبطاركة، وهذا اللقب هو الأول الذي أُطلق في التوراة على رؤساء القبائل أو العائلات، كإبراهيم والحليل وإسحاق ويعقوب. انظر:

مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦)، ص ٨٠.

(١٦) Benjamin Braude, «Foundation Myths Millet System», in: Braude and Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society*, p. 69.

(١٧) المصدر نفسه، ص ٧٤ - ٧٥.

كانت الصلاحيات بين البطريرك باش والحاخام باش متشابهة، لكن التمييز الوحيد بينهما كان في تقدّم البطريرك باش على الحاخام باش في الاحتفالات الرسمية للدولة، إذ كان يلي شيخ الإسلام^(١٨). ويمكن إرجاع ذلك إلى حجم الطائفة مقارنة بالنصارى وطبيعة موقف الدولة العثمانية منهم، مع العلم أن صلاحيات الحاخام باش ضعفت واقتصرت لسنوات عديدة على إسطنبول وأطرافها^(١٩)، ومع ذلك، يمكننا القول إن اليهود اتبعوا نظام المِلَّة العثماني، ودخلوا في تنظيمه، ونالوا الاعتراف السلطاني.

يشكّل نظام المِلَّة العثماني إطاراً مجتمعياً ثقافياً واجتماعياً يقوم على أساسين: الأول على أساس الدين، والثاني على أساس الفروق الإثنية التي تحافظ على الاختلاف المذهبي الديني، واختلاف الألسُن في اللغة. وقد شكّلت الإصلاحات العثمانية في القرن ١٣هـ/١٩م منذ عهد السلطان محمود الثاني، بداية تغيير مفهوم الدولة للمواطنة العثمانية، والمساواة في الحقوق والحريات على أسس قوانين التنظيمات العثمانية، إلا أن البداية الحقيقية لتقويض نظام المِلَّة العثمانية كان بتكوين أطر اجتماعية جديدة بين فئات المجتمع العثماني، وقد بدأ فيه تقسيم المجتمع العثماني على أسس الأقلية والأغلبية، بحسب مذهبها الديني^(٢٠).

ثانياً: مفهوم نظام الملة

١ - المعنى اللغوي للمِلَّة

أصل «المِلَّة» في اللغة من المَلَّ واستمرار أهلها عليها، وقيل أصلها التكرار. وهي مذهب جماعي يحمي الأفراد في مجتمع ما بعضهم بعضاً عند الأمور الحادثة، وأصلها من المليلة^(٢١).

(١٨) شيخ الإسلام، من ألقاب التشريف المرتبة، وتعني شيخ علماء الإسلام، وأطلق هذا اللقب على الفقهاء المجتهدين، ولكنه لم يُطلق على صاحب منصب في الدول الإسلامية إلا في ظلّ الحكم العثماني. فقد كانت مشيخة الإسلام أعلى المناصب الدينية في الدولة، وشيخ الإسلام من أعلى الموظفين فيها، وهو من أتباع المذهب الحنفي، المذهب الرسمي للدولة، ومقرّه في إسطنبول. انظر: الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ص ٢٧٩ - ٢٨٠، وحيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ١٩٠٨م - ١٩٠٨م، ص ٣٢٨.

(١٩) أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥٠٢.

(٢٠) Karpaz, «Millet and Nationality: The Roots of the Incongruity of Nation and State in the Post-Ottoman Era», pp. 149-150.

(٢١) أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري، الفروق اللغوية، تعليق محمد باسل عيون السود (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦)، ص ٢٤٨.

و «تَمَلَّلَ وَامْتَلَّ، دخل فيها»،^(٢٢) أي في المِلَّة، بمعنى أن «المِلَّة في اللغة، السُّنَّة والطريقة»^(٢٣)، أو الطريق المتبوع والمسلك، ومنها: مِلَّة إبراهيم خير المِلل، وامتَل فلان مِلَّة الإسلام، ومنه: اَمَلَّ عليه الكتاب»^(٢٤)، مستندين إلى قوله تعالى: ﴿بَلِّ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(٢٥).

ولقد توسعت الدراسات اللغوية والفقهية والفكرية في مفهوم «الملة» بشكل كبير إلى درجة الإرباك والاختلاف أحياناً، حيث يفرض تاريخ المِلَّة ومعناها اللغوي دلالات في المعنى الجاري لها، وقد جاء لتمييز الأحناف (ملة إبراهيم ﷺ) ومن اتبعه) من باقي ملل الكفر والشرك، على اعتبار أنهم الأقل عدداً والأقرب إلى شرع الله كما جاء به أنبياءه، فالمِلَّة عند الراغب الأصفهاني^(٢٦): الطريق المتبعة لنجاة متبعتها في الدنيا والآخرة^(٢٧). لذا، فإن المِلَّة تطلق على أي دين، من حيث إجازة اطلاق لفظ «المِلَّة» على كل الديانات التي مصدرها الله تعالى، رغم تعدد أنبيائها ودياناتها المتفقة بالمصدر والوحي. وبمجيء الرسالة المحمدية، ختم الله الرسالات والرسول، فهي المستحقة بالاتباع من بين كل الديانات الكتابية والوثنية، فاتسعت دائرة الديانات والمذاهب الدينية التي ينظر إليها من وجهة نظر مِلَّة الإسلام، فاتسع مفهوم «المِلَّة» ليشمل كل الملل من

(٢٢) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي الشيرازي، القاموس المحيط، ٤ ج (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠)، ص ٥٢.

(٢٣) أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق وتعليق عامر أحمد حيدر، ١١ ج (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣)، ص ٦٢٨.

(٢٤) أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، أساس البلاغة، حققه وقدم له وصنع فهرسه مزيد نعيم وشوقي المعري (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٦)، ص ٤٣٣، وأبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، كتاب العين: معجم لغوي وتراثي، تحقيق داود سلمان العتيكي وإنعام داود سلوم (بيروت: مكتبة لبنان، ٢٠٠٤)، ص ٤٣٥.

(٢٥) القرآن الكريم، «سورة البقرة»، الآية ١٣٥. وانظر قول أبو الهيثم، «المِلَّة: الذِيَّة والجمع مِلَلٌ مثل سدرة وسدر». انظر أيضاً: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، المصباح المثير: معجم عربي - عربي (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧)، ص ٢٢٢. ومنه حديث عمر (رضي الله عنه)، أنه [حيث] قال: «ليس على عربي مِلَلٌ». أبو الفيض مرتضى بن محمد الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى حجازي؛ مراجعة أحمد مختار عمر [وآخرون]، ٣٠ ج (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص ٤٢١.

(٢٦) الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب (ت ٥٠٢هـ/١١٠٩م)، أديب، من الحكماء العلماء. من أهل (أصبهان)، سَكَنَ بغداد، واشهر، حتى كان يُقرن بالإمام الغزالي. من كتبه: محاضرات الأدباء، والذريعة إلى مكارم الشريعة، والأخلاق، ويسمى (أخلاق الراغب)، وجامع النفساير، والمفردات في غريب القرآن، وحل متشابهات القرآن، وتفصيل النشأتين في الحكمة وعلم النفس، وتحقيق البيان في اللغة والحكمة، والاعتقاد، وأقانين البلاغة. انظر: خير الدين الزركلي، الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ٢ ج، ط ١٥ (بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢)، ص ٢٥٥.

(٢٧) أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني (بيروت: دار المعرفة، ١٩٦١)، ص ٤٧١.

أهل الكفر والشرك، فأصبحت أحياناً تطلق على المسلمين، وأحياناً أخرى على اليهود والنصارى. وجرت العادة تاريخياً أن تطلق لفظة «المِلَّة» إما بالتخصيص أو التعميم، فرادى أو جمعاً، فقبل مِلَّة الكفر، ومِلَّة الشرك، ومِلَّة أهل الكتاب، ومِلَّة النصارى واليهود، على أساس أن الكفر مِلَّة واحدة، على اختلاف فرقهم. لذا جاز إطلاق «المِلَّة» مجازاً^(٢٨)، بمعنى أن «الملة» تطلق على أصل الملة لا على فروعها، ولكن بالإيجاز أُجيزَ الإطلاق عليها مجازاً، فالدين لله والملة للنبي^(٢٩).

و«المِلَّة» بكسر الميم، تعني «الشريعة أو الدين»^(٣٠)، والفرق بين المِلَّة والدين^(٣١) أن المِلَّة تضاف إلى نبي، كقوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(٣٢)، بمعنى أن كل شخص ينسب إلى دينه، لذا فإن «كل مِلَّة دين، وليس كل دين مِلَّة»، واليهودية مِلَّة لأن فيها شرائع، وليس الشرك مِلَّة^(٣٣).

ونخلص مما سبق بتعريف ابن عاشور «المِلَّة» بكسر الميم، الدين والشريعة، وهي مجموع عقائد وأعمال تتزعمها طائفة من الناس يتفقون عليها، وتكون جامعة لهم كطريقة يتبعونها، ويحتمل أنها مشتقة من أَمَلَّ الكتاب، فسميت الشريعة (ملة) لأن الرسول أو واضع الدين يعلمها للناس ويملها عليهم، كما سميت ديناً باعتبار قبول الأمة لها وطاعتهم وانقيادهم^(٣٤).

٢ - المعنى في القرآن الكريم

ورد مصطلح «المِلَّة» في القرآن الكريم في عشر آيات متباينات في الاستخدام والمعنى، فجاء الاستخدام في صورتين:

(٢٨) محمد بن عبد الوهاب، أصول الإبان، تحقيق باسم فيصل الجوابرة، ط ٥ (الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ص ١١٣.

(٢٩) «فلا يُقال: مِلَّةُ الله، ولا ملتي، ولا مِلَّةُ زيد، كما يُقال: دين الله، وديني، ودين زيد». انظر: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢)، ص ٤٤٣.

(٣٠) الفيروز أبادي الشيرازي، القاموس المحيط، ج ٤، ص ٥٢؛ أبو الحسن علي بن إساعيل بن سيدة، المخصص، ١٧ ج (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٨)، ج ٤، السفر الثالث عشر، ص ١٠٦، وإبراهيم مصطفى [وآخرون]، المعجم الوسيط، تحقيق مجمع اللغة العربية، ج ٢، ط ٢ (إسطنبول: المكتبة الإسلامية، ١٩٧٢هـ/ ١٣٩٢م)، ص ٨٨٧.

(٣١) انظر: الكفوي، المصدر نفسه، ص ٤٤٣ - ٤٤٤، وعلي بن محمد بن علي الجرجاني، كتاب التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٥)، ص ١١١.

(٣٢) القرآن الكريم، «سورة آل عمران»، الآية ٩٥.

(٣٣) ابن سهل العسكري، الفروق اللغوية، ص ٢٤٧.

(٣٤) محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤)، ص ٦٩٣.

بقرينة، عَيِّنَ فيها القوم الذين اتبعوا إبراهيم، لترشدنا إلى الطريق المسلوك والمتبوع رمزاً للطاعة والانقياد؛ والثاني لم يرتبط بقرينة بعينها، أي أنها شملت أهل الكفر عامة من دون أي تحديد للقوم أو تحديد من هم أهل الكفر الذين ابتعدوا عن شريعة الله التي كلف بها أنبياءه، وهي رمز للجزاء (العقاب) جراء مخالفة الشريعة.

المعنى الأول جاءت فيه «المِلَّة» مقترنة بقرينة تحدد معناها ودلالاتها، مثل: مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً. فجاءت «المِلَّة» هنا معرفة مرتبطة، وتعني اتباع دين إبراهيم، وهم الذين اتبعوا نهجه وطريقته، وأمر الله به نبيه من بعده، وأوصاهم بالدين الذي تدين به ولا يمكن أن يتعد عنه، أو تعني: دين الإسلام والتوحيد الذي اتبعه إبراهيم وجماعته. وبذلك مُيِّزَت مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ من جميع صنوف المِلَل اليهودية والمسيحية وغيرها، تمييزاً للمِلَّة المهداة (الحنفية) كأفضل الملل، من وجهة نظر الإسلام والمسلمين للملل الأخرى (اليهودية والمسيحية). لذلك جاءت المِلَّة هنا لتؤكد مِلَّة إبراهيم من دون الملل الأخرى.

أما في المعنى الثاني، فجاءت المِلَّة مقيدة بقوم لا يؤمنون، وغير معيَّنة بقرينة تحددها بقوم بعينهم أو ملة بعينها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾، التي حملت في معناها مِلَّة الكفر، على الرغم من وجود الرسول والإسلام بينهم، وبهذا تكون «المِلَّة» أقرب إلى مصطلح «الأمة»^(٣٩) منه إلى مصطلح «المِلَّة». قال تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^(٤٠)، بمعنى إن أمة الرسول تشمل أهل الإيمان وأهل الكفر، لأنه أرسل فيهم، فاتبعه بعضهم وعارضه آخرون، وحكم بينهم على أساس الدين الذي جاء به. لذلك، فإن المصطلح الذي يدل عليهم جميعاً، مؤمنين وكفاراً، هو «الأمة» لا «الملة» التي تتكون من مجموع الملل فيها.

وبهذا البيان، يمكن للباحث القول: إن المِلَّة بقرائنها المختلفة ووظائفها ودلالاتها، تكتسب صفة الزئبقية، فلا يمكن أن تأخذ شكلاً معيناً صارماً تسير فيه، فأهل المِلَّة تعني أهل الذمة وما ينطبق عليهم من أحكام إسلامية، وإذا قيل مِلَّة اليهود، فهي تعني جماعة اليهود أو طائفة اليهود ونحوها.

(٣٩) انظر: «مصطلح الأمة» في: أبو بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد، الاشتقاق، تحقيق عبد السلام محمد هارون (بغداد مكتبة المثنى، ١٩٧٩)، ص ٢٣٦، والفراهيدي البصري، كتاب العين: معجم لغوي وتراثي، ص ٢٤.
(٤٠) القرآن الكريم، «سورة المؤمنون»، الآية ٥٢.

٣- المعنى الاصطلاحي للمِلَّة

لا يمكن لمصطلح «المِلَّة» الانفصال عن سياقه التاريخي الدال على وظائفه ومعانيه. فقد استخدم المصطلح قبل تكوّن الدولة الإسلامية لتمييز أتباع إبراهيم (ﷺ) من باقي الملل بقصد صلاحها وقلة عددها، واستخدم في عهد الدولة الإسلامية ليدلّ على كل الملل (المسلمين واليهود والمسيحيين) جراء اتساع مفهوم «المِلَّة» الإسلامي لأهل الذمة، وابتداء في عقد أهل الذمة. كما استخدم في العهد العثماني قبل فترة الإصلاح (التنظيمات) بشكل شائع ليدل على مجموع المسلمين وتمييزهم من الذميين^(٤١). وذهب نحو هذا الرأي أبو السعود أفندي^(٤٢) بقوله الشائع عند العثمانيين: «الدين في الدولة، والملك في المِلَّة»^(٤٣).

لذا، فإن دلالة مصطلح «المِلَّة» متكئة على مميّزه الأصلي، وهو الدين والسلطة السياسية في كل سياقاته التاريخية، منذ إبراهيم (ﷺ) حتى ما قبل التنظيمات العثمانية؛ بمعنى أن كل الإشارات القرآنية وتفسيرات اللغويين والفقهاء جاءت مميّزة بين الملل على أساس ديني، وقد اعتبروا الدين الإسلامي هو الأساس للتمييز. لذا غالباً ما تطلق «المِلَّة» على الأمة المسلمة (المِلَّة المسلمة) دون غيرها من الملل. ومع مرور الوقت، حدث خلط وتطور في الاستخدام، تبعاً للمرحلة التي يظهر فيها، أصبح المسلمون الفئة الغالبة، وصاحبة السلطة والسيادة، وشكلوا الغالبية العظمى عن كل الملل من غير المسلمين - بمعنى أن تطور مصطلح «المِلَّة» مقرون بتغيير حوادث الزمان والتاريخ التي تتغير معها الظروف والأسباب - إذ أصبحت «المِلَّة» تستخدم في بعض الأحيان للإشارة إلى إحدى الملل غير المِلَّة المسلمة، كالملة اليهودية والملة النصرانية أو (الذميين) أو

Braude, «Foundation Myths Millet System,» pp. 69-70.

(٤١)

(٤٢) كان أبو السعود أفندي (٩٠٠-٩٨٢هـ)، مفتياً بقسطنطينية وعيّن له السلطان كل يوم متين وخمسين درهماً، وله تصانيف، منها التفسير (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) الذي أهداه إلى السلطان سليمان. وأحد مشايخ الإسلام في الأستانة، وهو من ابتدع قاعدة «خير الأب لابن»، أي توريث الوظائف والمناصب في التدريس والتولية والخطابة والإمامة وغيرها من المسالك الدينية التي أوصلت أناساً جاهلين. انظر: محمد بن علي الشوكاني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، جمعه محمد بن محمد بن يحيى بن زيارة والحسن اليمني الصنعاني، ٢ ج (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨)، ص ١٨٢، ومحمد كرد علي، خطط الشام، ٤ ج (دمشق: مطبعة الترقى، ١٩٢٨)، ص ٧٨.

(٤٣) بمعنى أن الدين الذي تتبعه الدولة وتدين به هو المحدّد لمنهج الحكم المتبع بين أفراد رعيتها وطوائف الجماعات المنتسبة لها، فالدولة العثمانية تنتسب إلى الدين الإسلامي، لذلك فإن السلطة الحاكمة تكون بيد العثمانيين المسلمين، وحكمها لا يخرج عن أطر الدين الإسلامي حتى مع الطوائف اليهودية والمسيحية.

انظر: Braude, «Foundation Myths Millet System,» p. 70, and Davison, «The Millets as Agents of Change in the Nineteenth Century Ottoman Empire,» p. 320.

بمجموعهم من دون استثناء أو تحديد، وعندما أصبحت السلطة إسلامية لم تُعد هناك حاجة إلى تمييز المسلمين من بقية الملل، وهذا الانقلاب الدلالي في المصطلح انعكس على نوع العلاقة النازمة بين السلطة والملل غير المسلمة.

إن الإرباك في نظام الملة حاصل في المصطلح نفسه. قال كمال كاربت (Kemal Karpat) في مقاله «الملة والجنسية»: إن نظام الملة العثماني ضمّ تناقضاً ظاهرياً في موقف الدولة العثمانية تجاه غير المسلمين، معللاً ذلك بأن الطريقة التي نظمت بها الدولة العثمانية الطوائف اليهودية والمسيحية فيها نوع من التمييز بينهم وبين الملة المسلمة، وفي الوقت نفسه، كانت الدولة العثمانية تعترف بحريتهم الدينية والثقافية، بمعنى أن اليهود والنصارى كانوا إسلاميين إلى حدّ كبير من الناحية التنظيمية، ويهوديين ومسيحيين في أحوالهم الشخصية وعقيدتهم الدينية وعبادتهم ومعاملاتهم الدينية. وفي القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، كانت الدولة العثمانية غريبة في محاولتها لإصلاح ما فسد من أجهزتها بالطرق الغربية، وهي بداية التحول إلى الطرق النصرانية (الغربية)^(٤٤)، التي أفرزت ثورات ضد الحكم العثماني؛ مثل محمد علي باشا في النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، والثورة العربية الكبرى (١٣٣٤هـ/ ١٩١٦م)، وأعلنت تركيا العلمانية على يد كمال أتاتورك عام ١٣٤٢هـ/ ١٩٢٤م.

إن هذا الأمر لا يعتبر تناقضاً ظاهرياً، بل توافق تنظيمي طبيعي، لخلق مجتمع متمم بكل طوائفه وفئاته إلى التنظيم المرتبط بجنسية الفرد، المحددة لهويته وانتمائه، من دون أدنى تدخل من الدولة العثمانية بحرياتهم الدينية والثقافية، شريطة أن لا تتعدى حرياتهم أبناء الطائفة، وخاصة أن نظام الملة العثماني هو قانون ناظم للحياة الشخصية للفرد الملي ولطائفته الدينية، ورعايا الدولة العثمانية هم مواطنون عثمانيون خاضعون للقانون الأساسي العثماني، بمعنى التنظيم الطبيعي، ومن حق أية دولة، وأي نظام سياسي، تنظيم تعاملات أفرادها وطوائفها بشكل يحقق هويتها ويحافظ على ثقافتها.

ولكن ما أصاب الدولة من الضعف والتراجع في مشروعها الحضاري العربي الإسلامي، أمام التفوق الأوروبي، وهيمنة السيادة الغربية على الشرق بسبب تحولها التجاري والصناعي والعلمي، غير في مفهوم العلاقات الدولية عن طريق سيطرة القوي

Karpat, «Millet and Nationality: The Roots of the Incongruity of Nation and State in the (٤٤) Post-Ottoman Era.» p. 149.

على الضعيف، وهي الباحثة عن الأسواق والمواد الخام ومناطق نفوذ جديدة تتوافر في الشرق، معتمدة على الدرس الدقيق لأحوال الدولة العثمانية بولاياتها العربية، لاستحسان استغلالها، بما يخدم أهدافها الاستراتيجية في المنطقة، إضافة إلى مواطن الخلل العميق في بناء الدولة العثمانية بكل مجالاتها، والتي غيّرت من مفهوم الرعايا والمواطنة العثمانية بعد محاولات الإصلاح في القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي؛ بالاعتماد على العنصر التركي والأقليات العثمانية أكثر من العرب، والانبهار بالغرب وأصول حضارتهم العقلانية. فذهب الدارسون واستقدم الخبراء الأجانب، كمحاولة لإصلاح أجهزة الدولة، من أجل اللحاق بالغرب، الأمر الذي جعل منها دولة مخترقة سيادياً، ومختلفة في تكوينها الاجتماعي، وفاقدة لتوازنها الثقافي بتطلعها إلى ثقافة الغرب وحضارته؛ كل ذلك وغيره، ساهم في تمزيق الدولة العثمانية كدولة إسلامية.

وينظر الغرب إلى الدولة العثمانية كدولة إسلامية قهرتهم منذ فتح القسطنطينية، رغم محاولة إصلاحها الفاشلة، التي أقرها الغرب، وأقروا معها تقسيم الدولة العثمانية واقتسامها، فقد قال لورد كلارندون (Clarendon)، وزير الخارجية البريطانية، في عام ١٢٨٢هـ/ ١٨٦٥م: «إن الطريقة الوحيدة لإصلاح أحوال العثمانيين هي بإزالتهم من على سطح الأرض كلية»^(٤٥)، الأمر الذي زاد من تشوّه الدولة وتمزيق ولاياتها العربية، باتفاقيات سايكس- بيكو، ووعد بلفور، وسان ريمو، وإعلان الدولة التركية الحديثة.

والقصد أن مكانة غير المسلمين تحدد مكانتهم وعلاقة الفرد بالدولة وبالمراكز الاجتماعية على أساس إسلامي، لأن الدين هو الذي يحدد نوع الخدمة المقدمة. وبما أنه المحدد، فإن المسلم الذي يعيش في دولة إسلامية يجب تمييزه بنوعية الخدمة المقدمة إليه من الذمي، بمعنى تحديد العلاقة بين الدولة والذميين، وبين المسلمين والذميين.

لم يحمل نظام المِلَّة قبل التنظيمات العثمانية أية دلالة عنصرية، بالمعنى الذي جرى بعدها، كمؤشر حقيقي على التعصب المتحيز بمعناها الدقيق إبان القرن التاسع عشر الميلادي، وخاصة أن مصطلح «المِلَّة» يطلق على أهل المِلَّة الإسلامية، بعكس

(٤٥) إسماعيل أحمد ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٩٩٥)، ص ١٥٩.

مصطلح الأقلية^(٤٦) الذي يحمل دلالات عنصرية من قبل جماعات الأغلبية التي تقوم هي نفسها بتحديد من هم الأقلية^(٤٧). فالملة في الإسلام «يراد بها نظام ديني واقتصادي واجتماعي ارتبط أفراده بمجتمع واحد»^(٤٨)، شعر أفراده بوجود روابط دينية أو اقتصادية أو اجتماعية^(٤٩).

استخدم مصطلح «الملة» في العهد العثماني قبل فترة الإصلاح (التنظيمات) بشكل شائع ليدل على تمييز غير المسلمين من المسلمين في إدارة شؤونهم الخاصة، من دون الخروج عن الإطار العام للدولة^(٥٠). ويتطابق الإصلاحات العثمانية، في القرن التاسع عشر- المتأثرة بالنمط الغربي، مع الحفاظ على الأساس الإسلامي^(٥١) - بدأ تصنيف فئات المجتمع العثماني، بحسب المنظور الغربي على أساس الأغلبية والأقلية ذات الأصول الطائفية المذهبية، وهو المفروض على الدولة العثمانية من دون المساس بشكل مباشر بالأسس الدينية وعلاقتهم بالغرب، ومقدار الحماية التي حظيت بها كل جماعة على أسس قانوني^(٥٢). لذا فإن استخدام العثمانيين لمصطلح «الملة»، مر بمرحلتين:

أ- المرحلة الأولى: مرحلة التوسع والقوة من نشأة الدولة حتى عام ١٠٩٤هـ/ ١٦٨٣م، التي عكست قوة وسيادة الدولة العثمانية الثقافية والعسكرية. فأخذت دلالات «الملة» تدل على غير المسلمين من المواطنين العثمانيين بشكل عام، مع بعض الخصوصية التي أوردتها المعاهدات بين الدولة العثمانية والدول الأجنبية

(٤٦) الأقلية لغة: مأخوذة من القلة، واصطلاحاً: تُطلق على كل جماعة تعيش خارج حدود الدولة التي تنتمي إليها، بحيث يتمتع أفراد الجماعة بما يسمى اليوم بالجنسية. وقد دخل مصطلح «الأقلية» إلى الدولة العثمانية في القرن التاسع عشر الميلادي، نتيجة تدخل الدول الأوروبية في شؤون البلاد العثمانية، ومحاولاتها الضغط عليها للحصول على الامتيازات الخاصة بجماعاتها أو بالأقلية الدينية والمذهبية التابعة لها. انظر: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق وتعليق عامر أحمد حيدر، ١١ ج (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣)، ص ٦٧١؛ الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، ٣ ج، ط ٣ (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩)، ص ٦٨١، وحيب، الأقليات والسياسة في الحضرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ٦٢١م-١٩٠٨م، ص ٢٧٤.

(٤٧) المصدر نفسه، ص ٢٧٤.

(٤٨) جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج ٥، ص ١٨٢.

(٤٩) المصدر نفسه، ص ١٨٤ - ١٨٥.

(٥٠)

Braude, «Foundation Myths Millet System», pp. 69-70.

(٥١) منصور محمد سرحان، الدكتور محمد جابر الأنصاري: الفكر والأفكار (بيروت: المؤسسة العربية

للدراسات والنشر، ٢٠٠٩)، ص ١٢٠.

(٥٢) Karpat, «Millet and Nationality: The Roots of the Incongruity of Nation and State in the Post-Ottoman Era», p. 14.

بخصوص غير المسلمين، سواء أكانوا مواطنين عثمانيين أم غير عثمانيين^(٥٣)، بما يتوافق مع القصد التقليدي لـ «الملة» لتمييز المسلمين من غير المسلمين ومما كان قائماً في الدول الإسلامية.

ويؤكد ذلك أن قاضي القدس عقد قران أحد النصاري اليعاقبة، بناءً على طلبه وفق المِلَّة الحنفية، وإجراء الأحكام الشرعية على وجه المِلَّة. فالقبول بالأحكام الإسلامية يعني أن غير المسلمين راضون عن عدالة هذه الأحكام ونوعية الحق الذي تعطيه، لذلك فإن الذمي اليهودي والمسيحي بالنسبة إلى ذلك الأمر يعتبران على أنهما من الملة ومن غير المِلَّة^(٥٤)، ويقصد بالملة الأولى قبول العيش في ظل دولة تحكم بالإسلام، وضمن قوانينها الناظمة لجميع فئات المجتمع العثماني؛ أما الملة الثانية من غير الملة، فتعني أنه خارج الإسلام من حيث العقيدة والتوحيد، فيدفعون مقابل هذا الخروج الجزية المفروضة على الذميين مقابل الإعفاء من الجندية، بمعنى أن أساس التمييز المِلِّي هو تمييز وظيفي، لا مذهبي، كما أشرنا سابقاً، وأكدته العريض في كتابه تاريخ الدولة العثمانية؛ أي بدل وظيفة^(٥٥).

ب- المرحلة الثانية: مرحلة ضعف السلطة العثمانية منذ بداية التنظيمات العثمانية من بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م، وارتبط فيها الاستخدام العثماني للمصطلح بغير المسلمين من المواطنين العثمانيين وغير العثمانيين، ووحدت قوانين التنظيمات امتيازاتهم على السواء. ويلاحظ أن امتيازات طوائف غير المسلمين كانت تحكمها قوة الدولة أو ضعفها، ومن خلال معاهدات الامتيازات المعقودة مع الدول الأجنبية، ونتيجة لحجم التدخل الأجنبي الكبير في شؤون الدولة العثمانية في القرن ١٣هـ/ ١٩م. فقد زادت قيمة نظام الملة من امتيازات طوائف غير المسلمين في الدولة في جميع المجالات الإدارية،

(٥٣) دونالد كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، تعريب أيمن أرمناري (الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٤)، ص ٣٠٨.

(٥٤) Amnon Cohen, «One the Realities of the Millet System: Jerusalem in the Sixteenth Century», in: Braude and Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society*, p. 8.

(٥٥) ... وكان الذمي يدفع الجزية مقابل إعفائه من الجندية، لأن قوانين الدولة لا تسمح له بالدخول في وظائفها، بحسب القانون الإسلامي، فالجزية بدل وظيفة يقوم بها المسلمون عن غير المسلمين، وليس ضريبة كما يفهمها بعض المسلمين والمسيحيين. وتؤكد جميع العهود التي منحها الخلفاء المسلمون من زمن عمر بن الخطاب والفتح وسليمان التزام الذمي بقبوله السيادة الإسلامية ودفع الجزية مقابل الحماية وتأمين الأمن له على روحه وماله وحرية معتقده وعبادته وقوانينه الشخصية، بحسب قوانين الكنيسة أو ما عرف بقانون الملل. انظر: وليد العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية (عمّان: دار الفكر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)، ص ١٩٣.

والاقتصادية، والاجتماعية، وقد شكّل بداية تقويض نظام الملة الإسلامي، وحلّ مكانه القانون المدني^(٥٦) المميز للطوائف على أساس الأقلية والأغلبية، كما أشرنا سابقاً.

وأشارت أغلب السجلات ليهود القدس إلى «الطائفة»، ومع ذلك استخدم السلطان محمود الثاني (١١٩٩ - ١٢٥٥ هـ / ١٧٨٥ - ١٨٣٩ م)^(٥٧)، مصطلح «الملة» بشكل أقل، فورد مصطلح «فخر الملة النصرانية»^(٥٨)، سواء كانوا مواطنين عثمانيين أو رعايا دول أجنبية.

وهذا ما أشارت إليه السجلات الشرعية وغيرها من المصادر العثمانية^(٥٩) خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، أي الاستخدام القليل لمصطلح «الملة» في المخاطبة الرسمية ليهود ونصارى القدس، وهو لا يشير إلا إلى غير المسلمين بشكل عام وشائع. وبما يختص بمخاطبة اليهود، جاءت استخدامات مصطلح «الملة» اليهودية قليلة، بل نادرة، ويقصد بها عموم يهود القدس بكل طوائفهم من دون أن تكون مقرونة بملة أخرى.

وأظهرت السجلات الاستخدام العثماني لمصطلح «الملة» المسبوق بكلمة «فخر» الذي يدل على التودد والاحترام، ويتضح أكثر في مراسلات الدولة العثمانية مع النصارى واليهود الأجانب، أكثر مما كان مألوفاً في مراسلاتها مع رعاياها من غير المسلمين، وخاصة مع الطائفة اليهودية التي استخدم معها مصطلح «الملة» بشكل قليل جداً، حيث يمكن وصفها بالنادرة. ويقتصر استخدام هذا المصطلح مع اليهود البارزين منهم، سواء كانوا من اليهود الأجانب أو ممن يقيمون في القدس إقامة دائمة

(٥٦) القانون المدني هو مجموع القواعد التي تنظم العلاقات بين الأفراد في المجتمع، ويطبّق القانون المدني على جميع العلاقات. انظر: الكيالي، الموسوعة السياسية، ج ٤، ص ٧٤١.

(٥٧) الكيالي، المصدر نفسه، ج ٦، ص ١٠٨ - ١١٠، والخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ص ٩٤.

(٥٨) وأشارت سجلات محكمة القدس إلى مصطلح «فخر الملة المسيحية» الوارد في ست حجج شرعية. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، ١٥ شعبان ١٢٣٣ هـ / ١٩ حزيران/ يونيو ١٨١٨ م، ص ١٢٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، وأواخر ذي الحجة ١٢٣٤ هـ / تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٩ م، ص ٨٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٤، ٤ ربيع الأول ١٢٣٦ هـ / ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢٠ م، ص ٦٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، ١٥ جمادى الأولى ١٢٣٨ هـ / ٢٧ كانون الثاني/ يناير ١٨٢٣ م، ص ٦٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، ١٥ ذي القعدة ١٢٥١ هـ / ٢ آذار/ مارس ١٨٣٦ م، ص ٥٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٤، ٥ جمادى الأولى ١٢٥٦ هـ / ٤ تموز/ يوليو ١٨٤٠ م، ص ٤، و«Foundation Myths Millet System» Braude, pp. 70-71.

(٥٩) كسجلات ضريبة الرؤوس، وسجلات الأراضي، ومرسومات المحكمة العليا، والتحقيقات بعد الموت والعديد من الوثائق الأخرى. انظر: المصدر نفسه، ص ٧٠.

أو مؤقتة، مثل: التجار ورجال الدين أو من يعملون في وظائف إدارية مهمة ومن يقوم مقامهم. ودلت السجلات الشرعية على استخدام «الملة» وما يرافقها من دلالات وصفية شخصية، فاستخدم مع التاجر «فخر ملته الموسوية الخواجه»^(٦٠) روفائيل^(٦١)، ومع رجل الدين اليهودي الحاخام «فخر الإسرائيلية الخاخام [الحاخام] إفرايم»^(٦٢)، ومع الموظفين الإداريين كوكيل طائفة يهود القدس «فخر الملة الخاخام [الحاخام] إفرايم ولد مورينو وكيل طائفة اليهود»^(٦٣)، وهذا يعني أن هذا الاستخدام لم يكن شائعاً لعموم يهود القدس، بل اقتصر على بعض البارزين من أبناء طائفة اليهود، وكذلك البارزين من كل الطوائف، بقصد تمييز شخصية اليهودي بعينها ضمن طائفته وعلاقته الوظيفية بالدولة.

ويمكن ربط أسلوب التودّد والاحترام في الخطاب العثماني الرسمي جراء انعكاساته الفعلية المرتبط بقوة وضعف الدولة العثمانية سيادياً على كل أراضيها، ودبلوماسياً على خارج أراضيها، المصاحب لتزايد مطالبة الأوروبيين في البلقان بالاستقلال عن الحكم العثماني، وما تزامن معها من ظهور ثورات في الولايات العربية مناهضة للحكم العثماني، كثورة محمد علي باشا، الأمر الذي دفع بالدولة العثمانية إلى التودّد لهذه الدول وقادتها النصارى، وبعض اليهود داخل الدولة العثمانية الممثلين للمراتب السابقة الذكر، وزيادة مساحة التسامح العثماني للأديان جراء الحماية الدينية التي رعتها الدول الأجنبية، وكان من أشكاله مخاطبات ومراسلات الدول الأجنبية في محاولة لكسب بعض أفراد اليهود أو النصارى من أهل الفضل على الدولة العثمانية، أو من أصحاب المهن أو العلوم التي تخدم السلاطين العثمانيين، ولتساعدهم في القضاء على حركات التمرد عليها واسترجاع ما أخذ منها.

وتشير السجلات إلى أن الألفاظ المستخدمة أظهرت مزيداً من التقدير والاحترام في المراسلات مع البارزين من أفراد الطائفة، كرجال الدين والمتنفذين منهم، ومع بعض يهود الخارج، كما هو واضح مما سبق، وهو يدل على ارتباط قوة الخطاب العثماني وضعفه بقوة الدولة أو ضعفها، ومنه امتيازات طائفة اليهود في القدس.

(٦٠) الخواجا: لفظ فارسي، ومعناه السيد ورب البيت والتاجر الغني، والحاكم، والمعلم، والخصي، ويُقال خواجكي. انظر: دهمان، معجم الالفاظ التاريخية في العصر المملوكي، ص ٦٩. ويُصَدِّق به هنا اليهودي الذي أتى من الغرب.

(٦١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، ٢٠ شوال ١٢٥١هـ/٧ شباط/فبراير ١٨٣٦م، ص ٣٤-٣٥.

(٦٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ١٩ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ/٤ أيلول/سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٣.

(٦٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م، ص ٤٢.

ثالثاً: استخدام مصطلح «المِلَّة اليهودية»

في سجلات محكمة القدس الشرعية

قسّم المجتمع العثماني إلى ثلاث ملل كبيرة: المِلَّة الأولى، المسلمون ويشكّلون الأغلبية العظمى من الأتراك، والعرب، والعجم، والبوشناق^(٦٤)، والأرناؤوط^(٦٥)؛ والمِلَّة الثانية، المِلَّة المسيحية، وأكبرها الأرثوذكس^(٦٦)، ومركزها الفنار^(٦٧)، والمِلَّة الثالثة، المِلَّة اليهودية (اليهود)، وتُعدّ إحدى الملل الثلاث التي عاشت في الدولة العثمانية^(٦٨)، بعد المِلَّة الإسلامية والمِلَّة المسيحية، اللتين استخدمت معهما مصطلح «المِلَّة» بصفة نادرة، حيث أشارت السجلات الشرعية إلى «المِلَّة اليهودية» خلال الفترة التي تناولتها الدراسة (١٢١٣هـ - ١٢٥٦هـ / ١٧٩٨ - ١٨٤٠م) ثلاث عشرة مرة^(٦٩)، واستخدم معها على التوالي مرادفات تدل على شخصية اليهود، فذكرت حجة بيع وشراء شرعية^(٧٠)، اشترى «فخر ملته» الذي روافيل لبروح [لبروخ] بوده ولد ياسف اليهودي من الذمي حايم سلمون سوي اليهودي دار قائمة البناء في القدس.

(٦٤) البوشناق أو البُشناق هم من السلافين، أي من البوسنة في يوغسلافيا. انظر: دهمان، المصدر نفسه، ص ٣٤، والخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ص ٧٩ - ٨٠.

(٦٥) الأرناؤوط: كلمة ألبانية تطلق على الشعب الألباني، أحد شعوب البلقان، وإليها تنتسب أسرة عمدة علي التي حكمت مصر حتى سنة ١٩٥٢م، وتلفظ: أرناؤوط. انظر: محمد بن الزبير، معجم أسماء العرب: موسوعة السلطان قابوس للأسماء العرب، ط ٢ (مسقط: جامعة السلطان قابوس، ١٩٩١)، ص ٦٧.

(٦٦) الأرثوذكس (Orthodox): مسيحيو الشرق ومركزهم الديني والإداري في طريخانة الفنار، المحافظون على تقاليد الكنيسة الأعلى، والمتمسكون بالعقائد التي صاغتها المجمع المسكونية السبعة الأولى، على أثر الانشقاق بين الكنيستين الشرقية والغربية، واختيار أتباع الكنيسة الكاثوليكية أسقف روما عام ١٠٥٤م.. وأهم كنائسهم هي الكنائس الرسولية في القسطنطينية، والإسكندرية، وأنطاكية، والقدس، وكنائس روسيا واليونان وقبرص، إضافة إلى الكنائس القديمة، كالقبطية والأرمنية والحبشية والسريانية. وعرف بطريك القسطنطينية بلقب البطريرك المسكوني، الأول بين أقرانه. انظر: الكيالي، الموسوعة السياسية، ج ١، ص ٣٨٧.

(٦٧) الفَنَار (Fanar) بلدة يونانية تقع في منطقة تساليه، في ولاية يانيه، جنوب مدينة تركاله، وهي مركز ناحية أغرافه، ويقال لها «فناري» (Fanari). انظر: س. موستراس، المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، ترجمة عصام محمد الشحادات (بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٢)، ص ٣٧٧.

(٦٨) الذين يقيمون غالباً في المدن الساحلية، مثل: إسطنبول وإزمير وسلانيك وغيرها من المدن الساحلية، أو في الحواضر التي تزدهم بالسكان، مثل: بغداد وحلب، بالإضافة إلى اليهود الفارين من إسبانيا عام ٨٩٧هـ / ١٤٩٢م، أو من مظالم بولندا والنمسا وبوهيميا، الذين لجأوا إلى الأراضي العثمانية واستقروا فيها. انظر: المصدر نفسه، ص ٥٢ - ٥٤.

(٦٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٢٣.

(٧٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، غرة [١٦] صفر ١٢٣٨هـ / ١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٢٢م،

ص ٧٤ - ٧٥.

وتكرر المصطلح نفسه (فخر ملته) في حجتي^(٧١) استتجار وشهادة على محاسبة شرعية، وفي حجة بيع وشراء أخرى. كما استخدم «فخر الملة الخاخام» [الخابام] لإفرايم ولد مورينو وكيل طائفة اليهود^(٧٢) التي تعكس مدى احترام العثمانيين للأديان، وفي حجة بيع وشراء شرعية أخرى اقترنت بـ «فخر الملة الإسرائيلية الخاخام»^(٧٣) الذي تكرر في ثلاث حجج شرعية أخرى^(٧٤)، جاء موضوعها بين التعمير والاحتكار للوقف، ومحاسبة شرعية^(٧٥)، على التوالي لمصطلح «الملة» خاصة بـ «فخر ملته الموسوية»، و«فخر ملته الخاخام»، و«فخر ملته العيسوية (المسيحيين)»، كما تكرر مصطلح «فخر ملته الموسوية» مرتين في حجتي^(٧٦) شراء وكشف على دار خاصة باليهود.

كان استخدام الحجج الشرعية لمصطلحات «الملة» الموسوية (من يؤمنون بأسفار موسى ﷺ) و«فخر الملة الإسرائيلية، وفخر ملته أو فخر الملة اليهودي» يدل على قلة عدد أفراد طائفة اليهود في القدس الشريف أو من أقام منهم إقامة مؤقتة، وتعدد انتماءاتهم الطائفية تبعاً لمصادر مذاهب شرعيتهم اليهودية، فمنهم من يعترف بتوراة موسى، وآخرون بالتلمود أو كليهما معاً، لأن الحجج الشرعية أوردت مستميات الطائفة اليهودية، بالموسوية، والإسرائيلية، واليهود، الأمر الذي يعني أنه كان يجري تمييز طوائف اليهود على أسس مذهبية، أو على الأقل يمكن للحاكم الشرعي التفرقة بين الطوائف اليهودية ومذاهبهم الدينية؛ وهو ما يعني التزام أو احترام الدولة العثمانية لقانون التنظيم العثماني الخاص بأهل الملل إلى حد ما، وأن ألفاظ «الطائفة اليهودية» و«الموسوية» و«الإسرائيلية» و«اليهود» كانت مقبولة أكثر وأكثر تهنيداً من لفظ «يهودي» الشائع والمجرد في الاستخدام العام.

واستخدمت السجلات الشرعية مصطلح «الهالك اليهودي» في حجج التركات^(٧٧)

(٧١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، أوائل [أوائل] محرم الحرام ١٢٥١هـ/ ٢٨ نيسان/ أبريل ١٨٣٥م، ص ١٢٥-١٢٦.

(٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، غرة [١] رجب ١٢٤٩هـ/ ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٣م، ص ٤٢.

(٧٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ١٩ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ/ ٤ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٣.

(٧٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، أواسط ربيع الأول ١٢٥٥هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٩م، ص ١١٨ و٢٢٠، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م، ص ١٣٦.

(٧٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، ٢٠ شوال ١٢٥١هـ/ ٧ شباط/ فبراير ١٨٣٦م، ص ٣٤-٣٥.

(٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، غرة [١] جمادى الثانية ١٢٥١هـ/ ٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٥م، ص ٤٨.

(٧٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، أواخر ربيع الأول ١٢٥٦هـ/ أيار/ مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٥. سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣؛ سجلات =

عند الكشف على اليهودي الميت، وهو مصطلح لا يستخدم إلا مع غير المسلمين وعند وفاتهم. وخصّت السجلات يهود السكناج عن عموم يهود القدس بمصطلح «وكيل طائفة السكناج» أو «السكناجي» و«المقيم اليهودي»^(٧٨)، وهو يعني تمييز اليهود الشرقيين من يهود الغرب. والمقصود بـ «الهالك اليهودي» هو اليهودي العربي الذي جرى تمييزه من بقية اليهود، لأنها لم تورد ما يدل على يهود الغرب، كأحد المسميات التي أطلقت عليهم في السجلات.

وفهم من السجلات أن الألقاب الواردة في الحجج هي ألقاب خاصة بأصحاب المناصب العليا من الطائفة اليهودية، لتمييزهم من العامة منهم، ولتمييز بين طائفة اليهود وطائفة يهود السكناج. وأطلق بن أريه (Ben-Arieh) على طائفة اليهود أو اليهود العثمانيين اسم «السفارديم»^(٧٩)، لتمييزهم من اليهود القادمين من الغرب، كما أشارت إليهم السجلات الشرعية، والمعروفين بيهود السكناج عند الحديث عن اليهود الأجانب من خارج اليهود العثمانيين، وخاصة يهود أوروبا. لذا كانت تخصّهم بذكر «السكناج» أو «اليهودي السكناجي»، لتمييزهم من عموم يهود القدس أو طائفة اليهود. وقد ذكرت الحجج عموم اليهود، ولم تفصل بين طوائفهم حتى لو كانوا من طوائف أخرى، باستثناء ما ذكرته بشأن يهود السكناج، على اعتبار وحدة حالهم، وكونهم من رعايا الدولة العثمانية.

= محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، ١٢ ذي الحجة ١٢٢٤هـ/ ١٧ كانون الثاني/ يناير ١٨١٠م، ص ٤٧، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، ١٠ محرم ١٢٢٥هـ/ ١٤ شباط/ فبراير ١٨١٠م، ص ٨٨-٨٩.

(٧٨) ورَدَت الإشارة إلى الإشكنازيم في سجلات محكمة القدس الشرعية بلفظ الإسكناجي أو السكناجي أو الإسكنجي أو السكنجي أو السكناج. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، أوائل [أوائل] ذي القعدة ١٢٣٠هـ/ ٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، غرة [١] جمادى الثانية ١٢٣٤هـ/ ٢٧ آذار/ مارس ١٨١٩م، ص ٩٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، ٩ ربيع الأول ١٢٣٥هـ/ ٢٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٩م، ص ٨٣-٨٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، أواسط محرم ١٢٤٠هـ/ ١٤ كانون الأول/ سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥١؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، أواسط صفر ١٢١٦هـ/ حزيران/ يونيو ١٨٠١م، ص ١٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٤هـ/ ٢٤ أيلول/ سبتمبر ١٨١٩م، ص ٩٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ١٤ جمادى الأولى ١٢٤٩هـ/ ٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ٢٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، [د. ت.]، ص ٦٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، أواخر ذي الحجة ١٢٥٠هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، أوائل [أوائل] محرم ١٢٥١هـ/ ٢٨ نيسان/ أبريل ١٨٣٥م، ص ٩٩-١٠٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، أوائل [أوائل] محرم ١٢٥١هـ/ ٢ نيسان/ أبريل ١٨٣٥م، ص ١٢٥-١٢٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، ٢٣ صفر ١٢٥٣هـ/ ٢٩ أيار/ مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦.

Yehoshua Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty (٧٩) Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», paper presented at: *Studies on Palestine during the Ottoman Period*, edited by Moshe Maoz (Jerusalem: Magnes Press, 1975), pp. 131-155.

وهذا يدل على أن مصطلح «الملة» لم يكن شائعاً دائماً على عموم الطائفة اليهودية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، إذا ما قارناه بما استخدم من مصطلح «طائفة»، لأن هذا الواقع لا ينطبق على كل اليهود، الذين تشير إليهم السجلات بشكل جماعي بالطائفة اليهودية (طائفة اليهود)، بسبب انتمائهم إلى دين واحد وقلّة الفروقات المذهبية بينهم. لذا، فإن أغلب الإشارات جاءت تحت مصطلح «طائفة اليهود» الذي يؤشر إلى أن عدد طائفة اليهود عامة هو أكثر من طائفة يهود السكناج، والتميز بينهم بسبب انتماء يهود السكناج إلى الغرب وتعهّد الدول الأجنبية بحمايتهم أكثر من عموم يهود القدس (طائفة اليهود). ويشير الجدول الرقم (١ - ١) إلى عدد المرات التي ورد فيها مصطلحاً «الملة» و«الطائفة» في سجلات القدس الشرعية.

الجدول الرقم (١ - ١)

عدد المرات التي ورد فيها مصطلحاً «الملة»
و«الطائفة» في سجلات القدس الشرعية

الرقم	الطائفة	عدد مرات ذكر الـ «طائفة»
١	طائفة اليهود	٨٩
٢	طائفة السكناج	٢٨
٣	المغاربة	٣ بلفظ طائفة، و١٠ بلفظ مغاربة
٤	ملة اليهود	١٣ تطلق على عموم يهود القدس

وبعد تتبّع مصطلحي «الملة» و«الطائفة» اللذين استخدمنا عند ذكر «اليهود» في الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) خلال الفترة التي تناولتها الدراسة (١٢١٣ - ١٢٥٦ هـ/١٧٩٨ - ١٨٤٠ م)، ورد مصطلح «طائفة» ١٣٠ مرة، ومصطلح «ملة» ١٣ مرة بكل مترادفاتهما الدالة على يهود القدس، سواء بالإقامة الدائمة أو الإقامة المؤقتة، الأمر الذي يعني أن كليهما استخدم رسمياً، والأكثر شيوعاً بالاستخدام هو مصطلح «طائفة»، الذي أطلق على كل طوائف يهود القدس، فورد مع طائفة اليهود ٨٩ مرة، ومع طائفة السكناج ٢٨ مرة، ومع اليهود المغاربة ١٣ مرة، وما رافقها بالدلالة نفسها، اليهودي المغربي أو يهود المغاربة، أو من مدينة مراكش أو من مدينة مكناس، في الأصل ١٠

مرات، أي بمجموع ١٣ إشارة إلى القرائين المغاربة^(٨٠). لذا، فإن المصطلح الدال على يهود القدس هو مصطلح «طائفة»، وليس مصطلح «ملة»، وهذا يتفق مع جميع الأحداث والتطورات التاريخية والسياسية التي مرت على الدولة العثمانية خلال النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي.

ورافق المصطلحين إشارات أخرى، كاليهود واليهودية (في حال إذا كان المقصود بالحديث الأثنى اليهودية) أو الذمي اليهودي أو الذمين عامة أو الذمين اليهود^(٨١). ودلت بعض الحجج الشرعية على استخدام جمعي، يجمع عموم غير المسلمين، إذا كان الحديث عن أهل الذمة رعايا الدولة العثمانية «أهل ذمة يهود ونصارى»، وفي الثانية ذكرت «أهل ذمة كفره ويهود»، ويقصد بها اليهود والنصارى من خارج رعايا الدولة العثمانية، ولكنها عادت وخصت بها اليهود لتعظيم التخوف العثماني من يهود أوروبا بالتحديد، وهم يهود السكناج. وتكرر اللفظان السابقان في سبع حجج شرعية^(٨٢) في الفترة (١٢١٠هـ - ١٢٢٤هـ / ١٧٩٥ - ١٨٤٠م) في السجل الرقم (٢٧٨) س ش، س ش

(٨٠) انظر الكشاف العام (الجدول الرقم (٢-١)) لحركة يهود القدس، والجدول الرقم (١-١) عدد مرات مصطلحي «الملة» و«الطائفة» في السجلات الشرعية.

(٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، ٢٣ صفر ١٢٢٢هـ / ١ أيار/ مايو ١٨٠٧م، ص ٦٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، ٥ رجب ١٢٢٣هـ / ٢٦ آب/ أغسطس ١٨٠٨م، ص ١٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، ١٢٢٢هـ / ١٨٠٧م، ص ٨٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، ٣ جمادى الثانية ١٢٢٤هـ / ١٥ تموز/ يوليو ١٨٠٩م، ص ١٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، ١٥ شعبان ١٢٣٠هـ / ٢٢ تموز/ يوليو ١٨١٥م، ص ٢٤٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، ذي القعدة ١٢٣٠هـ / تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٧-١٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، غرة [١] جمادى الأولى ١٢٣٢هـ / ١٨ آذار/ مارس ١٨١٧م، ص ٧١؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، ١٢ رمضان ١٢٣٣هـ / ١٥ تموز/ يوليو ١٨١٨م، ص ٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، ٩ صفر ١٢٣٧هـ / ٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢١م، ص ٩٧-٩٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، أواسط صفر ١٢٣٩هـ / ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٣م، ص ١٤٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٩، أواسط شوال ١٢٤٠هـ / حزيران/ يونيو ١٨٢٥م، ص ١٨-١٩؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٢، أواسط شعبان ١٢٤٣هـ / آذار/ مارس ١٨٢٨م، ص ٤٧؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، ٢٣ صفر ١٢٤٩هـ / ١١ تموز/ يوليو ١٨٢٣م، ص ١٢٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، ٦ محرم ١٢٥٣هـ / ١١ نيسان/ أبريل ١٨٢٧م، ص ٥٢، Cohen, «One the Realities of the Millet System: Jerusalem in the Sixteenth Century», p. 8.

(٨٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، ٢٦ ذي القعدة ١٢١٠هـ / ١ حزيران/ يونيو ١٧٩٦م، ص ٢-٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٩، غرة [١] ذي القعدة ١٢٢١هـ / ٩ كانون الثاني/ يناير ١٨٠٧م، ص ٤-٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، ١٢ ذي القعدة ١٢١٢هـ / ٢٧ نيسان/ أبريل ١٧٩٨م، ص ٢-٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، ٢ ذي الحجة ١٢١٧هـ / ٢٥ آذار/ مارس ١٨٠٣م، ص ٤-٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، ١٥ شعبان ١٢٢٢هـ / ١٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٧م، ص ٨٢-٨٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٢، ١٧ ذي القعدة ١٢٢٣هـ / ٣ كانون الثاني/ يناير ١٨٠٩م، ص ٧٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، ٢٥ شوال ١٢٢٤هـ / ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٩م، ص ٧٨.

٢٧٩، س ش ٢٨٠، س ش ٢٨٦، س ش ١٩١، س ش ٢٩٢، س ش ٢٩٣) المقترنين معاً في كل حجة، وجاء «أهل ذمة يهود ونصارى» في السطر الأول، وجاء «أهل ذمة كفره ويهود» في السطر الرابع تقريباً، وكان عنوان الحجج كلها: «قيد بالإذن الشرعي» الموجه إلى إدارة سنجق القدس وعموم غير المسلمين.

إن الإشارة العثمانية إلى أي من جماعات الملل غير المسلمة (النصرانية واليهودية) وتفرعاتها الطائفية بلفظ «الطائفة» أو «الطوائف» كان أكثر قبولاً، وهذا ما أثبتته السجلات في استخداماتها، لأن المصطلح يدل على عموم النصارى أو عموم اليهود، وهو الأكثر شيوعاً في الاستخدام العثماني، كما أظهرته السجلات الشرعية، التي تدل على أحد فروع عموم يهود القدس، كطائفة السكناج.

ورغم أن طوائف اليهود أقل تمايزاً من طوائف النصارى، إلا أن مصطلح «طائفة» هو الأقرب من مصطلح «مِلَّة»^(٨٣)، وهذا ما أكده كوهين (Cohen). أما الأكثر شيوعاً بالنسبة إلى أية مجموعة من الذميين، فكانت «طائفة»^(٨٤)، والمصطلحان الأكثر شمولاً هما «جيران النصراني الكافر»، و«الذمي»^(٨٥). خاصة مع تمايز المفاهيم الدالة على التمايز المتحيز، سواء العنصري أو الطبقي أو المذهبي أو الديني أو العرقي في المجتمعات الأوروبية في العصر الحديث، والتي أخذت تتعامل به داخل مجتمعاتها وخارجها، خاصة في مناطق المستعمرات التابعة لسيطرتها أو التي تسعى إلى السيطرة عليها لتحقيق المكتسبات والامتيازات، مثلما فعلت مع الدولة العثمانية التي دخلتها من باب الامتيازات الأجنبية وحماية الأقليات الدينية التي أصبح أفرادها بمثابة رعايا تابعين للدول الأجنبية، رغم السيادة العثمانية. وبمجرد تعامل العثمانيين بهذا التصنيف والأخذ به، بدأوا في إخراج غير المسلمين من نظام الملة العثمانية شيئاً فشيئاً، وبدأ التحول إلى نظام خارج إطاره التاريخي للثقافة العربية الإسلامية^(٨٦).

(٨٣) Cohen, «One the Realities of the Millet System: Jerusalem in the Sixteenth Century», p. 8.

(٨٤) المصدر نفسه، ص ٨.

(٨٥) الذمي، هو الشخص الذي عقد له الأمان والعهد (الذمة)، وأهل الذمة هم المعاهدون من النصارى واليهود وغيرهم ممن يقيم في دار الإسلام. وجاء في الحديث الشريف «... يسعى بذمتهم أدناهم...»، وفسر الفقهاء ذمتهم بمعنى الأمان. وقالوا في تفسير عقد الذمة بأنه إقرار بعض الكفار على كفرهم بشرط بذل الجزية والتزام أحكام المِلَّة، وبذلك يصير غير المسلم بموجب عقد الذمة في فرقة المسلمين، أي في عهدهم وأمانهم على وجه التباين، وله الإقامة في دار الإسلام على وجه الدوام. انظر: زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ص ٢٢.

(٨٦) ويرجع ذلك إلى سببين: الأول: ظهور النزعة القومية في أوروبا، التي رافقها ظهور الحركات الانفصالية والاستقلالية، وخاصة في البلقان (أوروبا الشرقية)، وبتحريض من جيرانهم الأوروبيين، مثل: الايطاليين والألمان. والثاني: محاولة الدول الاستعمارية زيادة مكتسباتها الاستعمارية وامتيازاتها عن طريق وراثة الدولة العثمانية بتقويض =

وخلاصة القول إن الاستخدام العثماني لمصطلح «المِلَّة» بالمعنى العام، لم يكن يشير قبل التنظيمات العثمانية إلا إلى غير المسلمين، رغم جواز استخدامه مع الجماعة المسلمة، وهو ما لا ينطبق على الاستخدام العثماني الرسمي أو الإداري من خلال السجلات الشرعية في القرن ١٣هـ/١٩م. فقد ذكر المؤرخ العثماني راشد الملل لتدل على النصارى الأجانب، وتظهر تميّزهم من اليهود العثمانيين^(٨٧).

لذا لجأ الباحث من خلال العرض السابق إلى مقابلة «المِلَّة» بـ «الطائفة» في فترة الإصلاح والتنظيمات، فكان مصطلح «الطائفة» موضوعياً هو الأكثر ملاءمة واتفاقاً مع المرحلة التاريخية ودلالاتها الظرفية. فبعد صدور خط كلخانة الهمايوني عام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، «الملاحظ أن القانون العثماني قد انفصل بخطوط قاطعة عن الفترة السابقة، سواء أكان في أمر المؤسسات القضائية التي أقيمت، أم في أمر التشريعات التي جرى وضعها»^(٨٨)، رغم أن المسيري في موسوعته فضّل استخدام مصطلح «الجماعات اليهودية»^(٨٩)، الذي أطلقه على عموم اليهود في أنحاء العالم.

وأخذ مصطلح «الطائفة» بالظهور في الاستخدام العثماني في مراسلات الدولة الإدارية والسياسية في القرن ١٣هـ/١٩م، وفق أسبابه وظروفه التاريخية التي ارتبطت ببداية الانحلال التدريجي للسلطة العثمانية، وما رافقه من ارتفاع الأصوات التي نادى بالإصلاح الشامل لأجهزة الدولة العثمانية على الطريقة الغربية، وما أخذت به عندما بدأت بمنح الدول الأجنبية الطامعة فيها حق حماية الطوائف الدينية، كنوع من التنازل عن حقها في رعاية هذه الطوائف، وتغيّر شكل ومضمون الامتيازات الممنوحة للدول

= سيادتها وتقسام ممتلكاتها والسيطرة على تجارتها واقتصادها، الأمر الذي تطلب منها البحث عن الطوائف الدينية المذهبية، لضمها تحت لوائها بالثبوت والسيطرة والحماية، لتكون وسيلة الضغط على الدولة للتدخل في شؤونها الداخلية، وليكونوا قريين من مراكز القرار في الدولة العثمانية، وليتمكنوا من وضع مندوبين ووكلاء، وفي ما بعد سفراء، ليكونوا عيوناً لهم في كتابة التقارير ومتابعة المجريات على الأرض، الأمر الذي دفع المستشرقين والرحالة الأجانب إلى إيجاد تسميات تتناسب مع المرحلة التي تستهدفها بلادهم. ولتحقيقه، ظهرت هذه المصطلحات المحملة بمؤشرات المرحلة وأهدافها المتجذرة بالحضارة الغربية وتكويناتها الاجتماعية، التي تشعر الطوائف (الأقليات) بالاستقلال والقوة المستمدة من الرعاية التي تقدم إليها. فجعلوا الجزء وكأنه الكل، بل الأصل، فخطبوا الموارنة - الذين هم جزء من اللبنانيين - بالأمّة المارونية، كما خطبوا غيرهم بـ «الشعب»، مخالفين بذلك كل الأعراف المتعارف عليها في تكوين الأمم والشعوب والحكم عليها، وكل ذلك خدمة لأهدافهم وتطلعاتهم.
(٨٧) Braude, «Foundation Myths Millet System», p. 70.

(٨٨) أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥١١.

(٨٩) فقد قصد به كل يهود العالم لا يهود الدولة العثمانية وحدها، فهذا فرق دلالي بين العام والخاص. انظر: عبد الوهاب المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد، ٥ ج (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩)، ج ١، ص ٤٦.

الأجنبية^(٩٠). وبذلك تكون «الطائفة» قد تعدّت كونها جماعة دينية لها تنظيمها الخاص، إلى أقليات دينية تخضع للحماية الأجنبية، لا العثمانية، ولكن يجب أن نأخذ بالاعتبار أن «المِلَّة» هي جزء من «الدولة»، وأن «الطائفة» هي جزء من «المِلَّة»، وجميع رعاياهما هم رعايا عثمانيين يخضعون لسلطة الدولة العثمانية. لذا، فإن لفظ «طائفة» بمنظورها الغربي تعتبر أقل تهديباً، خاصة مع ما حملته من مضامين الحماية الأجنبية، فـ «المِلَّة» تطلق على عموم طوائف اليهود، بينما «الطائفة» قد تضم اليهود جميعاً أو جماعة دون أخرى، كما تدل لفظة «الطائفة» على طائفة دينية دائماً^(٩١).

وقد أجبرت نوعية الظروف التاريخية التي مرت بها الدولة العثمانية على تغيير في مستوى دلالة «المِلَّة»، وتغيير تسميتها إلى «الطائفة»، لأن نظام «المِلَّة» محكوم بقوانين شرعية إسلامية تأصلت في الشريعة الإسلامية، بينما «الطائفة» بمفاهيمها للأقلية والأغلبية غريبة بعيدة من مفهوم نظام «المِلَّة» العثماني والثقافة العربية الإسلامية. ولا يعني ذلك أن الطوائف والأقليات الدينية في المجتمع العثماني الإسلامي غير موجودة، بل إن وجودها أقدم من هذا التاريخ كثيراً، ولكن المستعمر الأجنبي تمكّن من إثارته، وتأليبها على الدولة، التي اعتُبرت متهاونة في حقوق هذه الطوائف، ولم تساوها بالملة المسلمة، بالصفة الحاكمة، وبالمواطنة المسلمة، ولم تعامل رعاياها على أساس أنهم مواطنون في الدولة العثمانية، ولهم دينهم الخاص بهم.

رابعاً: تنظيم الدولة العثمانية للطائفة اليهودية

١ - الهيكل التنظيمي للطائفة اليهودية

اعترف السلطان محمد الفاتح بالمِلَّة اليهودية في القرن ٩هـ / ١٥م، وعاملها على أساس أنها مِلَّة واحدة في أراضي الدولة العثمانية كافة. ونصّب لها رئيساً أطلق عليه لقب «حاخام باش» أو «كبير الحاخامات» المعروف باسم فابسالي (Fabsali)، وكان أول حاخام باش لطائفة اليهود عام ٨٥٧هـ / ١٤٥٣م، وهو موسى قيزالي، بموجب

(٩٠) لتفاصيل أكثر حول تغيير وتطور الامتيازات الأجنبية والاتفاقات المعقودة بين الدولة العثمانية والدول الأجنبية، انظر: وليد العريض، «تاريخ الامتيازات في الدولة العثمانية وآثارها»، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية (اليرموك)، السنة ٢٤، العدد ١ (١٩٩٧)، ص ١٤٥ - ١٧٤.

(٩١) السيري، المصدر نفسه، ج ٢: الجماعات اليهودية: إشكاليات، ص ٢٠٤.

البراءة السلطانية^(٩٢) لممارسة مهامه كأول حاخام باش لليهود^(٩٣)، الذي عبّر به عن تنظيم علاقات غير المسلمين مع السلطة الحاكمة والمجتمع العثماني المسلم، وقد كانت له علاقة بطبيعية التنظيم السياسي والثقافي للدولة العثمانية.

وقد ظهر لقب «حاخام باشى [حاخام باشا]» في إحدى الحجج الشرعية^(٩٤) بتاريخ ١٥ رجب ١٢٥٠هـ/ ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٤م التي تحدّثت عن محضر دعوة اشتكى فيها اليهودي [صحق] [إسحاق] بن يعقوب على كل من الحاج علي الجاعوني، وعبد الله الجاعوني، وعثمان الجاعوني، واتهمهم، ومعهم مجموعة من الفلاحين حين دخلوا القدس أيام ثورة الفلاحين على الحكم المصري، بأنهم أخذوا أشياء من أمتعتهم، وكان ابن الحاخام باشا «الخابام [الحاخام] شلبون» من بين الشهود على ذلك.

ويذكر المسيري أن تعيين أول «حاخام باش» كان في عام ١١٣١هـ/ ١٧١٩م، وهو الذي عيّنه السلطان أحمد الثالث (١١١٥ - ١١٤٢هـ/ ١٧٠٣ - ١٧٣٠م)، وكان يمثل جميع أفراد طائفته المقيمين في الدولة العثمانية^(٩٥). ويفترض وجود شكوك قوية حول مدى تمثيل رئيس اليهود الروحي «حاخام باش» في إسطنبول لكل اليهود المقيمين في أراضي الدولة العثمانية. وهذا لقب لم يكن معروفاً لليهود في العهود الأولى للدولة العثمانية، الأمر الذي أدى إلى إحداث خلافات كثيرة بين الطوائف اليهودية حول الحجم التمثيلي لليهود الدولة، وهو ما دفع بالدولة العثمانية إلى محاولة التخفيف من حدّة التوتر بين الطوائف اليهودية، عن طريق التقليل من سلطة الحاخام باش في عام ١٢٣٤هـ/ ١٨١٩م، الذي لم يُجِدْ نفعاً، فسعت الدولة العثمانية إلى إلغاء هذا المنصب في عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، على أمل أن يخفف من حدّة الصراع بين الطوائف اليهودية التي رفضت سلطة الحاخام باشى الروحية. لكن الدولة عاودت استعمال لقب «حاخام باش» مرة أخرى في العام نفسه (١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م) الذي ألغيت فيه اللقب، حسبما

(٩٢) البراءة السلطانية، هي المرسوم الرسمي الذي يصدر من الباب العالي في إسطنبول، بتعيين قاضي جديد أو منح إقطاع أو تعيين الحاخام باش. انظر: إبراهيم الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)، ص ٢١٣.

(٩٣) بيتر شوجر، أوروبا العثمانية، ١٣٥٤ - ١٨٠٤م: في أصول الصراع العرقي في الصرب والبوسنة، ترجمة عاصم الدسوقي (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٩٨)، ص ٦٥، وأوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥٠٢.

(٩٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، أواسط رجب ١٢٥٠هـ/ ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٤م، ص ٤٨ - ٤٩.

(٩٥) المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد، ج ٤: الجماعات اليهودية: تواريخ، ص ٣٩٨.

أشار تاريخ الحجّة السابقة، أمام عدم تمكّنها من تخفيف حدة الصراع اليهودي على مثلهم، وأمام الضغط الأوروبي على الدولة العثمانية على ضرورة احترام حقوق الطائفة اليهودية^(٩٦).

نستدل من ذلك على أنه لم تُعد سلطة الحاخام باش في إسطنبول تمثل كل يهود الدولة العثمانية، بل تشكّل لكل طائفة يهودية في منطقة حاخاماً باشاً، والأقرب إلى سلطته وكيل طائفة اليهود، الأمر الذي يؤكد ظهور اسم الحاخام باش يهود القدس الشريف بتاريخ ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، وهو تاريخ معاودة الدولة العثمانية العمل بلقب وسلطة «الحاخام باش». وقد ظهر لقب «حاخام باش» في سجلات القدس الشرعية عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، ما يؤكد ما ذهب إليه المسيري بعودة استخدام الدولة العثمانية لهذا اللقب بالنسبة إلى طوائف اليهود.

ويُشير بن أريه (Ben-Arieh) إلى أن أول تعيين لحاخام باش ليهود القدس كان رسمياً في عام ١٢٥٧هـ/ ١٨٤١م، حيث عيّن السلطان الحاخام ميركادي نماجين من خلال فرمان سلطاني، منح على أساسه مكانة رسمية وسلطة كبيرة على يهود القدس في الأمور الدينية والشخصية. وقد صدر فرمان سلطاني بتاريخ ١٢٥٧هـ/ ١٨٤١م، أيضاً، وسع من صلاحيات الحاخام باش، بحيث منحه حق حفظ حقوق اليهود في الإدارة الحكومية^(٩٧).

وعلى الرغم من هذا الأمر، يمكننا الحديث عن أول حاخام باش لطائفة اليهود مسؤول أمام السلطان محمد الفاتح^(٩٨)، الذي سمح له بإنشاء محكمة خاصة، وسجن أيضاً، وقد تمتع بسلطات مدنية على ذمّي طائفته، فكان المسؤول عنهم مسؤولية مطلقة أمام الدولة^(٩٩). لذا، فإن يهود الدولة العثمانية كانوا خاضعين للحاخام باش المقيم في إسطنبول، واعتبر شخصية رسمية في الدولة^(١٠٠)، في حين أن سجلات القدس الشرعية لم تورد أية إشارة إلى أن الحاخام باش كان ممثلاً ليهود القدس الشريف، ولا إلى حتى تعيين وكيل أو نائب له، فكل ما أشارت إليه السجلات هو أنه كان وكيل طائفة اليهود في

(٩٦) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٥٥ و ٣٩٨.

(٩٧) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources.» p. 151.

(٩٨) أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥٠٢.

(٩٩) حبيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية،

١٩٠٨م-١٩٠٨م، ص ٣٢٥.

(١٠٠) المزواوي، الدولة العثمانية: قراءة جديدة لعوامل الانحطاط، ص ٨٤.

القدس الشريف، من دون الربط بينه وبين الحاخام باش بالتبعية والتمثيل أو الرجوع إليه كلما لزم الأمر.

وحسبما أشارت سجلات القدس الشرعية، فإن النائب أو الوكيل عن طائفة اليهود في القدس الشريف، كان وكيل طائفة اليهود القاطنين هناك، الأمر الذي يجعل الباحث يؤكد أن سلطة الحاخام باش كانت تقتصر بتمثيلها على يهود إسطنبول، وليس كل اليهود، بمن فيهم يهود القدس. والإشارات التي حوتها السجلات بهذا الخصوص كثيرة^(١٠١)، مؤكدة تبعيتهم لوكيل اليهود، وليس للحاخام باش، ولم يجد الباحث حجة واحدة تشير إلى أن وكيل طائفة اليهود في القدس يُعدّ بمكانة النائب أو الوكيل عن الحاخام باش، وهو ما يؤكد ما ذهبنا إليه سابقاً.

٢- انعكاسات نظام الإملة على الطائفة اليهودية

يُعدّ الفتح العثماني للقسطنطينية فرصة حقيقية للتخلص اليهودي من الظلم والاضطهاد الذي لحق بهم أيام حكم الدولة البيزنطية التي عملت على نبذهم، فحرمتهم من شغل المناصب العامة، أو الحصول على أي نوع من التشريفات. وبهذا الشكل التنظيمي والإداري والمعاملة السمحة، رفعت الدولة العثمانية الظلم عنهم، وعملت على إعادة اعتبارهم، وعيّن لهم السلطان طبيباً خاصاً لهم، ومارسوا حياتهم الخاصة كما يشاؤون^(١٠٢).

وعاملت الدولة العثمانية اليهود مثل باقي الطوائف الأخرى في كل المجالات، ومنها الضرائب والخراج، حيث فرضت عليهم الدولة مبلغاً محدداً من المال يتم تقديره بالتعاون والاتفاق مع الباب العالي، ولا تتدخل الدولة في مساهمة أفراد طائفة اليهود في المبلغ، وإنما اعتبرت ذلك شأنها خاصاً بأفرادها، بحيث يتم بينهم تقسيم مقدار مساهمة كل منهم عن طريق رئيسهم الروحي الحاخام باش أو وكيل اليهود في القدس الشريف، وهو الذي يقوم بتحصيله ودفعه للدولة^(١٠٣).

(١٠١) انظر الجدول الرقم (٢- ٥) للتعرف إلى وكلاء يهود القدس الشريف في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

(١٠٢) هاملتون جب وهارولد بوون، المجتمع الإسلامي والغرب، ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى، ج ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٠)، ص ٤٠٦.

(١٠٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ح ١، ٤ ص [صفر] ١٢٢٢هـ/ ١٣ نيسان/ أبريل ١٨٠٧م، ص ٦٢، وحيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ١٩٠٨م-١٩٠٨م، ص ٣٢٥.

ووسّع نظام المِلَّة السلطات الممنوحة لقيادات اليهود الروحية في إدارة شؤون ملتهم وطوائفهم، ومنها^(١٠٤):

أ- الصلاحيات الدينية، وتمثل بالحرية المطلقة في ممارسة طقوسهم الدينية، وحقهم بإيجاد أماكن للعبادة والكُنس الخاصة بهم. كما يحق غالباً لكل رئيس مِلَّة إصدار العقوبات الدينية على من يقترف جرماً معيناً^(١٠٥).

ب- اللغة، فقد منحهم السلطان العثماني حرية اللغة التي يتكلمون بها بين أفراد طائفتهم، واللغة التي يعلّمون بها أبناءهم في مدارسهم الخاصة، وكذلك مناهجهم.

ج- الإدارة، فقد حصلوا تقريباً على الاستقلال الذاتي في إدارة شؤونهم الطائفية، من دون أدنى تدخل مباشر من الدولة، من حيث الرتب الدينية، وطرق توزيعها، وتحديد من هم المستحقون لها، وتقسيم الوظائف الدينية بين أفراد الطائفة، والقرارات الخاصة بالطائفة.

د- القضاء، بحيث تكون لهم محاكمهم الخاصة للفصل بين أفراد الطائفة اليهودية في العلاقات الشخصية والمنازعات الداخلية وفي قضايا الأحوال الشخصية^(١٠٦).

وبذلك، فإن نظام المِلَّة العثماني منح الحاخامات ووكلاء اليهود الاستقلال في إدارة أملاك وأموال الكُنس ومدارسها ومؤسساتها الاجتماعية، وهو الدال على اتساع حدود إشرافها وتوجيهها لشؤون رعاياها الدينية، والمدنية، والاجتماعية، والقضائية، كما يدل على تحسين ظروف غير المسلمين وإشغالهم مراكز اقتصادية وسياسية وإدارية

(١٠٤) أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ص ٥٠٣ - ٥٠٤؛ عوني فرسخ، الأقليات في التاريخ العربي منذ الجاهلية وإلى اليوم (بيروت؛ لندن: رياض الريس للكتب والنشر، ١٩٩٤)، ص ١٨٤؛ حوراني، الفكر العربي في عصر النهضة، ١٧٩٨ - ١٩٣٩م، ص ٤٦، وعبد العزيز محمد الشناوي، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤)، ج ١، ص ٦٨.

(١٠٥) الكنيس، وهو بيت لعبادة حاخامات اليهود. كان يُبنى سابقاً في البراري ورؤوس الجبال بعيداً من المدن والقرى التماساً للعزلة والصفاء وعدم الانشغال بالدنيا، أما إذا كان الكنيس في المدينة أو القرية، فغالباً ما يكون كنيساً صغيراً أو بيعة. انظر: الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، ص ١٨٩.

(١٠٦) رغم أن الوثائق العثمانية تشير إلى أن النصارى واليهود كانوا يلجأون إلى القاضي المسلم في أحوالهم الشخصية بلا استثناء، وذلك لقناعتهم بعدالة القاضي المسلم وتفضيلهم الشريعة الإسلامية على شريعتهم، وموافقتهم على تطبيق قواعدها عليهم، ومساواتهم في التقاضي مع المسلمين من جميع الوجوه، لهذا خصّصت الدولة العثمانية محكمة خاصة لأهل الذمة للنظر في قضايا غير المسلمين، كالمعاملات والشؤون المدنية والشخصية التي يحكم بها وفقاً للشريعة الإسلامية. انظر: حبيب، الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ١٩٠٨م - ١٩٠٨م، وانظر أيضاً: مبحث لجوء اليهود إلى محكمة القدس الشرعية، في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

مهمة في الدولة. ولقد أشاد كل مؤرخي الدولة العثمانية حتى اليهود منهم بالمركز الذي احتله الذمي في الدولة، حتى أن الدولة لم تكن تتدخل من حيث المبدأ.

خامساً: طوائف يهود القدس

تعود نشأة طوائف اليهود في أصولها إلى أسس دينية واختلافات عقائدية في ما بينها، الأمر الذي أدى إلى تعمق فجوة الخلاف بين الطوائف اليهودية - قرباً أو بعداً من التوراة - عبر التاريخ، وهو ما رصدته الدراسة في النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م^(١٠٧).

قسم الخطيب^(١٠٨) الطوائف اليهودية إلى قسمين: طوائف قديمة، وأخرى حديثة، ولكن الباحث التزم بتقسيمات طوائف اليهود حسبما وردت في السجلات الشرعية في الفترة التي تناولتها الدراسة، فقد أوردت السجلات نوعين من طوائف اليهود؛ وردت الأولى تحت اسم «طائفة اليهود»، ويضاف إليها اليهود المغاربة (طائفة القرائين)، والثانية طائفة السكناج، ولم ترد أية تقسيمات طائفية أخرى لليهود في السجلات موضوع الدراسة. لذا أقر الباحث خلال الفترة التي تناولتها دراسته وجود هذين النوعين من طوائف يهود القدس الشريف، بينما أشار أرمسترونغ إلى أن الطوائف الموجودة في القدس منذ منتصف القرن ١٢هـ/١٨م اقتصر على طائفة واحدة، وهي طائفة اليهود (السفارديم) من دون طائفة السكناج (يهود الغرب)، وذلك بسبب ما عاناه يهود السكناج في ذلك القرن من سوء في أوضاعهم المادية^(١٠٩). وهاتان الطائفتان هما:

١ - طائفة اليهود

ذكرت أغلب إشارات حجج سجلات القدس الشرعية، في ما يختص بيهود القدس الشريف، «اليهود» أو «طائفة اليهود»، إذ لا تكاد تخلو حجة شرعية واحدة

(١٠٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٤، ١٣ صفر ١٠١٢هـ/ ٢٣ تموز/ يوليو ١٦٦٣م، ص ٤٦٧ سجلات محكمة القدس الشرعية ١١٩، ٥ رجب ١٠٤١هـ/ ٢٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٦٣١م، ص ٢١، وإبراهيم الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٨٩٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار (الجامعة الأردنية)، السنة ٢، العدد ٢ (٢٠٠٨)، ص ١٠٣. (١٠٨) للاطلاع على طبيعة تقسياته للطوائف اليهودية. انظر: عماد أحمد الخطيب، مقارنة الأديان (عمّان: دار المسيرة، ٢٠٠٨).

(١٠٩) كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد عنائي (دمشق: سطور للنشر، ١٩٩٨)، ص ٥٥٤.

تقريباً مما تحصل عليه الباحث، من ذكر «طائفة اليهود»، بمعنى إقرار السجلات الشرعية بوجود يهود القدس تحت اسم «طائفة اليهود» القاطنين في القدس، وهي التسمية التي يرد غالباً ذكرها في كل حجج السجلات الشرعية، ويقصد بها كل اليهود المقيمين في القدس لتشمل اليهود العرب، وبالذات يهود المغاربة (طائفة القرائين) الذين يشكلون أساس هذه الطائفة، ويضاف إليهم الهاربون من ظلم الكاثوليك الإسبان عام ١٨٩٧هـ/١٤٩٢م، إذ اعتبرتهم الدولة العثمانية من رعاياها وتحت سلطتها وسيادتها، وفقاً لنظامها العام وقوانينها الشرعية، والقوانين والأعراف منذ بداية تأسيس الدولة.

وذكرت السجلات الشرعية اليهود المغاربة^(١١٠)، حيث أشارت حجة محاسبة شرعية بتاريخ ١٢٢١هـ/١٨٠٦م إلى أجرة دار ليهودي مغربي^(١١١)، وحجة حضور بتاريخ ١٢٢١هـ/١٨٠٦م إلى اليهودية مصعودة بنت نحاس المغربي ولدها ايساف ولد حليم غوش المغربي^(١١٢)، وحجة ضبط ومبيع بتاريخ ١٢٢٥هـ/١٨١٠م لتركة الهالك حليم المغربي^(١١٣)، واليهودية مريم المغربية الميتة بتاريخ ١٢٢٨هـ/١٨١٣م^(١١٤)، كما أشارت حجة ضبط ومبيع بتاريخ ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م لدين إبراهيم اليهودي المغربي^(١١٥).

وبناءً عليه، يمكن للباحث القول إن الدولة العثمانية وسلطة متسلمية القدس الشريف عاملت عموم طائفة اليهود معاملة متساوية، وبحذر شديد وموضوعية^(١١٦)، بقصد تمييز عموم يهود القدس الشريف من يهود أوروبا (السكناج) بالتحديد، إذ عندما

(١١٠) انظر الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) لحركة يهود القدس، والجدول الرقم (١-١) عن عدد مرات ورود مصطلحي «الملة» و«الطائفة» في السجلات الشرعية.

(١١١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ٢، نصف صفر ١٢٢١هـ/أيار/مايو ١٨٠٦م، ص ٥٥-٥٦.

(١١٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ١، ٩ جمادى الثاني ١٢٢١هـ/٢٤ آب/أغسطس ١٨٠٦م، ص ١٠١.

(١١٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، رقم الحجة ٢، ١٠ محرم ١٢٢٥هـ/١٥ شباط/فبراير ١٨١٠م، ص ٨٨-٨٩.

(١١٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ٢٢ شوال ١٢٢٨هـ/١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٨١٣م، ص ١١٨.

(١١٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، أوائل ربيع الآخر ١٢٥٠هـ/٢٤ آب/أغسطس ١٨٣٤م، ص ١٠-١١.

(١١٦) فاضل بيات، «سياسة الدولة العثمانية تجاه القدس: نظرة شمولية في ضوء وثائق الأرشيف العثماني والمصادر العثمانية حصرًا، ١٥١٦-١٩١٧م»، ورقة قُدمت إلى: القدس-القدس-القدس: أوراق المؤتمر الدولي عن =

يكون الحديث عن يهود الخارج تحددهم بالتحديد، وتميزهم من باقي يهود القدس،
بالقول يهود السكناج أو طائفة السكناج^(١١٧).

٢ - طائفة السكناج

لقد ميّزت السجلات الشرعية تمييزاً واضحاً بين عموم اليهود ويهود السكناج،
خوفاً وحرماً منهم ومن تبعيتهم الواضحة للإنكليز والروس والنمساويين، وهم الواقعون
تحت حمايتها، كما أشارت إلى ذلك سجلات القدس الشرعية. وهذا الأثر عكسته
السجلات، حيث ذكرت أسماء عدة ليهود السكناج في القدس، منها: طائفة السكناج،
وذكرتها حجة شرعية لتحديد وكيل طائفة يهود السكناج^(١١٨)، ويهود السكناج أو الذمي
اليهودي السكناجي أو السكناجي^(١١٩). وذكرت حجة شرعية أخرى وكيل طائفة
اليهود في القدس الشريف القادم من الغرب^(١٢٠)، وقد حدّدت من هم يهود القدس
من السكناج، ومن هم اليهود القادمون من أوروبا، ويقابل لفظ «السكناج» في العهد
العثماني في الأدبيات الغربية الأشكناز أو الأشكنازيم أو الطائفة الأشكنازية.

والأشكنازية من أشكناز (اسم منطقة جغرافية تقع في شمال فرنسا متاخمة
للأراضي الألمانية^(١٢١) أو اسم لمقاطعة أرمنية أطلقت في ما بعد على ألمانيا)^(١٢٢)، وهنا
أصبحت التسمية تطلق على يهود ألمانيا، وهو الاسم القديم لألمانيا بالعبرية، وتعني
بالتحديد يهود أوروبا، وخاصة يهود روسيا وبولونيا ورومانيا والمجر^(١٢٣). كما أطلق

= القدس ٢٠٠٩، احتفالية الأردن بالقدس عاصمة للثقافة العربية، ٢ ج (عمّان: وزارة الثقافة الأردنية، ٢٠٠٩)، ج ١،
ص ٤٣٨.

(١١٧) انظر مبحث النظرة العثمانية ليهود القدس الشريف، توضيح الفرق بين يهود الداخل ويهود الخارج، على
اعتبار من هم من رعايا الدولة العثمانية ومن هم من رعايا الدول الأجنبية في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

(١١٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، أواسط محرم ١٢٤٠هـ/أيلول/سبتمبر ١٨٢٤م،
ص ١٥١.

(١١٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، ٢٠ رجب ١٢١٩هـ/ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر
١٨٠٤م، ص ٨٢-٨٣.

(١٢٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ديسمبر
١٨٠٤م، ص ١٠٥.

(١٢١) أحمد حسن القواسمة وزيد موسى أبو زيد، موسوعة الفرق في الأديان السماوية الثلاثة: الإسلام -
المسيحية - اليهودية، ٣ ج (عمّان: دار الراية، ٢٠٠٩)، ص ٥٥٥.

(١٢٢) عبد الكريم غرايبة، عرب الماء والإنسان (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٦)،
ص ٢٤٣.

(١٢٣) صقر أبو فخر، الحركة الوطنية الفلسطينية: من النضال المسلح إلى دولة منزوعة السلاح (بيروت:
المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٣)، ص ٧١.

على يهود الأشكناز الذين سكنوا شمال وشرق فرنسا اسم «اريفاتيم»، وقد سكن عدد لا بأس به من الأشكناز في النمسا وبولونيا وسائر دول أوروبا الشرقية، وكذلك روسيا، بمعنى أنهم استقروا في شمال وشرق أوروبا^(١٢٤).

ويرجع موطن الأشكناز قبل المذابح اليهودية إلى أوروبا الغربية (بريطانيا، وفرنسا، وألمانيا)، وبعدها إلى أوروبا الشرقية (لتوانيا، وبولونيا، وروسيا البيضاء)، وهذا يعني أنهم غربيون متحدرون من أصول ألمانية^(١٢٥). ويعرف يهود أوروبا الشرقية بالمهاجرين الجدد من روسيا ويهود بولندا الذين يتحدثون اللغة اليديشية (رطانة ألمانية دخلت عليها كلمات سلافية وعبرية)، ويرجع أصلهم إلى ما يسمّى «الدياسبورا الخزرية»، أي تشتت يهود الخزر واستقرار بعضهم في أوروبا الشرقية، وبسبب أعدادهم الكبيرة هاجروا إلى إنكلترا وفرنسا والولايات المتحدة وغيرها من بلاد العالم الغربي^(١٢٦).

ووفدت أول جماعة سكناجية إلى فلسطين عام ١١٩١هـ/١٧٧٧م، وتأسست لهم أول طائفة في القدس عام ١٢٢٧هـ/١٨١٢م، وكان أول ذكر لطائفة السكناج في سجلات محكمة القدس الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في عام ١٢٤٠هـ/١٨٢٤م. ولم يفلح قدمهم وسكنهم القدس في العقدين الأولين من الفترة التي تناولتها الدراسة زيادة ملحوظة في أعداد اليهود^(١٢٧)، إلا بعد منتصف ثلاثينيات النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، حيث لاحظ الباحث بداية ظهور طائفة السكناج أو يهود السكناج في القدس الشريف، وخاصة في تزايد عمليات الشراء للأراضي والعقارات من قبل يهود السكناج، في حين ذكر الربابعة، أنه جاء ذكر السكناج في سجلات محكمة القدس قبل هذا التاريخ العائد إلى عام ١١٠٩هـ/١٦٩٨م^(١٢٨). ولكن بشكل عام لم يؤثر وجودهم في فلسطين والقدس في زيادة أعداد اليهود وهجرتهم إلا بعد النصف الأول من القرن

(١٢٤) الخطيب، مقارنة الأديان، ص ٨٢؛ عبد المجيد هو، الفرق والمذاهب اليهودية منذ البدايات، مراجعة وتدقيق إساعيل الكردي، ط ٢ (دمشق: دار الأوتل، ٢٠٠٤)، ص ١٣٦، والقواسمة زيد موسى أبو زيد، موسوعة الفرق في الأديان السابوية الثلاثة: الإسلام - المسيحية - اليهودية، ص ٥٥٥. (١٢٥) هو، المصدر نفسه، ص ١٣٦ - ١٣٧.

(١٢٦) المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد، ج ٤، ص ٣٣٧ - ٣٣٩. (١٢٧) حسن أيوب [وآخرون]، الاستيطان اليهودي وأثره على مستقبل الشعب الفلسطيني، تحرير ذياب مخادمة وموسى الدويك (القاهرة: مركز دراسات الشرق الأوسط، ٢٠٠٦)، ص ٢٠. (١٢٨) انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٩٩، أواخر شعبان ١١١٠هـ/أوائل كانون الثاني/يناير ١٦٩٨م، ص ٩١؛ نقلاً عن: الربابعة، طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/١٥١٦م - ١٣١٥هـ/١٨٩٧م)، ص ١٠٢.

١٣/هـ ١٩م، كما أن معظم هجرات اليهود إلى إسرائيل في القرن ١٤هـ / ٢٠م كانت من يهود السكناج^(١٢٩).

ولقد أشارت السجلات الشرعية في حجة إقرار واعتراف بين بعض أبناء طائفة اليهود في القدس إلى اسم «شبتاي» الذي قد يكون مقترناً بمؤسس يهود الدونمة^(١٣٠)، ولكنها إشارة ضعيفة لا يمكن التعويل عليها أو تدليلها، لأن السجلات لم تورد ما يؤكد أن هناك عدداً من اليهود في القدس ينتسبون إلى هذه الطائفة. وذكرت الحجة أن أحد أسماء اليهود الواردة في الحجة، هي زوجة شحادة كوز و ولد خضر اليهودي راحيل بنت شبتاي الجراح اليهودي الخليلي^(١٣١)، ولا نعلم إذا كان هذا الاسم نسبة إلى مؤسس طائفة الدونمة شبتاي زيفي في القرن ١١هـ / ١٧م، في حين لا توجد إشارات أخرى في السجلات خلال الفترة التي تناولتها الدراسة إلى أية طائفة يهودية أخرى.

وبناءً على ما سبق، اتفق الباحث مع بعض تسميات الطوائف اليهودية، واختلف في أخرى، وأوردتها دراسات سابقة اعتمدت السجلات الشرعية كمصدر لدراسة فترات تاريخية سابقة للفترة التي تناولتها الدراسة الحالية. وذكرت تسميات متنوعة عن طوائف يهود القدس، من دون الحديث عنها بشكل مفصل، بل اقتصرت بحديثها عنها بالعموم، لا بالخصوص. وقد ترد شكوك حول هاتين الطائفتين المذكورتين سابقاً، بالسؤال عن بقية طوائف اليهود خلال العهد العثماني طيلة القرون التي حكمها العثمانيون، وأين اختفت هذه الطوائف، ولماذا لم يرد ذكرها في سجلات القدس الشرعية في النصف الأول من القرن ١٣هـ / ١٩م؟ ومن هذه الدراسات على سبيل المثال:

(١٢٩) محمود عبد الظاهر، «تعدد الجماعات اليهودية داخل إسرائيل: إثنية وعقيدياً وثقافياً»، ورقة قُدمت إلى إسرائيل من الداخل: خريطة الواقع وسيناريوهات المستقبل: أعمال المؤتمر السنوي السادس عشر للبحوث السياسية: القاهرة، ٢٨ - ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢ (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ٢٠٠٢)، ص ٢٧٣ - ٢٧٨.

(١٣٠) تطلق كلمة «الدونمة» على يهود الدولة العثمانية الذين طردوا من الأندلس وهربوا من اضطهاد الحكم المسيحي إلى الحكم الإسلامي المتسامح بدينه وتعاليمه، واستقبلتهم الدولة العثمانية وأقاموا في سالونيك وإزمير، ومؤسس طائفة يهود الدونمة ساباناي زفي (شبتاي زيفي ١٠٣٥ - ١٠٨٧هـ / ١٦٢٦ - ١٦٧٦م). وكلمة دونمة أصلها تركي عامي مركبة من جزأين «دو»، أي اثنين فارسية الأصل، ومن «نمة» (منة) بمعنى نوع، أي الفرقة التي تقوم على نوعين من الأصول الدينية (النوع اليهودي والنوع الإسلامي)، بمعنى جمع أتباع طائفة الدونمة الديانتين اليهودية والإسلامية، الأولى في السر، والثانية في العلن، الأمر الذي دفع برواد الدونمة إلى الاحتياك على المسلمين في تنفيذ أفكار الدونمة بتغيير اسم طائفتهم لتكون تمييزاً عن توجهاتهم المزيفة، فأصبح يُطلق عليها بالعبرية (مشا منيم). انظر: محمد علي قطب، يهود الدونمة: أصلهم، نشأتهم، حقيقتهم، اعرف عدوك؛ ١ (القاهرة: دار الأنصار، ١٩٧٨)، ص ٩، ومحمود شاكر، التاريخ الإسلامي: العهد العثماني، ٨ ج، ٤ (بيروت: المكتب الإسلامي، ٢٠٠٠)، ص ١٩.

(١٣١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ١٢ رمضان ١٢٣٣هـ / ١٦ تموز/ يوليو ١٨١٨م، ص ٢.

دراسة عربيات، بعنوان: «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، وقد أورد في دراسته ذكر طائفتي اليهود خلال الفترة التي تناولتها دراسته، وهما «اليهود القرائون، واليهود الربانيون»، اللتين تحدث عنهما بالعموم من دون تفصيل أو توضيح، كما فعل مع طوائف نصارى القدس في القرن ١١هـ/ ١٧م^(١٣٢)؛ ودراسة محمد يعقوب: «ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر ميلادي»، الذي ذكر اليهود القرائين، من دون ذكر لأية طائفة أخرى، حتى أنه يكاد يجزم بعدم وجود طائفة الأشكنازيم أو السكناج حتى القرن السابع عشر الميلادي؛ ودراسة الربابعة: «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، وفي دراسة أخرى، وهي الأهم: «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني قبيل قيام الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، وتضمّنتا تسميات الطوائف اليهودية التي كانت في القدس الشريف خلال الحكم العثماني، وهي «اليهود القرائين»، و«اليهود الاشكنازيم»، و«اليهود السفارديم»^(١٣٣). فهذه التسميات حديثة، ولم يرد ذكرها في سجلات القدس الشرعية، وبالذات «الأشكنازيم» التي ورد ذكرها باسم «السكناج»، كما أسلفنا، وكذلك «السفارديم»، وهي ليهود الشرق أو الهاربين من إسبانيا.

ولم يذكر الباحث غير هاتين الطائفتين (طائفة اليهود، وطائفة السكناج)، لأن هذا ما أشارت إليه سجلات القدس الشرعية، إذ إن توحيد عموم يهود القدس تحت اسم «طائفة اليهود»، بسبب كثرة التدخلات الأجنبية، وتعهّد السلطة برعاية وحماية الطوائف الدينية، وتقديم المساعدات المالية لها، وخاصة طائفة السكناج والإصلاحات العثمانية، وقوة محمد علي باشا المتمرد على السلطة العثمانية، كنوع من تخفيف حدة التدخلات الأجنبية، أدى إلى اعتراف يهود القدس بسلطة وكيل طائفة اليهود في القدس، التي أشارت إليه أغلب السجلات الشرعية، ووجود وكيل لطائفة اليهود السكناج في القدس^(١٣٤).

(١٣٢) غالب عبد أحمد عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، إشراف تيسير خليل الزواهرية، ص ٦٨، ٧٩، ٨٠، ٩٢ و ١٠٤.

(١٣٣) الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، ص ١٠٣.

(١٣٤) انظر الجدول الرقم (٢- ٥) وكلاء يهود القدس بحسب ذكرهم في السجلات الشرعية في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

خلاصة القول إن الدولة العثمانية نظمت غير المسلمين بنظام ملّي، قام في أساسه على إطار إسلامي وقانوني، وأثر في الحياة اليومية للدولة العثمانية عبر مراحلها التاريخية، إذ تم على أساسه تحديد مركز الفرد في الدولة، فُعرف المسلمون العثمانيون باسم «المِلَّة الحاكمة». أما الطوائف من أهل الأديان الأخرى، فقد عرفوا باسم «المِلَّة المحكومة» أو «ملت محكومة»، بمن فيهم المِلَّة المسلمة. فقد اقتصر مصطلح «المِلَّة» على المِلَّة الحاكمة أو المِلَّة المسلمة، ولملوك النصارى، وللقلة من المحاسبين اليهود، ولكن ليس لجمهور الرعايا من غير المسلمين.

ولكثرة ما أُطلق مصطلح «المِلَّة» على أهل الأديان السماوية، نبع الخلاف في دلالاته، فكم اختلف على من يُطلق؟ ويحدّد حدوده الاستخدام الرسمي في الخطاب العثماني. فالدولة، قانونياً وعرفياً، تميّز بين رعاياها تمييزاً وظيفياً، وليس عنصرياً، الأمر الذي رافق المصطلح تغيّر في مستوى القيمة التحليلية لموضوع دلالاته. كما أن المِلَّة تدل على مزيد من التقدير والاحترام لغير المسلمين، لتشمل اليهود البارزين ورجال الدين، وممن احتلوا مناصب ووظائف إدارية مهمة في السلطة العثمانية. لذا نعتهم الخطاب العثماني باللقاب، مثل: الفخر، والمبجل، أو بمسميات إدارية، مثل: وكيل وترجمان وحاخام، وهذا لا ينطبق على كل اليهود، ولا يمكن تعميمه على كل يهود القدس، بل هو لفظ خاص لا يتعدّى أفراداً من الطائفة.

إن الشائع والأكثر قبولاً في الاستخدام العثماني في السجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة هو لفظ «طائفة» بكل دلالاتها وموضوعاتها، لأنه يدل على عموم اليهود أو يخصّ أحد فروعها، إذا كان الخطاب موجهاً إلى إحدى طوائف اليهود بعينها، سواء من القرائيين (Karaites) أو السفارديم (Sefard) أو الأشكنازيم (سكناج).

ومما زاد الإرباك في دلالات وعموميات مصطلح «المِلَّة» عن مقاصده في تاريخ الدولة العربية الإسلامية في جميع مراحلها التاريخية، التدخلات الأجنبية وامتيازات بعض الدول الغربية، التي ضيّقت من حدود مصطلح «المِلَّة» لغير المسلمين، فضاقت معه المصطلح، وأطلق عليهم لفظ «طائفة»، إلى درجة أنه أصبح لا يعبر عن سيادة الدولة، ولا موروثها الثقافي والديني، وهو ما سوّغته الأدبيات الأوروبية المحملة بدلالاتها العنصرية المبنية على أساس سيادة الأغلبية، لتعزيز تدخلاتها في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية، المتلازمة مع مبدأ الأقلية والأكثرية. وعليه، قامت الدولة العثمانية بإصلاحات، حققت لكل دولة وطائفة دينية مكانة وحقوقاً لم تكن قد عرفتها سابقاً، فحقّق للدول الأجنبية تعيين فناصل لها في القدس، وأعطتهم حق التشريع لرعاياهم في

الأمر المدنية، ومُنحت كل طائفة حرية أكبر في إدارة نفسها بنفسها، وتدبّر أمور أتباعها الشخصية والمهنية، متجاوزة حدود السيادة الأجنبية على الأراضي العثمانية.

وبناءً على ما سبق، فإن النظام الطائفي (المشتق من الكلمة البرتغالية «Casta»، وتعني جنس أو نسل أو سلف، فالطائفة هي جماعة منغلقة ومستقلة بذاتها، تمارس أنشطة محدودة في عاداتها وتقاليدها، وتتحدّد الطائفة التي ينتمي إليها الفرد بحسب مولده، ولا يتزوَّج من خارجها، ويتوارث أبناؤها المهن والحقوق والواجبات من جيل إلى جيل.

ويعتمد نظام الجماعة المنغلقة على المبدأ الهيراركي، وعلى عدم المساواة التي تقسم الجماعات إلى جماعات عليا وجماعات دنيا، وعلى مفاهيم التابو المتعلقة باتباع أشكال معينة في التعامل مع أبناء الجماعات الدنيا)، توطدت أركانها في ظلّ الحكم العثماني، المختلف تماماً عن نظام المِلَّة العثماني الإسلامي، فأسس محمد الفاتح نظام المِلَّة، وجعله جزءاً من بنية الدولة، ووضع القواعد والتفاصيل المنظمة له بشكل لم يحدث من قبل في الممارسة الإسلامية، وهو الذي مهّد الطريق إلى استغلال تقسيم المجتمع العثماني إلى طوائف وإثنيات واضحة، أخذت في طبيعة التركيب الاجتماعي لسكان السلطنة، إضافة إلى عوامل سياسية واقتصادية وثقافية، وحتى دينية، أسهمت في تثبيت تقسيمات مذهبية واجتماعية بين الأديان، وحتى بين أبناء الدين الواحد، وبين أفراد المجتمع العثماني، بجميع أصولها الدينية والمذهبية والإثنية، وبكل تنوعاتها، ورفعت من حدّة الصراع والاختلاف بينها. وبدأت تظهر بشكل واضح منذ عهد الإصلاح والتنظيمات العثمانية، حيث زعزعت نظام المِلَّة، ولم تتمكن من دمج المجتمع العثماني دمجاً تاماً، فما كان إلا أن قوّضت وأخذت مكان نظام المِلَّة نظام الطائفة، الذي أثر سلباً في الولايات العربية، ولا سيما بلاد الشام، لأن التنظيمات العثمانية أدت «... إلى تعميق الهوة بين المسلمين والمسيحيين (أو باقي الملل)...»، ومنها اليهود، ورفعت من مكانة اليهودي، وزادت من قيم التسامح لدى الدولة لهذه الطائفة.

وعليه، بدأت طوائف يهود القدس تستشعر تغييراً ملموساً في مستوى الحرية والحقوق لها، فاستغلّته وطالبت بمنح رعاياها مزيداً من حرية التجارة والبيع والشراء في القدس، ورفعت التظلمات والشكاوى إلى الإدارة المصرية عن سوء معاملة المسلمين لليهود، وتمّ الاعتداء على المسجد الأقصى، وكلها كانت إيذاناً بمرحلة جديدة زادت من حدّة التوتر بين المسلمين والسلطة القائمة، كما أسهمت في توتر العلاقات بين المسلمين واليهود في القدس وعموم بلاد الشام. وزاد الطين بلّة ما تمخّض عن ذلك

من أحداث في ثورة الفلاحين (١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م) على الحكم المصري والخراب الذي لحق بمحلّة اليهود ومتاجرهم، وهو ما حدث فعلاً في ثلاثينيات القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، وسنورد التفاصيل في بنية الفصل الثاني.

وظهر أثر هذا النظام في الولايات والمدن العربية منذ مطلع القرن العشرين، حيث بدأت الدول العربية المنبثقة من اتفاقيات سايكس-بيكو ووعد بلفور وسان ريمو، بإنهاء مفهوم الدولة الإسلامية وتقسيم الولايات العربية إلى دول قطرية، وثبت في كل مدينة تقسيمها على أسس الأقلية القومية الدينية، فضمت أحياء من المسيحيين واليهود والمسلمين، وقسمت مدن بلدان عربية أخرى بين الشيعة والسنة، إلى درجة أن كل فئة عاشت في منطقتها مختلفة بين مدنها، ومتصارعة في خلافاتها. ومثالاً على ذلك: فلسطين (وجود إسرائيلي-عربي)، والقدس (مقسمة إلى أحياء: الحي اليهودي، والحي الإسلامي، والحي النصراني)، والعراق (الجنوب شيعي، والوسط سني، والشمال كردي)، والأردن (مناطق خاصة للمسيحيين، مثل مدينة عجلون نفسها والفحيص وماحص والحصن)، وقس عليها بلداناً عربية كثيرة. وقد أثر هذا النظام العنصري في مجتمعاتنا العربية في هذه الأيام، إذ إن «الرجل المريض ورثنا أمراضاً ومشكلات ما تزال المنطقة العربية والشرق الأوسط... تعانيها حتى الآن»^(١٣٥)، بمعنى أن الدولة العثمانية قوّضت، في القرن الأخير من عمر الدولة العثمانية، نظام الملة، وأحلت مكانه نظام الطائفة القائم على أسس مدنية غربية، وتبع ذلك تغيّرات جذرية حدثت في المجتمعات العربية في القرن العشرين، ما زلنا محكومين بأثرها حتى الآن، وشواهدنا التاريخية كثيرة.

(١٣٥) أسطفان براسيموس، «المسألة الشرقية حدود وأقليات من البلقان إلى القفقاس»، عرض عقيل سعيد محفوض، شؤون اجتماعية، السنة ١٥، العدد ٥٧ (١٩٩٨)، ص ٢٠٢.

الفصل الثاني

الحياة الاجتماعية ليهود القدس

أولاً: الإطار التاريخي والاجتماعي للقدس

تشكّل مادة السجلات الشرعية المصدر الأساسي للدراسة، وقدرتها على تتبّع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية ليهود القدس، خلال الفترة التي تناولتها الدراسة التي تتبّعت تشكّل البنى الاجتماعية، والروابط والعلاقات بين فئات المجتمع المقدسي، وما تؤشر إليه من حالات الكشف عن الهدوء والتوتر في العلاقات بين المسلمين واليهود جراء الاختلاط والمصالح المشتركة، على اختلاف الأديان والطوائف والظروف السياسية والاقتصادية والإدارية والكوارث الطبيعية والأوبئة.

عاش أهالي القدس حياة طبيعية متسامحة بين ساكنيها، وقد أثارَت عجب اللقيمي عند زيارته القدس، وزيارة أماكنها المقدسة، الألفة بين أهلها، قائلاً: «وقد اجتمعت الطوائف كلها على تعظيم بيت المقدس، ما عدا السامرية، بزعمهم أن القدس هو جبل نابلس»^(١).

وأكد الربابعة أن «المجتمع المقدسي بكلّ مكوّناته، كمجتمع واحد، يغمره التعاون والتسامح في أغلب فتراته، حيث مارست كلّ طائفة شعائرها وعاداتها، وفقاً لما هو مقرّر لها في إطار النظام المعمول به، من دون أن يشكّل ذلك أي حرج عند الطوائف الأخرى»^(٢). لذا عمد الباحث إلى إعداد كشف عام، جمعت فيه معلومات تاريخية مستقاة من مصدرها الأساسي، وتمثل كشافاً وكشفاً حقيقياً ليهود القدس، ومادة علمية تفيدنا في معرفة حركتهم ضمن الدولة العثمانية ولواء القدس ومجتمعها المقدسي.

(١) مصطفى أسعد اللقيمي، تهذيب موانع الأئس برحلتني لوادي القدس، هذبها وحققها رياض عبد الحميد مراد، سلسلة إحياء ونشر التراث العربي؛ ١٨٧ (دمشق: وزارة الثقافة الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١٢)، ص ١١٢.

(٢) إبراهيم الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)، ص ٢٠٥.

١ - الكشف العام (حركة يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر في سجلات محكمة القدس الشرعية)

يمثل الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) موضوعات الدراسة الأساسية لحركة يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر، من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية، من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية، في الفترة (١٢١١ - ١٢٥٦هـ / ١٧٩٧ - ١٨٤٠م)، الذي سجل واقع اليهودي المعيش، وحدده نوع الحجّة كواحدة من أهم موضوعات الدراسة.

وضم الكشف أنواعاً متعددة من الحجج الشرعية، وهي: الدعاوى، والديون، والإيقاف، والإقرار والاعتراف، والضبط، والمبيع، وبيان (كشف) الحساب، والحضور، والمحاسبة الشرعية، والفراغ والتنازل، والعادة المعتادة، والبيع والشراء، والتثبيت، والحكر، والكشف والوقوف، والبراءة الشرعية، والإشهاد، وإعلان الإسلام، والرهن، والاستتجار والتعمير، والتسليم، وتولية الناظر، والقيّد بالإذن الشرعي.

ويكشف الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) عن أسماء اليهود، ذكوراً وإناثاً، وأماكن سكنهم في محلات وحاتر مدينة القدس، ودور السكن وأنواع الأراضي الزراعية التي يمتلكها اليهود، والدور المستأجرة، وقيمة المتحصّل من الإيجار سواء أجرة دور السكن في الملك الخاص بالمسلمين أو في دور الأوقاف برسم المتحصّل العادة المعتادة، والدكاكين والمحال التجارية سواء أكانت في السوق أم تحت دور السكن؛ للممارسة الحرفية والصناعية التي دلّت عليها السجلات الشرعية، واقرنت بعض أسمائهم بنوع الحرفة والصنعة التي يعملون فيها.

ويكشف الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) أيضاً عن العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين اليهود والمسلمين، من خلال معرفة طوائف يهود القدس^(٣) والتفريق بينها، بحسب مجريات الكشف وحركة اليهود التي دلّت عليها السجلات الشرعية.

(٣) انظر: «طوائف يهود القدس» في المبحث الخامس من الفصل الأول في هذا الكتاب.

الجدول الرقم (٢ - ١)

حركة يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر في سجلات محكمة القدس الشرعية

ملاحظة	نوع الرسم والمتحصل		مكان السكن والإقامة	الطائفة	الوظيفة/الصفة	اليهودي	نوع الضريبة	السنة
	مقدار الرسم	نوع الرسم						
				طائفة اليهود	ترجمان طائفة اليهود	الذمي مرصع ولد اليهودي مركانه	دموي	١٢١١هـ / ١٧٩٧م
				طائفة اليهود	وكل بيت اليهودية يشبع	حالم ولد اليهودي ابن الركل	دموي	
						ابرام بزائقة اليهودي		
					الخياط	درية اليهودي		
			دين	مدينة الخليل	وكل وقف طائفة اليهود	سلمون زكوية اليهودي		
		٣٠٠ غرض أسدي			وكل وقف طائفة اليهود	بالقرب اليهودي		
				طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	قبض دين	١٢١٢هـ / ١٧٩٨م
				طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	إيقاف لأيتام	
		١٣ قضية مصرية	وقف اليهود	طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	إقرار واعتراف	
				طائفة اليهود / المخارية		يهودا ولد المخاتم يرشقاط يردوكي		
نفس الدين		١٥٠ غرض أسدي	دائن	الأصل من مكناش		يهودا سكرية ولد اسرائيل		

تبع

تابع

	زائفة ٧٩٠	دائن				دلالة		ميران اليهودية	ضبط وبيع	/١٢١٤ ١٧٩٩م
	زائفة ٢٣٠	دائن				دلالة		مرزة اليهودية	ضبط وبيع	
	زائفة ٣	أجرة سكن	وقف خصمكي سلطان					مركز اليهودي	ضبط وبيع	
	أسمية ٥٧	أجرة سكن	مشيخة عبد القادر المخفي ومرسي					اليهودية	بيان حساب	
	زائفة ١٠٤	مدين				حاجام		الحاجام مسنون اليهودي	ضبط وبيع	
	زائفة ٦٧	مدين				الصباغ		اليهودي		
	زائفة ٦٧	مدين						اليهوديان		
		دار بيد اليهودي	محلة اليهود					اليهودي	حضور	/١٢١٤ ١٨٠٠م
		حاكورة بيد اليهود	محلة اليهود					اليهود		
		دار بيد السكاج	محلة اليهود					السكاج		
	زائفة ٢٠٠	مدين				وكل في الدهمى عن الحاجام بمقرب وكيل وقف اليهود بالخليل		مرسي ودلوا اليهودي	دهمى	
	زائفة ٢٠	أجرة دكان وسكن	محلة اليهود					اليهودي	محاكمة	

تابع

قسم دين المسيح	٢٢٢٢ زلطة	دين تمسح				ابن	يهودا ايراسيم ولد يكودور	استعانة	
		دين تمسح				أم	راسل بنت كزيميل		
		دين تمسح				أخت	أشعير اليهودية		
		دين تمسح				أخت	ليا اليهودية		
	٣ زلطة	المادة المصانة					وقف اليهود	فراغ وتنازل	
	١٠٠٠ زلطة	مدين					سحور مسكنه اليهودي	ضبط وبيع	
	٩٠٠٠ زلطة	مدين					بغور مسكنه اليهودي	ضبط وبيع	
	١٠٠٠ زلطة	مدين					بحرايمري اليهودي	ضبط وبيع	
	٣ زلطات	المادة المصانة كل شهر					وقف طائفة اليهود	دموى	/٥١١٢١٥ ٢١٨٠١
	١٣٠٠ زلطة	المادة المصانة على وقف اليهود					وقف طائفة اليهود	ضبط وبيع	
	٣٣ زلطة	مال على الرقب					وقف طائفة اليهود		
	٣ زلطات	دانن					وقف طائفة اليهود	دموى	/٥١١٢١٩ ٢١٨٠٤
	٣ زلطات	دانن					اليهودية	ضبط وبيع	
مكرر	٣ زلطات	دانن					اليهودية	ضبط وبيع	
	٢٧٢٩٠ زلطة	دين على الرقب					وقف اليهود	ضبط وبيع	

	زائلة ١٢٠	أجرة دار سنوية	محلة اليهود	طائفة اليهود/ المغاربية			اليهودي المغربي	محاكية	
	زائلة ١٢٥	أجرة دار سنوية	محلة اليهود				اليهودي		
	زائلة ١٢٠	أجرة دار سنوية	محلة اليهود				اليهودي		
	فضة مصرية ٢٠	مال مرتب على الوقف					وقف اليهود	حضور	
	١٠٠ غرض أسدي	براهة من رهن	من يهود المغاربة	طائفة اليهود/ المغاربية	الزوجة	اليهودية مصمودة بنت نحاس المغربي	حضور		
				طائفة اليهود/ المغاربية	ابن	ولدها إسحاق ولد حليم غرض المغربي			
				طائفة اليهود/ المغاربية	الزوج	نحاس المغربي			
	زائلات ٢٠٥	دين على الوقف		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	ضبط وبيع		١٨٢٢م / ١٨٠٧م
	زائلة ٩٣	عيب			ناجر	بيروخ مشيش اليهودي	تحت		
					زوجة بيروخ / كنانة	بيها بنت يهود			

مكرر	٢٤٠٠ زلطة	مدین				بیل البرودی اليهودی	ضبط وسیع
مكرر	(...)	مدین				حمام اليهودی	
مكرر	١٠٠٠٠ زلطة	مدین				بخور وأخبة موسى اليهودی	
مكرر	٤٠٠٠٠ زلطة	مدین				واید الثلاثة اليهودی	
مكرر	٤٢٠٠٠ زلطة	مدین				ارسام اليهودی	
مكرر	٢٤٠ زلطة	مدین		طائفة السکاج		مرکاهه السکاجی	
مكرر	٤٠٠٠ زلطة	مدین				ارام برشیت اليهودی	
مكرر	٤٦٠٠٠٠ زلطة	مدین				مریة متحاس ویو دا کهی اليهودی	
	(...)	مدین				اليهودی الخیاط	
	٢٢٥ غرضاً	أجرة دار	وقف الشيخ خلیل الجامعی			اليهودی	
	٢٢٩ زلطة	أجرة دار	وقف الشيخ خلیل الجامعی			اليهودی	
	(...)	مدین				اليهودی	

تبع

تابع

مكرر	جزر أساور ذهب	رمهن				اليهودية يامسين	دعوى	١٥١٢٣١ هـ
مكرر		رمهن				اليهودية يامسين	دعوى	١٨١٦ م
	١٩٦٥ غرش أسلمس و ١٢ فضية و ٣ مصريات وثلاث مصرية	الصهرج الخرب والإيروان	محلة الجاذرة			يزداد ولد بخور خضره اليهودي ازحاق بني الاصطائولي اليهودي	كشف ووقف شراء	
	٢٠٠ غرش	دائن				اليهودي	حسب وبيع	
		دار سكن اليهودي بالإيجار				اليهودي	كشف ووقف	١٥١٢٣٣ هـ ١٨١٧ م
	١٠٠ زلطة	أجرة دكان				شمعون اليهودي	براهة شرعية	
	٣ زلطات	المادة المعادة		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	إشهاد	
		أرض بيد اليهود	وادي الجزر ظاهر القدس			اليهود	حضور	
		دار	محلة صهيون الجوانية			اليهود	إيقاف	
	(...)	دار سكن ٧ بيوت	محلة الرينة الجوانية			حامد ولد ابراهيم اليهودي	بيع	
		---	محلة الرينة			ياقوب بن شحادة اليهودي		
		رمهن				وكل عن والده شحادة		
						موصي التكمي اليهودي	رمهن	

تابع

	زائقة ١٥	أجرة دكان	محلة اليهود		مبيض		اليهودي	ضبط وبيع	
مكرر		تركة ميت					الهالك اسرائيل اليهودي	ضبط وبيع	
	زائقة ١٠٤٠	دائن					حاميم صرناك		
مكرر				طائفة اليهود			ياسف ولد زخريا		
	زائقة ٥٠	دائن					اليهودي	ضبط وبيع	
مكرر		براهة شرعية					مر كاه ابن خضر كريس اليهودي	حضور	
		سكن	سوق علوان				اليهود التتكي	شراء	
مكرر	زائقات ٢٠٨	دائن					رحمون اليهودي	ضبط وبيع	١١٢٣٤/٥
							مردخاه اليهودي وسمي محمد	إشهار إسلام	١٨١٩ م
	زائقة ٢٢٥	أجرة سكن اليهودية					اليهودية	محاسبة	
	زائقة ١٧	أجرة دكان وسكن اليهودي					اليهودي السيف	محاسبة	
	زائقة ١٨	أجرة سكن اليهودي					اليهودي		
	زائقة ١٢	أجرة دكان ودار					اليهودي السيف	محاسبة	
	زائقة ٢٢٥	أجرة سكن	وقف الساموطي				اليهودي	محاسبة	
		تبراه من رهن					فراسم ولد موشى السكتاخي	حضور	

بيع

مكرر	طائفة السكاج	طائفة السكاج	مظهر اولاد	فراسيم ولد موسى السكاجي الشامي	إقرار	
				الماخام مربية كوهين البشام البشلي اليهودي		
			رجل/ ايت	الذمي مصارون اليهودي	كشف ورتوف	/١١٢٣٥
	٢٠ زلطة	استجار دكاين		الماخام روتيز ولد صغيره اليهودي	استجار	١٨٢٠ م
مكرر		استجار دكاين		الماخام روتيز ولد ستيرة اليهودي	استجار ورتوف	
		دكاين		الماخام روتيز ولد ستيرة اليهودي	بيع	
				الماخام بنامين ولد شمعون اليهودي الاطنولي	دعوى	
				بنامين ولد (...) اليهودي		
				استونا شيناي اليهودي		
	٢٠ زلطة	أجرة دكان وسكن	يعمل في اصلاح السفن	اليهود	مماينة	
		حاكورة ودار ملك		وقف اليهود	حضور	
	٢٨٥ وثلاثة ارباع غروش أسدي	براه من دين		باشف ولد شوغر بزلي اليهودي	تثبت	/١١٢٣٦
	٢٣٠ زلطة	أجرة دار		اليهودي	فسط ربيع	١٨٢١ م
	١٥٠ زلطة	أجرة سكن		اليهودي	فسط وبيع	
	٢٢٥ زلطة	أجرة سكن		اليهودية	مماينة	

	زائلة ٨٥٠	أجرة سكن	وقف قاسم بك الترجمان									
	٥ غروش	المادة المعنائة										
مكرر						طبيب	مركاه المحكم الطبيب اليهودي	وقف اليهود	فروع وتنازل	دموى		
						مطل / بيت	سيره ولد بنحور اليهودي		كف ووقوف			١٢٣٧هـ /
						طائفة اليهود	الساخام ازام براشية		حضور			١٨٢٢م
مكرر	١٠٠٠ زائلة	أجرة دكان					شمعون اليهودي	وقف طائفة اليهود	تسلم			
	٣ زلاطات	المادة المعنائة			طائفة اليهود				فوخ وتنازل			
	١٢٥ زائلة	أجرة دار سكن					اليهودي	بيان حساب				
	١٥٧ زائلة	أجرة دار سكن					اليهودي					
	١٠٠٠ زائلة	دائن					اليهودية الغرا	دعوى				
	٢٣٠ زائلة	أجرة دار					حارة اليهودية	مطالبة				
مكرر	٨٢٠ زائلة	أجرة دار	وقف قاسم بك الترجمان				مريام اليهودية					
		دار في حوش بيد اليهود					ليوت اليهودي	أجرة				

تابع

تابع

مكرر	٧٠٠ غروش أسدي	دار	خط مرزيان				ابرام برشيت اليهودي ووكيل عنه بشير الجاصوني	شراء	
		دار	خط مرزيان				ابرام سكيبة اليهودي		
	١٠ غروش أسدي	المادة المتعاقدة كل سنة		طائفة اليهود			وقف طائفة اليهود	فخ وتنازل	
	١٠٠ زلقة	دائن					اليهودي القرا	ضبط وبيع	
	١٠٠٠٠ غروش أسدي	دار	محلة البناية				فخر مله ووقال لبروخ بوده ولد ياسف مطرد اليهودي حاتيم سلمون سوي ولد ووقال اليهودي الأرملي	شراء	١٨٢٣٨ / ١٨٢٢ م
		دار	محلة البناية				السخام الرام الرام (... اليهودي	حضور	
مكرر				طائفة اليهود		وكيل وقف طائفة اليهود			
	١ غروش أسدي	المادة المتعاقدة		طائفة اليهود			وقف طائفة اليهود	فخ وتنازل	
	١٠ غروش أسدي	المادة المتعاقدة		طائفة اليهود			وقف طائفة اليهود	فخ وتنازل	
	١٠ غروش أسدي	المادة المتعاقدة في كل سنة		طائفة اليهود			وقف طائفة اليهود	فخ وتنازل	١٨٢٣٩ / ١٨٢٤ م
	١٥٧٨ زلقة	مدين					مرسي اليهودي	ضبط وبيع	

مكرر	زلقة ٢٤٠	دائن		مكرر			ابرام اليهودي	ضبط وبيع
	زلقة ١٠٥	دائن					اليهودي المقاد	
مكرر	زلقات ١٦٠	دائن					اليهودي السامعني	
	زلقة ١٨٠	دائن					مرسي اليهودي	ضبط وبيع
	زلقة ٣٤٠	دائن					اليهودي	
	زلقة ٧٢٠	دائن					اليهودي	
	زلقة ١٥٠	أجرة سكن					اليهودي	محابية
	زلقة ٩٠	أجرة سكن					اليهودي	محابية
							الصاحم مندا	حضور
							وقف طائفة اليهود	فرغ وتنازل
	٦ غروش أسدية	المادة المصادة					وقف طائفة اليهود	دعوى
							ركيل طائفة اليهود	
							ركيل طائفة اليهود	
							طائفة اليهود	
		دار موقوفة					كتاب وقف طائفة اليهود	
							طائفة اليهود	
							وقف طائفة اليهود	
							وقف طائفة اليهود	
	٢٠٠ غروش أسدي	دائن					برشيت اليهودي	ضبط وبيع

مكرر	٤٢٦٤٠ زلطة	دائن					الارام برزيت اليهودي	ضبط وبيع	
مكرر	٢٨٠٠٠ زلطة	دائن					الارام مسكينا اليهودي		
		دار	محلة الترف				اسياق اليهودي العاظمي	شراء	
	٨٠ زلطة	دائن					باسف اليهودي	ضبط وبيع	
	٨٠ غرض أسدي	مدين					ابرام ولد بضر اليهودي الدلال	دموى	
	١٥٠ زلطة	أجرة دار سكن					اليهودي	محاسبة	١٢٤٠هـ / ١٨٢٥م
							وكل طائفة اليهود السكاج	حضور	
	١٢٠ زلطة	أجرة سكن الدار الصغيرة					اليهودي	ضبط وبيع	
	٩٧ زلطة	أجرة دار سكن					اليهودي الدلال	دموى	
		مستاجر لحمام الوقت إلى حين سداد الدين	قرية سلوان قرب الصلوجية				وكل من اسفك اليهودي والخواجه زايه المستطلي	دموى	
		أرض اليهود					اليهود	حضور	
	١٠ زلطات	المادة المعتادة					وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	
	٤ غروض أسدية	المادة المعتادة كل سنة					وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	

	١٢,٥ غروش أسدية	المادة المتعادلة وضمن سكر			طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	١٨١٢٤١/
مكرر	٢٥٦٠٠ زلطة	دائن			طائفة اليهود		مركاه اليهودي	ضبط وبيع	١٨٢٦م
	١٨ غرشاً	المادة المتعادلة			طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	
	٨ غروش أسدية	المادة المتعادلة			طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	
		غراس كرم اليهودية	الجهة الشمالية ظاهر القوس		طائفة اليهود		اليهودية	حفور	
	٦٢ غرشاً أسدياً	المادة المتعادلة			طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	
		دار بيد اليهود			طائفة اليهود	وكيل طائفة اليهود	المساحم ريبون	إقرار واعتراف	
		دار بيد اليهود	بخط دارد		طائفة اليهود		طائفة اليهود	دموي	
		دار بيد طائفة اليهود	محلة الشرف		طائفة اليهود		طائفة اليهود	إيقاف	
							اليهودية	دموي	١٨١٢٤٢/
	٦ غروش	المادة المتعادلة			طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فراخ وتنازل	١٨٢٧م
	٧٥٦٠ زلطة	دائن					اليهودية	ضبط وبيع	

تابع

تابع

	٤٣ زلفكة	دائن							
	٩٠٠ غرش	أجرة سكن ٣ سنوات	محلة الشرف				المصفاة اليهودي الذي المصاحم وليا ولد الذي لقي اليهودي	ضبط وبيع	
	٦ غروش	العادة المعادة ومن سكن		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فرغ وتنازل		
	٩٠٠٠ عن ثلاثة سنوات	أجرة سكن دار الوقف/	محلة الشرف			المصاحم ليا ولد الذي (... اليهودي	دموي		
	١٥ غرشاً أسدياً	العادة المعادة		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فرغ وتنازل		
مكرر	٤٣ زلفكة	دائن				اليهودي المقاد	ضبط وبيع		
	٥٠٥ غرش أسدي	العادة المعادة		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فرغ وتنازل		١٨٢٤٤/٨
	٧٠٥ غرش أسدي	العادة المعادة		طائفة اليهود		وقف طائفة اليهود	فرغ وتنازل		١٨٢٨م
		دار بيد اليهود	محلة الشرف قرب الدار المشترية للسيد محي زادة بن حسن جلي التتاشي			(...) اليهودي	شراء		
	٤٢ زلفكة	دائن				اليهودي	ضبط وبيع		

تابع

		دار بيد اليهود				اليهود	دموى	
		حاكرة بيد اليهود				اليهود		
	زلقة ١١١	دين حسيم				حسيم السرجلي اليهودي	ضبط واسع	
			طائفة اليهود	نرجمان وكلاء طائفة اليهود		المخاضم روثية اليهودي	دموى	
	زلقة ٢٥	دين	طائفة اليهود / المعارية			داريد اليهودي المراكشي	ضبط واسع	/١٢٤٧ ١٨٣١م
	زلقة ٧٢	دين		ناجر في السكن والإسكان		بوره اليهودي	دموى	
						المناجر اليهودي		
مكرر	زلقة ٦٠	سكن بالاچار في دار الرقف				ياسف اليهودي	ضبط واسع	
						رونيه اليهودي	ضبط واسع	
مكرر	زلقة ١٢٠٠	دالن				رونيه اليهودي		
						برشيت اليهودي		
	زلقة ٨٠	دالن				اليهود	مחסية	
						اليهودية	ضبط واسع	/١٢٤٨ ١٨٣٢م
	زلقة ١١٠٠	دالن				بردي اليهودي	ضبط واسع	
	٣ (...)	أجرة سكن				ياسف اليهودي	ضبط واسع	
	زلقة ١٦٠	دين						
مكرر	زلقات ٨	دين						
مكرر	زلقات ٩	دين						

تابع

مكرر	٥٠٠٠ زلطة	أجرة دار الطاحونة	حارة اليهود				سمويل اليهودي	محابسة	
مكرر	٤٢٧ زلطة	أجرة دار الطاحونة	حارة اليهود				دايد اليهودي		
مكرر	٤٥٠ زلطة	أجرة دار البانسا		طائفة السكاج			اليهودي السكاجي		
مكرر	(...)	أجرة دار		طائفة اليهود	ترجمان		رونية اليهودي		
مكرر				طائفة اليهود	ترجمان طائفة اليهود	الصاحم روبين اليهودي		حضور	
مكرر					صوره ١٥ سنة كسر طبقات	شاب يهودي		حضور	١٨١٢٤٩ م ١٨٣٣ م
مكرر				طائفة اليهود	ترجمان طائفة اليهود	فخر بنه المسلم ريتيرا		تولية ناظر	
مكرر	١٤٠ زلطة	أجرة سكن	دار الطاحونة من الدار الكبيرة		الحلاق	حسن الحلاق اليهودي		محابسة	
مكرر	(...)	أجرة سكن			ترجمان	الصاحم رونية اليهودي			

	٢٨٠ زلزلة	دائن							
مكرر	١٣٩ زلزلة	دين				موزقة اليهودي	ضبط وبيع		
مكرر	٦ زلزلة	دين				اسياف اليهودي			
مكرر	٤٦ زلزلة	دين				روبية اليهودي			
مكرر	٧٨١ زلزلة	دين				اليهودي			
مكرر	٨ زلقات	دين				سلمون اليهودي			
						المعاد اليهودي			
						طاقنة اليهود			
مكرر						طاقنة اليهود	عزل وتبين وكلاء اليهود	١٨٢٤٩م	
						طاقنة اليهود		١٨٣٣م	
مكرر						ترجمان طاقنة اليهود			
نفس الدار	١٩٩ غرماً	دار				نخر ملكة الاسرائيلية الساعح افراميم ولد الساعح موريتة بنون	شراء		
						الساعح ياسف ولد الساعح (...)			
						الساعح ابرام ازراقي اليهودي			
مكرر		شراء دار				نخر ملكة الاسرائيلية الساعح افراميم ولد الساعح موريتة بنون	شراء		
مكرر						الساعح ياسف ولد الساعح (...) اليهودي			
مكرر		-				الساعح ابرام ازراقي اليهودي			

	١٠٥ زلاقات	دين للبرية				ورثة اليهودي ودين	ضبط وبيع
	٢٠٠ زلقة	دائن		طائفة اليهود/ المعارية		ابراهيم اليهودي المصري	
						اصحح بن يعقوب اليهودي	دموي
				طائفة اليهود	وكل طائفة اليهود	الحاخام مريئة	
مكرر				طائفة اليهود	ترجمان طائفة اليهود	الحاخام روبية	
				طائفة السكاج	ابن الحاخام باش	ابن الحاخام باش الحاخام شليرن	
نفس الدار	(...)	دار	باب حفلة	طائفة السكاج	من حماية الانجليز	داووه سعورين يوسف يهودي السكاجي	شراء
		-	باب حفلة	طائفة السكاج	من حماية المسقوف	ومت اوس تندر اوس بن سوربية اليهودي السكاجي	
مكرر نفسها مكرر		دار	باب حفلة	طائفة السكاج	من حماية الاكليز	داووه سعورين يوسف يهودي السكاجي	شراء مكررة
		-	باب حفلة	طائفة السكاج	من حماية المسقوف	ومت اوس تندر اوس بن سوربية اليهودي السكاجي	
	٢٣٢ زلقة	أجرة سكن				اليهود	مطابقة
		حاورة و٣ بيوت وربة	باب حفلة	طائفة السكاج	من حماية المسقوف	حيم ستلاوس السكاجي	

مكرر	٤٠٠٠ غرش اسمي	دار مكوتة من ٥ بيوت	محللة باب حطة	طائفة السكاج	من حماية المسكوف	حسيم ستلاوس السكاجي	شراء ولياقف	
				طائفة السكاج	من حماية المسكوف	نغير ملته اليهودي (...) السكاجي	شراء	١٢٥١/هـ ١٨٣٥م
		دار ملك		طائفة السكاج		السكاج		
				طائفة السكاج	من حماية المسكوف	الذمي اسرائيل ولد مردخاي رانك سورزية اليهودي السكاجي	شراء	
نفسها ومروروة ببار خليفة	٤٠٠٠ غرش اسمي	شراء دار مكوتة من ٣ بيوت سفلية وطبقة علوية	بنظ باب حطة	طائفة السكاج	من حماية المسكوف	الذمي اسرائيل ولد مردخاي رانك سورزية اليهودي السكاجي	شراء	
		-	بنظ باب حطة	طائفة السكاج	ترجمان	ووكيلا عن الذمي كرشون ولد صوش سورزية اليهودي السكاجي		
		دار بيد السكاج وكات دار خليل أبو طيخ		طائفة السكاج		السكاج		
	٤٤٧ زلفه	دائن				الخانم محاس	فيمر	
	٢٠٠٠ غرش اسمي	دار مكوتة من ٤ بيوت	محللة باب حطة	طائفة السكاج	من حماية المسكوف	اسرائيل ولد مردخاي اليهودي السكاجي	شراء	
		دار مكوتة من ٤ بيوت وحكورتين	بنظ باب حطة بحارة الطورية	طائفة السكاج	من حماية النسا	مدان زرين شواك اليهودي السكاجي	شراء	
		دار ملك للسكاج كات دار اسمد أبو فاطمة		طائفة السكاج	من حماية المسكوف	ولف (...) استراوس السكاجي		

		بستان	تحت قرية عين صوبا				ابرام اليه ولد بخور اليه اليهودي	شراء	
			مقيم في دمشق				الخوارجة ربيزا ورواش ولد المعلم	حضور	
			مقيم في دمشق				شمبول اليهودي		
							الخارجة موسى ولد المعلم شحادة اليهودي		
							فخر ملكه الحاجام رينو		
							وكيل طائفة يهود القدس		
							طائفة اليهود		
							طائفة اليهود/المخاربة		
							والحاجام شمبول ولد المغربي اليهودي		
							المعلم حليم السرزلي ولد المعلم اصحاق اليهودي		
							والمعلم هلمون ولد بن يحنن اليهودي		
		أجرة الدار الكبيرة	وقف محمد المغربي				اليهودي	محابية	
	١٧٥ زائلة								
مكرر	٣٧٠ زائلة	أجرة الدار الصغيرة وثلاثة دكاكين	وقف محمد المغربي				أولاد سمود اليهودي		
	١٧ زائلة	أجرة دكان وسكن	وقف محمد المغربي				اسياق اليهودي		
مكرر	٢٤٤٧ زائلة	دالين					الحاجام محماس اليهودي		

	١٤٥ غرضاً أسدياً	دائن	مقيم في الشام				اليهودي	ضبط وبيع	
		دار المعروف بدار خرفيف	محلة الشرف	طائفة اليهود	وكل طائفة اليهود	فخر الملة الإسرائيلية الحاخام موريتي		شراء	
مكرر				طائفة السكناج	من حماية المسكونف	حجيم سنبلا روس السكناجي		إيقاف	
مكرر				طائفة السكناج	مستفيد من الوقف	سيمون ولد (...) اليهودي السكناجي			
				طائفة السكناج	مستفيد من الوقف	ياسف ولد ايك دور اليهودي السكناجي			
				طائفة السكناج	عضو في طائفة النياطين	موصي موكاد اليهودي		حضور	
	١١٠٠ غرض أسدي	دار مكرمة من ٧ بيوت وحاكورة	محلة باب حطة	طائفة السكناج	من حماية المسكونف	الحاخام يري سيف ويك زاروخ كوايت السكناجي اليهودي		شراء	
	٦٠ غرضاً صناع	دار		طائفة اليهود	وكل طائفة اليهود	فخر ملك الموسوية الحاخام موريتي			
	٣٧٥ زائلة	سكن إيجار دار				وكل اليهود		محابسة	١/١٢٥٢ م
	٣٧٥ زائلة	أجرة سكن دار العمارة				وكل اليهود			١٨٣٦ م
		سكن	محلة الرينة			ابن باقوب الحكيم اليهودي		كشف ووقف	
	(...)	سكن	محلة الرينة			اللاكرجي اليهودي			

بيع

بيع

مكرر	٢٠٠٠ زلطة	أجرة دار سكن	محلة الريشة				الاكروحي اليهودي	محابسة	/١٢٥٣ م ١٨٣٧
مكرر	١٢٠٠ زلطة	أجرة دار سكن (...) اليهودي	محلة الريشة				اليهودي	حضور	
				طائفة اليهود	وكيل طائفة اليهود		المساعم اكامام رسو	حضور	
	١٥١٠ غروش	دائن		طائفة اليهود	ترجمان طائفة اليهود		الخراجة زينة اليهودي	دعوى	
مكرر	(...)	أجرة دار الطاحونة		طائفة السكاج			اليهودي	محابسة	
مكرر	(...)	أجرة دار سكن السكاجي		طائفة اليهود	ترجمان اليهود		السكاجي		
مكرر	٥٠٠ زلطة	أجرة دار		طائفة اليهود	ترجمان اليهود		رونية		
مكرر	٢٠٠ زلطة	دين دار السكن		طائفة اليهود	ترجمان اليهود		المساعم زينة اليهودي		
مكرر	١٨٨٢ زلطة	دار اليهودي ودار السريسي			الخياط		اليهودي	حضور	
		رهن			زوجة الهالك سليمان لراس اليهودي		الامية سارة اليهودية		
		طلب شراء		طائفة السكاج	وكيل طائفة يهود السكاج		وكيل السكاج	قيد بالأذن	
							ايرام حمية اليهودي	قبض	

		كرم اليهودية في الأصل كرم الجراسية					اليهودية	دعوى	
مكرر	زلقة ٨٠	أجرة دكان وسكن	وقف خليل المزي الحريري				إساق اليهودي	محابية	
مكرر	زلقة ٧٧٥	أجرة سكن	وقف خليل المزي الحريزي/الدار الكيرة				الساحم روية اليهودي		
	زلقة ٣٤٠	دائن	الهالك باسكنة بيروت				سليمان اليهودي	ضبط وبيع	
	١٥٠٠ غرشي أسدي مقابل ١٠٠ متنيل وجوز جلف ماس	براءة من ومن					الساحم بخور اكريني مشاهري	حضور	
مكرر					ترجمان طائفة اليهود		روينا اليهودي		
مكرر							بخور اليهودي		
	(...)	حساب حكر دار اليهودي					دار اليهودي	بيان حساب	

مكرر	٤٠٠ زلطة	دائن			طائفة اليهود/المخارية	اسحاق اليهودي الذي حثيم ولد سمود المغربي اليهودي	ضبط وبيع دعوى	١٨٢٥هـ / ١٨٢٩م
مكرر	براطي قفصة و٩ أجواز قفصة وأحش وجوزين فراس قفصة	براهة من رهن	محنة الريشة			فخر اللمة الأسرة ائيلية الحاخام باسلف ولد زخريا اليهودي	إذني شرعي حضور	
	٢٣٠ زلطة	دائن				سليمان البغدادي	ضبط وبيع	
	١٠٠٠ غرض أسطي	دار	ساحة القلعة في الشمال		طائفة اليهود	مريم اليهودية بنتا ابرام اليهودي الادرتلي	شراء	
	-	أجرة تميمير				وكل طائفة اليهود وترجمانها الحاخام باسلف متحاس اليهودي	حضور دعوى	١٨٢٦هـ / ١٨٤٠م
	١١ زلطة	دائن				بخور السلاكل اليهودي	ضبط وبيع	
	١٦٢ زلطة	دائن				اليهودي الطرقي		
	١٤ زلطة	دائن			دلال	شوران اليهودي		
مكرر	٧ زلطات	دائن				اليهودي المقاد	ضبط وبيع	

ويُعدّ الكشاف العام (الجدول الرقم (٢-١)) مرشداً وملخصاً عاماً لموضوع الدراسة ولحركة اليهود داخل مدينة القدس ومجتمعها. لذا لجأ الباحث إلى وضعه، لجمع مادة السجلات الشرعية العلمية، وليسهّل عملية التعامل معها وتحليلها بجدول إحصائية منظمّة، بحسب السنوات بالترتيب ونوع الحجّة واسم اليهودي، وصفته أو وظيفته، والطائفة التي ينتمي إليها، ومكان سكنه وإقامته، ونوع الرسم المتحصّل ومقداره، ومن باب فهم متعلقات موضوع الدراسة، وحساسيته وخطورته، خاصة أنه جاء قبل فترة الانفتاح العثماني، وقوانين التنظيمات العثمانية، والهجرة اليهودية المكثّفة إلى فلسطين.

ويكشف الكشاف العام (الجدول الرقم (٢-١)) من خلال دلائل ومؤشرات الأسماء والمهن وأماكن السكن، عن طبيعة الأعمال التي مارسها اليهود، وعلاقتهم بالسلطة العثمانية والمجتمع المحلي، وتحديد ما يمتلكه اليهود من الأراضي ودور السكن، وما استأجروه من دور السكن والدكاكين، التي تعطي مؤشراً عن حقيقة أعداد يهود القدس، وتردّ على مزاعم ذكرها بعض المؤرخين والرحالة واليهود بأن عدد اليهود أكثر مما صوّره الرحالة والمؤرخون، سواء من حيث الحجم، أو نوع المعاملة التي عومل بها اليهود من قبل السلطة العثمانية وأهالي القدس.

ودلّ هذا التنوع في القضايا وموضوعات الحجج الشرعية، وكان اليهود طرفاً فيها، على حجم مشاركة اليهود في الحياة العامة في مدينة القدس، ونوع العلاقة السائدة بين اليهود وفئات المجتمع المقدسي، سواء من المسلمين أو النصارى. وأثبتت الحجج الشرعية أن علاقات اليهود بالمسلمين كانت أكثر منها بالنصارى، وتكاد الحجج الشرعية الخاصة باليهود تخلو من أي نوع من العلاقة بين اليهود والنصارى. فعلاقة اليهود مع المسلمين ثابتة في المشاركة في عقود البيع والشراء، والاستجار، والديون وغيرها.

ولا يمكن الوقوف على طبيعة وحجم حركة اليهود في مدينة القدس، إلا من خلال عمل جداول إحصائية، تحلل حركتهم بحسب موضوعات الدراسة. وسنعرض في الجدول الرقم (٢-٢) نوع الحجج الشرعية وعددها، والمعلومات الباقية سنعرضها بحسب موضوعات الدراسة، وفي بطونها.

الجدول الرقم (٢ - ٢)
نوع وعدد حجج السجلات الشرعية

الرقم	نوع المحجة	العدد	العدد دخل المحجة	المجموع
١	دعوى	٣٧		٣٧
٢	دين	٢	٢٥	٢٧
٣	دين حاجات		٤	٤
٤	دائن		٦٤	٦٤
٥	مدین		٤٣	٤٣
٦	عوائد سكن		٢	٢
٧	إيقاف	٧	٤٥	٥٢
٨	إقرار واعتراف	٤		٤
٩	ضبط ومبيع	٧٤		٧٤
١٠	بيان حساب	٤		٤
١١	حضور	٣٠		٣٠
١٢	محاسبة شرعية	٣٥		٣٥
١٣	فراغ وتنازل	٢٠		٢٠
١٤	شراء وبيع	٢٤		٢٤
١٥	تثبت	٦		٦
١٦	حكر	١		١
١٧	كشف ووقوف	١٥		١٥
١٨	عادة معتادة	١	٢٥	٢٦
١٩	عوائد عرفية		١	١
٢٠	براءة شرعية	٢	١١	١٣
٢١	اشهاد	١		١
٢٢	رهن	١	١٠	١١
٢٣	استنجار	٦	٦٦	٧٢
٢٤	اشهار الإسلام	٣	١	٤
٢٥	قبض وتسلم	٢		٢
٢٦	تولية ناظر	١		١
٢٧	عزل وتعيين	١		١
٢٨	قيد بالإذن	٣		٣
المجموع العام				٥٧٦

يبين الجدول الرقم (٢ - ٢) موضوعات الحجج الشرعية، الميَّنة في بداية كلِّ حجة، ويكون اليهود طرفاً فيها، والبالغ عددها ٢٨ حجة أو موضوعاً، وهي ما اشترك فيها اليهود مع بعضهم البعض أو مع مختلف فئات المجتمع المقدسي، وبالتحديد مع المسلمين، حيث بلغت أكثر القضايا تداولاً وذكراً لليهود في حجج الضبط والمبيع البالغ عددها ٧٤ حجة ضبط ومبيع، وتعلق بتركة الميت وتقاسمها بين الورثة، وورد فيها ذكر دَينٍ أو مدينٍ أو أجرة لليهود، وتليها حجج الاستجار بعددها ٧٢ حالة استجار، وهي متعلقة بأمور إيجار دور السكن والدكاكين، الأمر الذي يدل على حجم مشاركة اليهود في متعلقات دين المال، دائن أو مدين، ودور السكن وبيوت الإيجار، التي لم تنحصر في فئة أو طائفة، فتشارك فيها الجميع، بغض النظر عن أصولهم الدينية وطبقاتهم الاجتماعية.

أما ألقها ذكراً فهي حجج تولية الناظر، وحجج التعيين والعزل، ومرد ذلك إلى قلة حالة الإيقاف التي أوقفها يهود القدس على مؤسساتهم وكنسهم وقرائهم، إضافة إلى قلة ملكهم في دور السكن والدكاكين والمحال التجارية والأراضي، مقارنة بما يمتلكه المسلمون والنصارى. أما عن ندرة حالات تعيين وعزل وكلاء طائفة يهود القدس، فهي مقتصرة على اليهود أنفسهم، والسلطة العثمانية تشرف وتصادق في حالي التعيين والعزل، بمعنى أنها لا تتدخل بشكل مباشر في عملية تعيين أو عزل وكلاء طائفة اليهود، بما يتسق مع نظام الدولة العام (القانوني والعرفي)، المتمثل بنظام الملة العثماني، ويضاف إليه سياستها العامة المتبَّعة مع غير المسلمين، حفاظاً على حرية الأديان وسياسة التسامح الإسلامية.

وبلغ مجموع موضوعات الحجج الشرعية ٥٧٦ حجة شرعية، تعددت قضاياها، وحوت كثيراً من التفصيل على اختلاف القضايا التي دَوَّنت في محكمة القدس الشرعية، بحيث زادت من ثراء الموضوع وتنوع أدلة الدراسة وموضوعاتها، الأمر الذي أسهم بشكل فاعل في وضع جداول إحصائية عن كل ما يتعلق بأمور دور السكن، سواء بالإيجار أو الملك، ومقدار رسم الدين ونوعه، وتحديد مَنْ هو الدائن مِنْ المدين، ومعرفة طائفته، الموضحة في ثنايا الدراسة.

وتطلعنا المادة التي توفرها السجلات الشرعية، كما أشرنا إليها في الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١))، على أعداد وفئات اليهود الاجتماعية في القدس، والأحياء والمحلات التي سكنوها، وتُعرفنا بوكلاء يهود القدس، سواء كانوا من طائفة اليهود أو من طائفة السكناج، ومهام كلِّ منهم وواجباته، وتعرفنا بكنس ومقابر ومدافن الموتى

عند اليهود، إضافة إلى تفصيلات الحياة الاقتصادية. وافتقرت السجلات إلى المادة التي تختصّ بالأسرة والعائلة اليهودية، فهي لا تطلعنا على أحوال اليهود الشخصية وقوانينهم المدنية. ويبدو أن اليهود لم يكونوا يلجأون عند الزواج والطلاق والخلافات الأسرية إلى المحكمة الشرعية، بل يلجأون إلى محاكمهم الخاصة ليفصل بينهم وفق قوانينهم وشريعتهم اليهودية، بمعنى أن قضايا الأحوال الشخصية والمدنية، تُعرض على أساس المعتقد والدين، لذا لم نجد خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، أية وثيقة (حجة) تشير إلى هذا الأمر، باستثناء واحدة^(٤).

أكد النظام القضائي المتبع في سنجق القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، حرصه على التعامل مع يهود القدس بالوجهة الشرعية من دون النظر إلى الاختلاف الديني والمذهبي^(٥) بين اليهودية والإسلام. ويُعدّ هذا من بين الأسباب التي دفعت باليهود إلى اللجوء إلى المحكمة الشرعية، فكل ما يشترطه حاخاماتهم وشريعتهم أن لا تعرض أحوالهم الشخصية من قبل اليهود في المحكمة الشرعية. وهذا إن دلّ على شيء، فإنه يدلّ على أنهم يرتضون الحكم الشرعي بقواعده الإسلامية في خصوماتهم ومنازعاتهم، وعلى المذهب الحنفي، سواء بين يهود القدس أو مع بقية فئات المجتمع المقدسي، ومن يريد الإسلام من اليهود. فرفعوا إلى المحكمة الشرعية القضايا المتعلقة بأمور البيع والتجارة ومختلف الدعاوى والنزاعات القضائية، والشراء وبيع الأملاك، والبراءة الشرعية، والكشف على اليهودي الميت، وقضايا التركات والميراث، بحسب الشرع الحنيف.

٢ - الإحصاء السكاني ليهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي

عرفت الدولة العثمانية الإحصاء السكاني أفضل من سابقتها من الدول الإسلامية^(٦)، ومع أنه لم يكن دورياً أو منتظماً^(٧)، بل كان يجري مرة واحدة كل ٣٠

(٤) وهي ما ستعرض له لاحقاً.

(٥) دونالد كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، تعريب أيمن أرمنازي (الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٤)، ص ٣٠٦-٣٠٧.

(٦) وليد مصطفى، القدس سكان وعمران، من ١٨٥٠ إلى ١٩٩٦ (القدس: مركز القدس للإعلام والاتصال، ١٩٧٧)، ص ٢١.

(٧) كان يُقصد من الإحصاء العثماني معرفة طاقات البلد السكانية والاقتصادية وتطبيق النظم الضريبية فيه أو من أجل الحفاظ على ما كان سائداً ومعتاداً عليه أهل البلد، ولكن هذا النوع من الإحصاء لم يكن يطبّق في كل =

أو ٤٠ سنة، وأحياناً أقل من ذلك^(٨)، ولم يكن الإحصاء العثماني بدافع معرفة تعداد رعاياها بما فيهم طوائف يهود القدس، بقدر ما كان للتعرف إلى أعداد اليهود والنصارى دافعي الجزية والضرائب المفروضة، بما يحقق لها مقدار تحصيل الجزية والعوائد المالية منهم^(٩).

ذكر بن أريه (Ben-Arieh) أنه من الصعب تحديد عدد سكان يهود القدس في أي وقت من القرن ١٣هـ/ ١٩م، وخاصة الثلثين الأول والثاني من القرن ذاته، لأن معظم تقديرات يهود القدس المتوافرة في الدراسات اعتمدت على رسائل النصارى^(١٠) التي لم تكن منسقة وغير واضحة، وفي الغالب لا قيمة لها. وفسر ذلك بأن كبار المسؤولين من يهود القدس (كوكيل طائفة اليهود، ومتفذيهم من التجار وأصحاب الوظائف الإدارية في الدولة ومسلمية القدس) كان لديهم خوف من معرفة أعداد يهود القدس الحقيقية في المدينة، فالإشارة إلى قلة أعدادهم ستؤثر في حجم المساعدات المالية التي تردهم من الدول الأجنبية، ولا تزيد من أهمية طوائف اليهود في الدوائر النصرانية^(١١).

= الولايات والألوية، فبعض المناطق لم يجدد عدد سكانها، وإنما كان اهتمام الدولة يهتم بتقدير عدد غير المسلمين فيها لأغراض الجزية. انظر: خليل ساحلي أوغلو، من تاريخ الأقطار العربية في العهد العثماني: بحوث ووثائق وقوانين (إرسिका-إسطنبول: منظمة المؤتمر الإسلامي- مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، ٢٠٠٠)، ص ٦٢، ولزيد من التفاصيل عن تاريخ الإحصاء السكاني في الدولة العثمانية، انظر: وليد العريض، «تاريخ الإحصاء السكاني في الدولة العثمانية: نموذج عجلون»، مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية)، السنة ١٣، العدد ٣ (١٩٩٧)، ص ٩٧-١٣٩.

(٨) أكمل الدين إحسان أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ترجمة صالح سعداوي (إسطنبول: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية بإسطنبول، ١٩٩٩)، ص ٥٥٤.

(٩) إبراهيم الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م)»، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار (الجامعة الأردنية)، السنة ٢، العدد ٢ (٢٠٠٨)، ص ١٠٤-١٠٥.

(١٠) وكان موضوع الحديث فيها نصارى القدس، وليس يهود القدس الشريف، ومن خلال عرضها لموضوعها الأصلي (نصارى القدس) نجد إشارات هنا وهناك عن طائفة اليهود، ولكنها إشارات عرضية من باب الاستشهاد بالأوضاع القائمة على غير المسلمين. انظر: أسبيريدون، «حوليات فلسطين (١٨٢١-١٨٤١م)»، مجلة الجمعية الشرقية لفلسطين، العدد ١٨ (١٩٣٨).

(١١) Yehoshua Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», paper presented at: *Studies on Palestine during the Ottoman Period*, edited by Moshe Maoz (Jerusalem: Magnes Press, 1975), p. 120; F. E. Peters, *Jerusalem the Holy City in the Eyes of Chroniclers, Visitors, Pilgrims, and Prophets from the Days of Abraham to the Beginning of Modern Times* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1985), p. 130.

وبناءً على كثرة الشكوك حول مصادر تقدير أعداد اليهود، لا يسع الباحث إلا الاعتماد على المصادر العثمانية، ومنها سجلات محكمة القدس الشرعية^(١٢)، التزاماً بمنهج الدراسة ومصدرها الوحيد تقريباً، والظروف المحيطة باليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، ولأنها تمثل السجلات الرسمية الحكومية التي تعاملت مع يهود القدس المواطنين العثمانيين، وجزءاً من رعاياها الخاضعين لسلطانها. لذا سيلجأ الباحث إلى الاعتماد على ما وفّرت السجلات الشرعية، حول تقدير أعداد يهود القدس، من خلال ما قام به من عمل الكشف العام لحركة يهود القدس (انظر الجدول الرقم (٢-١)، أو الكشف العام لحركة يهود القدس، والجدول الرقم (٢-٢) عن نوع وعدد حجج السجلات الشرعية، والجدول الرقم (٢-٣) عن أسماء يهود القدس، والجدول الرقم (م-١) في الملحق الأول عن أملاك اليهود وأوقافهم)، ومقارنتها بما ذكرته دراسات أخرى من أعداد يهود القدس، وتفسير ظروف تراجع وتقلص أعدادهم.

أ- عدد يهود القدس في سجلات محكمة القدس الشرعية

أوردت السجلات الشرعية، خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، عدد غير المسلمين (يهود ونصارى القدس) دافعي ضريبة الجزية في حجة شرعية، بعنوان: «جزية القدس»، بتاريخ ١٢٢٥هـ/ ١٨١٠م^(١٣)، أو مجمل عددهم الذي لا يتعدى ذكر عدد الرؤوس المستحقين لدفع الجزية من اليهود والنصارى، من دون أن تفصل بين المتحصّل بين

(١٢) بيّنت الدراسات العربية التي اعتمدت على دفاتر التحرير العثمانية، وسجلات محكمة القدس الشرعية، أن أوّل مسح سكاني للواء القدس الشريف كان في ٩٣٢هـ/ ١٥٢٥م، الذي قدر فيه عدد اليهود دافعي الجزية بمقدار ١٩٩ خانة (أسرة). انظر: الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، ص ١٠٥، وذكروا باسم جماعة اليهود، وزاد عددهم بعد هذا التاريخ، إذ تعود زيادتهم إلى هروب يهود الأندلس ٨٩٨هـ/ ١٤٩٢م، من الكاثوليكين واللجوء إلى الدولة العثمانية، فأقاموا في مدن عدة من بينها مدينة القدس الشريف. انظر أيضاً: نوفان السوارية، «السكان في مدينة القدس»، ورقة قدّمت إلى: القدس - القدس - القدس: أوراق المؤتمر الدولي عن القدس ٢٠٠٩، احتفالية الأردن بالقدس عاصمة للثقافة العربية، ج ٢ (عمّان: وزارة الثقافة الأردنية، ٢٠٠٩)، ص ٤١٨. حيث ذكر دفتر تحرير (T. D. 1015) سنة ٩٤٥هـ/ ١٥٣٨ - ١٥٣٩م، أنهم تواجّدوا في ثلاث محلات: محلة الريشة، ومحلة المسلخ، ومحلة الشرف التي سكن جزء منهم فيها إلى جانب المسلمين. انظر: السوارية، ص ٤١٥. وأحياناً يحدث خلاف بين اليهود والحكام على تقدير عدد اليهود دافعي الضرائب، كما حدث في عام ٩٨٠هـ/ ١٥٧٢م، فسجّل الدفتردار (المسؤول عن الأمور المالية) كل اليهود في المدينة بمن فيهم اليهود الزائرين، البالغ تعدادهم ١٧٥ خانة. لذا قام القاضي بإرسال من يضبط تعداد اليهود في كنيسهم، وبلغوا ١١٥ يهودياً. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٥٥، ١٨ جمادى الأولى ٩٨٠هـ/ ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٥٧٢م، ص ٢٠٧-٢٠٨؛ نقلاً عن: الربابعة، المصدر نفسه، ص ١٠٥.

(١٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ [رجب] ١٢٢٥هـ/ ٢١ آب/ أغسطس

١٨١٠م، ص ١٠٥.

طوائفهم. فقد أشارت إلى إجمالي العدد، وهو ٥٣٩٢ رأساً يهودياً ونصرانياً، ولم تذكر تفاصيل أخرى تبيّن المتحصّل من طائفة اليهود، ومن طائفة السكناج، أو من طوائف نصارى القدس، سواء المتحصّل عن عدد أعلى قيمة متحصّلة، وأوسط قيمة، وأدنى قيمة^(١٤).

حاول الباحث الوقوف على عدد يهود القدس من خلال الفصل بين أعداد اليهود وأعداد النصارى، بالاعتماد على الكشف العام لحركة يهود القدس (الجدول الرقم (٢ - ١))، والجدولين الفرعيين الرقمين (٢ - ٢) و(٢ - ٣)) اللذين اعتمدا على ما ورد في السجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة.

لقد أشارت الجداول السابقة إلى عدد يهود القدس من خلال حصر أسماء اليهود، كما هو موضح في الجدول الرقم (٢ - ٣) الذي يكشف عن أسماء يهود القدس من الذكور والإناث، وألقابهم الوظيفية التي تدلّ على وظائفهم في متسلمية القدس، ومكانتهم في المجتمع المحلي وبين اليهود^(١٥)، وإحصاء من تعاملوا مع محكمة القدس الشرعية، ليعطينا تصوراً عاماً عن طبيعة هذه الأعداد.

وتتبع الباحث أسماء اليهود، كما وردت في حجج السجلات، ورتبها ترتيباً هجائياً، لتتمكّن من حصرها بعد إبعاد الأثنى اليهودية عن عملية الإحصاء، لأنها لا تُعدّ خانة عثمانية، وحذف المتكرر والمتشابه من أسماء اليهود، واليهود الذين كانت إقامتهم خارج مدينة القدس. فقد أشار الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) إلى إقامة بعضهم في الشام، وإسطنبول، والخليل، وطبريا، وصفد وأسكلة بيروت، وأنهم زاروا مدينة القدس من مختلف مدن الدولة العثمانية، إما بقصد السياحة الدينية أو بقصد التجارة، وبخاصة اليهود القادمون من الشام وإسطنبول بهدف التجارة بشكل أساسي، وكذلك تمّ استبعاد القصر من الأطفال والمتوفين من اليهود.

(١٤) تفاصيل حول حجة جزية القدس، انظر: البند الثاني من المبحث الثالث عن «الجزية»، في الفصل الثالث من هذا الكتاب. ولم تؤشر حجة شرعية بعنوان «بوقجة الجزية» لعام ١٢٤٣هـ/١٨٢٨م إلى زيادة في عدد دافعي الجزية من يهود ونصارى القدس، عمّا ذكرته حجة جزية القدس عام ١٢٢٥هـ/١٨١٠م، باستثناء رفع قيمة المتحصّل في السنة المقبلة لعام ١٢٤٣هـ/١٨٢٨م، على اليهود والنصارى كل بحسب فته من دافعي الجزية، التي فرضتها الدولة بناءً على مستجدات في المصروفات، وفرضت على الفئة الأعلى من اليهود والنصارى ما قيمته ١٢ غرشاً [قرش]، والوسطى ٦ غروش [قروش]، والفئة الأدنى ٣ غروش [قروش]. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ١، ذي الحجة ١٢٤٢هـ/تموز/يوليو ١٨٢٧م، ص ٨٦.

(١٥) انظر: المبحث الخامس عن أعمال اليهود في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

الجدول الرقم (٢ - ٣)
أسماء يهود القدس ذكوراً وإناثاً

أسماء الإناث	
مريام اليهودية	أم شحادة اليهودية بنت اروب
مريان اليهودية	أم مر كاده ستيره اليهودية
اليهودية أستير بنت شمعون اليهودي	أم مر كاده كوبر
اليهودية بيلا بنت نسيم أكريم اليهودي	بيلا بنت يهود
اليهودية زوجة مرصبي	حجارة اليهودية
اليهودية زوجة نيازة اليهودي	راحيل بنت شيباي اليهودي الخليلي
اليهودية زوجة الهالك السماجي	راحيل بنت كزيريل
اليهودية سمحا	الذمية سارة اليهودية
اليهودية الغرا	الذمية اليهودية قاصرة
اليهودية لونا	ستوررة اليهودية
اليهودية ماريم المغربية	سمحه اليهودية
اليهودية مصمودة بنت نحاس المغربي	ليا اليهودية
اليهودية ياسمين	مركة اليهودية
اليهودية ياسمين بنت ياسف	مريام اليهودية بنت ابرام اليهودي الاردلي

أسماء المذكور

تابع

اروام الورق اليهودي	ابرام الزيات اليهودي
اروام نيدا اليهودي	ابرام الطفل ولد رايبد مولخة
ارون الكروي اليهودي	ابرام اليه ولد بخور اليه اليهودي
ازحاق بنى الاصطانبولي اليهودي	ابرام برشيت اليهودي
اسحاق الخمارة اليهودي	ابرام بزاققة اليهودي
اسحاق اليهودي	ابرام حميه اليهودي
اسحاق اليهودي ولد حايم اليهودي	ابرام سكنية اليهودي
اسحاق ولد يوسف سيمون اليهودي السكناحي	ابرام ولد (...) ابرام اليهودي ياسف ولد شموليل اليهودي
اسياق اليهودي	ابرام ولد بخور اليهودي
اسياق اليهودي الشلبي	ابراهيم اليهودي المغربي
اصحاق ولد دودة اليهودي	ابن الحاخام باش الحاخام شلبون
اصحق بن يعقوب اليهودي	ابن الخمارة اليهودي
اصرايل اليهودي	ابن الخمارة اليهودي
افرام براقة اليهودي	ابن ياقوب الحكيم اليهودي
افرام برشيت اليهودي	ابن يمني اليهودي
افرام مسكينا اليهودي	ارسوام اليهودي
الالاكحي اليهودي	اروام ابر شعيت اليهودي

<p>بيل كيز اليهودي بودا التكتيه الانكليزي بودا كهني اليهودي بودا كهين بودا ولد يخور خضره اليهودي بوده اليهودي بودى اليهودي بيروخ مشيش اليهودي جلبي اوياد اليهودي جمون القصاب السنكلي اليهودي الحاخام (...) وكيل طائفة يهود السكناج الحاخام ابرام ارزاني اليهودي الحاخام افرام بزائنيه الحاخام اكمام رسو الحاخام الساحة اليهودي الحاخام حايم الحاخام رينيه اليهودي الحاخام ريون</p>	<p>أهلان اولاد الدمي يجاران اليهودي اورام برشيت اليهودي اولاد سمود اليهودي ايساف البقيلي اليهودي ايساف اليهودي ايساف ساهيل اليهودي ايساف ولد حلیم غوش المغربي باروخ موتره اليهودي بحرايحي اليهودي بخور الخمازة اليهودي بخور السلااكل اليهودي بخور اليهودي بخور رواس اليهودي بخور مسكينة اليهودي بخور واخيه موسى اليهودي بخور ولد ازحاق الخمازة اليهودي برشيت اليهودي بيل البرودي اليهودي</p>
---	---

<p>المحاييم ياسف ولد المحاييم (...)</p> <p>المحاييم يهود ولد شوعر اليهودي</p> <p>المحاييم يوسف وراك كرايت السكناحي اليهودي</p> <p>حاييم اليهودي</p> <p>حاييم سلمون سوري ولد روفائيل اليهودي الازملي</p> <p>حاييم صرناقه</p> <p>حاييم موسى اليهودي</p> <p>حاييم ولد ابراهام اليهودي</p> <p>حاييم بزاقه اليهودي</p> <p>حاييم ولد اليهودي</p> <p>حسن الحلاق اليهودي</p> <p>حليم ولد باخور عيش اليهودي</p> <p>حليم السرجلي اليهودي</p> <p>حليم اليهودي</p> <p>حليم سنلاوس السكناحي</p> <p>خضر برناص اليهودي</p> <p>الخراجة اساف بن الاصطوبولي</p> <p>الخراجة رنية اليهودي</p>	<p>المحاييم رونية اليهودي</p> <p>المحاييم روبينو ولد صتويره اليهودي</p> <p>المحاييم رونية اليهودي</p> <p>المحاييم روبينو اليهودي</p> <p>المحاييم روفائيل</p> <p>المحاييم رونية اليهودي</p> <p>المحاييم سمويل مضار ولد افرام اليهودي المغربي</p> <p>المحاييم شعبون نبوب</p> <p>المحاييم يا ولد الذمي (...) اليهودي</p> <p>المحاييم تسون اليهودي</p> <p>المحاييم محماس اليهودي</p> <p>المحاييم مريئة</p> <p>المحاييم منلا</p> <p>المحاييم موزنية اليهودي</p> <p>المحاييم موزية كوهين البشاخ البشلي اليهودي</p> <p>المحاييم موزينه نبوب</p> <p>المحاييم ياسف فرحي اليهودي</p> <p>المحاييم ياسف منحاس اليهودي</p>
---	--

رايد مورثة اليهودي	دايد اليهودي
ريتزا اليهودي	داريد اليهودي المراكشي
رحمون اليهودي	دانين اليهودي
رفايل اليهودي	داويه سمورين يوسف سورنة اليهودي السكناجي
رفائيل ولد ياسف اليهودي رسمي محمد ابراهيم	دريه اليهودي
رونني اليهودي	درزقة اليهودي
رونية اليهودي	الذمي ابراهام اليهودي
ريتزا اليهودي	الذمي اسرائيل ولد مردخاي رافاك سورنة اليهودي السكناجي
سحور مسكته اليهودي	الذمي المحاخام وليا ولد الذمي لفي اليهودي
سلمون اليهودي	الذمي اليهودي خضر
سليمان البغادي	الذمي اورام برشيت اليهودي
سليمان اليهودي	الذمي بخور (...) اليهودي
سمويل اليهودي	الذمي بخور ولد نسيم ولد خضر كرين اليهودي
سيمون ولد (...) اليهودي السكناجي	الذمي بلاجي اليهودي
شاب يهودي	الذمي حسيم ولد سمود المغربي اليهودي
شحادة كيريز ولد خضر اليهودي الخليبي	الذمي مصارون اليهودي
شلمون اللباغ اليهودي	الذمي موسى اليهودي
شمعون اليهودي	الذمي موسى ولد اليهودي مر كاه

تابع

كرايبند ابرام اليهودي ليوت اليهودي المهاجر اليهودي مركاه ابن خنصر كويس اليهودي مركاه المحكيم الطيب اليهودي مركاه السكناجي مركاه كوبر اليهودي مركاه ولد شوعر اليهودي مريئة منحاس مريئة نحاس المعلم حليم السرزلي ولد المعلم اصحاق اليهودي المعلم كريا اليهودي المعلم يانو ولد المعلم نخريا مندل زرين شوراك اليهودي السكناجي موسكه اليهودي موشي له اليهودي موصي التنكجي اليهودي موصي رولرا اليهودي	شمول (... اليهودي شمويل اليهودي شوران اليهودي الصفاذ اليهودي الطفل ياسف ولد ابرام الزيات فخر الملة الاسراييلية الحاخام موريتة فخر الملة الاسراييلية الحاخام ياسف ولد زخريا اليهودي فخر ملته الاسراييلية الحاخام افراهيم ولد الحاخام موريتة بنون فخر ملته الحاخام افراييم ولد موريتو فخر ملته الحاخام رينو فخر ملته المعلم ريتورا فخر ملته المعلم زخريا فخر ملته الموسوية الحاخام موريتة فخر ملته اليهودي (... زرين (... السكناجي فخر ملته روفائل ليروخ بوده ولد ياسف مطرد اليهودي فراسيم ولد موشي السكناجي الشلبي فرملي باقوب اليهودي السكناجي القراز اليهودي
--	--

تابع

<p>ياقرب بن شحادة اليهودي ياقرب بودا ولد شوعر اليهودي اليهود التنكجي يهود ابراهيم ولد يكودر يهودا ولد الحاخام يوشفاط بردوكة اليهودي (...) السكناجي اليهودي (...) سنثور ولد (...) اليهودي الخياط اليهودي الساعنجي اليهودي السكناجي اليهودي الطر قبلي اليهودي المقاد اليهودي القزاز اليهودي المبيض اليهودي موربنة اليهودي مرصي الصمري قبلي</p>	<p>ميره ولد بخور اليهودي نحاس المغربي الهالك اليهودي (...) مسكينة الهالك حسيم المغربي وايب القاتنه اليهودي والحاخام شموبل ولد المغربي اليهودي والمعلم هلمون ولد بن يمين اليهودي اليهودي روينين ولف (...) سنوراوس السكناجي السكناج مشت اوس تندر اس بن سوربة اليهودي السكناجي الذمي كرشون ولد صوش سوربة اليهودي السكناجي ياسف اليهودي ياسف فرحي اليهودي ياسف ولد ايكودر اليهودي السكناجي ياسف ولد بر سباقه اليهودي ياسف ياسف ولد شوعر بزلي اليهودي</p>
---	---

واستكمالاً لمنهج الإحصاء، قمنا بمقارنة عدد اليهود الذكور بعدد ما يمتلكه اليهود، وما استأجروه من دور سكن الملك والموقوفة والأراضي الزراعية^(١٦)، لمعرفة ما إذا كان هذا العدد يشكّل خانة عثمانية، وهو الأسلوب المعتمد في الإحصاء العثماني، وضرينا هذا العدد بإجمالي متوسط عدد أفراد الأسرة، المتفق عليه عند الباحثين، يمكننا معرفة عدد اليهود الذين سكنوا مدينة القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة. فإذا علمنا أن متوسط عددهم كان خمسة أفراد، وكان هناك تطابق نسبي بين عدد أسماء اليهود وعدد الأملاك والدور المستأجرة، يمكننا أن نعتبر ذلك خانة عثمانية تبيّن اليهود الذين تعاملوا مع محكمة القدس الشرعية، وهي تسهم في وضع تصور عن طبيعة أعدادهم في مدينة القدس.

ويبيّن الجدول الرقم (٢ - ٣) أن عدد الذكور اليهود هو ١٩٨ فرداً يهودياً أقاموا في القدس، وهم يعتبرون من سكانها، في حين أن عدد الإناث في السجلات كان أقل كثيراً من الذكور، حيث بلغ عددهنّ ٢٨ امرأة يهودية. ويرجع قلّة عددهن إلى أن اليهود بطبيعتهم لا يختلفون كثيراً عن العرب، بتقديم مشاركة الرجل على المرأة. وهذا لا يعني أن الأنثى اليهودية لا يجوز لها أن تمتلك ملكاً خاصاً، أو تأخذ ميراثها، ومهرها، أو الحيازة بالشراء، وهو ما أثبتت السجلات الشرعية جواز حقها في الملك الخاص، والميراث والشراء والإيجار، ولكن ملكية الذكور اليهود أكثر، لأنهم العاملون بنسبة أكبر، والمستفيدون من الوقف الذي تحرم منه الأنثى اليهودية. وقد أفادت السجلات أن النساء اليهوديات اللاتي شاركن في الحياة العامة في مدينة القدس، هنّ نساء يتبعن طائفة اليهود، ولم تذكر امرأة واحدة من طائفة السكناج، الأمر الذي يعني أن مشاركة المرأة اليهودية من طائفة اليهود أكبر، وهي مقبولة في المجتمع المقدسي وبين اليهود، فوجودهن أقدم وأثبت، وعلاقاتهن بالعرب أكثر ثباتاً من نساء طائفة السكناج الحديثة العهد في الدولة العثمانية، إذ بدأ ذكر اليهود السكناج منذ بدايات القرن الثاني عشر الهجري/ الثامن عشر الميلادي.

ويبلغ مجموع الذكور والإناث اليهود ٢٢٦ فرداً إذا ما استثنينا منهم الرجل المتوفى، والمرأة اليهودية، والطفل القاصر والصغير في العمر، فيتبقى ما مجموعه ١٩٠ فرداً يهودياً ذكراً، وذلك بعد أن نسقط منهم ٢٨ امرأة، وستة رجال ماتوا، وطفلين قاصرين، أي بمجموع ٣٦ فرداً، إذ يتم إنقاصهم من مجموعهم العام البالغ ٢٢٦ فرداً، ليتبقى ١٩٠ فرداً يهودياً ذكراً. وعندما نضرب العدد الأخير بخمسة، وهو متوسط عدد أفراد الأسرة، نحصل على عدد يهود القدس وهو ٩٥٥ فرداً يهودياً.

(١٦) انظر الجدول الرقم (م-١) عن أملاك اليهود وأوقافهم في الملحق الأول في نهاية هذا الكتاب.

وبعد حصر العقارات الخاصة بدور السكن التي استفاد منها يهود القدس وأنواع الأراضي الزراعية، والدور والدكاكين التي استأجرها اليهود، والمال المرتب على وقف اليهود (العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود)، بلغ مجموع ما حصره الباحث ١٦٧ عقاراً انتفع بها اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، من خلال الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)، والجدول الرقم (م - ١) عن أملاك اليهود وأوقافهم.

وللوقوف على حقيقة هذه الأرقام المحصورة، وللتأكد هل يمكن الاعتماد عليها في عملية إحصاء أعداد يهود القدس؟ وهل يقرب حصر الأسماء بالمقارنة بالعقارات المستفاد منها إلى الخانة العثمانية المعتمدة في الإحصاء العثماني الرسمي، كما في دفاتر الطابو ودفاتر النفوس العثمانية؟ قام الباحث بضرب مجموع أعداد أسماء يهود القدس بخمسة الذي هو مجموع الخانة العثمانية، فبلغ ناتجها ٩٥٥ فرداً يهودياً في القدس، كما ضرب مجموع العقارات التي استفاد منها اليهود في الخانة العثمانية أيضاً، فكان ناتجها ٨٣٥ عقاراً استفاد منها اليهود في مدينة القدس.

ويتبين من هذه المقاربة تقارباً في كلا الرقمين، الأول ٩٥٥ فرداً، والثاني ٨٣٥ عقاراً، ويمكن اعتبار العقار بمثابة الخانة العثمانية التي تؤول إلى أن عدد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة هو أقل من ١٠٠٠ ألف يهودي، ومتوسط عدد خاناتهم ١٧٩ خانة، بعدد إجمالي ٨٩٥ فرداً يهودياً، بمعنى أن عدد يهود القدس هو أقل من ٩٠٠ يهودي سكنوا القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة.

ومن خلال ما عرضه الكشف (الجدول الرقم (٢ - ١)) والجدول الرقم (٢ - ٣)، يبدو أن رقم إجمالي عدد دافعي جزية القدس الوارد سابقاً هو رقم مبالغ فيه، لأنه لا يمكن أن يشكل عدد غير المسلمين أكثر من نصف سكان المدينة، التي بلغ تعداد سكانها لعام ١٢١٤هـ/ ١٨٠٠م حوالي ٨٧٥٠ فرداً^(١٧)، أي أقل من ٩٠٠٠ مسلم ويهودي ونصراني. وقد ذكر روبنسون في عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م أنه لا يمكن أن يزيد عدد سكان القدس على ١١٥٠٠ فرد بسبب الظروف التي مرت على المدينة التي أصابها الجوع وهرب عددٌ من سكانها^(١٨)، وأشار المصطفى إلى أن تعداد سكان القدس في عام ١٢٦٥هـ/ ١٨٤٩م بلغ تقريباً ١١٦٨٢ فرداً^(١٩). وعلى ما يبدو أن السلطات العثمانية

(١٧) كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد عناني (دمشق: سطور للنشر، ١٩٩٨)، ص ٥٥٩.

(١٨) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources,» p. 51.

(١٩) اعتمد على دفتر النفوس العثماني. انظر: وليد مصطفى، القدس سكان وعمران، من ١٨٥٠ إلى ١٩٩٦ =

لجأت إلى زيادة عدد دافعي الضرائب بسبب حاجتها إلى المال، وقد سبق لها أن لجأت إلى هذا النوع من الزيادة في فترات تاريخية سابقة، وهناك احتمال آخر هو أنها لم تفصل بين زوار المدينة وسكانها.

وبمقارنة تقدير أعداد اليهود، بحسب الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) مع تعداد لاحق لدفتر النفوس العثماني لعام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م الذي اعتمد عليه شولش، بلغ تعدادهم ٨٩٢ يهودياً^(٢٠)، وهو ما استخدمه مصطفى لتبيين تعداد اليهود بناء على دفتر النفوس العثماني للعام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م نفسه، الذي أشار إلى أن تعدادهم هو ١٧٩٠ يهودياً^(٢١)، بحيث يلحظ الباحث فارقاً كبيراً بين الرقمين اللذين اعتمدا على دفتر النفوس العثماني نفسه، ومع ذلك نفهم من هذا التعداد أن عدد يهود القدس قبل عام ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م تناقص عن ٢٠٠٠ يهودي، بالمقارنة بما توصل إليه الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) من أن تعداد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة هي أقل من ٩٠٠ فرد يهودي، أو أن عددهم أقل من ٢٠٠٠ حسبما أشار دفتر النفوس العثماني لعام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م. وهذا يعني أن عدد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة قد تراجع وتقلص، رغم الحرية الكبيرة التي منحتها الإدارة المصرية لغير المسلمين من أيام الحكم العثماني، بحيث تراجعت أعداد اليهود إلى أقل من ١٠٠٠ يهودي خلال الفترة التي تناولتها الدراسة.

ويرجع سبب تناقص أعداد اليهود من ٢٠٠٠ يهودي إلى أقل من ١٠٠٠ يهودي إلى الأوضاع العامة للدولة العثمانية، وما مرّ على مدينة القدس وأهلها من ظروف أدت إلى تناقص تعداد يهود القدس، حيث لم يتأثر اليهود وحدهم، بل كل أهالي المدينة من المسلمين والنصارى، وخاصة خلال فترة الحكم المصري (١٢٤٧ - ١٢٥٦هـ / ١٨٣١ - ١٨٤٠م)، بسبب الظروف الاجتماعية التي أثرت في العلاقة بين اليهود والمسلمين، جراء الإجراءات التي اتبعتها إبراهيم باشا في القدس، وأعلن المسلمون رفضها وفرح بها غيرهم، ومنهم اليهود، وعدّوا الإدارة المصرية

= (القدس: مركز القدس للإعلام والاتصال، ١٩٧٧)، ص ٢١، وألكزاندر شولش، محولات جذرية في فلسطين، ١٨٥٦ - ١٨٨٢م، ترجمة كامل العسلي، ط ٢ (عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٩٣)، ص ٤١، وانظر أيضاً: الجدول الرقم (٢ - ٤).

(٢٠) اعتمد شولش في تقدير أعداد اليهود بناءً على دفتر النفوس تعداد لعام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م. انظر: شولش، المصدر نفسه، ص ٤١.

(٢١) اعتمد مصطفى على الدفتر نفسه الذي اعتمده شولش وذكر أن تعداد السكان لعام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م لم يتجاوز ٦٨٢، ١١ نسمة. انظر: مصطفى، المصدر نفسه، ص ٢١.

المختص من عهود الظلم التي عاشها اليهود، فخرجوا لاستقباله في ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، في حين امتنع المسلمون عن الخروج للاقائه، حتى إن إبراهيم باشا لم يدخل أي بيت من بيوت المسلمين. فنتج من كل هذا حالات من الاعتداء المتبادل بين المسلمين واليهود، حيث اعتدى شبان يهوديان على المسجد الأقصى في عام ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، واعتدى المسلمون على حارة اليهود في عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م مرتين أثناء ثورة الفلاحين التي رافقها ترويع السكان وعمليات القتل، إضافة إلى الكوارث الطبيعية التي مرت بالقدس، كزلازل ٤ محرم ١٢٥٠هـ/ ١٣ أيار/ مايو ١٨٣٤م، الذي وصف بأنه كان عنيفاً جداً، وزلازل عام ١٢٥٣هـ/ ١٨٣٧م^(٢٢)، والأوبئة، مثل الكوليرا، التي اجتاحت كل القرى القريبة من وادي يهوشفاط في عام ١١ ربيع الأول ١٢٥٣هـ/ ١٥ حزيران/ يونيو ١٨٣٧م، والتي لم تفرق بين عسكر ويهود ومسلمين ونصارى، ففتكت في ٥٠ من الأرثوذكس، و٧ من اللاتين، و١٠ من الأرمن، و٧ من الأقباط، و٨٠ من المسلمين، و١٥٠ من اليهود^(٢٣)، وأخبرت رسالة إدارية لإبراهيم باشا عام ١٢٥٣هـ/ ١٨٣٧م، عن انتشار الهواء الأصفر في حارة اليهود في القدس^(٢٤)، الأمر الذي حمل عدداً من السكان على هجر قراهم وبيوتهم.

وأشار بن أريه (Ben-Arieh) إلى أسباب أخرى أدت إلى انخفاض أعداد يهود القدس غير الظروف السابقة، وهو ارتفاع الوفيات بين أطفال يهود السكناج والمغاربة بسبب الأمراض ونقص الرعاية الصحية، بحسب بيانات إحصائية قدمها السير مونتفيوري (Montefiore) عام ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، حيث بلغ عدد أطفال كل أسرة يهودية ٣، ١ طفل يقون على قيد الحياة، ويشكلون ما نسبته ٣٣ بالمئة^(٢٥) بالنسبة إلى عدد الوفيات بين الأطفال اليهود، بمعنى أن ثلثي أطفال اليهود من السكناج والمغاربة كانوا يموتون، وهذا الوضع لا يمكن تطبيقه على يهود السفارديم، لأن إحصاء مونتفيوري لا يوفر هذه المعلومات لطائفة اليهود، على العكس مما وفرته ليهود السكناج ويهود المغاربة في القدس^(٢٦).

(٢٢) أسيريدون، «حواليات فلسطين (١٨٢١ - ١٨٤١م)»، ص ٦٤ و ١٠٥.

(٢٣) المصدر نفسه، ص ١٠٥.

(٢٤) ٢١ ربيع الأول ١٢٥٣هـ/ ٢٥ حزيران/ يونيو ١٨٣٧م، محفظة عابدين ٢٥٥، الرقم ٨٩. انظر: أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ٤ مج (بيروت: المطبعة الأميركية، ١٩٤٠ - ١٩٥٢)، مج ٣، ص ٢٤٢.

(٢٥) حدّدت النسبة بناءً على أن عدد أفراد الأسرة اليهودية التي تتكوّن من خمسة أفراد: الوالدين وثلاثة أبناء، فيشكل الولد الواحد ٣، ٣٣ بالمئة، أي تقريباً ٣٣ بالمئة بالنسبة إلى أطفال الأسرة اليهودية.

(٢٦) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», p. 131.

ومن الأسباب التي يذكرها بن أريه (Ben-Arieh)، واصفاً الأمر بالمدهش لما يقدمه من إحصاءات، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع نسبة الأرامل بين النساء اليهوديات (تشمل كل طوائف يهود القدس) لعام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، بحيث بلغت نسبتهم تقريباً ٤٩ بالمئة، قد يعود إلى موت اليهودي، وهو الأمر الذي يرجّحه بن أريه (Ben-Arieh) ويؤيده، أو إلى تزايد عدد نساء اليهود أكثر كثيراً بالنسبة إلى عدد الرجال، أو هجرة الأرامل إلى القدس لدوافع دينية، بسبب الدعم الذي كانت الأرامل تتلقاه من الأموال العامة من الدولة. وهذا ينطبق على طائفة اليهود، وليس على السكان^(٢٧).

ب- عدد يهود القدس في الدراسات الأخرى

وبمقارنة ما توصلت إليه السجلات العثمانية (دفاتر التحرير وسجلات محكمة القدس الشرعية)^(٢٨)، بالدراسات العربية والأجنبية التي اعتمدت على الرحالة، نجد تفاوتاً في تقدير أعداد يهود القدس، فكلها إحصاءات تقريبية. فالسجلات العثمانية لم تكن معدة لغاية الإحصاء بعينه، بل لغاية التحصيل الضريبي، والرحالة اعتمدوا التقدير من دون مراعاة زوار القدس بالفصل بينهم وبين رعايا الدولة في القدس، ولم تكن تقديراتهم تعتمد بالرجوع إلى الإدارة العثمانية أو إدارة متسلمية القدس، فكل واحد له غايته ومقصده، حيث كان يعتمد في تقدير أعداد السكان من خلال المشاهدات ولقاءاته لأبناء طائفته أو مع من يتفقون معه في الدين. لذا يجب أن نتناول تقديراتهم لتعداد اليهود بحذر شديد. وقد اعتمدت الدراسات الحديثة على دراسات سابقة، كالرحالة والقناصل أو السجلات العثمانية (وهي قليلة)، أو حتى على دراسات حديثة، لم تخضع للتدقيق أو التمحيص، وبالغت في أرقامها، خاصة إذا ما أخذنا الظروف السياسية والاقتصادية والإدارية وقوانين الحماية والكوارث الطبيعية والأوبئة التي شهدتها القدس خلال ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م، والتي أدت إلى انخفاض أعداد يهود القدس، على الرغم من هجرة بعض اليهود إلى هناك، سواء من الدول الأجنبية أو القرى المجاورة. لذلك «لا نستطيع تقدير عدد السكان بدقة، إلا بعد عام ١٢٩٧هـ/١٨٨٠م، عندما شرعت الدولة بإجراء إحصاءات رسمية»^(٢٩).

(٢٧) المصدر نفسه، ص ١٣١.

(٢٨) انظر: السوارية، «السكان في مدينة القدس»، ص ٤١٥-٤١٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٥٥، ١٨ جمادى الأولى ٩٨٠هـ/١٦ أيلول/سبتمبر ١٥٧٢م، ص ٢٠٧-٢٠٨؛ نقلاً عن: الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م)»، ص ١٠٥.

(٢٩) كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، ص ٢٠٨.

ومن خلال الجدول الرقم (٢ - ٤)، يمكننا ملاحظة الفروق والمبالغ في تقدير أعداد اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، كما صوّرتها الدراسات الأخرى، والزيادة الكبيرة في التعداد بين بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م ونهاية ثلاثينيات القرن بعد عودة القدس إلى الإدارة العثمانية من الحكم المصري.

نتبين من الجدول الرقم (٢ - ٤) التفاوت الكبير في تعداد يهود القدس، كما ظهر في بعض الدراسات التي بالغت بشكل كبير في تعداد نفوس اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، أمثال: دراسة العناني وهيومسون التي قَدّرت أن عدد يهود القدس عام ١٢٣٤هـ/ ١٨١٩م بلغ ٣٠٠٠ يهودي تقريباً^(٣٠)، ودراسة ويليم (William) الذي ذكر أن عدد اليهود عام ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م كان ٦٣٠٠ يهودي، ودراسة التنفنجي الذي قال إن عددهم عام ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م هو ٥٠٠٠ يهودي، إضافة إلى ما أخبرت به الدراسات الأخرى عن عدد يهود القدس.

وقد فسّر ذلك عدد من الباحثين، منهم:

أولاً، رافق الذي ذكر أن مرده اعتماد هذه الدراسات على تقديرات الدولة العثمانية، التي تعتمد في الأساس على دافعي الضرائب أو الجزية، والتي ربما غادر عدد منهم، وهجروا أماكن سكنهم وقراهم، تهرباً من دفع الضرائب والرسوم المفروضة عليهم من قبل الدولة^(٣١). وثانياً سيزون الذي ذكر أن الأرقام المعطاة في بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م هي أقل ما يمكن، فالمفروض أن يكون عدد سكان القدس ١٢٠٠٠، ومنهم اليهود بتعداد ٣٠٠٠ يهودي. وثالثاً توبلر الذي يعترف بأن مدينة القدس زاد عدد سكانها، ولكنه لا يقبل تقديرات الرحالة لهذه الأعداد، لأنهم شملوا من ضمن التعداد زوار القدس من الحجّاج والزائرين، باستثناء طائفة اليهود- التي لفظها بالجالية اليهودية- التي استقرّ فيها العدد في المدينة^(٣٢)، حيث أشار البعض أن عدد اليهود في نهاية النصف الأول من ١٣هـ/ ١٩م تقريبا كان ١٠٠٠٠ آلاف يهودي^(٣٣)، وهذا ما

(٣٠) انظر الجدول الرقم (٢ - ٤).

(٣١) رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١)،» ص ٧٨٤.

(٣٢) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources,» pp. 51-52.

(٣٣) وفي إحصاء جرى لطائفة اليهود عام ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م بلغ عددهم ٦٣٠٠ نسمة، وقد أقام نصفهم في القدس. وقدّر عددهم عام ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م في فلسطين بحوالى ١١ ألف نسمة. كما أدى تنافس تنصليات الدول الأوروبية على تقديم الحماية لليهود في النصف الثاني من القرن التاسع عشر إلى زيادة عددهم، فكان منهم تحت الحماية النمساوية حوالى ٣٠٠٠ نسمة، وتحت حماية بريطانيا ألف نسمة، وتحت حماية ألمانيا والولايات المتحدة =

أشارت إليه دراسة سيزون وبعض الرحالة، وكوّرت بعض الدراسات العربية^(٣٤). ورابعاً المصطفى الذي أرجعه إلى ارتباط تقديرات الأعداد بظروف سياسية، واقتصادية، وكوارث طبيعية، وأمراض وأوبئة. لذا نلاحظ تذبذباً واضحاً في أعداد اليهود في القدس، وفي التعداد العام لسكان القدس، إذ سجل أحياناً زيادة، وأحياناً أخرى نقصاً، وأحياناً ثلاثة تقديرات مبالغاً فيها^(٣٥).

ويفسّر معدل الزيادة والنقص في عدد يهود القدس ما قبل الحكم المصري وأثنائه على النحو التالي: إن معدل الزيادة خلال الحكم العثماني للقدس قبل مجيء الحكم المصري كان محدوداً وضعيفاً، بسبب وجود بعض التوجهات القليلة عند الأوروبيين ورجال الدين اليهودي في التوجه نحو فلسطين والقدس^(٣٦)، وما تبعه من معارضة عثمانية لمنح اليهود امتيازات استثنائية، على عكس ما حدث تماماً زمن الإدارة المصرية. فارتفعت مكانة اليهود، وخاصة السكناج، وشعروا بنوع جديد من المعاملة من قبل الإدارة المصرية عما كان أيام السلطنة العثمانية، فرفعوا مرسوماً^(٣٧) لمتسلم القدس ومجلس الشرع بتاريخ ١٢٥٣هـ/ ١٨٣٧م، بطلب السماح لليهود السكناج بحرية البيع والشراء، في تملك الأراضي والعقارات وغيرها، حيث لاحظ الباحث زيادة في عدد حجج الشراء من قبل طائفة السكناج في القدس بعد منتصف عقد ثلاثينيات القرن ١٣هـ/ ١٩م^(٣٨) التي توفرت لها الحماية من الإنكليز والروس والنمسا، حيث بدأت السجلات الشرعية تظهر الحماية الروسية لليهود السكناج في حججها بحماية المسكوف^(٣٩) منذ عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م: «الذمي اسرايل ولد الذمي مردخاي (...) سورينه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف»^(٤٠).

= حوالى ألف نسمة. انظر: رفيق التتش، وإساعيل ياغي، وعبد الفتاح أبو علي، تاريخ مدينة القدس (عمّان: دار الكرم للنشر والتوزيع، ١٩٨٤)، ص ٥٠ و ٦٨ و ٦٩، وعبد العزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية، ١٨٦٤ - ١٩١٤م، تقديم أحمد عزت عبد الكريم (القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٩)، ص ١٠٧.

(٣٤) كما هو واضح في الجدول الرقم (٢ - ٤)، ولكن حسباً أشار شولش فإن هذا العدد هو عدد سكان فلسطين الوسطى والجنوبية، وليس عدد يهود مدينة القدس.

(٣٥) مصطفى، القدس سكان وعمران، من ١٨٥٠ إلى ١٩٩٦، ص ٢١.

(٣٦) العناني، القدس: دراسات قانونية وتاريخية، ص ٧٧.

(٣٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٥٣هـ/ ٢٩ أيار/ مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦.

(٣٨) للاطلاع على تفاصيل طلب طائفة يهود السكناج، انظر الفصل الثالث في هذا الكتاب.

(٣٩) هو اليهودي السكناجي الذي يتبع الحماية والرعاية الروسية، المأخوذة من مسكوف، أي موسكو، في روسيا.

(٤٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥.

الجدول الرقم (٢ - ٤)
تعداد اليهود في الدراسات الأخرى

الدراسة	السنة	عدد يهود القدس	عدد سكان القدس
أعداد اليهود من خلال المصادر العثمانية في القرن ١٠هـ/١٦م			
الربابعة ^(١)	نهاية القرن ١٠هـ/١٦م	١٦١٨	لا يوجد
السوارية ^(٢)	١٥٥٣ - ١٥٥٤م	١٦٣٤	لا يوجد
عدد اليهود عند الرحلة والقناصل والدراسات الحديثة			
رافق ^(٣)	١٧٨٥هـ/١١٩٩م		١٢ - ١٤ ألفاً
العناني ^(٤)	١٧٥٢هـ/١١٦٥م	١١٥	
التفنكجي ^(٥)	١٨٠٠هـ/١٢١٤م	٢٠٠٠	٩٧٥٠
أرمسترونج ^(٦)		٢٠٠٠	٨٧٥٠
سيزون ^(٧) ، وهيومسون ^(٨)	١٨٠٦هـ/١٢٢١م	٢٠٠٠	٨٧٧٤
هيومسون ^(٩) ، والعناني ^(١٠)	١٨١٩هـ/١٢٣٤م	٣٠٠٠	
تويلر ^(١١)	١٨٣٥هـ/١٢٥١م		١٢٠٠٠
التفنكجي ^(١٢)		٣٠٠٠	١٠٧٥٠
إدوار روبنسون ^(١٣)	١٨٣٨هـ/١٢٥٤م		١١٥٠٠
ويليم ^(١٤)	١٨٣٩هـ/١٢٥٥م	٦٣٠٠	
العارف ^(١٥)			٢٠٠٠٠
التفنكجي ^(١٦)	١٨٤٠هـ/١٢٥٦م	٥٠٠٠	١٣٠٠٠
ويليم ^(١٧)	١٨٤٥هـ/١٢٦١م	١١٠٠٠	
تويلر ^(١٨)	١٨٤٦هـ/١٢٦٢م	٧٥١٥	١٧١٧٣
القضاة ^(١٩)	١٨٤٧هـ/١٢٦٤م	١٠٠٠٠	
مصطفى ^(٢٠)	١٨٤٩هـ/١٢٦٥م	١٧٩٠	١١٦٨٢
شولش ^(٢١)		٨٩٥	٥٨٤١

(١) حيث أشار إليهم حسباً وَرَدَ في سجلات محكمة القدس الشرعية، بأن عددهم ٣٢١ خانة و١٣ مجرداً. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٥٥، ١٨ جمادى الأولى ٩٨٠هـ/١٦ أيلول/سبتمبر ١٥٧٢م، ص ٢٠٧-٢٠٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٧، أواسط شوال ١٠١٥هـ/١٩ شباط/فبراير ١٦٠٧م، ص ١٠٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٤٥، ٦ ربيع الأول ١٠٦١هـ/٢٨ شباط/فبراير ١٦٥١، ص ١٧٨، سجلات محكمة القدس الشرعية ١٥١، أواسط شعبان ١٠٦٦هـ/أواخر آذار/مارس ١٦٥٦م، ص ٢٨١؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٦٢، أواسط شعبان ١٠٧٣هـ/٢٥ آذار/مارس ١٦٦٣م، ص ٣٦٢؛ نقلاً عن: الربابعة، المصدر نفسه، ص ١٠٥-١٠٦.

(٢) وذكر سوارية ٣٢٤ خانة و١٣ مجرداً ومجنوناً واحداً، موزعين على ثلاث محلات، وهي: حلة الشرف، والریشه، والمسلخ. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١، رقم الحجة ٥٢٩، ٢٢ ربيع الأول ٩٦٣هـ/٤ شباط/ =

= فبراير ١٥٥٦م، ص ١١٧؛ دفتر تحرير (T. D. 1015) الأرقام ٢٦، ٢٧، ٢٨، نقلًا عن: السوارية، «السكان في مدينة القدس»، ص ٤١٥ - ٤١٧.

(٣) اعتمدت دراسته على تقدير الرحالة فولني. انظر: عبد الكريم رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١)،» في: الموسوعة الفلسطينية، ١١ مج (بيروت؛ دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، ١٩٨٤ - ١٩٩٠)، ص ٧٧٤ - ٧٨١.

(٤) جاسر علي العناني، القدس: دراسات قانونية وتاريخية (عمّان: أمانة عمان، ٢٠٠١)، ص ٧٧ - ٧٨.

(٥) حيث اعتمد في تعداد القدس على الدراسات الإسرائيلية. انظر: خليل التنفكجي، «الديمغرافيا والصراع الجيوسياسي»، ورقة قُدِّمت إلى: القدس - القدس - القدس: أوراق المؤتمر الدولي عن القدس ٢٠٠٩، ج ١، ص ٣٩٨.

(٦) أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص ٥٥٩.

(٧) رحالة الماني، ومن أبرز الباحثين العلميين في بداية القرن ١٣هـ/١٩م، الذي سجّل الاستفسارات التي قَدَّمها للحاكم التركي في القدس في ما يتعلّق بعدد المواطنين في مدينة القدس، وذلك مردهً إلى طبيعة العلاقات بين الدولة العثمانية وألمانيا التي تسعى إلى كسب وذّ الدولة العثمانية. انظر: Ben-Arieh، «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources،» p. 51.

(٨) من الدراسات الحديثة التي اعتمدت على الرحالة، انظر: Albert Hyamson، *Palestine Old and New* (London: Methuen, 1923)، pp. 369-375.

(٩) المصدر نفسه، ص ٣٦٩ - ٣٧٥.

(١٠) العناني، القدس: دراسات قانونية وتاريخية، ص ٧٧ - ٧٨.

(١١) (TitusTople) رحالة ألماني زار القدس عام ١٢٥١هـ/١٨٣٥م، أشار إلى أن أكبر حجم لسكان القدس ١٢٠٠٠، وفي وقت متأخر أصدر دراسة بعنوان «مدينة القدس»، قال فيها إن عدد سكان القدس بلغ ١٧١٧٣ عام ١٢٦٢هـ/١٨٤٦م، وفضّل في طوائف القدس الشريف، وقسم اليهود إلى ثلاثة أقسام، يهود السفارديم من أصل إسباني ٦٠٠٠ يهودي، ويهود الأشكناز من أصل غربي ١٥٠٠ يهودي، ويهود الكارائيس (القرائين) ١٥ يهودياً. انظر: Ben-Arieh، «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources،» p. 51.

(١٢) التنفكجي، «الديمغرافيا والصراع الجيوسياسي»، ص ٣٩٨.

(١٣) (Edward Robsinson) الذي زار القدس في وقت متأخر عام ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، وهو يشير إلى أن عدد سكان القدس لم يتجاوز ١١,٥٠٠، لأن المدينة تعرّضت في تلك السنة إلى الجوع، وربما هرب عدد من السكان، ويقول إنه من المشكوك فيه أن يكون عدد سكان القدس أكثر من ذلك. انظر: المصدر نفسه، ص ٥١.

(١٤) William Baedker، *Walk about the City, and Environs of Jerusalem Summer* (Jerusalem: Canan Press, 1974)، pp. 102-110.

(١٥) عارف العارف، تاريخ القدس، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٥١)، ص ١١٨.

(١٦) التنفكجي، «الديمغرافيا والصراع الجيوسياسي»، ص ٣٩٨.

(١٧) Baedker، *Walk about the City, and Environs of Jerusalem Summer*، pp. 102-110.

(١٨) Ben-Arieh، «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources،» p. 51.

(١٩) إحصاء القنصلية الفرنسية من سالنامة ولاية سورية. انظر: أحمد حامد إبراهيم القضاة، نصاري القدس: دراسة في ضوء الوثائق العثمانية، سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ٦٧ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧)، ص ٧٨.

(٢٠) اعتمد على دفتر النفوس العثماني. انظر: مصطفى، القدس سكان وعمران، من ١٨٥٠ إلى ١٩٩٦، ص ٢١.

(٢١) اعتمد شولش في تقدير أعداد اليهود بناءً على دفتر النفوس تعداد عام ١٢٦٥هـ/١٨٤٩م. انظر: شولش، محاولات جذرية في فلسطين، ١٨٥٦ - ١٨٨٢م، ص ٤١.

يؤشر كل ما سبق ذكره من دراسات على زيادة أعداد اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، ولكن إذا ما أخذت الظروف التي مرت على القدس وأهلها بعين الاعتبار، والتي أثرت في عدد اليهود، وفي تعداد سكان القدس بكل فئات المجتمع المقدسي، يتبين أن أعداد اليهود مالت إلى التناقص، وليس الزيادة، وهو ما أكدته دراستي شولس والمصطفى اللتان اعتمدتا على سجلات النفوس العثمانية.

وعلى الرغم من تنامي الامتيازات الأجنبية، وتوسيع دائرة حماية يهود القدس، وهو ما تعهدت بها القنصليات الأجنبية، فقد سُمح في إنشاء هذه القنصليات في القدس منذ عام ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، وزاد ذلك من شدة التنافس بين الدول الأجنبية، بهدف ربط مصالح طوائف يهود القدس، وبالذات السكناج، بالمصالح الأجنبية، لتحقيق مكاسب أكثر من طريق التدخل في شؤون الدولة العثمانية^(٤١).

وكان من المفترض أن يسهم ذلك في زيادة أعداد اليهود، ولكن ما تعرّضت له القدس والبلاد على العموم من ظروف مختلفة، جاء أقوى من كل الظروف السياسية وسياسة التسامح تجاه غير المسلمين، الأمر الذي أثر في تناقص أعداد اليهود، وليس زيادتها، بأرقام مضاعفة عما كانت عليه في بداية النصف الأول من القرن ١٣هـ/ ١٩م. ومن هذه الظروف التي أثرت في إنقاص عدد اليهود: الثورة على الحكم المصري في عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، وحالات الاعتداء المتبادل بين المسلمين واليهود في عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، والزلازل والأوبئة، «وبهذا تكون القدس قد بُليت بثلاثة شُرور، هي الحرب، والجوع، والوباء»^(٤٢) بحيث كان لها أثر واضح في كل السكان بمن فيهم يهود القدس.

أما معدل الزيادة الذي تطرحه الدراسات، كما هو مبين في الجدول الرقم (٢ - ٤) في فترة الحكم المصري، جراء قدوم مهاجرين يهود من بولندا قبل عام ١٢٥٢هـ/ ١٨٣٦م^(٤٣)، وما أشاعه الحكم المصري من سياسة التسامح والحريات الممنوحة لليهود وعموم غير المسلمين، يبين مدى استفادة اليهود من السياسة التي انتهجها محمد علي باشا وابنه إبراهيم باشا في القدس وبقية ولاية الشام مع غير المسلمين، فقد «أصبح الذميون منذ ذلك الحين يتمتعون بمساواة كاملة وأمان

(٤١) أمين مسعود أبو بكر، ملكية الأراضي في متصرفية القدس، ١٨٥٨ - ١٩١٨م (عمّان: مؤسسة عبد الحميد شومان، ١٩٩٦)، ص ٢٩٠ و ٢٩٤.

(٤٢) أسبريدون، «حوليات فلسطين (١٨٢١ - ١٨٤١م)»، ص ٥٧، ٦٤ و ١٠٥.

(٤٣) أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص ٥٦٤.

شخصي لحياتهم وممتلكاتهم^(٤٤)، وسمح لطائفة اليهود إعادة بناء كنيسهم الذي دمره زلزال عام ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، وبناء معبد ومدرسة دينية لليهود السكناج عام ١٢٥٢هـ/١٨٣٦م^(٤٥).

وكان المستفيد الأكبر من كل هذه الإجراءات يهود السكناج ذوو الأصول الأوروبية، التي تدل على ارتفاع مكانتهم عند الدول الأجنبية، وقد انعكست على عموم يهود القدس. كما رفعت أيضاً قيمة الجزية والضرائب المفروضة عليهم. واصطدم تحسين أوضاعهم السياسية وتطوير نشاطهم الاقتصادي ليشمل شراء الأراضي والعقارات، بمعارضة المسؤولين في الإدارة المصرية ومجلس شؤون القدس^(٤٦) رسمياً، كما ورد في السجلات الشرعية. ولكن ما أثبتته الواقع، وما أشارت إليه السجلات، كان عكس ذلك، إذ تكررت حالات الشراء من قبل يهود السكناج^(٤٧)، الأمر الذي حمل بعض اليهود من سكان المدن الفلسطينية الأخرى، وبخاصة من مدن الشمال الفلسطيني، مثل طبريا وصفد، على الهجرة إلى القدس والإقامة فيها^(٤٨).

وبتتبع الباحث لحركة يهود القدس في السجلات (انظر الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) يلاحظ ارتفاع مكانة طائفة يهود السكناج، وليس الزيادة في عدد يهود القدس، وذلك بسبب أهمية هذه الطائفة والموقع الذي اكتسبته من قوانين الحماية الروسية والإنكليزية والنمساوية في فترة الحكم المصري، وذلك بالاستناد إلى أمرين: الأول، تكرار لفظ سكناجي في السجلات الشرعية بعد عام ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م، أكثر مما أشارت إليه السجلات في الفترة التي تناولتها الدراسة من الحكم العثماني للقدس، والثاني تركّز حالات شراء الأملاك والعقارات والأراضي من ملاكها المسلمين في يد طائفة السكناج^(٤٩)، وهو ما عكس أهمية هذه الطائفة أكثر من طائفة اليهود بشكل ملحوظ.

(٤٤) المصدر نفسه، ص ٥٦٣.

(٤٥) أسيريدون، المصدر نفسه، ص ١٠٣.

(٤٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٥٣هـ/٢٩ أيار/مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦، وأبو بكر، ملكية الأراضي في متصرفية القدس، ١٨٥٨-١٩١٨م، ص ٢٩٤ و٢٩٥.

(٤٧) انظر الجدول الرقم (٢-٣) في الفصل الثالث الذي يتتبع حالات الشراء لليهود القدس، وبالذات يهود السكناج.

(٤٨) سمير جريس، القدس: المخططات الصهيونية-الاحتلال-التهود (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٨١)، ص ١٦-١٨.

(٤٩) انظر: عمليات الشراء لليهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في الجدول الرقم (٢-٣) من الفصل الثالث من هذا الكتاب.

ويذكر بن أريه (Ben-Arieh)، أن لبيترون (Liebetrun)^(٥٠) يقَر بأن نمو المدينة السكاني والعمراني بدأ منذ أربعينيات القرن ١٣هـ/١٩م، وليس من ثلاثينيات القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي. وهذا كله لا يتفق مع ما حصره الباحث في الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١)) الذي أعدّ لتتبع حركة يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، وللتأكد من هذه الأرقام التي تضاعفت. وهذا ينافي ما ذكره بن أريه المؤرخ اليهودي من تناقص أعداد اليهود، وليس زيادتها، ولكنه يتوافق مع ما توصل إليه الباحث من أن أعداد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة لا يمكن أن تزيد على ألف يهودي.

٣- وكلاء يهود القدس

لا يتمّ تعيين وتحديد وكيل طائفة اليهود القاطنين في القدس، وطرق اختياره، والمدة التي يبقى فيها وكيلاً لطائفة اليهود، بموافقة الدولة العثمانية أو عبر سلطة متسلم القدس، ولا أية سلطة إدارية أخرى غير يهود القدس، لأن الدولة اعتبرت هذا الأمر خاصاً بيهود القدس، ضمن مراقبة الدولة وسيادتها، فيختار اليهود وكيلاهم ويعينوا شروط الاختيار.

وقد كشفت سجلات محكمة القدس الشرعية عن حجة شرعية تابعة لوكلاء يهود صغد، تعرّفنا إلى طبيعة عمل وكلاء اليهود في صغد، ويمكن من خلالها قياس وتلمس طريقة تعيين وكيل طائفة اليهود في القدس، حيث بيّنت وحددت من هم الذين يختارون وكيلاهم، ومهام التعاطي والأخذ والصرف الموكلة إليه «لما كان اليهودي اصحاق [اسحاق] الشهير بالصغير، وكلاً [وكيلاً] عن طائفة [طائفة] اليهود القاطنين بصغد يتعاطى أمورهم، وأوقافهم من أخذ، وعطاء، وقبض، وصرف، بمعرفتهم واطلاعهم، منصوباً من طرفهم باختيارهم [باختيارهم] ورضاهم، ثم قبل تاريخه، عزلوه ونصبوا مكانه كل واحد من الخاخام [الخابام] حانين بوليت (...)، والخابام [الخابام] حابر البغدادي، والخابام [الخابام] ناتسيم الحفني، والخابام [الخابام] ابرام ناوولي، والخابام [الخابام] ابراع م الترجمان، والخابام [الخابام] أقوب [يعقوب] سمعوني، والخابام [الخابام] ابرام حسونه، وهم سبعة القس [قساوسة]^(٥١) يتعاطوا

(٥٠) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources,» pp. 52-53.

(٥١) في الأصل يجب القول خاخامات جمع خاخام، لأن القس هو أحد الألقاب الدينية التي تطلق على رجال الدين المسيحي، والخابام يمنح كرتبة دينية تُطلق على رجل الدين اليهودي.

[يتعاطون] مكانه^(٥٢) أمور طايفة [طائفة] اليهود القاطنين بصفد باختيارهم [باختيارهم] ورضاهم، وفوضوا إليهم الوكالة تفوضاً [تفويضاً] عاماً حسبما [يريدون]. حضر يوم تاريخه اليهودي ياسف نتو [نتو] الوكيل الشرعي عن [من] قبل كل واحد من السبعة خاخامية [خاخامية] الموكل [الوكلاء] المرسومين أعلاه، الثابت وكالته عنهم، [فيما] سيذكر فيه شهادة كل واحد من الخاخام مورينه وكييل طايفة [طائفة] اليهود بالقدس، وترجمان المعلم ريننو الثبوت الشرعي، حضر بحضوره اليهود [اليهودي] اصحاق الصغير المرسوم، وأقر واعترف وأشهد على نفسه، الوكيل ياسف نتو المرسوم، أنه حسب وكالته عن السبعة خاخامية الوكلاء [الوكلاء] المرسومين، قد [الذي] تحاسب مع اليهودي إصحاق [إسحاق] الصغير المرسوم على جميع ما قبضه وصرفه من إيرادات طايفة [طائفة] اليهود بصفد من أوقافهم، [وغيره مما كان] جزئي، مدة وكالته إلى تاريخه أذناه، وأنه لم يبق بذمة إصحاق [إسحاق] الصغير المرسوم من ذلك كله الدرهم الفرد، إبراء [فأبرأ] ذمة إصحاق [إسحاق] الصغير، حسب وكالته عن السبعة خاخامية [خاخامية] مرسومون [المرسومين]، مما كان قبضه وصرفه لطايفة [لطائفة] اليهود [في] مدة وكالته لتاريخه، إبراء عاماً حاسماً قاطعاً لكل دعوى وتظلم وشكوى، وكذلك أقر واعترف وأشهد على نفسه اليهودي إصحاق [إسحاق] الصغير المرسوم، أنه لا يستحق ولا يستوجب قبل طايفة [طائفة] اليهود بصفد ولا قبل أوقافهم حقاً مطلقاً، وإبراء ذمتهم البراءة [البراءة] العامة الشرعية، وكل منهما صرف الآخر عن ذلك (...). ويصادقا [وصادقا] وأشهدا على نفسيهما بذلك. وطلب كلا منهما، تحرير ما وقع، ليكون سنداً بيد المحرر كما هو الواقع، سطر في عشرين شهر ربيع الثاني سنة تسع وأربعين وماتين [ومائتين] وألف^(٥٣).

بناءً على النص السابق، نتبين أن وكييل طائفة اليهود قبل تاريخ الحجّة ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، كان يتم اختياره من قبل أبناء يهود القدس، من دون تدخل من السلطة العثمانية وممثليها بشكل مباشر، ومثلما لهم حق الاختيار لهم حق العزل والتنصيب لو كييل آخر، يرتضونه ويوكّله بالإجابة عنهم، بهدف «تعاطي أمورهم وأوقافهم من أخذ، وعطاء، وقبض، وصرف بمعرفتهم واطلاعهم».

(٥٢) القائمون بأعمال الوكيل لطائفة اليهود في القدس الشريف قبل هذا التاريخ، حيث كان الاعتماد على وكييل واحد، والآن أصبحوا مجلس وكلاء مكوّناً من سبعة وكلاء بدلاً من واحد.
(٥٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجّة ٣، ٢٠ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ/ ٦ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٠.

ويعني هذا الأمر أن يكون متابعاً لكل ما يتعلق بشؤون طائفة اليهود، بين أفراد الطائفة أو بينها وبين الدولة، وتتبع أحوالهم، وأمورهم الشخصية، كـ «الزواج والطلاق»، وتعليم أبنائهم تعاليم دينهم اليهودي، وجمع وتحديد حصص الفرد اليهودي من الضرائب المفروضة على ذمة اليهود، ودفعها لخزينة الدولة العثمانية، وكل ما يتعلق بأمر طائفة اليهود، بمعنى أن الدولة العثمانية لا تتدخل بشؤونهم الداخلية، وتكتفي بترتيب العلاقة بالعموم والمراقبة. ويرجع تخصيص وتحديد متعلقات أمورهم المالية تجاه الدولة إلى طائفة اليهود، فالمهم لدى الدولة العثمانية هنا أن تصل مستحقاتها المالية كاملة غير منقوصة، فالدولة تحدد عدد دافعي الجزية ومقدار ما يدفعه كل فرد من يهود القدس الواجب عليهم دفع المستحق من مال الجزية، مع تأكيد دفعها في موعدها المعتاد الذي اعتادوا دفعها فيه^(٥٤). وتركت الدولة أمر طريقة تحصيل المبلغ المحدد عليهم لليهود أنفسهم، وتقدم المساعدة لوكيل طائفة اليهود، وتقف إلى جانبه في تنفيذ قراراته الصادرة بحق أحد أفراد طائفته، في حال إذا تعذر تنفيذ الحكم الصادر بالقبول والتراضي بين وكيل اليهود وبمن يختص الأمر من اليهود، فعندها يلجأ الوكيل إلى سلطة الدولة لتساعده في تنفيذ الأمر والإجراء.

وأشارت الحجة إلى أمر في غاية الأهمية، هو أن اليهود بعد عام ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، لم يعودوا يكتفون بتعيين وكيل واحد، بل بمجلس منتخب مكون من سبعة أعضاء، كبديل من الإجراء السابق، بدلاً من الاعتماد على وكيل واحد ليتعاطوا أمور يهود القدس بالنظر والرعاية. لذا نطرح هنا تساؤلاً هو: لماذا أصبح اليهود في هذا الوقت ينتخبون مجلساً لهم بدلاً من وكيل واحد، كما جرت عليه العادة سابقاً؟ الذي يمكن تفسيره بأحد الأمرين: الأول، أنه ربما حدث خلاف بين أفراد الطائفة اليهودية حول شخصية أو طائفة ممثلهم اليهودي، بمعنى أن اليهود لم يعودوا يرضون بأن يكون وكيل كل اليهود من طائفة السكناج أو من طائفة اليهود، وذلك لإحساسهم بالظلم، جراء تقديم وكيل تلك الطائفة مصالح طائفته على عموم طوائف يهود القدس؛ والثاني، وهو الأقرب، تماشياً مع التطور في شكل الإدارة الذي استحدثه محمد علي باشا في الشام، بالاعتماد على الحكم المدني المباشر والقضاء على القوى المحلية، وانتخاب مجلس للحكم في كل إدارة، التي أثرت في مستوى المساواة كنتيجة طبيعية^(٥٥)، فاتخذ في كل متسلمية مجلس

(٥٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٤ ص [صفر] ١٢٢٢هـ/ ١٣ نيسان/ أبريل

١٨٠٧م، ص ٦٢.

(٥٥) هند أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ/ ١٥١٦-١٩١٨م (عمّان: اللجنة

العليا لكتابة تاريخ الأردن، ٢٠٠٠)، ص ١٥٣.

يتكون من ١٢ - ٢٠ عضواً ينتخبون من بين أهالي المدينة، وتمثيل غير المسلمين^(٥٦). وعكست الإجراءات الإدارية التي اتخذتها الإدارة المصرية مباشرة على طائفة اليهود في القدس، والتي يظهر أثرها في اليهود بانتخاب أعضاء مجلس الوكلاء لطائفة اليهود في صفد، بدل الاعتماد على وكيل واحد. وتناوب على وظيفة وكيل يهود القدس عدة وكلاء، وردت أسماؤهم في سجلات القدس الشرعية، وبينها الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١))، وأوضحها الجدول الرقم (٣ - ٥).

أوردت السجلات الشرعية ١٢ وكيلاً عينوا في وظيفة وكيل يهود القدس، ١١ منهم يتبعون طائفة اليهود، وواحد طائفة يهود السكناج، بمعنى أن لكل طائفة من طوائف اليهود وكيلها الخاص الذي يقوم بمباشرة أعمالها، حيث أوضح الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) والجدول الرقم (٢ - ٥)، وجود وكيلين ليهود القدس في العام نفسه (١٢٣٩ - ١٢٤٠ هـ / ١٨٢٤ م)، واحد يتبع طائفة يهود السكناج، وهو الحاخام مندأ، والآخر يتبع طائفة اليهود، وهو أفرام براقفة. ولكن لماذا لم تورد السجلات إلا وكيلاً واحداً للسكناج، الذي يمكن إرجاعه إلى طبيعة نظرة السلطة العثمانية إلى يهود السكناج، ونوع الحماية التي منحت لهم من الدول الأجنبية، ووفرت الحماية والرعاية لهم والدفاع عنهم أمام السلطة المحلية والعثمانية، أو لجوء يهود السكناج إلى دول الحماية في حال الخلاف أو النزاع؟

ويظهر الجدول الرقم (٢ - ٥) الرتب الوظيفية التي امتاز بها وكلاء يهود القدس، واقرنت بها أسماؤهم^(٥٧)، وجاءت هذه الألقاب بين رتبة الحاخام ورتبة المعلم، حيث ذكرت رتبة الحاخام ١١ مرة، ورتبة المعلم مرة واحدة مع الوكيل المعلم يانو ولد المعلم نخريا [زكريا] بتاريخ ١٢٣٣ هـ / ١٨١٨ م، الأمر الذي يعني أن معظم وكلاء يهود القدس يحملون الصفة الدينية، ومن حاخامات اليهود، ودلت عليها أسماؤهم برتبة حاخام. وهذا يبين المكانة والسلطة التي يتمتع بها الحاخام اليهودي بين أبناء طائفته، المكتسبة من سلطة المعبد اليهودي وتعاليم دينهم، وهم القائمون على الشريعة اليهودية التي منحهم القوة والسلطة والمكانة الاجتماعية بين أبناء طائفتهم. أما رتبة المعلم، فهو المسؤول عن شؤون التعليم، وتعليم أبناء اليهود، الأمر الذي يدل على أن المكانة الاجتماعية التي يحتلها المعلم اليهودي تأتي في المرتبة الثانية بعد الحاخام ورجل الدين اليهودي.

(٥٦) المصدر نفسه، ص ١٤٥.

(٥٧) انظر: الجدول الرقم (٣ - ٩) عن أعمال اليهود، في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

الجدول الرقم (٢-٥)

وكلاء يهود القدس بحسب ذكركم في السجلات الشرعية

الرقم	الوكلاء اليهود	الطائفة	المصدر
١	المسلم يانو ولد المسلم بخريا اذكريا]	طائفة اليهود	س ش ٣٠٢٥) ح ٣٠٢٥) ح ٥٠٢٠٢ ذي الحجة ١٢٣٣/هـ ١/١١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٤٢٧ س ش ٣٠١٢ ح ٥٠١١ ذي الحجة ١٢٣٣/هـ ١/١١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.
٢	الخانم [الخانم] افرام افرام [ابنائيه]	طائفة اليهود	س ش ٣٠٧٠ ح ٣٠١١ ربيع الأول ١٢٣٨/هـ ٦/١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢٢م، ص ٧-٨.
٣	افرام براقه	طائفة اليهود	س ش ٣٠٠٨ ح ٣٠٠٨ ح ١٠١ نصف [١٥] جمادى الأولى ١٢٣٩/هـ ١٧/١١ كانون الثاني/ يناير ١٨٢٤م، ص ٣٤.
٤	الخانم [الخانم] مندلا	طائفة يهود السكناج	س ش ٣٠٠٨ ح ٣٠١١ أواسط محرم ١٢٤٠/هـ ١/١١يلول/ سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥١.
٥	الخانم [الخانم] ريمون	طائفة اليهود	س ش ٣١٣٠ ح ٣١٣٠ ح ١٠١ أواسط جمادى الأولى ١٢٤٢/هـ ١٥/١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢٦م، ص ١٢.
٦	الخانم [الخانم] روفائيل	طائفة اليهود	س ش ٣١١٧ ح ٣١١٧ ح ١٠١ أواسط جمادى الثاني ١٢٤٩/هـ ١٧/١١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٣م، ص ٤٤.
٧	الخانم [الخانم] مريته	طائفة اليهود	س ش ٣١٩٠ ح ٣١٩٠ ح ١٠٣ أواسط رجب ١٢٥٠/هـ ١٧/١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٤م، ص ٤٨-٤٩.
٨	بن الخانم [الخانم] ياش سلون أو سلون	طائفة اليهود	س ش ٣١٩٠ ح ٣١٩٠ ح ١٠٣ أواسط رجب ١٢٥٠/هـ ١٧/١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٤م، ص ٤٨-٤٩.
٩	الخانم [الخانم] موريته	طائفة اليهود	س ش ٣٢٠٠ ح ٣٢٠٠ ح ١٠١ غرة [١١] جمادى الثاني ١٢٥١/هـ ٢٤/١١ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٥م، ص ٤٨.
١٠	الخانم [الخانم] رنث	طائفة اليهود	س ش ٣٢٠٠ ح ٣٢٠٠ ح ٢٠٢ شوال ١٢٥١/هـ ٨/١١ شباط/فبراير ١٨٢٦م، ص ٣٤-٣٥.
١١	الخانم [الخانم] اكامام رسو	طائفة اليهود	س ش ٣٢٣٣ ح ٣٢٣٣ ح ١٠٣ أواسط ربيع الأول ١٢٥٦/هـ ٨/١١ شباط/فبراير ١٨٢٦م، ص ١٢٥.
١٢	الخانم [الخانم] روثيه	طائفة اليهود وترجماتها	س ش ٣٢٤٤ ح ٣٢٤٤ ح ١١٠١ جمادى الأولى ١٢٥٦/هـ ١١/١١ تموز/يوليو ١٨٤٠م، ص ٥-٦.

(٥) سجلات محكمة القدس الشرعية.

(٥٥) رقم الصفحة.

وأوردت حجة شرعية بتاريخ ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م قيام أحد وكلاء طائفة اليهود الحاخام رونية، بعمل الوكيل والترجمان لطائفة يهود القدس، بمعنى أنه قام بعمل الوكيل في تسيير الأمور بين طائفة اليهود والدولة أو بين المنتسبين إلى طائفة اليهود، وفي الوقت نفسه قام بعمل ترجمان لأبناء طائفته، سواء أمام المحكمة الشرعية أو مع الحكام، الأمر الذي يعني أنه شخص موثوق به من جانب السلطة وأبناء طائفته، أو بسبب أن عام ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م هو العام الذي عادت فيه القدس إلى الحكم العثماني، فخوفاً من إحداث القلاقل والاضطرابات في القدس من قبل اليهود الذين منحوا حرية ومساواة أكبر في فترة الحكم المصري للقدس، لذا كانت الدولة بحاجة إلى وكيل وترجمان لليهود تثق به، ويسهل التعامل معه، بدل التعامل مع شخصين، وكيل وترجمان، قد يختلفان.

٤ - نظرة الدولة العثمانية إلى يهود القدس

كان لنظرة الدولة العثمانية إلى رعاياها من الذمة انعكاساً عاماً على يهود القدس، كما كانت طبيعة علاقتهم محكومة بباقي طوائف غير المسلمين في القدس وياقي الولايات العثمانية، وهي تُعدّ مقبولة نسبياً. فقد منحت الدولة رعاياها من غير المسلمين حقوقاً وحرية أفضل مما كانت ممنوحة لهم في أوروبا^(٥٨)، إذ اهتمت بجميع رعاياها مهما كانت مللهم وأديانهم، وحرصت على توفير الراحة لرعاياها، مسلمين ومسيحيين ويهوداً، من دون تمييز، بما يتفق مع النظام العام للدولة^(٥٩)، «فأقاموا شعائرهم الدينية، وعاشوا حياتهم، ومارسوا عاداتهم بحرية تامة»^(٦٠). وهذا ما أكدته مخاطبات ومراسيم صادرة عن السلطة العثمانية، كما وردت في السجلات الشرعية^(٦١).

فقد أوضحت حجة شرعية بتاريخ ١٢٢٣هـ/ ١٨٠٨م أنه عندما تعرّض أهالي القدس من المسلمين، وإفرنج الروم، والأرمن، واليهود، وغيرهم من سكان القدس، إلى الاعتداء من قبل أهالي قرية عين كارم^(٦٢) الذين كانوا يعترضون طريق أهالي

(٥٨) كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، ص ٣٠٦-٣٠٧.

(٥٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ صفر ١٢٢٤هـ/ ٢٢ آذار/ مارس ١٨٠٩م، ص ٤١، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، ص ٥-٦.

(٦٠) العريض، «تاريخ الإحصاء السكاني في الدولة العثمانية: نموذج عملون»، ص ١٤٧.

(٦١) انظر الخطاب الرسمي ليهود القدس في الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٦٢) تقع في الجهة الجنوبية الغربية من القدس، وتبعد عنها حوالي ٧ كلم. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٣٤، رقم الحجة ١، ١٥ رمضان ١٠٥٣هـ/ ٢٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٦٤٣م؛ نقلاً عن: غالب عبد أحمد عريبات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع =

القدس، باغتصاب أموالهم من غير أي وجه حق، جمع متسلم القدس مشايخهم وكبارهم، وحذّره من أنه إذا تكرر هذا الفعل من قبل أهالي القرية ستُفرض عليهم غرامة مالية تدفع لخزينة والي الشام وأمير الحج، قدرها مبلغ خمسة عشر ألف غرش [قرش] أسدية^(٦٣). فأقر مشايخ وأهالي قرية عين كارم بهذا الفعل ولم ينكروه، ووعدوا بعدم التعدي على القرار والتعرض بأي سوء لأهالي القدس، وعليه شهدوا وأقروا أنهم من الآن وصاعداً لن يعترض أهالي القدس بكل فئات المجتمع المقدسي، لا باغتصاب مال أو إجباره على الدفع بالإكراه^(٦٤): «أشهد على نفسه كل واحد من يوسف أبو ناصر الكارمي، واسماعيل [اسماعيل] مريم، وموسى سمون، وهم مشايخ ومتكلمين [متكلمي]^(٦٥) أهالي قرية عين كارم، ظاهر^(٦٦) القدس، أن كلا منهم ومن بقية أهالي قريتهم من الآن وصاعداً، لم [لن] يتعرض [يتعرضوا] لأهالي القدس من المسلمين، وإفرنج الروم، وأرمن، ويهود وغيرهم، من سكان البيت المقدس... وأن كل [كلا] منهم متعهد بما يصدر [من] جماعته، من الوقوف في طريق أهالي البيت المقدس، أو غضب أموالهم على غير حق لهم، وكل من يفعل شياً [شيء] فيكون عنده [ما عنده] وعند جماعته وعشيرته لخزينة... والي الشام وأمير الحج... مبلغاً قدرة خمسة عشرة [عشر] ألف غرش أسديه، وأن كل ربع^(٦٧) من أهالي القرية المذكورة خالف هذا الإسهاد، يقوم بدفع المبلغ المرقوم... وقع وسطر، واليوم [في اليوم] الخامس، من ربيع الثاني، سنة

= عشر الميلادي، إشراف تيسير خليل الزواهره (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، ص ١٨.

(٦٣) حقة في بر الأناضول، وتبادل أربعين بارة من نقود السك، ويعادل القرش الأسدي ثلاثين قطعة مصرية أو ثلاثة أرباع سلطاني ذهب، والقطعة المصرية تعادل قطعتين عثمانيتين أو شاميتين، والقرش الأسدي أقل قيمة من القرش العادي الصحيح، ويرجع سبب تسميته بالأسدي لأنه في بداية سكه كانت عليه صورة الأسد والشمس معاً، وظل يستخدم القرش الأسدي رغم أن الصورة رفعت عنه حتى أواخر القرن التاسع عشر، ومن أسنانه عند العثمانيين القرش العثماني، والقرش التركي، والقرش السلطاني. انظر: عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، ط ٥ (القدس: مطبعة المعارف، ١٩٩٩)، ص ٣٣٧-٣٣٨، وكامل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج ٣ (عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٨٩)، ج ٢، ص ٢٣.

(٦٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ ربيع الثاني ١٢٢٣هـ/ ٣١ أيار/ مايو ١٨٠٨م، ص ١٥٦.

(٦٥) كبار رجال عين كارم، والمتحدثين باسم أهلها، بمثابة مختار البلد.

(٦٦) القرية التي تقع بالقرب من مدينة القدس الشريف، بمعنى خارجها، وهي إحدى القرى التابعة إدارياً لسنجق القدس الشريف.

(٦٧) المقصود بربيع أهالي القرية، أن قرية عين كارم مقسمة بين مشايخها الثلاثة الواردة أسماؤهم في الحجة إلى أربعة أرباع، كل واحد منهم يمثل الربيع، باستثناء موسى سمون، الذي كان يتكلم باسم ربعين من أهالي القرية، بمعنى نصف أهالي القرية. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ ربيع الثاني ١٢٢٣هـ/ ٣١ أيار/ مايو ١٨٠٨م، ص ١٥٦.

ثلث [ثلاثة] وعشرين وماتين [ومائتين] وألف سنة ٢٢٢٣هـ^(٦٨). وجاءت هذه الحجة مؤكدة طبيعة علاقة الدولة برعاياها من اليهود، وإن الأوامر الحكومية تأتي بالتنبيه إلى المخالفة، وتصدر أوامرها للجميع مع تفصيل نوع المخالفة والطائفة التي قامت بالمخالفة.

وقد ظهر هذا الأمر واضحاً في القيود الشرعية الصادرة عن السلطة العثمانية، الموجهة إلى أفندية^(٦٩) ومتسلمي القدس، وقد ركزت على أمور ثلاثة، وخاصة عندما يكون القيد مرسوماً إدارياً، بقصد التكليف والتعيين لأحد الولاة أو المتسلمين: الأول، وهو محور الخطاب، ركز على الاهتمام بصالح سنجق القدس؛ والثاني، أظهر حرص الإداريين وكبار البلد على راحة الرعايا، في جميع القرى التي تتبع لسنجق القدس أو الولاية التي يكلف بالقيام بأعمالها، وهو ما أكده الخطاب المذكور في مدخل الدراسة، بأن لا تكون طريقة إدارة البلد وتتبع أحوالها وأحوال رعاياها مخالفة للشرع، والقانون القديم، وهو ما جرت عليه العادة في إقرار القانون والسياسة. ففي قيد بالإذن الشرعي، بتاريخ ٢٩ محرم ١٢١١هـ/ ٤ آب/ أغسطس ١٧٩٦م، صدر من ديوان الشام مرسوم بتعيين قاسم بيك جمال الدين متسماً للقدس، الذي أكد فيه: «... ولا أحد يطلع له مني خلاف^(٧٠)، بما فيه صالح أمور البلد، وراحة الرعايا، وعمار القرى، والجميع منكم [ومطلوب من الجميع أن] تكونوا طيبي القلوب والخواطر^(٧١)...»؛ أما الثالث، فقد دعا جميع أعيان المدينة وأهلها بأن يكونوا يداً واحدة مع المتسلم، وجميع الأهالي في القدس: «...تكونوا جميعاً يداً واحدة مع متسلمنا... في حسن نظام المدينة ورياحة الفقراء [الفقراء] والمساكين والرعايا وفي حمايتهم... وتمشية أحوالهم وصيانتهم وأخذ خواطرهم...»^(٧٢).

(٦٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ ربيع الثاني ١٢٢٣هـ/ ٣١ أيار/ مايو ١٨٠٨م، ص ١٥٦.

(٦٩) أفندية من أفندي، لقب تركي بمعنى مولى أو السيد. انظر: محمد علي الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في متخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتدولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية (إسطنبول: د. ن. د.، ١٣٢٠هـ/ ١٩٠٢م)، ص ٣٢.

(٧٠) لا يخالف لأمر الوالي والقوانين والأعراف المعمول بها في الأناضول وما جرت عليه العادة.

(٧١) بمعنى متساهلين متساعين متعاونين، الذي يعبر عن السياسة العامة التي تتبناها الدولة العثمانية.

(٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ١، ٢٩ ذي الحجة ١٢١١هـ/ ٢٥ حزيران/ يونيو ١٧٩٧م، ص ٤٥٠ وهذا مؤكد في كل كتب التكليف القاضية بتعيين أحد المتسلمين لسنجق القدس الشريف. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ صفر ١٢٢٤هـ/ ٢٢ آذار/ مارس ١٨٠٩م، ص ٤١، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، ص ٥-٦.

ولقد تكررت كلمة «رعايا» كثيراً في الأذون الرسمية، وفي باقي حجج السجلات الشرعية، على اختلاف موضوعاتها. ماذا يقصد بالرعايا في الخطاب العثماني، هل يقصد بها تمييز المسلمين من غير المسلمين أم لتمييز يهود الداخل (طائفة اليهود) من يهود الخارج (طائفة السكناج)؟ إن القصد بالرعايا العثمانيين أصبح واضحاً للجميع، وهم ما اعتبرتهم الدولة مواطنين عثمانيين على اختلاف إثنياتهم الدينية والعرقية واللغوية والقومية، ولكن عند الحديث عن رعايا اليهود يظهر التخصيص في الخطاب العثماني، بحيث يذكرهم بمصطلح «اليهود»، وعند الحديث عن يهود الخارج يذكر مصطلح «اليهودي السكناجي» أو «اليهود السكناج». ففي الحالة الأولى، يعتبرون رعايا عثمانيين وجزءاً من سلطة الدولة ويعترفون بسيادتها؛ وفي الحالة الثانية، ينظر إليهم بحذر، وأنهم يهود قادمون من أوروبا التي تعهدت دولها بحمايتهم ورعايتهم، وبالذات يهود السكناج، منذ القرن ١٣هـ/١٩م، أكثر من طائفة اليهود^(٧٣): «إذا وقع أمر مغاير من أحد الرعايا أو من الذميين أو من أهل الديون، فليس لأحد من أهالي البلدة ان يتعرض لهم من أجل المنفعة والتعدي»^(٧٤)، فالقصد واضح بالقول: «من الرعايا أو من الذميين»^(٧٥)، ذ الأولى تشمل كل رعايا الدولة العثمانية، والثانية الذميين من أهل الأديان الذين قدموا إلى القدس على اختلاف أسباب قدومهم، ويشكّل يهود السكناج جزءاً من هؤلاء الذميين^(٧٦).

وجاء هذا التخصيص للسكناج بالذات لأن الدولة العثمانية لا تعتبرهم من رعاياها كباقي يهود القدس، فهم قادمون من الغرب، ويتلقون نوعاً من الحماية تختلف عن الحماية التي تتلقاها كل طائفة اليهود، وهو الأمر الذي يدل على أن الدولة لا تأمن جانبهم، ولا تعتبرهم مواطنين عثمانيين بدرجة أبناء جلدتهم نفسها من يهود القدس أو كغيرهم من باقي غير المسلمين في الدولة. وقد تحدثت بعض حجج السجلات بعد

(٧٣) انظر: المبحث الخامس عن طوائف يهود القدس في الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٧٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٢٥ شعبان ١٢٢٢هـ/٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٨٠٧م، ص ٣٥-٣٦.

(٧٥) لقد كانت بعض الحجج الشرعية تحدد أحياناً من هم يهود الداخل، ومن هم يهود الخارج، وذلك من خلال التمييز باسم الطائفة، كما أشرنا في المتن بـ «السكناج» أو «السكناجي» أو بـ «اليهودي». انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، ٢٠ رجب ١٢١٩هـ/٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٨٠٤م، ص ٨٢-٨٣. وذكرت حجة شرعية أخرى، أبو وكيل طائفة اليهود في القدس الشريف القادم من الغرب، انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/كانون الأول/ديسمبر ١٨٠٤م، ص ١٠٥.

(٧٦) انظر مصطلح «الملة اليهودية» في سجلات محكمة القدس الشرعية للإشارة إلى كل من يهود السكناج وعموم يهود القدس، في المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا الكتاب.

عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م عن طائفة يهود السكناج في القدس، الذين منحوا الحماية من الإنكليز والروس (المسكوف)، والتي خصّتهم السجلات الشرعية بالحديث والذكر أكثر من بين أفراد طائفة اليهود، إذ لم ترد حجة واحدة تفيد بأن يهوداً من خارج طائفة السكناج كانوا يتلقون الحماية من دول أجنبية، ما عدا حجة شراء لدار قائمة البناء في القدس من قبل «الذمي اسرايل ولد الذمي مردخاي (... سورينه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف»^(٧٧).

يتضح معنى كلمة «رعايا» من خلال ما جاء في حجّتين شرعيتين^(٧٨) - سبق ذكرهما في مدخل الدراسة القاضيتين بتعيين متسلّم القدس من السلطتين العثمانية والمصرية - شدّتا على كلمة «رعايا»، علماً أنهما تتبعان لإدارتين مختلفتين: الأولى، تابعة للسلطة العثمانية الصادرة من ديوان الشام؛ والثانية، تابعة للإدارة المصرية، الصادرة من سر عسكر مصر دار عكا. ويكمن القصد في إجماعهما على التركيز على كلمة «رعايا»، في أهمية توفر رعاية متعاونة متسامحة من قبل متسلّم القدس، حتى لا يقع في دائرة التمييز بين أهالي القدس، على اختلاف مذاهبهم ودياناتهم وطوائفهم. وهذا من قبيل إشاعة وتأكيد سياسة التسامح والعدل بين فئات المجتمع المقدسي من كلا الإدارتين العثمانية والمصرية، وأن ما ينطبق على أهالي القدس من الأحكام والقوانين العرفية والشرعية، ينطبق على عموم يهود القدس، ولهم حق كفالة الواجب والحقوق، وعليهم أداء ما اتفق عليه شرعاً، وقانوناً، وعرفاً، من باب ما جرت عليه العادة المعتادة المتفقة مع الشريعة ولا تخالف القانون الأناضولي: «أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ»^(٧٩)، فالسلطان عليه التكفل برعاية رعيته مهما اختلفت أديانهم ومذاهبهم. أما يهود الخارج (طائفة السكناج أو يهود السكناج)، فهم من تقف تبعيتهم على مناطق مجيئهم إلى القدس، بغضّ النظر عن مقصد المجيء الذي يطبق عليهم قوانين المستأمنين.

ولتأكيد حرص الدولة العثمانية على حماية حقوق رعاياها والمحافظة عليها في سنجق القدس، صدر قيد بالإذن الشرعي^(٨٠) عن ديوان الشام إلى متسلّم القدس بتاريخ

(٧٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥.
(٧٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٥ صفر ١٢٢٤هـ/ ٢٢ آذار/ مارس ١٨٠٩م، ص ٤١، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤، ص ٥-٦.
(٧٩) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، شرح صحيح البخاري، ضبط وتعليق أبو يميم ياسر بن إبراهيم، ج ٩ (الرياض: مكتبة الرشيد، ٢٠٠٣)، ص ٢٠٩.
(٨٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٤م، ص ١٠٥.

١٢٢٢هـ/ ١٨٠٧م، تحدّث عن تجاوزات، ومخالفات، وبدع، وأحداث واقعة من الرعية من أهل الإسلام وأهل الذمة، ذكرها وشدد على ضررها في الفقراء وسائر الوجوه، ولم يستثن الخطاب منها أحداً، مؤكداً عدة أمور:

الأول، خاص بأهل الإسلام: «أن لا يرتكب أحد منكراً في ثالث حرم، لا من شرب خمر أو عمل فحشاء أو أية معصية، ينهى عنها شرعاً، وتغضب الله والرسول، وكل من يرتكب ذلك يلزمنا تأديبه»^(٨١).

والثاني، دعا إلى إيفاء الكيل والميزان، وأن لا يلعب أحد بهما، وأن لا يمنع أحد البيع، بقصد الاحتكار ورفع الأسعار، وخاصة الزخاير^(٨٢) والماكولات والملابس - لأنها الاحتياجات الأساسية للناس - وأن لا يرفع البائع ثمنها لأنها تضرّ بالفقراء وكل الرعايا «إذا وقع أمر مغاير من أحد من الرعايا أو من الذميين أو من أهل الديون، فليس لأحد من أهالي البلدة أن يتعرض لهم من أجل المنفعة والتعدّي، بل يكفي ردعه، ونظامه»^(٨٣) من طرفنا بمعرفة الشرع المطهر».

والثالث، خاص بأهل الذمة «بلغنا بأن أسفاه [أسفاها] يحصل منهم تعدّي على ديون النصارى وأهل الذمة (اليهود) ويكدرهم لأجل أن يأخذوا [يأخذوا] منهم دراهم، فما لأحد عليهم بذلك من سبيل، ولا أحد يطالبهم بدرهم الفرد غير المعتادات القديمة»^(٨٤)، مع ذكر غيرها من التعديت على اليهود والنصارى، مثل: منع دفن موتاهم في الأماكن المعدة لهم لإجبارهم على دفع المال «لا أحد يمنع الرهبان النصارى واليهود من دفن أمواتهم بأماكنهم المعدة للأموات، ولا أحد يطالبهم بشيء، ولا بدرهم الفرد عن ذلك، سوى ما هو مرتب عليهم بلاوامر [بالأوامر] العلية»^(٨٥).

(٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ٢٥ شعبان ١٢٢٢هـ/ ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٧م، ص ٣٥-٣٦.

(٨٢) زخاير أو ذخاير، مفردا ذخيرة، وهي المؤن التي كان السكان يقدمونها للعساكر عندما كانوا ينزلون عندهم. انظر: العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، مج ٢، ص ٢٠٢.

(٨٣) بمعنى معاقبته بحسب ما يقتضيه الحكم الشرعي، لردّه إلى جادة الصواب، كما هو معمول في القدس الشريف.

(٨٤) المعتادات القديمة التي تشكل الجزية واحدة من هذه المعتادات التي اعتاد غير المسلمين دفعها، إضافة إلى العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود في القدس. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٤م، ص ١٠٥.

(٨٥) الأوامر الصادرة عن السلطان.

(٨٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٤م، ص ٣٥-٣٦.

وذكر الخطاب أن كل هذا صيانة للفقراء، وحفاظاً على رعاياها، ولمنع تجاوز ومخالفة شرع الله ومخالفة الرسول (ﷺ)، ومخالفة ولاية الأمر، وأن كل من يتجاسر على أمر مما ذكر سابقاً «سيصاب من طرفنا، بأشد العقاب الجزا [الجزاء]، بالقتل الدم»^(٨٦). فبناء على ذلك أصدرنا مرسومنا هذا^(٨٧).

ولم تقتصر سياسة التسامح والمساواة في الدولة العثمانية على مراسيم الشؤون الإدارية فقط، وإنما تعدتها في الجزاء والعقاب، بمعنى أنه كل من يرتكب جرماً أو خطأ، أيّاً كان دينه أو طائفته، من المسلمين أو اليهود أو النصارى، يعاقب على فعله، وأحياناً تكتفي السلطة العثمانية بالثبته للفاعلين والوعيد بالعقاب إذا تكرر الفعل، مع ذكر العقاب في حال تكرار الفعل. ففي حجة شرعية صادرة عن ديوان الشام في عام ١٢١١هـ/١٧٩٦م، حول مخالفة عرف سقاية الماء في المسجد الأقصى، وبيعه لطوائف اليهود والنصارى «... علما طرف [طرق] مسامعنا^(٨٨) أن سقاية الماء^(٨٩) [الماء] بالقدس، يتقلون الماء من آبار المسجد الشريف القدسي، ويبيعونه إلى طوائف النصارى واليهود بالقدس، فهذا أمر مغاير رضا البار^(٩٠)، عاتقا ولا نرضى في جريانه، لأن آبار المسجد الشريف اعدة [أعدت] للسبيل [السبيل] لفقرا [فقراء] بيت المقدس، ومجاورين المسجد المطهر... وتظهروا [وتظهروا] النداء [النداء] والإشاعة، بأن كل من نقل وباع من السقاية إلى المسفورين^(٩١) يضرب ضرباً شديداً، ويحبس حبساً مديداً، وكذلك كل من اشترى من السقاية من ما [ماء] المسجد من الطوائف يتطلع في حقه...^(٩٢). ومعنى يتطلع بحقه، بأن ينظر بالحكم فيه وعليه من باب التخفيف في الأمر، وحتى لا يشجع من يشتري ماء السقاية بانه على الاستمرار في البيع لماء السبيل. وشدد الخطاب على من يقوم بفعل البيع والقائمين عليه، على عكس المشترين، والذي لم يغفل عنهم، وخاصة أنهم من النصارى واليهود، وليس هم من قاموا بالفعل بل ساعدوا على إقامته.

(٨٦) بمعنى أن يتعرض لعقوبة القتل وإراقة الدم ليدل عل فداحة الجرم والعقاب، ليكون رادعاً لمن توسس له نفسه بفعل مثل هذا الفعل وتكراره ومخالفة أمر السلطان والحكم الشرعي.

(٨٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، رمضان ١٢١٩هـ/كانون الأول/ديسمبر ١٨٠٤م، ص ٣٥-٣٦.

(٨٨) بمعنى وصل إلينا خبر.

(٨٩) من يقوم بعمل السقاية.

(٩٠) مخالفاً لشرع الله.

(٩١) بمعنى المزبورين أو المذكورين.

(٩٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٢، ٢٤ (د. ش.) ١٢١١هـ/٢٩ (د. ش.) ١٧٩٦م،

ص ٥٠-٥١.

وقد انعكست إشاعة الروح المتسامحة والعلاقة الهادئة بين الدولة ورعاياها من يهود القدس إيجاباً على طبيعة العلاقة الاجتماعية بين فئات المجتمع المقدسي، وبالذات بين المسلمين واليهود، التي وصفت بالأليفة والهادئة ولا تخرج عن إطارها المألوف، رغم حالات النزاع والتداعي التي أظهرتها السجلات.

٥- علاقة اليهود بالمسلمين في القدس

شعرت طوائف اليهود، مع بداية الحكم المصري في الشام، كغيرها من طوائف غير المسلمين، بتحسن معاملة الإدارة المصرية، فأصبحت أفضل مما كان الحال عليه في الإدارة العثمانية، إذ زادت الإدارة المصرية من مساحة الحرية الدينية الممنوحة، ورفعت مستوى العدالة والتسامح بين الطوائف^(٩٣).

ولكن جراء هذا التغيير بالمعاملة الذي قامت به الإدارة المصرية^(٩٤)، سواء بالنسبة إلى المسلمين أو اليهود والنصارى، والتي بدأت تظهر نتائجها منذ عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، وتنبئ بعلاقات جديدة بين المسلمين ويهود القدس، بدأت الإجراءات الإدارية والسياسية وسياسة التسامح^(٩٥)، التي انتهجها محمد علي باشا، وابنه إبراهيم باشا، ترفع من مكانة الذمي في كل الجوانب السياسية والاقتصادية والإدارية على حساب مكانة المسلم التي أثرت في طبيعة العلاقة الاجتماعية بين المسلمين ويهود القدس، وخاصة المتنفذين والتجار والأسر العريقة من مسلمي القدس، وتجراً اليهود بالشكوى إلى إبراهيم باشا، احتجاجاً على معاملة مسلمي القدس لهم، والزيادة الملحوظة في ارتفاع حالات الشراء للعقارات والأماكن والأراضي عما كانت عليه في السابق، وخاصة عند يهود السكناج^(٩٦)، حيث لاحظ الباحث، بعد عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م زيادة حجج الشراء والاستبدال والرهن لصالح يهود السكناج^(٩٧).

(٩٣) نوفل نعمة الله نوفل، كشف اللثام عن عمى الحكومة والأحكام في إقليمي مصر ودير الشام، أوجزه جرجي بني؛ تحقيق ميشال أبي فاضل وجتن نحول (بيروت: جروس برس، ١٩٩٠)، ص ٢٩٦.

(٩٤) لتفاصيل أكثر حول إجراءات الإدارة المصرية في القدس وآثارها العامة في غير المسلمين، وخاصة في يهود القدس، انظر الإحصاء السكاني ليهود القدس في الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٩٥) كواتر، الدولة العثمانية، ١٧٠٠ - ١٩٢٢م، ص ١٣٢، وعوني فرسخ، الأقليات في التاريخ العربي منذ الجاهلية وإلى اليوم (بيروت؛ لندن: رياض الريس للكتب والنشر، ١٩٩٤)، ص ١٨٩.

(٩٦) محمود نهار الشناق، العلاقات بين العرب والمسلمين في فلسطين، ١٢٩٣ - ١٣٣٣هـ / ١٨٧٦ - ١٩١٤م (حلحول - فلسطين: مطبعة بابل، ٢٠٠٥)، ص ٣١ - ٣٢.

(٩٧) انظر الجدول الرقم (٣-٢) الذي يمثل حركة الشراء لطائفة اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة بالذات طائفة السكناج ونوع الحماية التي يتلقونها، في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

وبدأ المسلمون يتلمسون الوضع المميّز ليهود القدس والشعور بأهمية يهود القدس عامة، ويهود السكناج خاصة، الأمر الذي زاد من قلقهم وخافوا على تراجع مكانتهم الاجتماعية والاقتصادية جراء منع إبراهيم باشا أخذ ما كان مستحقاً لهم في السابق من اليهود، فما كان من المسلمين إلا أن ثاروا على الحكم المصري عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، وهاجموا حارة اليهود أكثر من مرة^(٩٨)، حيث أشارت مكاتبة لمحمد علي باشا إلى تجمع الفلاحين في قرية البيرة لقطع الطريق على العساكر الآتية من يافا إلى القدس، وهاجم عدد آخر من الفلاحين مواشي أهالي القدس في ناحية باب العمود^(٩٩)، وأشار إبراهيم باشا إلى والده محمد علي باشا في أحد المراسلات أن الثورة في فلسطين قد نشبت^(١٠٠).

وفي المقابل، إن التسهيلات والإجراءات التي نفذها إبراهيم باشا على طائفة اليهود في القدس وعموم غير المسلمين في المناطق التابعة للحكم المصري، مثل: السماح لهم بتجديد كنسهم وأماكن عبادتهم، وأحياناً كانوا يرمونها ويجددونها قبل أخذ الأذن من السلطات المصرية^(١٠١)، وإعفائهم من العسكرية، وإلغاء بعض الرسوم والضرائب التي كانت مفروضة على اليهود وباقي غير المسلمين من السلطات العثمانية^(١٠٢)، وإلغاء العوائد التي يُجيبها آل أبي غوش من السياح والحجاج الذين يسلكون طريق القدس في سفرهم، الممنوحة لهم من أيام السلطان سليمان القانوني، فما كان من أخوة جبر أبو غوش إلا أن عصوا أمر إبراهيم باشا، واستمروا في جبايتها، فعاقبهم بالنفي إلى عكا، ونفى جبر إلى الشام، إضافة إلى نفي عدد من زعماء القدس^(١٠٣).

كل هذه الإجراءات الاستفزازية، ومحاربة مسلمي أهالي القدس في أرزاقهم، والتضييق عليهم، وإجبارهم على التجنيد، كشفت عنها مراسلة بين إبراهيم باشا ومحمد علي باشا بتاريخ ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، وقد ذكر فيها أن أمر التجنيد سهل في مدن القدس والخليل ونابلس، ولكنه شاق ومستحيل في قرأها، لأن الفلاحين يفرون من وجه السلطة

(٩٨) الشناق، المصدر نفسه، ص ٣٣-٣٤.

(٩٩) محرم ١٥ ١٢٥٠هـ/ ٢٤ أيار/ مايو ١٨٣٤م، محفظة عابدين ٢٤٩، الرقم ٢٢. انظر: رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ج ٢، ص ٣٩٩.

(١٠٠) محرم ١٦ ١٢٥٠هـ/ ٢٥ أيار/ مايو ١٨٣٤م، محفظة عابدين ٢٤٩، الرقم ٢٦. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٩٩.

(١٠١) شعبان ١٢٤٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٣م، محفظة عابدين ٢١١، الرقم ٥٣. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٨١.

(١٠٢) الشناق، العلاقات بين العرب والمسلمين في فلسطين، ١٢٩٣- ١٣٣٣هـ/ ١٨٧٦- ١٩١٤م، ص ٣٣.

(١٠٣) العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص ٢٨٠.

ويعتصمون في الجبال. لذا لا بد من استخدام الحيلة ليتمكن إبراهيم باشا من الإمساك بهم، وذلك عن طريق الإدعاء أنه ينوي فتح ترعة في يافا، وعند نزولهم يقبض عليهم ويتتقي منهم ما يراه صالحاً للخدمة العسكرية^(١٠٤).

وفي رسالة أخرى بينهما، تبين أنه تعترض إبراهيم باشا صعوبات في تجنيد شباب جبال نابلس والقدس، فكلهم يعملون في الورش العمومية، كورش جلب المياه إلى يافا وورشة التعمير في عكا^(١٠٥)، الأمر الذي يدل على استخدام الإدارة المصرية القوة القسرية في إجبار أهالي القدس على التجنيد والخدمة العسكرية.

كل هذا أشعر «عائلات القدس الرئيسية، والشخصيات المحلية المرموقة، بفقدان الاستقلال والتميز والنفوذ الذي اكتسبوه على مر السنين»^(١٠٦). وأشارت مكتابة بين اللواء محمد بك إلى محمد علي باشا عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م، إلى «أن الناس في الآستانة يعتقدون أن أهل الشام غير راضين عن الإدارة المصرية»^(١٠٧)، الأمر الذي يعني أن الحكم الجديد يرفع من مكانة غير المسلمين بمن فيهم يهود القدس، ويقلل من شأن المسلمين.

وفي المقابل، شعر اليهود بالتحسن في الأوضاع الاقتصادية والسياسية والإدارية، الأمر الذي أعطاهم الدافعية للترحيب بالحكم المصري، ورفع ما كان عليهم من ظلم. وتزامن هذا الأمر مع التنافس الأجنبي على حماية طائفة اليهود في الدولة العثمانية، وبالذات في فلسطين والقدس.

أباً هذا الواقع الجديد بعلاقات سيئة بين المسلمين ويهود القدس، فأخذ اليهود يتذمرون من معاملة المسلمين لهم، ورفعوا رسائل إلى إبراهيم باشا عن طبيعة هذه المعاملة، التي بدأت تضايقهم، فما كان من إبراهيم باشا إلا أن بعث بكتاب إلى المسلمين في القدس، يهددهم ويتوعددهم، بمن يتعرض لطائفة اليهود بأي سوء: «تعلمون أن في

(١٠٤) ٢٢ جمادى الأولى ١٢٥٠هـ/ ٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٣٤م، محظة عابدين ٢٤٩، الرقم ٣١٦. انظر: رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ج ٢، ص ٤٥٦.

(١٠٥) ٢٩ جمادى الأولى ١٢٥٠هـ/ ٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٣٤م، محظة عابدين ٢٤٩، الرقم ٣٥٥. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٦١.

(١٠٦) أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص ٥٦٣.

(١٠٧) ٢٣ جمادى الأولى ١٢٥٠هـ/ ٢٧ أيلول/ سبتمبر ١٢٣٤م، محظة عابدين ٢٤٩، الرقم ٣٢٤. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٧.

بيت المقدس كثيرا من الأديرة والكنائس والآثار الدينية التي تحج إليها كل عام الطوائف النصرانية واليهودية. وقد شكنا إلينا هؤلاء ما يلاقونه منكم من العنت والقسوة والغلظة عليهم، والتحقير لدينهم؛ فضلاً عما أنتم فارضوه عليهم من التكاليف والمغارم الفادحة، غير ناظرين إلا إلى إرضاء أنفسكم والعمل بهواكم. على أن هذه الغايات الدنيئة والأفعال المزرية، لا ترضاها النفوس الأبية، ولا يصح السكوت عليها، ولذلك أنهاكم، وأحذركم من عاقبة التعرّض لأولئك القوم، وأسألكم أن تفسحوا لجماعة القسيسين والرهبان والشمامسة وأهل البيت المقدس من جميع المذاهب، قبطاً كانوا أو أرمنا، في دينهم وديانهم من إقامة شعائر دينهم، ولا تأخذوا ممن يذهبون زائرين لبحر الشريعة شيئاً من الكلف والمغارم، ولا تضيّقوا على زائري كنيسة القيامة. ولا تلزموا الصغار بدفع المال. فإن أطعتم أحستتم لأنفسكم، وإن خالفتهم أسأتم لها. والسلام عليكم ورحمة الله»^(١٠٨).

يشكل كل ما سبق أسباباً موضوعية لإثارة المسلمين، ورفضهم للواقع الذي فرضه عليهم إبراهيم باشا، وتأليب الأمور ضد الحكم المصري عامة، وتأجيج نار الثورة في كل البلاد، بثورة القدس عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، دفاعاً عن استحقاقاتهم الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي منحها إبراهيم باشا ليهود القدس وبقية الطوائف المسيحية.

وجاء ردّ يهود القدس على الاعتداء على حارة اليهود سريعاً، كنوع من ردة الفعل، حيث ذكرت السجلات الشرعية حادث الاعتداء من قبل شايبين يهوديين على المسجد الأقصى، «[المعروض عن الرجاء المفروض] أنه في اليوم الثاني والعشرين من شهر تاريخه المبارك، حضر بمجلس الشرع الشريف الأنوار، جماعة من العساكر المنصورة، مع خدمة [المسؤولين عن خدمة] المسجد الأقصى، وصحبتهم [وبصحبتهم] شاب من طائفة اليهود، يبلغ سنه خمس عشر [عشرة] سنة. وأخبروا أنه [أنهم] وجدوه عمال يكسر [وجدوه يكسر في] طبقات المسجد الأقصى الشريف، فاقتضى وإليكم توجه بنفسه وصحبتة [وبصحبتة] جناب متسلم جنابكم [المحترم]، وجناب الشيخ سليمان المحترم، وجماعة من المسلمين، وحصل الكشف والوقوف على ما فعله هذا الخاس، فوجدت الطاقة [الكبيرة] الكائنة فوق المحراب الشريف، أغلب قزازها الملون المصنوع من الجبصين مكسر [مكسور]، ومرمي داخلاً وخارجاً، وكذلك [رؤوس] العمدان الموضوعة فوق المحراب من الرخام مكسرات [مكسوره]، وكذلك ثلاث

(١٠٨) العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص ٢٨٠.

طبقات عن يمين المحراب فوق باب المدرسة التي في المسجد الأقصى أيضا مكسر قزازهم [مكسور زجاجها]، وهذا القزاز [الزجاج] مصنوع من قديم الزمان من الجبصين ملون [الملون]، بشكل غريب عجيب متقن ومذهب، لا يمكن الآن في بلدتنا أصناع [أن نصنع] مثله. والظاهر هذا الخيث توصل لذلك من محلة المغاربة، من حاكورة التي تسمى بالخاتونية^(١٠٩)، ومنها إلى المدرسة التي تسمى دار الأقصى، في قفا^(١١٠) محراب المسجد الأقصى، وفعل هذا البلبله فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. إذ هذا [وهذا] الفعل ما [لا] يسمح [يسمع] مثله قط، ولا جرى، وقد أساء على جميع أهل الإسلام، وتوجعت منه الخاص والعام [الخاصة والعامه]، وان يبقى هكذا خراباً [خراباً]، فيه شين، واحتقار لهذا المسجد الشريف الأقصى، التي فضائلة [فضائله] لا تعدو [تعدُّ] ولا تحصى قبل من إعادته كما كان، والخاسر المسفور (المزبور) قد إبقيناه محبوساً لحين صدور الأمر الشريف العالي، نبادله بما يقتضيه الرأي السديد، وفي صباح تاريخه المبارك أيضا وجد يهودي في داخل الحرام [الحرم] الشريف، فمسك وحبس وساله [وسأله] جناب متسلم [المتسلم] [عن فعله]، فقال جيت^(١١١) بهذه الاشئع [الأشياء] من اسلامبول وعمال أدور على (...). مع أن اليهود من عاداتهم، أنهم لا يدخلون للحرم الشريف، ومحتلهم بعيدة أيضاً، فلا ندرى وهذه الأفعال المشينة [المشينة]، الصادرة منهم (...). للأعتاب [المقدسة] لا زلتم ناصرين وتؤيدين [مؤيدين] لهذا الدين [المنيف]، وأدام الله أيام دولتكم مدى [الأيام أو السنين] من عليه الصلاة والسلام. تحريراً في اليوم الثالث والعشرين من شهر صفر الخير سنة تسع وأربعين ومائتين [ومائتين] وألف^(١١٢).

ويدل هذا الأمر على مدى تدهور العلاقات بين المسلمين واليهود، إضافة إلى خلّوها من مواقف السلطة العثمانية والمصرية، والحكم الشرعي على ما اقترفه

(١٠٩) نسبة إلى المدرسة الخاتونية الواقعة بين باب الحديد وباب القطانين غربي الحرم، واقفتها اغل خاتون بنت شمس الدين محمد بن سيف الدين القازانية البغدادية، ووقفت عليها المزرعة المعروفة بظهر الجمل، واشتهرت في عصرنا وقبله بباطن الجمل، وتاريخ وقفها في ٥ ربيع الثاني ٧٥٥هـ/ ٢٩ نيسان/ أبريل ١٣٥٤م، ثم أكملت عمارة المدرسة المذكورة ووقفت عليها المرحومة أصفهان شاه بنت الأمير قازان شاه، تاريخ وقفها في العشر الآخر جمادى الآخرة ٧٨٢هـ/ أواخر أيلول/ سبتمبر ١٣٨٠م. انظر: مجير الدين الحنبلي العليمي، الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق عدنان يونس عبد المجيد نباتة، ٢ ج (عمّان: مكتبة دنديس، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ص ٣٦-٣٧.

(١١٠) بمعنى خلف.

(١١١) بمعنى أتيت.

(١١٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٤٩هـ/ ١٢ غوز/ يوليو ١٨٣٣م،

ص ١٢٣.

اليهوديان، وما نتج منه من توتر العلاقات الجيدة بين اليهود والمسلمين في القدس إلى حدّ كبير. وبتتبع السجلات الشرعية، بعد حادثة الاعتداء، لم نجد حجّة أخرى تبيّن مواقف الأطراف التي ذكرناها سابقاً، غير ما أوضحته الحجّة نفسها، واصفة هذا العمل ومن قام به بالمشين والخسيس، والخاسر والخسيس، وهو أمر غير مقبول وخارج عن ما جرت عليه العادة والعرف، بأن اليهود لا يدخلون ساحة حرم المسجد الأقصى، ولم تُسجل سابقة من هذا النوع قبل هذا التاريخ، وخاصة أنهما تعرضا للمسجد الأقصى ذي الفضائل الكثيرة عند المسلمين وأولى القبلتين.

ونفهم منه أن السلطة المصرية لم ترد إثارة الأمر حتى لا تتسع دائرة الخلاف بين المسلمين واليهود وعموم أهل الذمة في القدس، وحتى لا تقع الاضطرابات بين طوائف القدس والحفاظ على النظام العام في المدينة. لذا لم نجد ردود فعل من قبل السلطات الرسمية والمحكمة الشرعية سوى ما عرضناه، علماً أنه مع طبيعة الأجواء المتوترة بين المسلمين وأهل الذمة، كانت هذه الحادثة كفيلة بأن تزيد من حالة التوتر بينهما، وخاصة مع الأهمية الدينية التي يحتلها المسجد الأقصى في نفوس العرب والمسلمين.

وتساءلت الحجّة من طرف الشرع، وإدارة متسلمية القدس، مستغربة هذا الفعل، من دون ذكر سببه، والدافع وراء حادثة الاعتداء. فلم تجب عنه إلا بالإنكار والرفض للفعل، وتجاوز ما هم معتادون عليه. وهذا كله يؤكد أن تغييراً كبيراً قد طرأ، في المرحلة اللاحقة بطبيعة بنى العلاقات بين السلطة وأهالي القدس بمختلف طوائفهم، وبالتحديد بين المسلمين ويهود القدس، وهي تميل إلى مرحلة الكراهية وتنامي روح الاستفزاز وحالة التذمر الشديد في الوسط الاجتماعي لأهالي القدس.

إن التغيير في النظم الإدارية والقوانين الناظمة للحياة الاجتماعية والسياسية، لا يمكن أن تؤتى نتائجه متوازنة ومتوافقة في المجتمع المقدسي وولاية الشام كلها، لأن الإصلاح في الأساس ناتج من ارتفاع درجة الإحساس بضرورة التغيير، ويزامنه تغيير في البناء الثقافي والاجتماعي، لإحداث توازنات اجتماعية وثقافية تتزامن مع الإجراءات الإصلاحية في الجوانب الإدارية والسياسية لرفع مستوى الحريات والمساواة بين فئات المجتمع القدسي، وهذا لم يكن ظاهراً لدى الإدارة الحاكمة في مصر، ولا في الدولة العثمانية، إضافة إلى أن الأهالي لا يمتلكون المستوى الثقافي الكافي المتصف بالوعي المرهلي، المؤكد ضرورة الإصلاح، وتمكين جريانه بظروف أفضل مما أثبتته واقع أهالي القدس.

ثانياً: محلة اليهود (الحي اليهودي)

تقسم مدينة القدس والمدن الإسلامية، بشكل عام، إلى عدد من المحلات والأحياء^(١١٣)، وكل محلة إلى عدد من البيوت، والمرافق، والساحات، والأزقة، والخطوط، وتسكنها فئات اجتماعية مسلمة وغير مسلمة من طوائف اليهود والنصارى، وما يميّزها سكن كل طائفة دينية أو مذهبية متقاربة في الدين في محلة واحدة أو حارة واحدة. وعرفت أسماء بعضها بأسماء العائلات أو الطوائف التي تسكنها^(١١٤)، كما عرفت باسم محلة اليهود نسبة إلى يهود القدس الذين سكن أغلبهم فيها. ولم يقتصر السكن فيها على اليهود، بل تسكنها طوائف أخرى من سكان المدينة. وهي تقع إلى الغرب من الحرم القدسي، وبين المحلات التالية: محلة المغاربة في الشرق، ومحلة الريشة، ومحلة الحيادة، في الشمال^(١١٥).

وتقسم المحلة بدورها إلى عدد من الحارات، وكل حارة تسكنها طائفة معيّنة، كالحي اليهودي أو الحي الإسلامي أو الحي الأرمني، بمعنى أن الحارة جزءاً من المحلة التي يسكنها عدد من سكان المدينة وطوائف دينية أخرى. هذه الطريقة بالتشارك في السكن بين أهالي المدينة في المحلة نفسها، والحارة نفسها، تدل على تقارب مقبول إلى حدّ ما في العلاقات الاجتماعية بين مختلف الطوائف الدينية، التي تتجاوز بعلاقاتها أحياناً كثيرة حدود الطائفة الدينية، وبناء علاقات طبيعية يتبادل من خلالها السكان في ما بينهم أمور البيع^(١١٦) والتجارة، وكل قضايا النزاع والتداعي^(١١٧) في مختلف أنواع القضايا المثارة بينها. فالعلاقة بين المسلمين واليهود كانت أكثر هدوءاً منها بين

(١١٣) انظر تفاصيل محلات وأحياء وخطوط وأزقة مدينة القدس الشريف الخارطة الرقم (٢-١). كانت البلدة القديمة (القدس القديمة) تقوم على أربعة أحياء، لا تزال قائمة حتى الآن، وهي: الحي الإسلامي، الواقع في الشمال الشرقي للمدينة، والحي المسيحي، الواقع في غرب المدينة، والحي اليهودي، الذي يقع جنوب القدس، والحي الأرمني، في الجنوب الغربي لها، إضافة إلى مجموعة من المحلات والأحياء الأخرى التي تشكل بمجموعها مساحة القدس القديمة البالغة ٨٧١ دونماً. انظر: إبراهيم عبد الكريم، «نظرة على المشهد العمراني في القدس»، التواصل (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية)، العدد ٧ (٢٠٠٥)، ص ٧١.

(١١٤) محمد هاشم غوشة، حارة السعدية في القدس: دراسة معمارية وتاريخية (القدس: مطبعة بيت المقدس، ١٩٩٩)، ص ٧١.

(١١٥) الربايعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية ١٥١٦م/١٣١٥هـ-١٨٩٧م»، ص ١٠٣.

(١١٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، ٢٨ شعبان ١٢٣٢هـ/١٣ تموز/يوليو ١٨١٧م، ص ١٣٧-١٣٨.

(١١٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٩، رقم الحجة ٦، محرم ١٢٤٠هـ/أيلول/سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٨-١٩.

المسيحيين واليهود، حتى أن بن أريه ذكر أن المسيحيين تمكّنوا من إثارة خصومهم ضد اليهود، بسبب سوء العلاقة بينهما، المستندة إلى العلاقة الدينية التقليدية، إضافة إلى الدوافع المشتركة بين المسلمين والنصارى للازدراء الشائع باليهود^(١١٨).

وقد ظهر هذا النوع من العلاقة والتأليب في ثورة الفلاحين المسلمين عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م وكان يتمثل بالاعتداء والنهب والتكسير والتخريب لبعض محلات (دكاكين) اليهود في حارة اليهود^(١١٩)، والطبيعة التنافسية بين اليهود والنصارى على الوظائف الإدارية في مختلف ولايات الدولة العثمانية، والمنافسة الاقتصادية والتجارية التي ظهرت بشكل واضح في ولايتي عكا ودمشق بين أسرتي فرحي (Farhi) اليهودية وأسرة بحري (Bahri) النصرانية اليونانية الكاثوليكية^(١٢٠).

وبرزت العلاقة السيئة واضحة بين النصارى واليهود في فترة الحكم المصري أكثر مما كانت عليه في السابق، حيث قرر نصارى المدينة استغلال مناصبهم القوية ومراكزهم القريبة من السلطة باتخاذ القرار في العهد المصري للقضاء على خصومهم من اليهود^(١٢١)، ومع ذلك، بقيت علاقة التجاور بين مختلف طوائف المدينة في كل محلة وحارة.

لذا عندما نقول محلة اليهود أو الحي اليهودي، نعني بذلك أن أغلب اليهود سكنوا فيها، ولا يعني أنه لا يوجد مسلمون ونصارى فيها، بل التشارك وارد في المحلة الواحدة، وأحياناً في دار السكن نفسها، حيث أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٤٥هـ/ ١٨٣٠م إلى سكن مسلم ويهودي معاً^(١٢٢)، وفي عدد كبير من المعاملات وأمور البيع والتجارة، والسوق الذي يضم كل الباعة والصناع على اختلاف طوائفهم الدينية. وهذا ما دلت عليه السجلات الشرعية التي أوضحت أنواع مختلفة من المعاملات، كما أوضحها

Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources.» p. 148.

(١١٩) ولم تقتصر أعمال التخريب والنهب والسلب على اليهود ومخلائهم (دكاكينهم)، وأزل ما ابتدأوا بأعمال النهب والسلب كان يتم ذلك في بيوت الأميراليات والنصارى واللاتين، ولم تنج حوائت المسلمين من شرور الفلاحين الثوار، وعمت القوضى كل تجار المدينة التي تعرّضت حوائتهم في السوق للتخطيط ونهب ما فيها. انظر: أسبيريدون، «حوليات فلسطين (١٨٢١ - ١٨٤١م)»، ص ٦٦ - ٦٧.

(١٢٠) احتكرت أسرة فرحي الوظائف العليا في الإدارة المالية، وأسرة بحري انخرطت في وظائف إدارة الولايات كالكتاب والسكرتاريا. انظر: Ben-Arieh, Ibid., p. 148.

(١٢١) المصدر نفسه، ص ١٤٩.

(١٢٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ١، أواسط رمضان ١٢٤٥هـ/ آذار/ مارس

١٨٣٠م، ص ٣ - ٤.

الباحث في جداول توضيح مختلف المعاملات التي نستدل منها على طبيعة العلاقة بين المسلمين واليهود^(١٢٣).

وأوردت السجلات الشرعية أسماء عدة لمحلة اليهود، ومنها: محلة صهيون والشهيرة حتى الآن (منذ القرن ١٣ هـ/ ١٩ م) بمحلة الأرمن^(١٢٤)، ومحلة اليهود^(١٢٥)، وتكررت كثيراً في السجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، ومحلة الحيادرة^(١٢٦)، وهو الاسم القديم الذي كان يطلق عليها سابقاً، وأصبح يطلق عليها خلال الفترة التي تناولتها الدراسة بعد عام ١٢٢٣ هـ/ ١٨٠٩ م بمحلة اليهود، وأشارت إليه حجة ملكية شرعية لمسلم في محلة اليهود بتاريخ ١٢٢٣ هـ/ ١٨٠٩ م^(١٢٧)، لأن محلة الحيادرة محاذية تماماً لمحلة اليهود من جهة الشمال، وسكنها عدد من اليهود. لهذا ضُمَّت محلة الحيادرة إلى محلة اليهود، ومن أسمائها القديمة محلة اليهود الوسطى، وحرارة المسلخ، كما يعتبر البعض أن محلتى الشرف والريشة جزءاً من محلة اليهود، في حين أن المدني اعتبرهما قبل فترة الحكم المصري محلتين مستقلتين عن محلة اليهود^(١٢٨)، وبعد الحكم المصري جعل المحلتين جزءاً من حارات محلة اليهود^(١٢٩).

(١٢٣) انظر الجداول التي سيأتي عرضها لاحقاً من جداول دور السكن بالإيجاز وقضايا النزاع والتداعي وحالات الشراء، والديون، والعادة المعتادة على طائفة اليهود.

(١٢٤) التي ذكرتها الحجة الشرعية «أنها الآن شهيرة بمحلة الأرمن». انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٧، رقم الحجة ٢، ٢١ ربيع الأول ١٢٢٠ هـ/ ١٩ حزيران/ يونيو ١٨٠٥ م، ص ٣٤-٣٥؛ والتي وُزِدَتْ في حجج شرعية أخرى باسم محلة صهيون وليس حارة صهيون خلال فترة الدراسة. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، رقم الحجة ١، ٥ ذي القعدة ١٢٤٤ هـ/ ٩ أيار/ مايو ١٨٢٩ م، ص ٥٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ١، أواسط صفر ١٢٤٩ هـ/ تموز/ يوليو ١٨٣٣ م، ص ١٥٢-١٥٣، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ١، ١٢٤٩ هـ/ ١٣٣ م، ص ٨٠-٨١.

(١٢٥) ذُكرت محلة اليهود تقريباً في عدد كبير من حجج السجلات المتوفرة لدى الباحث، ومنها: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، رقم الحجة ٢، ١٢٢٢ هـ/ ١٧٩٧ م، ص ٨-٩؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، أواسط جمادى الثاني ١٢٣٣ هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١٨ م، ص ١٠٩-١١٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الثاني ١٢٣٧ هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨٢٢ م، ص ١٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ١، أواسط ذي الحجة ١٢٤٨ هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٣ م، ص ١٠٦.

(١٢٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ١، ٢٥ ذي القعدة ١٢٣٠ هـ/ ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٥ م، ص ٢٧-٢٨.

(١٢٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ١، ذي القعدة ١٢٢٣ هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٠٩ م، ص ٥٠.

(١٢٨) زياد المدني، مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥-١٢٤٥ هـ/ ١٨٠٠-١٨٣٠ م (عمّان: بنك الأعمال، ١٩٩٦)، ص ٣٠٦.

(١٢٩) زياد المدني، مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني، ١٢٤٦-١٢٣٦ هـ/ ١٨٣١-١٩١٨ م (عمّان: بنك الأعمال، ٢٠٠٤)، ص ٣٠٢.

وعرّفت السجلات الشرعية محلة اليهود بأنها المحلة التي تقع في الجزء الجنوبي الغربي من مدينة القدس إلى الغرب من محلة الشرف، وإلى الشرق من محلة الريشة، بمعنى أنها تتوسط بين المحلتين، وكان يطلق عليها حارة اليهود الوسطى الرقم (٩)، بسبب توسطها بين المحلتين (الشرف الرقم (٢) والريشة الرقم (٤))، ومن الحارات التي تضمها محلة اليهود حارة القرائين الرقم (٢٦) التي تقع إلى الجنوب الشرقي من حارة اليهود الرقم (٩)، وحارة المسلخ الرقم (٢٧) التي تقع إلى الجنوب من حارة اليهود^(١٣٠).

نتبين من التسميات التي أطلقت على محلة اليهود أنها الأماكن التي سكنها اليهود، سواء كان مما أطلق عليها قبل الفترة التي تناولتها الدراسة أو خلالها، مثل: الأسماء القديمة، كالمحلة الوسطى، والمسلخ، التي اعتبرت خلال الفترة التي تناولتها الدراسة من محلة اليهود، ولم تذكر السجلات محلة اليهود الوسطى وحارة المسلخ، وخاصة أن هذه المحلات والحارات أماكن محاذاة لحارة اليهود وتشكل بمجموعها محلة اليهود، وحتى أن حجة شرعية ذكرت باب محلة حارة اليهود^(١٣١)، بمعنى أنه قد تشمل محلة اليهود الحارات القريبة من سكن حارة اليهود التي كانت معروفة قبل الفترة التي تناولتها الدراسة.


ومن الحارات، كما أطلقت عليها السجلات، وكانت قريبة من حارة اليهود: محلة اليهود الوسطى، وحارة المسلخ، وحارة اليهود القرائين، وكانت تقع جميعها في محلة اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة. أما المحلات والحارات المجاورة لها، وهي: محلة الحيادة، ومحلة الشرف، ومحلة صهيون، وحارة الإفرنج، وحارة أولاد العلم، وحارة السلطية، فهي المحلات التي تقع خارج محلة اليهود^(١٣٢).

وبيّن الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) أماكن سكن طوائف يهود القدس، كما بيّنها الجدول الرقم (٢ - ٦).

(١٣٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، نصف جمادى الأولى ١٢٣٩هـ/ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٨٢٤م، ص ٣٤، وانظر الخريطة الرقم (٢ - ١) محلات وحارات وخطوط وأزقة مدينة القدس.
(١٣١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، شعبان ١٢٣٢هـ/ حزيران/يونيو ١٨١٧م، ص ١١١.

(١٣٢) لتكوين صورة عن محلة اليهود والحارات والمحلات القريبة منها، انظر: خارطة محلات وحارات القدس الشريف الرقم (٢ - ١).

الخريطة الرقم (٢ - ١)
محلات و حارات و خطوط و أزقة مدينة القدس الشريف



المصدر: محمد أحمد سليم اليعقوب، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/السادس عشر ميلادي
(عمّان: البنك الأهلي الأردني، ١٩٩٩)، ج ٢، الملحق.

- المحلات والحارات:
- ١ - محلة باب حطة
 - ٢ - محلة الشرف
 - ٣ - محلة باب القطنين
 - ٤ - محلة الريشة
 - ٥ - محلة المغاربة
 - ٦ - محلة باب العمود
 - ٧ - محلة عقبة الست
 - ٨ - محلة الزراعة
 - ٩ - محلة اليهود (الوسطى)
 - ١٠ - حارة الحدادين
 - ١١ - حارة الطورية الشرقية
 - ١٢ - حارة المشاركة (المرداوة)
 - ١٣ - حارة بني زيد
 - ١٤ - حارة صهيون الجوانية (حارة التبانة، حارة الضوية)
 - ١٥ - حارة بني مرة
 - ١٦ - حارة باب الناظر
 - ١٧ - حارة أولاد حامد
 - ١٨ - حارة أولاد العلم
 - ١٩ - حارة الحيادة
 - ٢٠ - حارة السلطية
 - ٢١ - حارة الأفرنج
 - ٢٢ - حارة عقبة الشيوخ
 - ٢٣ - حارة القصيلة
 - ٢٤ - حارة الحصرية
 - ٢٥ - حارة باب الحديد
 - ٢٦ - حارة اليهود القرائين
 - ٢٧ - حارة النسلخ
 - ٢٨ - حارة باب الدويدارية (شرف الأنبياء)
 - ٢٩ - حارة دار النيابة
 - ٣٠ - حارة مستراح السيدة مريم
 - ٣١ - حارة الغوانمة
 - ٣٢ - حارة باب الساهرة
 - ٣٣ - حارة المولوية
 - ٣٤ - حارة عقبة الظاهرية
 - ٣٥ - حارة عقبة السودان
 - ٣٦ - حارة الجوالدة
 - ٣٧ - حارة النصارى
 - ٣٨ - حارة بني قبيطا
 - ٣٩ - حارة الملاط
 - ٤٠ - حارة بني حارثة
 - ٤١ - حارة باب السلسلة
 - ٤٢ - حارة الخضر
 - ٤٣ - حارة القرمي
 - ٤٤ - حارة ابن الشتير
- ٤٥ - حارة بني سعد
 - ٤٦ - حارة علاء الدين البصير.
 - الخطوط والأزقة:
 - ٤٧ - خط النبي داود
 - ٤٨ - خط وادي الطواحين
 - ٤٩ - خط سوق الفخرية (سوق الزيت)
 - ٥٠ - خط مرزيان
 - ٥١ - خط باب الأسباط
 - ٥٢ - خط دور الحدادين
 - ٥٣ - خط حارة النصارى
 - ٥٤ - خط حارة عقبة الست (العمارة العامرة)
 - ٥٥ - خط حارة باب الناظر
 - ٥٦ - خط حارة الحيادة
 - ٥٧ - خط باب العمود
 - ٥٨ - خط قناطر الخضر
 - ٥٩ - خط باب الحديد
 - ٦٠ - خط حارة المغاربة
 - ٦١ - خط دار النيابة
 - ٦٢ - خط مستراح السيدة مريم
 - ٦٣ - خط حارة المولوية
 - ٦٤ - زقاق ابن الحداد
 - ٦٥ - زقاق حارة بني زيد
 - ٦٦ - زقاق الطواشي
 - ٦٧ - خط باب حطة
 - ٦٨ - درج المولوية
 - ٦٩ - خط باب السلسلة
 - ٧٠ - درج حارة الحصرية
 - ٧١ - عقبة باب القطنين
 - ٧٢ - طريق النبي داود
 - ٧٣ - خط الخانقاه الصلاحية
 - ٧٤ - عقبة الخانقاه الصلاحية
 - ٧٥ - زقاق الغوانمة
 - ٧٦ - طريق السرايا القديم
 - ٧٧ - عقبة المهمازية
 - ٧٨ - عقبة الظاهرية
 - ٧٩ - زقاق الجبرتي
 - ٨٠ - عقبة الشيوخ
 - ٨١ - خط الوكالة
 - ٨٢ - طريق القرمي
 - ٨٣ - خط باب الخليل
 - ٨٤ - زقاق أبو شامة.

الجدول الرقم (٢ - ٦)
أماكن سكن طوائف يهود القدس

الرقم	الطائفة	المحلة/ الحارة
١	طائفة اليهود	محلة اليهود محلة الشرف محلة الريشة حارة المسلخ محلة الحيادة محلة صهيون الجوانية محلة التبانة محلة باب حطة خط مرزبان خط المسلخ خط داود ساحة القلعة
٢	طائفة السكناج	محلة باب حطة محلة اليهود خط باب حطة
٣	طائفة القرائية (المغاربية)	محلة اليهود حارة المسلخ حارة يهود القرائيين

وأوردت السجلات الشرعية مكان سكن اليهود في محلة اليهود، مرة باسم «محلة اليهود»، وأحياناً أخرى باسم «حارة اليهود»^(١٣٣)، وهذا ما يدل على مكان سكن اليهود نفسه في المحلة أو الحارة، فأينما وردتا يقصد بهما مكان سكن اليهود الأساسي لسكان يهود القدس في المدينة.

(١٣٣) لقد أوردت بعض الحجج الشرعية اسم حارة اليهود، ومنها: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ١، أوائل محرم ١٢٤٦هـ/ حزيران/ يونيو ١٨٣٠م، ص ٤٢ - ٤٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ٢، شعبان ١٢٤٨هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨٣٣م، ص ١٧٨؛ وفي حجة شرعية أخرى ذكرت محلة باب حارة اليهود، سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، شعبان ١٢٣٢هـ/ حزيران/ يونيو ١٨١٧م، ص ١١١.

وبيّن الجدول الرقم (٢-٦) أماكن سكن يهود القدس، حيث دلت إشارات طائفة اليهود على محلّتهم الأساسية، وهي محلة اليهود، بالإضافة إلى محلات وحاتر وخطوط أخرى، بشكل أقل، مثل: محلة الريشة، ومحلة الشرف، ومحلة الحيادة، ومحلة التبانة، وخط مرزبان، وساحة القلعة، حيث أشار الكشاف العام (الجدول الرقم (٢-١)) إلى محلة اليهود ٢١ مرة، وقد سكنتها طائفة اليهود، ومحلة الشرف ٨ مرات، ومحلة الريشة ٧ مرات، وحاتر المسلخ مرتين، وغيرها من المحلات والحاتر التي راوح ذكرها ما بين الأربع مرات والمرة الواحدة، في حين سكن السكناج (طائفة السكناج) في محلة اليهود، وبدأوا بالانتقال إلى محلات وحاتر أخرى، مثل محلة باب حطة، وخط باب حطة، التي بدت كمحلّتهم الأساسية أثناء الحكم المصري للقدس وبعده، حيث تركّزت عمليات الشراء لليهود السكناج بعد عام ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م. أما اليهود المغاربة، ويعتبرون جزءاً من طائفة اليهود، فذكرتها السجلات في النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي بشكل أقل، بقصد التمييز بين رعايا الدولة العثمانية ورعايا الدول الأجنبية.

ولم تكن محلة اليهود حكراً على يهود القدس وحدهم، وهذا ما دلت عليه وقائع الحياة اليومية لأهالي مدينة القدس بمختلف شرائحها الاجتماعية، إذ عمّت المشاركة في السكن وأعمال البيع والشراء والتجارة كما في أي تجمع سكاني، حيث أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٣٣هـ/١٨١٨م لسكن يهودي عند متولي وقف أبو بكر الدنف في حارة اليهود مقابل ١١ زلطة سنوياً^(١٣٤)، على الرغم من أن أغلب يهود القدس قد سكنوا في محلة اليهود، ولكن لم يقتصر سكنها عليهم، بل سكنها المسلمون، ولهم فيها أملاك تثبت أن سكان المحلات والحاتر في القدس لم تكن لفئة أو طائفة دون أخرى، الأمر الذي يعني أن اليهود لم يعيشوا حياة منعزلة منغلقة على أنفسهم عن بقية سكان المدينة، كما في المدن الأوروبية^(١٣٥).

وكانوا يتشاركون في اللغة والألحان والموسيقى التي يستخدمها اليهود وبعض المسيحيين في صلواتهم وترانيمهم المتأثرة بالمقامات العربية^(١٣٦)، كما يتشاركون في

(١٣٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، ٩ شعبان ١٢٣٣هـ/١٤ حزيران/يونيو ١٨١٨م، ص ١٠٧.

(١٣٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ٢، أواخر شوال ١٢٤٨هـ/آذار/مارس ١٨٣٣م، ص ٨٦، والشناق، العلاقات بين العرب والمسلمين في فلسطين، ١٢٩٣-١٨٧٦هـ/١٨٧٦-١٩١٤م، ص ٢٠١.

(١٣٦) كواتر، الدولة العثمانية، ١٧٠٠-١٩٢٢م، ص ٣١٦-٣١٧.

مرافق المحلة العامة من الحمامات والسوق^(١٣٧)، وحتى في السكن، الذي أثبتته حجة دعوى شرعية بتاريخ ١٢٢٥هـ/ ١٨١١م من أن المسلمين يسكنون في قرية (محلة) اليهود التي تقابل حارة اليهود أو محلثهم، والتي ورد فيها بالنص: «ادعى يوسف بن حسين جاويش على حسين بن عبد الرحمن من أهالي قرية اليهود...»^(١٣٨).

ومن دلالات سكن المسلمين في محلة اليهود وجود أماكن الصلاة والعبادة من المساجد والجوامع، حيث أكدت حجة بتاريخ ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م تعيين الحاج مصطفى أفندي نجل الأستاذ محمد أفندي أبو السعود، بمبلغ ريع عثماني، في وظيفة المشاركة على الجامع الكائن في القدس الشريف في محلة اليهود^(١٣٩). ولم يقتصر تواجد المسلمين على السكن والمساجد والجوامع، وإنما تملك المسلمون فيها، وكذلك المسيحيون واليهود، الذين سكنوا وتملكوا واستأجروا خارج محلثهم^(١٤٠)، ولكن بحجم أقل. وسنحاول أن نعرض نموذجاً من أملاك المسلمين في محلة اليهود ندلل فيه على أن المحلة والحارة في القدس الشريف لم يكن سكنها مقتصرأ على فئة أو طائفة، بحسب ما وضح في الجدول الرقم (٢ - ٩) عن دور السكن بالإيجار، وثبت في حجج الادعاء، والعادة المعتادة، والجدول (٣ - ٢) عن حركة شراء مساكن وبيوت اليهود.

• سكن وتركات يهود القدس

ترسم دلالات السكن، والأملاك، والتركات، صورة لطبيعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية ليهود القدس، ودرجة التقارب بين المسلمين واليهود. فقد أشارت حجة ادعاء شرعية عام ١٢٤٥هـ/ ١٨٣٠م إلى أن اليهودي الحاخام ياسف فرحي كان يسكن مع المسلم حسن فتح الله في دار السكن نفسها في وقف جدة الغبوسي^(١٤١).

(١٣٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ٢، أواخر شوال ١٢٤٨هـ/ آذار/ مارس ١٨٣٣م، ص ٨٦.

(١٣٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، ٢٣ ذي الحجة ١٢٢٥هـ/ ١٩ كانون الثاني/ يناير ١٨١١م، ص ٦٠.

(١٣٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٢، رقم الحجة ٢، ٩ جمادى الثاني ١٢١٥هـ/ ٢٨ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٠م، ص ٥٩.

(١٤٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٢، أواسط صفر ١٢١٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١١-١٢ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، ٩ شعبان ١٢٣٣هـ/ ١٤ حزيران/ يونيو ١٨١٨م، ص ١٠٧؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ٢، أواخر محرم ١٢٤٠هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٤٣-١٤٤.

(١٤١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ١، أواسط رمضان ١٢٤٥هـ/ آذار/ مارس ١٨٣٠م، ص ٣-٤.

الجدول الرقم (٢ - ٧)
نموذج من أملاك المسلمين في محلة اليهود

الرقم	المالك	نوع الملك	الوصف	المصدر
١	عبد السلام أفندي الفتياني	دار/ شراه	قواريط وثلاث ثمن القيراط من أصل كامل الصخرة ٢٤ قيراطاً	س ش ٢٧٩٩ ح ٢، أواخر جمادى الثاني ١٢١٢هـ/ ١٥١٣م الأولى/ ديسمبر ١٧٩٧م، ص ٧٤.
٢	أحمد اليواب	حاكوزة/ شراه، المعروفة باسم حاكوزة إبراهيم الصغير/ محلة اليهود قرب المسلح	٨ قواريط وسدس قيراط	س ش ١٢٨٠ ح ١٥، ٢٢ محرم ١٢١٢م/ ٢٩ حزيران/ يونيو ١٧٩٨م، ص ٨-٩.
٣	مصطفى أفندي الحاموي	دار/ شراه، المعروفة بسكن جنان	قيراط وثمن القيراط من أصل كامل الصخرة ٢٤ قيراطاً	س ش ١٢٨١ ح ١١ صفر ١٢١٤م/ ٥ تموز/ يوليو ١٧٩٩م، ص ٢١.
٤	الشيخ مصطفى أفندي الشهابي	دار وقف	أجرة	س ش ١٢٨١ ح ١١، أواخر ذي الحجة ١٢١٤م/ أيار/ مايو ١٨٠٠م، ص ٢١٧.
٥	محمد أبو القفل العلي	دار وقف		س ش ١٢٨٥ ح ١١، رجب ١٢١٩م/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٤م، ص ٩٥.
٦	عبد الله قاسم مصطفى	مكان داخل دار الشهيرة بالمكان الكبيرة المجاورة في وقف الصخرة المشرفة	١٦ قيراطاً من أصل كامل الصخرة ٢٤ قيراطاً	س ش ١٢٩١ ح ١، ذي الحجة ١٢٢٣م/ ١٢ شباط/ فبراير ١٨٠٩م، ص ٥٠.
٧	محمد المكروي	دار سكن المعروفة بدار التينة		س ش ١٢٩٠ ح ٩، ١٢ شوال ١٢٢٤م/ ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٠٩م، ص ٤٣.
٨	الحاج إبراهيم جليهي السري	دار للسكن ووزن ومصينة/ حارة اليهود	جميع اللدار	س ش ١٢٩٧، ذي الحجة ١٢٢٨م/ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٣م، ص ١٢.
٩	السيد محمد أفندي الدقاق	دار للسكن ودكاكين/ حارة اليهود		س ش ١٣١٤ ح ١، ٢٦ أيلول محرم ١٢٤٦م/ حزيران/ يونيو ١٨٣٠م، ص ٤٢.
١٠	الشاب الخطيب السيد إسمايل بن المرعوم الحاج محمد كزاه الفزان	دار خربة بباب شمنة	جميع اللدار	س ش ١٣١٩ ح ١، محرم ١٢٥٠م/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥.

وتعددت صفات التقارب في السكن بين الملك بالإرث والملك بالشراء^(١٤٢)، والاستئجار^(١٤٣)، والاستبدال^(١٤٤)، والمشاركة في أعمال البيع والشراء في الدكاكين والأسواق، وزاد هذا التقارب بين المسلمين واليهود. فالمصالح المشتركة بينهم جعلتهم لا ينظرون، في بعض الأحيان، إلى أديانهم ومذاهبهم. وهذا ناتج من تعايش اليهود مع العرب في الحضارة العربية الإسلامية، وقد اكتسبوا كثيراً من صفاتها وطبائعها. فاليهود مشتركون مع العرب في اللغة والعادات والتقاليد، وطرق العيش، وأماكن السكن، وطرق التواصل الاجتماعي بين مختلف فئات المجتمع المقدسي، وخاصة مع اليهود العرب الذين يشكلون جزءاً من اليهود الشرقيين (السفاريديم) الذين عاشوا العرب منذ قرون، ومنهم اليهود الهاربون من إسبانيا عام ٨٩٧هـ / ١٤٩٢م إلى الدولة العثمانية، وأقاموا في مختلف مدنها، ومنها: المدن الفلسطينية، والقدس، وصفد، والخليل، ولا يعني هذا أن كل اليهود الذين قدموا إلى الشرق ممتزجون بالثقافة العربية، فمنهم من قدم من أوروبا من يهود السكناج، الذين جلبوا معهم جزءاً من ثقافة الحضارات التي عاشوا فيها، وبرحيلهم نقلوها معهم إلى أماكن سكنهم في القدس. ولقد تعددت أسباب قدومهم، إما من أجل الزيارة والحج إلى ما يعتقدونه مقدساً لديهم، أو الإقامة فيها إقامة مؤقتة أو دائمة، فمنهم من يمتلك المال الكافي، ليحملوا نفقات إقامتهم في القدس، ومنهم من كانوا من الفقراء.

حافظت القدس منذ القرن ١١هـ / ١٧م على النمط التقليدي للمنازل، وشكل البيت ومرافقه، اللذين يشكلان جزءاً من ثقافة وتقاليد البناء الإسلامية، مع اختلاف الأبنية والمسكن بالعموم، من حيث المساحة والحجم والمرافق المشتملة عليها دور السكن، وعدد طبقاتها، الراجع إلى طبيعة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لمالكيها^(١٤٥). فالتقارب كبير في طرق العيش والسكن، من حيث المرافق والخدمات المتوافرة في داخل دور السكن والبيوت بين فئات المجتمع المقدسي، كل بحسب مستواه الاقتصادي.

(١٤٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٤، أواخر ذي الحجة ١٢٥٠هـ / نيسان / أبريل ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

(١٤٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ١، ١ محرم ١٢٢٩هـ / ٢٤ كانون الأول / ديسمبر ١٨١٣م، ص ١٤٣-١٤٤.

(١٤٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، أواخر ربيع الأول ١٢٥٦هـ / أيار / مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٨.

(١٤٥) عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع الميلادي»، ص ٤٠.

أ- دور السكن

تعرض إشارات الملكية ليهود القدس البيوت والأرض والكروم التي يستطيع دفع ثمنها الغني، ويعجز عنها الفقير الذي يسكن غالباً بالإيجار^(١٤٦). وقد يستأجر اليهودي عند مسلم^(١٤٧) أو في وقف إسلامي^(١٤٨)، أو عند أحد أبناء طائفته، أو يسكن في حوش^(١٤٩) أو في مغارة^(١٥٠).

لذا تعرض السجلات دور السكن للأغنياء اليهود الذين يمتلكون القدرة على شراء العقار ودور السكن، إضافة إلى المتنفذين من طائفتهم، كالتجار ورجال الدين، ومن يقوم بمهام إدارية كوكيل طائفة اليهود في القدس. وهذا يشمل طائفتي يهود القدس (طائفة اليهود وطائفة السكناج)، حيث ذكرت حجة شراء أن فخر الملة الإسرائيلية الحاخام افراهم ولد الحاخام مورينه بنون والحاخام ياسف ولد الحاخام (...). والحاخام أبرام أزرافي اشتروا داراً للسكن من السيد سليمان بن المرحوم السيد محمد الديباجي الحلاق الوكيل عن أخته السيدة فاطمة^(١٥١).

وذكرت حجة شراء أن الذمي الحاخام سمويل مضار ولد افرام اليهودي المغربي اشترى دار الحاخام يايليم ولد واون ولياش اليهودي^(١٥٢). وأشارت حجة شراء أخرى تمثل دار سكن السكناجي التابع للحماية الروسية، إلى أن حיים سنبلوس السكناجي من حماية المسقف اشترى داراً للسكن في باب حطة من الحاج خليل صبحة السوسي بن المرحوم محمد النابلسي^(١٥٣).

-
- (١٤٦) حيث ذكرت حجج سجلات محكمة القدس الشرعية، كثيراً من دور سكن اليهود بالإيجار، وهذا ما دعا الباحث إلى القول إن أغلب دور سكن اليهود بالإيجار.
- (١٤٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ١، ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م، ص ٢٥.
- (١٤٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، ١٢١٤هـ/١٧٩٩م، ص ٩٩ - ١٠٠.
- (١٤٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ١، ١ محرم ١٢٢٩هـ/ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٣م، ص ٤٥.
- (١٥٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ١٣ محرم ١٢٢٥هـ/ ١٨ شباط/ فبراير ١٨١٠م، ص ٤٩.
- (١٥١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٤، ١٩ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ/ ٥ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٣.
- (١٥٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، ١ صفر ١٢٤٦هـ/ ٢٢ تموز/ يوليو ١٨٣٠م، ص ٥٠.
- (١٥٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ ١٨ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧ - ٩٨. ولتفاصيل أكثر انظر الجدول الرقم (٣-٢) الذي يعرض دور سكن اليهود الملك، وهو ما امتلکه اليهود عن طريق الشراء، في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

وعرضت السجلات الشرعية ملكية اليهود الأغنياء لدور السكن والبيوت التي تعود ملكيتها إلى المسلمين، وهي ما تمكّنوا من شرائها واستبدالها أو استئجارها أو رهنها. وهذا ظاهر بشكل ملحوظ، منذ ثلاثينيات القرن ١٣هـ/ ١٩م، وبالتحديد بعد عام ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م المتزامن مع تزايد أهمية طائفة السكناج في القدس، وهو ما يوضحه الجدول الرقم (٢-٨).

بيّن الجدول الرقم (٢-٨) دور السكن التي يمتلكها يهود القدس، سواء كانوا من طائفة اليهود أو من طائفة السكناج، حيث أوردت بعض الحجج الشرعية، كما هو في الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١))، أن منها ذكر من قبيل تحديد دار أو أرض أو وقف. لذا اقتصر حديث الحجّة على الذكر من دون الدخول في التفاصيل عن طبيعة هذا الملك التابع لليهود، باستثناء أنه يقع في إحدى الجهات بالنسبة إلى ما هو جارٍ الحديث عنه في الحجّة. وقد ذكرت الحجج دار اليهود أو دار السكناج، وفي بعض الأحيان طائفة اليهود، وغالباً ما يقصد وقف طائفة اليهود أو العادة المعتادة على وقف اليهود.

ولا تعرض السجلات دور سكن الفقراء إلا من قبيل الإشارة أو ذكر دار سكن اليهود وقيمة الإيجار على الدار، والذي لا يستلزم الذهاب إلى المحكمة الشرعية من أجل رفع دعوى أو شراء وبيع وتنازع على ملكية، وهو ما أشارت إليها السجلات إشارات سريعة لدور سكن اليهود بالإيجار، أثناء عرض الحجّة الشرعية، لتؤكد قلّة ملكية اليهود للدور السكن والبيوت. وهذا ما يوضحه الجدول السابق الرقم (٢-٨)، لأن أغلب يهود القدس يسكنون بالإيجار، وهو ما سنلاحظه في الجدول الرقم (٢-٩).

كما أشار الجدول الرقم (٢-٨) إلى أصول بعض يهود القدس، وهو ما يدل على المكان الذي جاء منه اليهود إلى القدس، مثل: الإصطانبولي نسبة إلى إسطنبول، والإزملي نسبة إلى إزمير، والأدرنلي من أصول يونانية^(١٥٤)، والمسقوفي من روسيا، أو الإنكليزي من بريطانيا، ومنحهم الحماية بحسب انتماءاتهم الغربية، وأشارت أحياناً إلى مهنته، مثل الشلبي.

(١٥٤) حسين مؤنس، باشوات وسوير باشوات، ط ٢ (القاهرة: الزهراء للإعلام العربي، ١٩٨٨)، ص ٢٣.

الجدول الرقم (٨-٢)
دور سكن يهود القدس

الرقم	المالك	النوع	الموقع	المصدر
١	اليهود	دار سكن	محطة اليهود	س ش ٢٨٥، ح ٤٢ أوسط صفر ١٢١٥/هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١١-١٢.
٢	السكناج	دار سكن	محطة اليهود	س ش ٢٨٥، ح ٤٢ أوسط صفر ١٢١٥/هـ/ تموز ١٨٠٠م، ص ١١-١٢.
٣	الذمي اليهودي بحور ولد نسيم ولد خضر كرين	دار للسكن	محطة الريشة	س ش ٢٩٥، ح ١٠، ٤٣، في القعدة ١٢٢٦/هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١١م، ص ٤٩.
٤	ازحاق بني الاصطالبرلي	المهريج الخرب والإبران	محطة الجادة	س ش ٤٣٠، ح ١٠، أواخر ذي القعدة ١٢٣١/هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٦م، ص ٢١.
٥	اليهودي حاتم ولد إبراهيم اليهودي ياقوب الركل عن قبل والده شحاده	٧ بيوت داخل دار للسكن	محطة الريشة	س ش ٤٣٠، ح ٢٨، ٤٢، شومان ١٢٣٢/هـ/ تموز/ يوليو ١٨١٧م، ص ١٣٧-١٣٨.
٦	اليهود	دار سكن		س ش ٤٣٠، ح ٤٦، غرة صفر ١٢٣٦/هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٠م، ص ٣٩-٤٠.
٧	ليون اليهودي	دار سكن بحوش		س ش ٤٣٠، ح ٤١، ١٢٣٧/هـ/ ١٨٢١م، ص ١٢٨.
٨	إبرام يوشيت اليهودي ووكلاءه السيد بشير بن تاج الجامعي	دار للسكن	خط مرزيان	س ش ٤٣٠، ح ٢٠، ١٢٣٧/هـ/ ربيع الأول ١٢٣٧/هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢١م، ص ١٣٣.

تتبع

٩	الذمعي حليم سلمون سوي ولد روفائيل اليهودي الإسرائيلي	دار	محلة النبانية	محلة النبانية	س من ش ٤٣٠٦ ح ٤٢، غرة صفر ١٨/١٢٣٨/هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٢م، ص ٧٤-٧٥.
١٠	فخر ملته الذمعي روفائيل لبروخ بروه ياسف مطرد اليهودي	دار	بمحلة النبانية	بمحلة النبانية	س من ش ٤٣٠٦ ح ٤٢، غرة صفر ١٨/١٢٣٨/هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٢م، ص ٧٤-٧٥.
١١	اسياف اليهودي الشلبي	دار	محلة الشرف	محلة الشرف	س من ش ٤٣٠٨ ح ٥٣، ١٠ شعبان ١٠/١٢٣٩/هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٤م، ص ١٠٢.
١٢	طائفة اليهود	دار	خط دارود	خط دارود	س من ش ٤٣١١ ح ٤١، أراثل جمادى الأولى ١٤/١٢٤٢/هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢٦م، ص ٦.
١٣	طائفة اليهود	دار	محلة الشرف	محلة الشرف	س من ش ٤٣١١ ح ٤١، أراثل صفر ١٤/١٢٤٢/هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٦م، ص ٧١-٧٢.
١٤	(٥٩) اليهودي	دار	محلة الشرف	محلة الشرف	س من ش ٤٣١٢ ح ٤٢، أراثل ربيع الأول ١٥/١٢٤٤/هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٨م، ص ١٠١-١٠٢.
١٥	اليهود	دار			س من ش ٤٣١٤ ح ٤٢، أراثل جمادى الثاني ١٦/١٢٤٦/هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٠م، ص ١٠٩-١١٠.
١٦	فخر السللة الإسرائيلي السحاحم إبراهيم ولد السحاحم موزيه بنون والسحاحم ياسف ولد السحاحم (...). والسحاحم إبرام الإسرائيلي	دار	القدس الشريف	بخط باب حطه	س من ش ٤٣١٨ ح ٤٤، ربيع الثاني ١٩/١٢٤٩/هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٣.

١٧	الذمي اسرايل ولد الذمي مردخاي راتاك سورزيه اليهودي من حماية المسقوف عن نفسه ووكلها عن الذمي كرشون ولد الذمي صورش سورزيه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف	دار المعمورة بدار خليفة	القدس الشريف بخط باب حطه	من شن ١٢٢٠ ص	١٢٥٠/١٢٥٠/أيار/ مايو/ ١٨٣٤م
١٨	الذمي اسرايل ولد الذمي مردخاي سورزيه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف	دار	القدس الشريف باب حطه	من شن ١١٥٠ ص	١٢٥٠/١٢٥٠/أيار/ مايو/ ١٨٣٤م
١٩	داريه سمورين يوسف سورزيه اليهودي السكناجي من حماية الاثناكليز	دار	باب حطه	من شن ١٨٣٥م، ص ٨٠	١٥٠١/١٢٥٠/شوال/ ١٤ شباط/ فبراير
٢٠	داريه سمورين يوسف سورزيه اليهودي السكناجي من حماية الاثناكليز وورلف بنت اوس تندراس سورزيه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف	دار	باب حطه	من شن ٨٠-٨١ ص	١٢٥٠/١٢٥٠/شباط/ فبراير/ ١٨٣٥م
٢١	اليهودي حتم سنبلاوس السكناجي من حماية المسكوف	دار	باب حطه	من شن ٩٧-٩٨ ص	١٢٥٠/١٢٥٠/شباط/ فبراير/ ١٨٣٥م
٢٢	فخر ملته اليهودي (...) زرين (...) السكناجي المسكوف	دار		من شن ٩٩-١٠٠ ص	١٢٥١/١٢٥١/أيار/ مايو/ ١٨٣٥م
٢٣	الذمي (...) ولد مردخاي راتاك سورزيه اليهودي السكناجي المسكوف	دار	بخط باب حطه ٣ بيوت	من شن ١١٢ ص	١٢٥١/١٢٥١/نيسان/ أبريل/ ١٨٣٥م
٢٤	السكناج	دار كانت لتخيل أبو طيخ	باب حطه	من شن ١١٢ ص	١٢٥١/١٢٥١/نيسان/ أبريل/ ١٨٣٥م

تابع

لذا، فإن المتوافر من مادة السجلات محكوم بالمادة التي توفرها الحجج الشرعية، فلا يمكن للباحث أن يصف دار سكن اليهودي وصفاً كاملاً، الشامل لكل البناء من حيث شكل دار السكن، ومساحتها، وعدد غرفها، وعدد ساكنيها، والتمييز بين دور سكن الأغنياء والفقراء، وهل تختلف مساكن اليهود عن مساكن المسلمين؟ ومع ذلك، يمكن للباحث البناء عليها لتكوين صورة تقريبية عن الواقع السكاني، والدور التي سكنها اليهود، رغم أن أغلبها دور بالإيجار (انظر الجدول الرقم (٢ - ٩).

نتيّن من الجدول الرقم (٢ - ٩) تعدد دور السكن والبيوت التي سكنها اليهود بالإيجار، من أصحابها المسلمين الواقعة بين الملك الخاص والملك الوقفي في الفترة (١٢١٤ - ١٢٥٣هـ / ١٧٩٩ - ١٨٣٧م).

ولم يقتصر السكن بالإيجار على فئة دون فئة أخرى من فئات يهود القدس، إذ استأجر الذكر والأنثى، ورجل الدين اليهودي الذين يعود أغلبهم إلى طائفة اليهود.

وقد بيّن الجدول حالة واحدة تعود إلى سكن يهود السكناج بالإيجار في عام ١٢٨٤هـ / ١٨٣٣م، وهي الفترة التي بدأت تبرز فيها طائفة السكناج أكثر من طائفة اليهود. وهذا يؤكد أن يهود السكناج أسر حالاً من يهود طائفة اليهود الذين يتلقون الدعم من الدول الأجنبية أكثر من طائفة اليهود، لأن السكناج الغربيين يلتقون مع الدول الأجنبية في الثقافة والمركزية الحضارية المحكومة بطبيعة العلاقات للمجتمعات التي سكنوها قبل قدومهم إلى القدس. لهذا آلت إليهم دور السكن والبيوت بالملك عن طريق الشراء التي أوضحها الجدول الرقم (٢ - ٨)، وهو ما دل عليه الجدول الرقم (٣ - ٢) عن حركة شراء مساكن وبيوت اليهود في الفصل الثالث.

كما بيّن الجدول الرقم (٢ - ٩) أن من يقوم بالإيجار (المؤجر) ليس المالك، بل وكيل الوقف أو الناظر والوصي أو المتولي على الوقف، وأحياناً يكون للوقف متوليان، وهذه الحالة تنطبق على كل عمليات الإيجار، وأغلب من يقوم فيها المتولي، حسبما أشار الجدول.

الجدول الرقم (٢-٩)
سكن يهود القدس بالإيجار

الرقم	المؤجر	المستأجر	المكان	مبلغ الاجرة	المصدر
١	الوكيل/ الحاج مصطفى أفندي أبو السمود زاده	موسك اليهودي	القدس/ وقف خاصكي سلطان (٥)	٣ زلطة	من ش ٢٨١ ح ١٢١٤/١٢١٤، ص ١٧٩٩، ص ٩٩-١٠٠.
٢	الوكيل/ الحاج مصطفى أفندي أبو السمود زاده	اليهودية	القدس/ مبيحة عبد القادر الحنطلي وموسى	٥٧ أسدية	من ش ٢٨١ ح ١٢١٤، ص ١٧٩٩، ص ٩٩-١٠٠.
٣	الرصي/ السيد داود أفندي الدين	اليهود	القدس	من زلطة	من ش ٢٨٨ ح ١٢٢٠، ص ١٨٠٥، ص ٢٥.
٤	المتولي والناظر/ سليمان ابن المرحوم عبد الله الجاعوزي	اليهودي	القدس/ وقف جدة لاية الشيخ خليل الجاعوزي	٢٢٥ غرشاً آهه	من ش ٢٩٨ ح ١٢، أواخر شوال ١٢٢٩هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٤م، ص ٢٥-٢٦.
٥	الرصي/ حسن السراج	اليهودي	القدس الشريف	٩٣ زلطة	من ش ٢٩٧ ح ١٠١، محرم ١٢٢٩هـ/ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٣م، ص ٤٥.
٦	الرصي/ أبو بكر اللطف	اليهودي	القدس/ حارة اليهود	١١ زلطة	من ش ٣٠١ ح ٩١، شعبان ١٢٣٣هـ/ ١٤ حزيران/ يونيو ١٨١٨م، ص ١٠٧.
٧	المتوليان/ محمد خليل القضماني وريسي زندق	اليهودي	القدس/ وقف جددهما الساموطي	٢٢٥ زلطة	من ش ١٣٠٣ ح ١١، أوسط محرم ١٢٣٥هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٩م، ص ٤٦.

بشع

٨	المتولي/ إبراهيم بيك ترجمان زادة	مريم اليهودية	القدس/ وقف جده لاية قاسم بيك الترجمان	٨٥٠ زلقة	من ش ٢٠٥ ح ٢، واسط صفر ١٢٣٧هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢١م، ص ١١٨.
٩	الركيل/ عبد الرحمن الداودي	اليهودي	القدس	٩٠ زلقة	من ش ٢٠٥ ح ٢، ١٢٣٨هـ/ ١٢٣٣م، ص ٢٤٩.
١٠	المتولي/ حسين زريق	اليهودي	القدس	١٥٠ زلقة	من ش ٢٠٨ ح ٢، أواخر محرم ١٢٤٠هـ/ أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٤٣-١٤٤.
١١	متولي/ الحاج عثمان نمر معمار باش	الدمعي الحاخام ليا ولد الدمعي لني اليهودي	القدس/ محطة العرف	٣٠٠ غرض	من ش ٢١٢ ح ٤، أواخر ربيع الأتوار ١٢٤٣هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٧م، ص ٦.
١٢	المتوليان/ طاهر الداودي، وحسن السروري	ياسف ولد سيافة اليهودي	القدس/ وقف المنيوسي	٧٥ زلقة	من ش ٢١٤ ح ٤، ١٢٤٥هـ/ ١٨٢٩م، ص ٣٥-٣٦.
١٣	المتولي/ محمد البهلولي المنزهي	حسن الحلاق اليهودي	القدس/ دار الطاسوتو/ من الدار الكبيرة	١٤٠ زلقة	من ش ٢١٧ ح ٤، ١٥، ١٦، ١٧/ آذار ١٢٤٨هـ/ مارس ١٨٣٣م، ص ٨٢-٨٣.
١٤	المتولي/ محمد البهلولي المنزهي	الحاخام رونية ترجمان اليهود	القدس	(...) زلقة	من ش ٢١٧ ح ٤، ١٥، ١٦، ١٧/ آذار ١٢٤٨هـ/ مارس ١٨٣٣م، ص ٨١-٨٢.
١٥	المتولي/ محمد البهلولي المنزهي	اليهودي السكناحي	القدس/ دار الباشا	٤٥٠ زلقة	من ش ٢١٧ ح ٤، ١٥، ١٦، ١٧/ آذار ١٢٤٨هـ/ مارس ١٨٣٣م، ص ٨١-٨٢.

١٦	المتولي (الاسم غير واضح) وقف جده محمد المغربي	اليهودي	القدس/ الدار الكبيرة	١٧٥ زلطة سنوي	من ش ٢٢٠ ح ١٢٢٠، غرة ربيع الثاني ١٢٥١/٥ تموز/ يوليو ١٨٣٥، ص ١٢٢.
١٧	المتولي (الاسم غير واضح) وقف جده محمد المغربي	أر لاد سمود اليهودي	القدس/ الدار الصغيرة وثلاث دكاكين	٣٧٠ زلطة سنوي	من ش ٢٢٠ ح ١٢٢٠، غرة ربيع الثاني ١٢٥١/٥ تموز/ يوليو ١٨٣٥، ص ١٢٢.
١٨	المتولي (الاسم غير واضح) وقف جده محمد المغربي	اسياف اليهودي	القدس/ دكان	١٧ زلطة سنوي	من ش ٢٢٠ ح ١٢٢٠، غرة ربيع الثاني ١٢٥١/٥ تموز/ يوليو ١٨٣٥، ص ١٢٢.
١٩	المتولي/ أحمد بدر أفندي	الكرجي اليهودي	القدس/ محلة الريشة	٦٠٠ زلطة	من ش ٢٢١ ح ١٢٢٠، رمضان ١٢٥٢/٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦، ص ٨.
٢٠	المتولي/ أحمد بدر أفندي	ابن يعقوب المحكم اليهودي	القدس/ محلة الريشة	١٢٠٠ زلطة	من ش ٢٢١ ح ١٢٢٠، رمضان ١٢٥٢/٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦، ص ٨.
٢١	المتولي/ محمد بن إبراهيم طنطورة	المخاحم روية اليهودي	القدس/ وقف جده خليل المزي	٧٧٥ زلطة	من ش ٢٢١ ح ١٢٢٠، ربيع الثاني ١٢٥٢/٥ تموز/ يوليو ١٨٣٧، ص ١١٤.
٢٢	المتولي/ محمد بن إبراهيم طنطورة	اسياف اليهودي	القدس/ وقف جده خليل المزي المغربي	٨٠ زلطة	من ش ٢٢١ ح ١٢٢٠، ربيع الثاني ١٢٥٢/٥ تموز/ يوليو ١٨٣٧، ص ١١٤.

(٥٥) أنتانها (خاصكي سلطان) زوجة السلطان سليمان عام ١٥٥٢، الواقعة في صفة الفتي شرقي دار الأيام الإسلامية في القدس. انظر: المعارف، الفصل في تاريخ القدس، ص ٤٦٩، وسيد حسين المغاني، تذكير النفس بحدث القدس وأقدسه (بني سويف: مكتبة معاذ بن جبل، ٢٠٠١)، ص ٤٣٦.

(٥٥) عملة فضية عالية القيمة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر، وبمعدل ٤٠ بارة أو ١٢٠ أفة، وتزن ٢٦ غرام. انظر: المسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج ٢، ص ٢٣١، وأعتقد أنه يقصد بها القرش القرش الأسدي.

وكان يتم عقد الإيجار مقابل مبلغ من المال سنوي يتم الاتفاق عليه بين المؤجر والمستأجر، وغالباً تؤخذ الأجرة بالزلطة، وهي العملة الأكثر رواجاً بين العملات العثمانية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، والأكثر تداولاً بين الفقراء والأغنياء، وخاصة في عمليات الإيجار، باستثناء حجتين أشارتا إلى أن مبلغ الإيجار يتم بالعرش الأسدي، وأن أغلب حالات الإيجار تمت على طائفة اليهود، وهناك حالة واحدة على يهود السكناج بسبب قدرتهم على شراء دار السكن^(١٥٥)، وقلة عددهم، حيث سكن اليهودي السكناجي في دار الباشا مقابل مبلغ سنوي قدره وبيانه ٤٥٠ زلطة من قبل متولي الوقف محمد يهلولي المغربي^(١٥٦). إلا أن بعض اليهود الذين جاؤوا إلى القدس لم يتمكنوا من شراء أو استئجار دار للسكن، ولم يسكنوا عند أحد من أبناء طائفتهم، فلجأوا إلى السكن في المغاور والكهوف. وقد ذكرت حجة شرعية، في الإبلاغ والكشف عن وفاة الذمي اليهودي ابراهام، الهالك في قرية عين سينه^(١٥٧)، فسأل الحاكم الشرعي إسحاق اليهودي عن سبب الوفاة، فقال: جنباه على ظهر جمل من قرية سلوان من المغارة^(١٥٨).

ويتضح من الجدولين السابقين الرقمين ((٢-٨) و((٢-٩)) أمر في غاية الأهمية، إذ إنهما حددا مكان سكن اليهود في القدس، حيث تبيّن أن اليهود سكنوا القدس الشريف، وبشكل رئيسي في محلة اليهود، ومحلة الشرف، ومحلة الريشة.

وتعتبر المحلتان قريبتين من محلة اليهود، وهما تقعان في الجزء الغربي من القدس بالقرب من حارة اليهود، ويضاف إليها باب حطة الذي برز اهتمام اليهود السكناج به في ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م، عن طريق تسجيل حالات الشراء التي تركزت بيد يهود السكناج بعد عام ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م، حيث سجلت أكثر من ست

(١٥٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، ١ ذي القعدة ١٢٥١هـ/١٨ شباط/فبراير ١٨٣٦م، ص ٤٨.

(١٥٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ١، ١٥ شوال ١٢٤٨هـ/٧ آذار/مارس ١٨٣٣م، ص ٨١-٨٢.

(١٥٧) ذكرت برسم عين سينية أو عين سينا، وهي قرية من ناحية مرة، تقع إلى الشمال الشرقي من رام الله على بعد ٩ كلم منها. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٠٥، رقم الحجة ٢، ١٨ صفر ١٠٣٢هـ/٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٦٢٢م، ص ٤٦٩٢ عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/السابع عشر الميلادي»، والمدني، مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني، ١٢٤٦-١٨٣٦هـ/١٨٣١-١٩١٨م، ص ٣٥.

(١٥٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ١٣ محرم ١٢٢٥هـ/١٨ شباط/فبراير ١٨١٠م، ص ٤٩.

حالات شراء في غضون عامين، أي في الفترة (١٢٥٠ - ١٢٥١هـ/ ١٨٣٤ - ١٨٣٦م) من قبل يهود السكناج، لدور السكن التي تعود ملكيتها إلى المسلمين^(١٥٩). ومن الأماكن التي سكنها اليهود، ولكن بشكل قليل ونادر، محلة التبانة، وساحة القلعة، وخط مرزبان^(١٦٠).

تعددت طبقات دور السكن بين دار ذات الطبقة الواحدة، المشتملة على: بيوت، ومسكن، ومنافع، ومرافق^(١٦١)، ودور تتكون من طبقتين^(١٦٢) وأكثر، يصعد عليها بسلم حجري يوصل بين هذه الطبقات^(١٦٣)، التي تتكوّن من سفلي وعلوي، والعلوي فيها يضم ثلاث طبقات^(١٦٤) أو أربع طبقات^(١٦٥). فيشتمل الدور السفلي على كل المرافق الأساسية التي يحتاجها ساكنوها، المشتملة على: عدد من البيوت^(١٦٦) (المساكن) الصغيرة أو الكبيرة، ومطبخ، وصهريج^(١٦٧) ماء معدّ لجمع ماء الشتاء. وفي بعض الأحيان

(١٥٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، أواسط محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، ١٥ شوال ١٢٥٠هـ/ ١٤ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٨٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٨٠-٨١؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، أوائل ذي القعدة ١٢٥١هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٦م، ص ٤٨. انظر الجدول الرقم (٢-٧) عن أملاك المسلمين، في هذا الفصل (الثاني) من هذا الكتاب.

(١٦٠) خط مرزبان: هو الخط الذي يصل حارة اليهود بحارة الواد، بمعنى أن الطريق تقع في محلة اليهود وترتبط بين الحارتين. انظر: المدني، مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني، ١٢٤٦ - ١٢٣٦هـ/ ١٨٣١ - ١٩١٨م، ص ٣٠٣.

(١٦١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٩، رقم الحجة ٢، أواخر جمادى الثاني ١٢١٢هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٧٩٧م، ص ٧٤.

(١٦٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، أواخر محرم ١٢٢٠هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٥م، ص ١٧.

(١٦٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، رقم الحجة ٢، أواسط ربيع الثاني ١٢٣٠هـ/ آذار/ مارس ١٨١٥م، ص ١٤٥-١٤٦.

(١٦٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ١، ٧ ربيع الأول ١٢١٩هـ/ ١٦ حزيران/ يونيو ١٨٠٤م، ص ٢٧-٢٨.

(١٦٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، ١٥ جمادى الأولى ١٢٥٥هـ/ ٢٧ تموز/ يوليو ١٨٣٩م، ص ١٥.

(١٦٦) مفردة بيت، هو الجزء الرئيسي ببيت السكن، حيث شملت بعض الدور على بيتين أو أكثر. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، ٢٨ شعبان ١٢٣٢هـ/ ١٣ تموز/ يوليو ١٨١٧م، ص ١٣٧-١٣٨.

(١٦٧) يقابله في أيامنا خزان ماء أو بئر الماء، يقع دائماً أسفل الدار.

تضم صهريجين^(١٦٨) من الماء، وقد يكون واحد داخل الدار، والآخر خارجها^(١٦٩). ولهذا دلالة على مساحة الدار، وكثرة عدد ساكنيها، وغالباً ما يكون شكل الصهريج دائري الشكل^(١٧٠)، وإيوان^(١٧١)، وساحة سماوية مبلطة^(١٧٢)، وبايكة^(١٧٣). ويوجد في بعض دور السكن مغارة ومخدع^(١٧٤) ومنافع ومرتفق (بيت الراحة) ومرافق^(١٧٥). وقد ذكرت بعض الحجج أنه قد تشتمل على حظيرة^(١٧٦)، وهي المكان المخصص لوضع الحيوانات والبهايم التي يستخدمها ويستفيد منها أهل الدار، وأحياناً يوجد تحت الدار ذات الطبقات عدد من الدكاكين والمحال التجارية، والأفران^(١٧٧) (المخابز).

وذكر أن بعض دور السكن تشتمل في جزئها السفلي - إضافة الى المرافق والمنافع - على حوض فيه شجرة رمان أو عنب^(١٧٨)، وأمامها حاكورة^(١٧٩) فيها صنوف

(١٦٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٢، أواسط صفر ١٢١٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١١-١٢.

(١٦٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، رقم الحجة ٢، أوائل جمادى الأولى ١٢٤٤هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٨م، ص ١٠.

(١٧٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ١، أواخر ذي القعدة ١٢٣١هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٦م، ص ٢١.

(١٧١) هو عبارة عن قاعة كبيرة أمام الطبقة السفلية أو بين البيوت العلوية، ولقد اشتملت بعض البيوت على إيوان وأكثر، واحد يتبع الطبقة السفلية، والآخر يتبع الطبقة العلوية. انظر: عربيات، تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي، ص ٤٣.

(١٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، رقم الحجة ٢، أواسط ربيع الثاني ١٢٣٠هـ/ آذار/ مارس ١٨١٥م، ص ١٤٥-١٤٦.

(١٧٣) مكان معدّ للحيوانات، وخزن الحبوب والزيت. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٣، رقم الحجة ٥، ١٦ ذي القعدة ١٨١٠هـ/ ٨ أيار/ مايو ١٦٠٢م، ص ٢٠٦؛ نقلاً عن: عربيات، المصدر نفسه، ص ٤٧، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٣، ١١ جمادى الأولى ١٢٣٤هـ/ ٨ آذار/ مارس ١٨١٩م، ص ٩٠.

(١٧٤) غرفه للنوم.

(١٧٥) المرافق والمنافع، التي تشمل إسطبلاً للخيل والحمر (الدواب)، وأحياناً يوجد فيه قبو أو مغارة، وتخزن لحفظ الأطعمة والأمتعة، وصهريج الماء (خزانات الماء). وهذه المرافق والمنافع الخدمية تكون في الدور السفلي، القريبة من الأرض. انظر: عربيات، المصدر نفسه، ص ٤١.

(١٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ١، ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، ص ٤٢.

(١٧٧) ودائماً تكون أسفل دار السكن. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٢، أواسط صفر ١٢١٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١١-١٢.

(١٧٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ٢، أوائل صفر ١٢٣٨هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٢٢م، ص ٧٤-٧٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٤، أواخر ذي الحجة ١٢٥٠هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

(١٧٩) هي قطعة أرض صغيرة، تكون ملتصقة بالدار، وتزرع بأنواع الأشجار المثمرة: الزيتون، والرمان، والعنب، والتين، والتفاح. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٢٣، رقم الحجة ١، ١٣ رمضان ١٠٤٤هـ/ ٢ =

من الأشجار، وقد تضم الحاورة في بعض الأحيان التابعة لدار السكن بيوتاً. وتقع دور السكن على شارع أو أكثر، وقد عبّر عنه بالطريق السالك، والطريق النافذ، أو الطريق غير النافذ، ويكون في إحدى هذه الطرق باب واحد، وأحياناً بابان للدار^(١٨٠).

وتذكر الحجج الشرعية حدود الدار بالمعنى الذي تصبح فيه معروفة، وذلك من خلال تحديدها من كل الجهات لتصبح هي المقصودة، كأن نقول: الدار القائمة البناء في القدس، الواقعة في محلة باب حطة، وتذكر حدودها من الشرق والغرب والشمال والجنوب (القبلة)، حتى تصبح معروفة، وهي الدار التي يكون عنها الحديث. والأمثلة على ذلك كثيرة، فمعظم حجج البيع والشراء تقريباً تتحدث عن ملكية الدار للسكن.

ب- الأثاث (التركات)

التركة هي كل ما تركه المتوفى اليهودي، من أنواع الأثاث المنزلي، وأواني المطبخ، والملابس التي كان يرتديها، والديون التي عليه وفي ذمته، أو الديون التي في ذمة الآخرين له، سواء من اليهود أو على أفراد آخرين من المسلمين والنصارى، وأدوات حرفته (صنعتة) إذا كان صاحب حرفة، وتجارته من خلال البضائع المختلفة التي يتاجر بها. وتحصى التركة وتوزع على ورثته، بحسب الشرع الشريف. لذا يمكن لحجج التركة أن تحدد المستوى الاجتماعي لفئات اليهود في القدس الذين سجلت لهم حجج تركات، سواء أكانوا من التجار أم من الفلاحين أم من الصناع وأصحاب الحرف، أم من عوام اليهود البسطاء أم رجال الدين.

وتعتبر حجج تركات اليهود قليلة، بسبب قلة أعداد نفوس يهود القدس، وتنقل بعضهم بين المدن الفلسطينية والعثمانية والأوروبية، وخاصة بعد دخولهم في الحماية الأجنبية. كما أن بعض الورثة يلجأون إلى محاكمهم الخاصة، للفصل في أمور تركاتهم، ونصيب كل من الورثة، ولا يلجأون إلى الحاكم الشرعي (القاضي الحنفي)، للفصل في أمور التركة. لذا سيحاول الباحث تكوين صورة عن طبيعة تركات يهود القدس، من خلال ما توافر من حجج التركات.

= آذار/ مارس ١٦٣٥م، ص ٤٧١؛ نقلاً عن: عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، ص ٤٦.
(١٨٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، رقم الحجة ٢، أوائل جمادى الأولى ١٢٤٤هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٨م، ص ١٠.

(١) وصف حجة التركة

تشابه كل حجج التركات في السجلات الشرعية، فلا فرق بين تركة ذمي يهودي^(١٨١) أو يهودية^(١٨٢)، ولا تركة ذمي مسيحي^(١٨٣)، ولا تركة مسلم^(١٨٤)، فكلها ترتب موضوعاتها، ويحسب نصيب الورثة بالطريقة نفسها من جانب الحاكم الشرعي الذي يبيّن حصص ونصيب الورثة من تركة الميت، على أساس القاعدة الفقهية المنصوص عليها في القرآن الكريم، وللذكر مثل حظ الأنثيين^(١٨٥)، كما حددها القرآن الكريم، والتزم بها قضاة الشرع، بتحديد نصيب الفرد.

ويثبت في حجة التركة كل المقتنيات التي كان يمتلكها الميت، ويحدّد فيها الورثة المستحقون الشرعيون، وتخرج منها المصاريف والديون والأموال التي باعها. لذا تبدأ الحجة دائماً بـ «دفتر ضبط ومبيع تركة»^(١٨٦)، ثم يتبعها تحديد اسم الميت اليهودي، وتحدّده بـ «الهالك الذمي» (إذا كان جنسه ذكراً) أو «الذمية اليهودية»^(١٨٧) (إذا كانت الهالكة أنثى)^(١٨٨)، ويتبعه تحديد مكان الميت، حتى يسهل تحديد الورثة، والمتروكات، وتعريف شهادة الشهود للتعرف إلى الميت وورثته، بالقول «المتوفى في القدس الشريف»^(١٨٩). ثم يتمّ تحديد ورثة الميت، مع ذكر أسمائهم ونصيب كل واحد منهم في

(١٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(١٨٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧.

(١٨٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ٢، ١٢٣٧هـ/ ١٨٢٢م، ص ٤٤.

(١٨٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، أوائل ربيع الأول ١٢٥٠هـ/ تموز/ يوليو ١٨٣٤م، ص ١٠-١١.

(١٨٥) قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ الْاِثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [القرآن الكريم، «سورة النساء»، الآية ١١].

(١٨٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٢، ١٣ صفر ١٢١٤هـ/ ١٧ تموز/ يوليو ١٧٩٩م، ص ٣١-٣٣.

(١٨٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(١٨٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(١٨٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

التركة، بالقول: «المنحصر إرثه في زوجته (ويذكر اسم الزوجة الأول، وصفتها منه ومن الديانة) بحق الثمن، وفي أولاده (يذكر اسم الأولاد، ذكوراً وإناثاً، ويحدد ما إذا كانوا قاصرين أو بالغين، ويتم تحديد نصيب كل واحد منهم) موصي القاصر وستير وقيده بحق الباقي»^(١٩٠).

وأحياناً تذكر هنا القاعدة الشرعية التي على أساسها يتم توزيع التركات، وفي أخرى لا تذكر، على اعتبار التسليم هو بالأمر المعروف ولا يحتمل الشك. ولأنه ليست هناك قاعدة أخرى يتم على أساسها احتساب التركات، ولأنها أصبحت معروفة لدى الجميع: «للمتبرع مثل حظ الأثنيين»^(١٩١) و«انحصاراً شرعياً»^(١٩٢)، يتم القطع بالحكم الشرعي لا غير ولورثته المستحقين، ومن ثم تحدد ما على الميت من ديون إذا ثبت أن عليه دين، مع ذكر أسماء أصحاب الديون ومبلغ الدين، وذلك لإخراج قيمة الدين من تركة الميت قبل أن توزع على ورثته. وبعد حصر مقدارها، حفاظاً على حقوق العباد حتى بعد الوفاة، ترد الأموال إلى أصحابها إذا كان عند الميت تركة.

ويتم ذلك كله بحضور مندوب من طرف متسلم القدس، «ويعرفه المندوب من طرف المتسلم...»^(١٩٣)، الذي يمثل الإدارة المدنية، ومندوبين من طرف الشرع «بمعرفة المندوبين من طرف الشرع الشريف»^(١٩٤)، حتى يتأكد من سلامة الحصر والتوزيع، ولا يخالف ما جاء به في القرآن الكريم. ويحضر مندوب عن طائفة اليهود «ويحضر المعلم ياسف ولد المعلم زخريا وكيل اليهود في القدس الشريف»^(١٩٥)، وكيل طائفة اليهود في القدس، وأحياناً يحضر يهود آخرون.

ثم تحصى المقتنيات التابعة للميت وتفصل بالعدد، والمقدار، والأسماء، ويحسب مجموع التركة، وبعدها تحدد الديون والمصاريف (كل ما يصرف على الميت من

(١٩٠) السجل نفسه، ص ٣٣.

(١٩١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٤، أواخر رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٤م، ص ١٢.

(١٩٢) ترد في كل حجج التركات، سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، ١٢ ربيع الأول ١٢٢٠هـ/ ١٠ حزيران/ يونيو ١٨٠٥م، ص ٧٤.

(١٩٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(١٩٤) السجل نفسه، ص ٣٣.

(١٩٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧.

أعمال الدفن والتكفين، وإقامة الجنازة وخرج قسمة وخدمات بيت العزاء (رسم قهوة وخدم) التي تخرج جميعها من التركة قبل التوزيع. ثم تعرض الحجّة بطريقة التوزيع، وتبين حصة كل واحد من الورثة بعد إخراج المصاريف والديون، وتسلم التركات إلى مستحقيها باليد أو الإنابة (الوكالة). لذا تذكر الحجّة بالقبض باليد أو الوكالة (الإنابة)، ويتم كل ذلك من باب الشهادة على سلامة وصحة ما جرى من حصر التركة وتوزيعها على ورثة الميت المستحقين، حيث يتم بحضور وكيل طائفة اليهود في القدس، وأخيراً يذكر تاريخ تحرير الحجّة الوقت الذي تم تحرير حجة التركة.

(٢) تركة الذمي اليهودي

تدلل تركات اليهود على ما يمتلكه اليهودي من أثاث البيت وأدوات حرفته وصنعتة وأنواع الملابس التي كان يرتديها، والأدوات المستخدمة في المطبخ، التي تؤثر جميعها إما على بساطة العيش وتوافر الحاجات الأساسية للفرد اليهودي، أو تدل على ثراء اليهودي بتعدد المتروكات التي تركها بعد الوفاة، من الأثاث والملابس وأدوات حرفته. فمن موجوداتها التي تدل على بساطة العيش، كما أوردتها حجتان شرعيتان: فرش بيت، ومخدات منها ما كان من الصوف^(١٩٦)، وخبابي، وصندوق، وزير، وبرميلان خشب^(١٩٧)، ولحاف^(١٩٨)، ويشاكر^(١٩٩)، وهي الأشياء الأساسية لكل بيت، فهي تدل على مختلف أنواع الأثاث المخصّص جزء منه للنوم، كالفرش والمخدات واللحاف؛ والجزء الآخر المخصّص للماء، كالخبابي (جمع خابية) والزير؛ ومنها أدوات بسيطة للمطبخ، كالصحون، النحاسية؛ ومنها الطبق والطناجر بأحجامها المختلفة، وبرميل مخصص لحفظ الجبنة، والسكين وغيرها من المقتنيات البسيطة في أثاث المطبخ. فقد أشارت حجة ضبط ومبيع تركة الهالك اليهودي (...) (مسكينة الهالك) في القدس بتاريخ ١٢٢٤هـ/ ١٨٠٩م إلى بعض موجودات المطبخ، كالمقلاة المصنوعة من النحاس، وبعض الصحون النحاسية، وطبق من النحاس، والطاسات، والطناجر بأحجام

(١٩٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجّة ١، ٥ ذي الحجّة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(١٩٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجّة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(١٩٨) يتغطى فيه النائم أثناء النوم، وهو معروف في بلاد الشام، يصنع من وجهين، أحدهما من النسيج القطني، والثاني من النسيج الحريري، ويعبأ ما بينهما بالقطن، والصباغ. انظر: أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ/ ١٥١٦-١٩١٨م، ص ٥٤٢.

(١٩٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجّة ١، ٥ ذي الحجّة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

مختلفة قد تكون صغيرة أو كبيرة، والبرميل الذي تحفظ فيه الجبنة، والسكين، والزير الذي يوضع فيه الماء، وهو ضيق من الأسفل وذو عروتين صغيرتين، وتصغيره «زويرة»، أي زير صغير^(٢٠٠)، والترمس^(٢٠١)، وهو إزاء لحفظ الطعام، وطبق الصينية، وتدخل في صناعته مادتا النحاس والخشب.

ومن ملابس الرجل اليهودي، العتري، ومنه الأبيض والأزرق والأحمر^(٢٠٢)، أو العتري أجه^(٢٠٣)، والشال، وبنش الشال، والشخشير، وقنباذ الكهنة، وبنش الجوخ، والقمصان، والشرايط (خرق من الثياب بمعنى ثياب بالية أو قديمة وممزقة)^(٢٠٤)، والقميص، وشبكاة الجوخ، وشرايط الكهنة، والطربوش^(٢٠٥).

وقد أصبح الطربوش لباس كل رعايا الدولة العثمانية قبل مرحلة التنظيمات، حيث أصدر السلطان محمود الثاني عام ١٢٤١هـ/١٨٢٦م مرسوماً ألغى فيه لبس العمامة، واستبدالها بالطربوش النمساوي تشبهاً بالأجانب، وأطلق عليه اسم فس (FEZ). كما أصبح لباس كل ولايات الشام والعراق^(٢٠٦)، الشروال^(٢٠٧)، وبنش الجوخ^(٢٠٨)، والقنباذ^(٢٠٩) الذي تكون أكامه واسعة وطويلة، ويختلف في طوله، وقد يكون من

(٢٠٠) رينهات دوزي، تكملة المعاجم العربية، ترجمة محمد سليم النعيمي، ج ٨ (بغداد: منشورات وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢)، ص ٣٩٩.

(٢٠١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/نيسان/أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(٢٠٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، رقم الحجة ٢، ١٠ محرم ١٢٢٥هـ/١٥ شباط/فبراير ١٨١٠م، ص ٨٨-٨٩.

(٢٠٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/نيسان/أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(٢٠٤) دوزي، تكملة المعاجم العربية، ج ٦، ص ٣٠١.

(٢٠٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨. الطربوش أو الشفظة الذي يخط على حافته زاف (زيف) من الحرير ويكسر إلى الأمام إلى جهة اليمين، ويكون على الزيف قطعة نسيج حمراء تسمى حرشة، وفوقها متدليل يدعى السمك بالشبك كان يلبسها المسلم والمسيحي، وكذلك اليهودي، إلى حين منعها عبد الله باشا. انظر: أسعد منصور، تاريخ الناصرة من أقدم أزمانها إلى أيامنا الحاضرة (القاهرة: مطبعة الهلال، ١٩٢٤)، ص ٢٧٣.

(٢٠٦) حسن حماني، الأزياء الشعبية وتقاليدنا في سورية (دمشق: منشورات وزارة الثقافة، ١٩٧١)، ص ٢٧٩.

(٢٠٧) الشروال أو السروال، لباس ضيق وقصير ويسمى ورباً. انظر: منصور، المصدر نفسه، ص ٢٧٤.

(٢٠٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/نيسان/أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(٢٠٩) القنباذ أو الغنباذ، الذي تعددت أقمشته وألوانه ويكون مشقوقاً من الأمام على طوله، وتزد إحدى الشفتين على الأخرى، وهو مشقوق من جانبيه اليمين واليسار حتى الزنار، حتى يتيح الحركة بسهولة. انظر: منصور، المصدر نفسه، ص ٢٧٤.

الحرير أو الجوخ، ومنه السادة والمقلم بخطوط طويلة ملونة بعدة ألوان^(٢١١). كما عمّ لباس شخصير الكهنة^(٢١١)، الذي تعددت ألوانه بين الأزرق والأحمر والأصفر، وهو مثل السروال^(٢١٢)، ومن أسمائه: الشخشر، والشخشور، وجمعها شخاشير، بمعنى ساقه (الجزمة). والسروال يصنع من النسيج الرقيق ويتصل بحذاء من الجلد^(٢١٣).

أما في ما يتعلق بلباس الأنثى اليهودية، فقد حرصت السلطة الممثلة بالمحتسب بتمييزه من لباس النساء المسلمات، ولكن هذا التمييز لم يكن مطبقاً فعلياً إلا في بعض الحفلات الخاصة أو حين صدور الأمر السلطاني، إذ كانت كثيرات من النساء اليهوديات يلبسن لباس النساء المسلمات نفسه، لكن ما كان يميّز لباس اليهودية هو الكتان المصبوغ باللون الأصفر^(٢١٤). ويمكن أن نستدل على ملابس اليهوديات في القدس من خلال تركات النساء اليهوديات التي نتحصّل منها على الملابس التي تركتها، ومنها: القبعات^(٢١٥) التي كانت تميّز النساء اليهوديات من نساء النصارى والمسلمات. ومن أغطية الرأس التي لبستها المرأة اليهودية تلك المصنوعة من الريش، فتبدو الواحدة منهن كالهدهد^(٢١٦)، والإيشكك، والجة^(٢١٧)، وهي من الملابس الخارجية التي تخرج بها المرأة، وأخذت أشكالاً وألواناً مختلفة، وقد تكون مصنوعة من الحرير والجوخ والمخمل التي تتصف بالاتساع والطول، ولكن يكون ظاهراً منها أكمام اليك^(٢١٨). وهناك العتري مشجر، والعتري سلامبي، وهما عبارة عن رداءين تميّزت بهما النساء في العصر العثماني. ويكون هذا النوع من الثياب مصنوعاً من قماش الموسيلين الرقيق المزخرف بالتطريز^(٢١٩)، ومنه ألوان. وهو لباس الرجل نفسه، إلا أن ما يميّزه من عتري

-
- (٢١٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ١، ذي الحجة ١٢١٩هـ/ آذار/ مارس ١٨٠٥م، ص ٣، وحماني، الأزياء الشعبية وتقاليدها في سورية، ص ٢٧٢ - ٢٧٣.
- (٢١١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.
- (٢١٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، غرة ذي الحجة ١٢٣٩هـ/ ٢٨ تموز/ يوليو ١٨٢٤م، ص ٩٨.
- (٢١٣) دوزي، تكملة المعاجم العربية، ج ٦، ص ٢٧١.
- (٢١٤) آمال المصري، أزياء المرأة في العصر العثماني (القاهرة: دار الأفاق العربية، ١٩٩٩)، ص ٩٤.
- (٢١٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧.
- (٢١٦) المصري، المصدر نفسه، ص ٩٤.
- (٢١٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.
- (٢١٨) ثريا نصر، أزياء النساء في العصر العثماني (القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠)، ص ٥٥ - ٥٧.
- (٢١٩) المصدر نفسه، ص ١٥٦.

الرجل ليس اللون، بل إنه مشجر. وهناك القميص^(٢٢٠) الذي ترتديه الأنثى الميسورة الحال، ويُلبس على الجسم مباشرة تحت الثوب، وهو لباس العامة من النساء، كما أنه لباس الطبقة العليا، ولكن ما يميّزه هو نوع القماش. وهو يلبس تحت السروال، كما عند الرجال، ويكون عريضاً وطويلاً، ولكن أقصر من الثوب، وهو مصنوع من الشاش الموصلني المخطط، أو من أي نسيج آخر، كالكتان المقلمّ والسادة، أو من قماش البفته المحلاوي الأبيض والتيل، فلا يختلف عن أقمشة قمصان الرجال، ومن ألوانه الأبيض والأحمر والأزرق^(٢٢١).

وهناك الشال^(٢٢٢)، وهو لباس تلبسه المرأة، كما يلبسه الرجل، ويوضع على الأكتاف، ويُلبس أيضاً كغطاء للرأس. وعلى الرغم من أن النساء العامة لم يحرصن على ارتداء الحزام، ولكنهن حرصن على ارتداء الشال، وجمعه شالات، ومنه الحريري أو الكشميري أو الموسلين^(٢٢٣). كما أن هناك الصدرية، واللباس^(٢٢٤)، ومن أسماء «اللباس» السروال والشتيان. ولكن على ما يبدو أنه كان يطلق عليه في القدس اسم «اللباس» باللفظة العامية، أو حتى يميّز من لباس الرجال المعروف بـ «السروال». وهو جزء من الملابس الداخلية للأنثى الذي تلبسه النساء والرجال على حدّ سواء، وتلبسه كل النساء مهما كان مستواها الاقتصادي أو الاجتماعي، فتلبسه العامة والخاصة، وحتى الطبقات الفقيرة، ولكن ما يميّزهم هو نوع القماش الذي يصنع منه ودرجة اتساعه أو ضيقه^(٢٢٥).

ووردت في الحجج تركات تدل على المهنة، منها: خردة وعلب، وميزان نحاس، وقفّ، وجرار عدة^(٢٢٦)، وعدة ساعات وخردة^(٢٢٧)، الذي نفهم منه أنه يعمل في بيع

(٢٢٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(٢٢١) نصر، المصدر نفسه، ص ٥٠-٥١، والمصري، أزياء المرأة في العصر العثماني، ص ٨١.

(٢٢٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧.

(٢٢٣) المصري، المصدر نفسه، ص ١٥٦.

(٢٢٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ٢، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٧.

(٢٢٥) المصري، أزياء المرأة في العصر العثماني، ص ٥٣.

(٢٢٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ١، ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٣٣.

(٢٢٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، رقم الحجة ٢، ١٠ محرم ١٢٢٥هـ/ ١٥ شباط/ فبراير ١٨١٠م، ص ٨٨-٨٩.

وتصليح الساعات. وفي ما يلي نموذج عن حجة تركة، كما وردت في سجلات محكمة القدس الشرعية: «دفتر ضبط ومبيع وتخمين، تركة الهالك الذمي اصرايل اليهودي، الهالك بالقدس، المنحصر إرثه الشرعي في زوجته الذمية اليهودية بحق الربع، وفي ورثته الغائبين يوميد [يومئذ] عن القدس، بحق الباقي، انحصاراً شرعياً، وذلك بمعرفة محمد غنيم، وأسعد أبي الخير السبعراوي، وحسين خضره، وبمعرفة كاتبه الفقير مصطفى صنع الله الخالدي، وعلي اغا الفتياي، ومحمد قباني، المندوبين من طرف مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي، وبحضور ياسف ولد زخريا، وكيل اليهود.

عنثري الاجه كهنه/ ٥، جبه شال مور/ ١٠، بنش شال مور/ ١٥، شخشير كهنه/ ٥، قنباز كهنه/ ٢٥، بنش جوخ/ ٤٠، قمصان وشراميط/ ١٢، قميص/ ٦، شبكان جوخ/ ١٥، شراميط كهنه/ ٥، ايضا شراميط كهنه/ ٢، لحاف/ ١٢، طربوش/ ١، كتب/ ٣، صندوق خشب/ ٥، سنوية/ ٢١٠، ماخصه من تركة زوجته مريام الهالكه/ ٤١، طبق صنية، ماعون، (...،) بريق، (...،) صحن/ ٩٠، مخده بصوفهم وشراميط/ ٤٠.

يكون جمع (جمع المباعات أعلاه)/ ٥٤٢ خمسمائة واثنين وأربعين غرشاً أسدياً ونصف غرش. منها خارج مصاريف.

ورثة الهالك المسفور/ ٢٥٠، قبر/ ٢٠٠ (تدل على بيع القبور)، حمالة غساليين للهالك/ ٥٢٠، حجر لقبير الهالك/ ٨٠٠، فلاحين عند دفن الهالك/ ١٨٠، لوقف اليهود/ ٤٠٠، دين حايم صرناقه/ ١٠٤٠، دلالين/ ٢٠٠، قهوة/ ١٥، مصرف تفريق [مصاريف مفرقه]/ ٤١٥، رسم قهوة وخرج قسمة، وخدم كالمعتاد/ ١٠٠٠.

يكون جمع المصرف [مصاريف] (جمع المصاريف الخارجه)/ ١٢٥٢

صحى (يكون صحى للتوزيع بين الورثة ارباب الديون)/ ٤١٧ أربعماية غرشاً وسبعة عشر غرش لا غير.

حصة الزوجة بحق الربع بيدها (اي قبضته بيدها)/ ١٠٤، حصة الورثة الغائبين يوميد [الغائبين يومئذ] عن القدس بحق الباقي، باقية تحت يد زوجة الهالك المسفور بمعرفة زخريا/ ٣١٢، مهر الزوجة المسفورة حسب زعم اليهودية/ ١٨، دين الزوجة [الزوجة] المسفورة حسب قولها تحت الإثبات الشرعي حسب زعمها/ ٦٠٠.

وقد قبضت الزوجة المسفورة مائة غرش أسديه وأربعة غروش أسديه وربع غرش أسدي إرثها بيدها، وقبضت أيضاً، ثلثماية غرش أسدي وإثني عشر غرشاً أسدياً ونصفاً وربع غرش، وهو المشروح أعلاه، حسبما ذكر وفقه أعلاه بيدها بالتمام. وذلك كله بمعرفة زخريا اليهودي، وكيل ملته اليهود، إلى حين إثبات مهر الزوجة المسفورة، بطريق شرعية، ودينها المرقوم أعلاه، باقي المبلغ المحرر تحت يد الزوجة المسفورة، بطريق الأمانة، بمعرفة زخريا وكيل اليهود. حرر في خامس ذي [الحجة سنة ١٢٣٣هـ] (٢٢٨).

(٣) كُنُس وأديرة اليهود^(٥)

الكنيس هو مكان العبادة الخاصة بيهود القدس، الذين عاشوا في كنف وحماية الدولة العثمانية التي كفلت لهم بضمانة الشرع ذلك الحق في العبادة، والحرية الدينية، وإقامة الشرائع، وطقوسهم الدينية، التي تقام في أماكن خاصة معدة للعبادة، مثل: الكُنُس والأديرة^(٢٢٩).

توجد كُنُس وأديرة اليهود في محلة اليهود كلُّ بحسب طائفته، حيث أشارت السجلات الشرعية إلى وجود نوعين من الكُنُس والأديرة: كُنُس خاصة بطائفة اليهود، وأخرى بطائفة السكناج، الأمر الذي يعني أن لكل طائفة يهودية في القدس مكاناً للعبادة خاصاً بها، حيث لا يسمح لأية طائفة التعبد في كنيس الطائفة الأخرى، فهي مقتصرة على أبناء الطائفة. وهذا ما أكدته حجة كشف واستخبار بتاريخ ١٢٤٠هـ / ١٨٢٤م عمّا جاء به يهود السكناج حول ديرهم في محلة اليهود، فقد أخبروا «أن الدير الواقع في محلة اليهود، والمخزب، والعامد النفع، الآن هو ملك طائفة اليهود السكناج، وجار في تصرفهم، وكانوا في الزمن السابق ساكنين به...»^(٢٣٠)؛ الذي نستدل منه أن الدير المرقوم خاص بطائفة السكناج، وليس لكل يهود القدس. فقد ذكر الرباعية أن هناك كنيساً لليهود القرائيين، وآخر للسكناج، وكنيس ثالث لليهود المستوطنين في محلة الحياذرة^(٢٣١)،

(٢٢٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ / ٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(٥) أشارت السجلات إلى كنس اليهود باستخدام مصطلحي «الكناس» و«الأديرة».

(٢٢٩) وهو من الأسماء التي أُطلقت على المعابد الخاصة بطائفة يهود القدس الشريف، كدير السكناج، كما ورد في الحجج الشرعية، يقيمون فيه أمور ديانتهم من صلاة وتعبد وطقوس.

(٢٣٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، أواسط محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥١.

(٢٣١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٥٥، ٥ ربيع الأول ٩٨١هـ / ٥ تموز / يوليو ١٥٧٣م، ص ٤٩٣؛ نقلاً عن: الرباعية، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٥١٦م - ١٣١٥هـ / ١٨٩٧م)»، ص ١٠٤.

وكنيس رابع لليهود المغاربة في القرن ١١هـ/١٧م، الواقع في عقبة الكماج غرب الحرم
القدس^(٢٣٢).

ويتبع السجلات الشرعية التي اقتصرت إشاراتنا على ذكر الكُنس والأديرة
التابعة لطائفة اليهود في القدس، والتي لم تحدد غير نوعين من الكُنس اليهودية:
كنس طائفة اليهود، وكنس أو أديرة طائفة السكناج^(٢٣٣)، حتى أنها لم تذكر أية تفاصيل
عن ترميم وتعمير الكُنس اليهودية، فجاءت إشاراتنا بشكل غير مباشر لتدل على
وجود دير أو كنيس تابع لليهود القدس، وذلك من قبيل تحديد دار أو وقف أو ملك
لأحد المتنازعين من أهالي القدس. وفي دراسة سابقة، في القرن ١٠هـ/١٦م، ذكر
اليعقوب أنه عُرف لليهود معبد في القدس، باسم (كنيس اليهود) الواقع في إرثهم،
الذي سمحت الدولة العثمانية لهم بإعادة بنائه المهدم عام ٩٤٧هـ/١٥٣٠م، كما
سمحت بتبليط أرضيته وساحته عام ٩٤٧هـ/١٥٤٠م، وقد ظل قائماً خلال القرن
١٠هـ/١٦م^(٢٣٤).

ودلت السجلات الشرعية على وجود نوعين من أماكن العبادة اليهودية: الأول
الأديرة^(٢٣٥) الخاصة بطائفة السكناج، والثاني الكُنس اليهودية^(٢٣٦) الخاصة بطائفة
اليهود، وقد أشارت إليهما السجلات بالكنايس أو الأديرة، بمعنى أن نقول دير اليهود
أو كنيس اليهود كلاهما جائز، وكان لكل طائفة كنيسها الخاص بها في النصف الأول
من القرن ١٣هـ/١٩م، الأمر الذي يؤكد للباحث الخلاف والتمايز بين الطوائف اليهودية
حتى في دينهم وعباداتهم.

(٢٣٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٩٣، ٦ شعبان ١١٠٣هـ/٢٣ نيسان/أبريل ١٦٩٢م، ص ١١
سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٦٨، جمادى الثانية ١٢٩٤هـ/٢٤ حزيران/يونيو ١٨٧٦م، ص ٢٠٧؛ نقلاً عن:
الربابعة، المصدر نفسه، ص ١٠٤.

(٢٣٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجّة ١، أواسط محرم ١٢٤٠هـ/أيلول/سبتمبر ١٨٢٤م،
ص ١٥١.

(٢٣٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٢، رقم الحجّة ٣، ٢٠ رجب ٩٤٧هـ/١٥٤٠م، ص ٥٠٢؛ نقلاً
عن: محمد اليعقوب، «التطور العمراني لمدينة القدس الشريف في القرن العاشر الهجري - السادس عشر الميلادي»،
ورقة قُدمت إلى: الدولة العثمانية: بدايات ونهايات: أوراق الندوة العلمية التي عقدت في جامعة آل البيت،
١٨م - ١٩/١٠/١٩٩٩ (عمّان: جامعة آل البيت، ٢٠٠١)، ص ١٦٤ - ١٦٥.

(٢٣٥) يعود بتاريخه إلى العام ١٧٠١م ويعرف باسم قدس الأقداس، المخصص لصلاة طائفة السكناج، ومن
أسفاته بيت يعقوب وحمورا، ويقع وسط الحي القديم وعلى بعد خمسين متراً من مسجد المسلمين إلى الشمال. انظر:
العارف، الفصل في تاريخ القدس، ص ٥٤٥.

(٢٣٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، رقم الحجّة ١، غرة [١] محرم ١٢٤٥هـ/٣ تموز/يوليو
١٨٢٩م، ص ١١٩.

وقد ذكر دير السكناج في حجة شرعية بتاريخ ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م لتحديد أحد عقارات الحرمه خزرج بنت السيد علي النمري، التي حدّدت دار خزرج في القدس في محلة اليهود «الدار الكاينة [الكائنة] البنا [البناء] بمحلة اليهود، المعروفة بدار مجايل مع طبقتين وجميع (...). الواقع بباب زقاق الدار المذكورة ويحدها قبة دار الكدجكية، وشرقا زقاق غير نافذ وفيه باب، وشمالا دار شركة عبد الجواد وغربا دير السكناج، واثنتيهما بمحلة اليهود والمعروفة بدار مالكة...»^(٢٣٧).

وفي حجة إيقاف عام ١٢٢٩هـ/ ١٨١٤م، وقف من السيد حسين بك، الذي أشهد على نفسه وهو بأكمل الأوصاف المعتبرة شرعاً، أنه وقف وحبس وسيل وتصدق، بما هو له وجار في ملكه «الحصّة المرقومة في جميع الدار القايمة [القائمة] البنا [البناء] بالقدس الشريف (...). وقف اليهود الشهير بدار خديجة المحدودة قبة مسلخ اليهود وشرقا الطريق وفيه الباب، وشمالا دار وقف اليهود وسكن ياقوب الحكيم، وغربا حاكورة اليهود ونظير الحصّة المزبورة في جميع الدار القايمة البنا [القائمة البناء] بالقدس الشريف بمحلة اليهود وسكن موسى عبد الوهاب النمري المحدودة قبة دير السكناج ودار السكن وشرقا الطريق [السالك]، وشمالا دار وقف موفق افندي، وغربا دار شيخ الحارة ودير السكناج ونظير الحصّة المزبورة في جميع الدار القايمة البنا بالمحلة المزبورة الشهير بدار المعنية المحدودة قبة دير السكناج ودار السكن وشرقا الطريق السالك وفيه باب وشمالا دار وقف موفق وغربا دير السكناج... حرر أوأخر محرم الحرام سنة تسع وعشرين وماتين وألف»^(٢٣٨).

وفي حجة طالب فيها وكيل طائفة اليهود السكناج القاطنين في القدس عام ١٢٤٠هـ/ ١٨٢٤م، الكشف والاستخبار عن دير السكناج المتهم «حضر يوم تاريخه المجلس الشرع الشريف الحاخام مندا وكيل اليهود السكناج بالقدس الشريف، وطلب من مولانا الحاكم الشرعي، الموقع خطة أعلاه، ان يستخبر عن حقيقة دير السكناج الكاين [الكائن] بالقدس الشريف، المتهم عليه الآن. فسئل [فسأل] مولانا الحاكم الشرعي الموصى إليه عن ذلك من ابتغاه سرا وعلانية، نظير الفتح لدى حضرته القضية بالإخبار المتحقق، أنه الدير الواقع في محلة اليهود، والمخرب، والعامد النفع، الان هو

(٢٣٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٢، أواسط صفر ١٢١٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م،

ص ١٢.

(٢٣٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، أوأخر محرم ١٢٢٩هـ/ كانون الثاني/ يناير

١٨١٤م، ص ٦٢- ٦٣.

ملك طائفة اليهود السكناج، وجار في تصرفهم، وكانوا في الزمن السابق ساكنين به، وانه تراكت عليه الديون (...). [فولوا] هارين من الديار من مدة تزيد على الثمانين سنة، وبقي الدير المذكور بلا سكانه، فتوالى عليه الخراب، وهو الآن مشهور ومعروف بين الخاص والعام بدير السكناج، وهو من أملاكهم جاري في تصرفهم قديماً والآن، خرباً بلا نفع منه، فطلبت تسطير ذلك ليكون سند عند الاحتياج، وحرر وسطر في أواسط محرم الحرام سنة أربعين وماتين وألف^(٢٣٩).

إن إثبات ملكية دير السكناج بأنه ملك لطائفة السكناج هو إثبات على أن يهود السكناج سكنوا محلة اليهود إلى جانب طائفة اليهود، وأن الدير والأماكن الدينية لليهود تقع داخل محلة اليهود وليس خارجها، الذي يقع في الجزء الجنوب الغربي من المحلة قرب دار مالكة ودار الكدجكية. كما أشارت الحجة السابقة إلى تاريخ وجود يهود السكناج في القدس وتاريخ سكنهم في المحلة، حيث ذكرت بتاريخ ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م أن وجود السكناج وديرهم^(٢٤٠) في القدس يرجع إلى ما قبل بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م، العائد إلى القرن ١٢هـ/ ١٨م، فقد أشارت حجة أخرى بتاريخ ١٢٤٠هـ/ ١٨٢٤م إلى الطلب الذي قدمه وكيل طائفة السكناج إلى المجلس الشرعي الشريف لتثبيت ملكهم لدير السكناج الذي أوضح في حجة الكشف والإخبار أن يهود السكناج تركوا الدير وهربوا من محلة اليهود قبل ثمانين عاماً بسبب تراكم الدين على الدير^(٢٤١)، بمعنى أن وجود يهود السكناج في القدس يرجع إلى ما قبل تاريخ ١٢٤٠هـ/ ١٨٢٤م بثمانين عاماً أو أكثر لعام ١١٦٠هـ/ ١٧٤٧م، وأن طائفة اليهود لم تسمح لليهود السكناج بالتعبد في كنيسهم، وكان سبب حجة وكيل طائفة السكناج أن يحصل الكشف على الدير لتحصل على سند يثبت أنه ملك لهم وجارٍ في تصرفهم، ولكنه لم يطلب تعمیر وترميم الدير

(٢٣٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، ١٥ محرم ١٢٤٠هـ/ ٩ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥١.

(٢٤٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٢، أواسط صفر ١٢١٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١٢.

(٢٤١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، ١٥ محرم ١٢٤٠هـ/ ٩ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥١. ففي بداية القرن ١٢هـ/ ١٨م، تزايد عدد يهود السكناج القادمين من أوروبا إلى القدس، حيث قاموا برشوة الباشا للحصول على تصريح لبناء معبد لهم، والمعروف باسم ويشيفا (Yashiva) (مدرسة دينية)، وأربعين منزلاً للفقراء في محلة اليهود، الأمر الذي اضطرهم إلى الاستدانة، مقابل فوائد كبيرة، وبسبب تراكم الديون وعدم قدرتهم على سدادها، فقام الأتراك بمصادرة أملاكهم، وهو ما حمل أكثر من مئة عائلة سكناجية على مغادرة القدس إلى الخليل وصفد ودمشق، واستغرقوا مئة عام تقريباً حتى عاد السكناج إلى القدس. انظر: أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص ٥٥٣ - ٥٥٤.

الخراب، لأنهم يعرفون أن السلطة العثمانية كانت تمنع بناء وترميم الكُنس والأديرة، خاصة لليهود، إلا في حالات نادرة^(٢٤٢)، وإنما كان قصد وكيل السكناج حفظ ملكية الدير لأبناء طائفته، وعدم مساسه أو الاعتداء عليه وسلبه.

ولكن في حجة سابقة، أشار الربابعة إلى أن وثائق سجلات القدس قد سمحت لليهود بترميم وتعمير كنائسهم وفقاً لشروط يشرف عليها قاضي القدس، ونائبة أمير لواء القدس، فسمح لهم بتجديد بناء كنيس للاسكنازيم (السكناج) في عهد السلطان المملوكي قايتباي عام ٨٧٢هـ/١٨٦٨م، وأعيد ترميم الدير في بدايات القرن ١٨/١٨١٢م، ورمم دير لليهود الاسكناز (السكناج) إلى جانب كنيسهم^(٢٤٣).

وأشارت مكاتبتين بين محمد علي باشا وقاضي القدس، في عامي، ١٢٤٩هـ/١٨٣٤م، وعام ١٢٥٢هـ/١٨٣٦م، الأولى بالسماح بترميم كنيس يهودي في القدس، شريطة أن لا يزداد أي شيء على المباني القديمة^(٢٤٤)، والثانية بالسماح لليهود السكناج بترميم مقام (كنس) كان بيدهم من زمن بعيد^(٢٤٥).

ولا يعني ذلك أن الإدارة المصرية كانت تسمح لليهود في أعمال البناء والترميم في أماكنهم الدينية في أي وقت، وفي أي ظرف. فقد ذكرت مراسلة بتاريخ ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، منح محمد علي باشا اليهود من تبليط البراق في القدس، ورفع أصواتهم فيه، بحيث يبقى القديم على قدمه، عملاً بالنصوص الشرعية^(٢٤٦).

Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources,» p. 147.

(٢٤٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٠٥، ١٠ ربيع الأول ١٠٣٢هـ/٢ كانون الثاني/يناير ١٦٢٣م، ص ٧٥٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٦٩، صفر ١٢٩٨هـ/٢ كانون الثاني/يناير ١٨٨٠م، ص ٥٧؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٩٩، ١٣ ربيع الأول ١١١١هـ/١٥ آب/أغسطس ١٦٩٩م، ص ٢٥٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٦، ٥٤ ذي القعدة ٩٧٩هـ/٢١ آذار/مارس ١٥٧٢م، ص ٢٨٠؛ نقلاً عن: الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م)»، ص ١٠٤.

(٢٤٤) ٢٩ ذي الحجة ١٢٤٩هـ/٩ أيار/مايو ١٨٣٤م، محفظة عابدين ٢١١، الرقم ١٤٨. انظر: رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ج ٢، ص ٣٩٤.

(٢٤٥) ٢١ ربيع الأول ١٢٥٢هـ/٦ تموز/يوليو ١٨٣٦م، محفظة عابدين، دفتر ٢١٣، الرقم ٣٥٥. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٣٤-١٣٥.

(٢٤٦) ٢٣ محرم ١٢٥٦هـ/٢٧ أيار/مايو ١٨٤٠م، محفظة عابدين، دفتر ٢١٤، الرقم ٣٦٨. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٤، ص ٣٠٩.

أما الحججة التي ذكرت كنيسة اليهود، فهي حجة محاسبة شرعية، أصدرها عن نفسه السيد خليل بك صالح ترجمان محكمة القدس، المتولي على وقف جده قاسم بك على ما قبضه خلال سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، فذكر كنيسة اليهود، وهو يحسب أجرة دار للسكن، قائلاً «دار قرب كنيسة اليهود تحت العمارة»^(٢٤٧).

(٤) مقابر ومدافن اليهود

إن المقابر هي المكان المخصّص لدفن الموتى، كلٌّ بحسب دينه ومعتقده، وتختلف الطقوس التي تقام، والصلوات التي تتلى، في هذه المواقع من دين إلى آخر. وعلى العموم، تكون المقابر اليهودية خارج الأماكن السكنية القريبة من محلة اليهود في قرية سلوان في ظاهر القدس، وفيها يدفنون موتاهم. ولقد وردت أسماء عدة للمقابر اليهودية في السجلات الشرعية، منها: المقبرة^(٢٤٨) معنى المدفن، والترية^(٢٤٩) معنى القبر، وهما تحملان الدلالة والمعنى نفسيهما، وهو المكان المخصّص لدفن موتى اليهود.

وقد ذكرت السجلات الشرعية مقبرة اليهود في بعض حججها، فأشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢١٤هـ/١٧٩٩م، إلى أن لليهود مقبرة في مدينة القدس، ووصفتها الحججة بلفظ «ترية اليهود» التي تقع قبالة جبل قرية سلوان^(٢٥٠). وأكدت حجج شرعية أخرى خلال الفترة التي تناولتها الدراسة^(٢٥١) وجود المقبرة نفسها^(٢٥٢)، وفي المكان نفسه المحدد سابقاً. وحدّتها حجة شرعية أخرى بتاريخ ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، وهي تقع بظاهر القدس قبالة جبل قرية سلوان الجارية نصفها في وقف المرحوم السيد يحيى

(٢٤٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، رقم الحججة ١، غرة محرم ١٢٤٥هـ/٣ غوز/يوليو ١٨٢٩م، ص ١١٩.

(٢٤٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحججة ٢، غرة [١] جمادى الأولى ١٢٥٣هـ/٣ آب/أغسطس ١٨٣٧م، ص ١٧٠ - ١٧١.

(٢٤٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحججة ١، أواسط [١٥] ربيع الأول ١٢١٤هـ/١٧ آب/أغسطس ١٧٩٩م، ص ٦٣.

(٢٥٠) السجل نفسه.

(٢٥١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٣، رقم الحججة ٢، ١٣ ربيع الأول ١٢١٤هـ/١٥ آب/أغسطس ١٧٩٩م، ص ٦٣ - ٦٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحججة ٣، ٢١ رمضان ١٢٢٧هـ/٢٨ أيلول/سبتمبر ١٨١٢م، ص ٤٩٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحججة ٢، أوائل جمادى الأولى ١٢٥٣هـ/١٧ آب/أغسطس ١٨٣٧م، ص ١٧٠ - ١٧١.

(٢٥٢) هي الواقعة على طريق القدس أريحا بين سلوان والطور، وهي أرض وقفه للمسلمين سمح لهم في استخدامها مقابل جُعل يدفعه اليهود كل سنة لتولي الوقف. انظر: العارف، المفضل في تاريخ القدس، ص ٥٤٤.

أفندي شرف الدين ابن المرحوم السيد الحاج محمد شمس الدين المشهور بابن قاضي الصلط بموجب كتابي وقفه المؤرخ ١٠٢٠هـ / ١٦١١م، والثاني عام ١٠٧٠هـ / ١٦٦٠م، ونصف المقبرة الآخر في وقف الدمشقي لكل من عويضة ابن الحاج موسى أبو الحلو وأحمد أبو اقليني والسيد داود حسن^(٢٥٣).

تقع المقبرة اليهودية في ظاهر القدس الشريف، في قرية سلوان^(٢٥٤) قبالة جبل سلوان، في أرض تعرف باسم الجسمانية، التي يقع جزؤها في وقف المرحوم السيد يحي أفندي شرف الدين المعروف بأبن قاضي الصلط (السلط)، وجزئها الآخر يقع في وقف عويضة ابن الحاج موسى^(٢٥٥)، والتي تعود ملكيتها إلى طائفة اليهود في القدس، بناءً على حجة تملك بتاريخ ١١٢١هـ / ١٧٠٩م والمقيدة في السجلات ودفاتر اليهود^(٢٥٦).

وذكرت حجة ادعاء شرعية بتاريخ ١٢٤٧هـ / ١٨٣١م أن اليهود يدفنون موتاهم في أرض لا يمتلكونها. كما أشارت الحجة إلى مقابر لليهود، وللوقوف على هذه الحجة وحقيقة أن اليهود يمتلكون في القدس أكثر من مقبرة مخصصة لدفن موتاهم، وما هو المقصود بالمقابر إذا كان اليهود فعلياً لا يمتلكون إلا مقبرة واحدة؟ نورد النص التالي: «ادعى من قبل سادات القدس الشريف منهم جار الله زاح السيد صالح أفندي والسيد يحيى والسيد وفا [وفاء] والسيد أحمد الغطيان، المتولين على وقف المدرسة الإصلاحية على الخاخام رويينه ترجمان وكلاء طائفة [طائفة] اليهود بالقدس الشريف. أنهم (...) [بمعنى استخدموا بقصد التعدي على حق لا يمتلكونه] أرض الوقف الكاينة [الكائنة] ظاهر القدس الشريف، بأرض قرية سلوان المورقة بالساومجة، أنهم يدفنون موتاهم فيها بدون وجهه حق، وطالبوا بدفع أموالهم عن قطعة الأرض بالوجه الشرعي. ولدى سؤال الترجمان المذكور أن من جملة مقبرات [مقابر] اليهود القاطنين في القدس جميع قطعة الأرض الكاينة [الكائنة] ظاهر القدس في أرض ظاهر قرية سلوان، يحدها

(٢٥٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ٢، غرة جمادى الأولى ١٢٥٣هـ / ٣ آب / أغسطس ١٨٣٧م، ص ١٧١.

(٢٥٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ٢، ١٥ محرم ١٢٤٧هـ / ٢٦ حزيران / يونيو ١٨٣١م، ص ٢-٣.


(٢٥٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ٢، غرة جمادى الأولى ١٢٥٣هـ / ٣ آب / أغسطس ١٨٣٧م، ص ١٧١؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، ١٥ ربيع الأول ١٢١٤هـ / ١٧ آب / أغسطس ١٧٩٩م، ص ٦٣.

(٢٥٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ٢، ١٥ محرم ١٢٤٧هـ / ٢٦ حزيران / يونيو ١٨٣١م، ص ٢-٣.

قبلة (...). خربة موات، وشرقاً مسيل الماء، وشمالاً الطريق السالك، وغرباً (...).
تمامه مقبرة اليهود القديمة (...). وتدفع طايفة اليهود مقابل حكرها والمشملة على
قبور أمواتهم كل سنة. وأبرز من يده حجة شرعية متضمنة أنها مقبرة لطايفة [لطانفة]
اليهود^(٢٥٧)، يعود تاريخه إلى سنة ذي القعدة ١١٢١هـ/ ١٧٠٩م، وأيضاً مقيدة في
السجل، ولم يصدقو [يصدقه] المتولي، وطلبوا الكشف على قطعة الأرض المحدودة،
أعلاه، فذهب مندوب الشرع وجمع المشتكين إلى قطعة الأرض، وعند الكشف وجد
قبور لليهود قديمة وحديثة، وأخبر الحاكم الشرعي بذلك، الذي شهد لهم بتصرفهم في
القطعة المحدودة سابقاً، وأحضر اليهودي روبنيه للشهادة، محمد سلام نجدي، فأصدر
الحاكم الشرعي ابقاء تصرف طايفة [لطانفة] اليهود بقطعة الأرض المرقومة، كما كان
سابقاً، من دون معارضة أو منازع. حرر في أواسط محرم الحرام، سنة سبع وأربعين
ومائتين وألف^(٢٥٨).

الشكل الرقم (٢-٢)

المخطط الهيولاني (الكروكي) لطائفة اليهود في قرية
سلوان مقابل جبل سلوان جنوب مدينة القدس



(٢٥٧) ذكر اللقيمي، عندما ارتقينا سور المسجد من جهة الصراط، المظّل على وادي جهنم، فإذا به مقبرة
طائفة اليهود «أما اليهود بوادي النار قد قبروا». انظر: مصطفى أسعد اللقيمي، تهذيب موانع الأوس برحلتني لوادي
القدس، هذبها وحقّقها رياض عبد الحميد مراد، سلسلة إحياء ونشر التراث العربي؛ ١٨٧ (دمشق: وزارة الثقافة الهيئة
العامّة السورية للكتاب، ٢٠١٢)، ص ١٠٧.

(٢٥٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ٢، ١٥ محرم ١٢٤٧هـ/ ٢٦ حزيران/ يونيو
١٨٣١م، ص ٢-٣.

يتضح من خلال الحجة، وتتضمن المخطط الهولندي (الكروكي)، التي أبرزها ترجمان طائفة اليهود المؤرخة بسنة ١١٢١هـ/ ١٧٠٩م، والقيد المسجل في دفاتر طائفة اليهود، والشاهد، والكشف الفعلي على المقبرة، أن المخطط هو لمقبرة كانت منذ زمن بيد اليهود، وتعود ملكيتها إلى عام ١١٢١هـ/ ١٧٠٩م، وفيها قبور قديمة وحديثة.

ويتضح من خلال الكشف من قبل المندوب عن الشرع والحاضرين أنهم عرفوا وميزوا قبور اليهود من غيرها، بمعنى أن لقبور اليهود علامات وأشكالاً تختلف بعلامات مميزة عن قبور المسلمين وطوائف النصارى، ولكن الحجة لم تبين كيف ميز الحضور ومن قام بالكشف مقابر اليهود من غيرها.

أما بشأن ما ورد في حجة الادعاء عن «جملة مقبرات اليهود»، لا يعني هذا أن اليهود يمتلكون أكثر من مقبرة في القدس، في حين أن كل ما أشارت إليه الحجة هو مقبرة قديمة^(٢٥٩)، ومقبرة حديثة، لطائفة اليهود القاطنين في القدس، وهم يسكنون بيدهم تمسكاً (سنداً أو حجة) بأنها لهم، ولكن مقابل السماح لليهود بدفن موتاهم يدفعون مبلغاً من المال، مقيد في سجلاتهم.

إذن، ماذا تعني «مقبرات»؟ هل تعني أن مقبرة اليهود مقسمة إلى أقسام عدة، بحسب مكانة اليهودي الميت، فهناك أماكن مخصصة لدفن الحاخامات والعلماء، وكبار الشخصيات البارزة من اليهود؟ لا بدّ هنا من القول إن حجة لاحقة يعود تاريخها إلى الفترة التي تناولتها الدراسة، أي بتاريخ ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٤م، تؤكد أنه كان لليهود مقبرتان في القرن التاسع عشر، الأولى في الطور الشرقي لمدينة القدس، والثانية في سلوان جنوب شرق القدس، التي كانت سابقاً وقفاً للمدرسة الصلاحية^(٢٦٠).

ولقد اهتم اليهود بالمدافن ودفن الموتى، وبالذات الدفن في الأرض المقدسة (القدس)، لذا كان بعض اليهود يحرصون على نقل موتاهم إلى القدس، وجاء القول:

(٢٥٩) هي المقبرة التي تقع في وقف ولي الله تعالى الشيخ شهاب الدين أحمد الثوري، الواقعة في وادي الشقف، حي الثوري، دير أبي ثور. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٩، رقم الحجة ١، ٣٣ محرم ١٨٠١هـ/ ٢٨ نيسان/ أبريل ١٦٠٩م، ص ١٦٦؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ١٤٥، رقم الحجة ١، ٢ صفر ١٠٦١هـ/ ٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٦١٥م، ص ١١٥-١١٦؛ نقلاً عن: عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، ص ٩٢، والعسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج ٢، ص ٢٦٧.

(٢٦٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٧٤، ٩ رمضان ١٢٩٣هـ/ ١٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٧٤م، ص ١٢٠؛ نقلاً عن: الربايعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٥١٦هـ/ ١٣١٥م-١٨٩٧م)»، ص ١٠٤.

«... اليهود بأنه هلك (الهالك اليهودي) في مدينة الرملة يوم السبت ثم جابوه اليهود [أتى به اليهود] إلى القدس الشريف يدفونه [ليدفنوه] في القدس، فحصل الكشف والوقوف في تربة اليهود بحضور المندوبين...»^(٢٦١). وفسره الميسري بأنه أمر منطقي بالفكر الحلولي^(٢٦٢).

ولم تحوِ السجلات الطقوس التي كان يقيمها اليهود الخاصة بمراسم الدفن، ولا الصلاة التي تقام على الميت، ولا طريقة الغسل والباس أو كفن الميت^(٢٦٣)، بل كل ما ضمته هو ما أشرنا إليه سابقاً، إضافة إلى حالات الموت المفاجئ التي تحدثت الاشتباه بالوفاة، أو في حالات الادعاء، للكشف عن سبب الوفاة. فحتى يقف الشرع على حقيقة الوفاة كان يحصل الكشف والوقوف على الميت، سواء كان الميت طفلاً يهودياً أو رجلاً أو امرأة أو قاصرة يهودية.

ومن نماذج هذه الكشوف، «حصل الكشف والوقوف على الذمي أبرام الطفل ولد دابيد مولخه، إذ وجد ملقياً على ظهره، ولا روح فيه، ووجدت رقبته مقصوفة، ونازل من أذنيه وأنفه دم، فستل [فسأل] من والده المزبور، فأجاب أن الطفل المزبور صباحية تاريخه، طلع على رأس الدرج، ووقع على باب بيت يسكنه، ومات بسبب ذلك، من غير صنع أحد. وكان هذا إخباراً شرعياً بحضور الحاج حبش المندوب من طرف جناب المتسلم آغا. تحريراً في ١٤ ر [رجب] ١٢٢٧هـ/ ٢٤ تموز/ يوليو ١٨١٢م»^(٢٦٤).

وبقية حالات الكشف على الميت اليهودي، سنوضحها في الجدول الرقم (٢-١٠).

(٢٦١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، ٢١ رمضان ١٢٢٧هـ/ ٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٨١٢م، ص ٩٨.

(٢٦٢) فمع حلول الإله في الأرض والشعب، وعدم تجاوزه لها، فإن الخلود الفردي يتراجع ويحل محله الخلود عن طريق التوحد مع الأمة والأرض. فإبراهيم اشترى لنفسه قبراً في فلسطين، أما موسى فلم يُدفن هناك، وقد قلل هذا من شأنه. انظر: عبد الوهاب المسيري، موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩)، ج ٦، ص ٥٤.

(٢٦٣) للتعرف إلى مراسيم الدفن عند اليهود وصلواتهم، انظر: مصطفى عبد الكريم الخطيب، معجم المصطلحات والألقاب التاريخية (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦)، ص ١٢٣.

(٢٦٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، ١٤ رجب ١٢٢٧هـ/ ٢٤ تموز/ يوليو ١٨١٢م، ص ٨٨.

الجدول الرقم (٢ - ١٠)

حالات الكثف على الميت اليهودي

الرقم	الهالك اليهودي	جنس الهالك	سبب الرواة	المصدر
١	بيما بنت نسيم أكريم اليهودي	قاصرة	التشر والسقوط على حجر بجنتها اليمن	س ش ١٢٩٢ ح ١٢ ربيع الأول ١٢٢٤هـ/ ١٦ نيسان/ أبريل ١٨٠٩م، ص ٨٩.
٢	الدني ابراهام اليهودي	رجل	وجد ملقياً داخل مظارة ولم تشر الحجة الى علامات ضرب أودم	س ش ١٢٩٠ ح ١٥ محرم ١٢٢٥هـ/ ٦ شباط/ فبراير ١٨١٠م، ص ٤٩.
٣	الدني بلاحي اليهودي	رجل	شرب الماء	س ش ١٢٩٠ ح ١٧، ١٦ رجب ١٢٢٥هـ/ ١٨ آب/ أغسطس ١٨١٠م، ص ٦٠.
٤	لونا اليهودية	امراة	السقوط عن الدرج فسحق رأسها	س ش ١٢٩٠ ح ٢٠٦ جمادى الأولى ١٢٢٦هـ/ ٢٥ مايو ١٨١١م، ص ٧٠.
٥	ابرام ولد دايد مولخه	طفل	السقوط عن الدرج، قصفت رقبته	س ش ١٢٩٠ ح ١٤، ١٣ رجب ١٢٢٧هـ/ ٢٤ تموز/ يوليو ١٨١٢م، ص ٨٨.
٦	الدني اسحاق ولد حليم اليهودي	رجل	لم يذكر السبب، لان الرواة حدثت في الرملة	س ش ١٢٩٠ ح ٢١، ١٣ رمضان ١٢٢٧هـ/ ٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٨١٢م، ص ٩٨.
٧	موصي الصوفلي اليهودي	رجل	جرح في الجنب الأيمن وفي اليد بسبب ضرب الحرامية له	س ش ١٢٩٠ ح ٦، ١٠ أوائل ذي القعدة ١٢٢٩هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٢م، ص ١٢٨.
٨	بوردا ولد بخور خضرة اليهودي	رجل	وقف اللقمة في حلقه أثناء الأكل	س ش ١٢٩٠ ح ١٠، ١٠ شوال ١٢٣١هـ/ ٣ أيلول/ سبتمبر ١٨١٦م، ص ١٩٨.
٩	ياسف ولد ابرام الزيان اليهودي	طفل	الوقوع عن بهم	س ش ١٢٩٠ ح ١٩، ١٦ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨٢.
١٠	الدني مصارون اليهودي	رجل	من عند الله لقضاء وقدر	س ش ١٢٩٠ ح ٢٨، ١٨ رجب ١٢٣٥هـ/ ١١ أيار/ مايو ١٨٢٠م، ص ٣١٧.
١١	الدني ميره ولد بخور اليهودي	طفل	السقوط عن الدرج وقتت عينه	س ش ١٢٩٠ ح ٤٤، شبان ١٢٣٧هـ/ أيار/ مايو ١٨٢٢م، ص ٢٢٩.

نتبين من الجدول الرقم (٢ - ١٠) حالات الكشف على الميت اليهودي خلال الفترة التي تناولتها الدراسة التي بلغت إحدى عشرة حالة، وتعدد فيها جنس الميت بين رجل وامرأة وطفل وقاصر، مع اختلاف سبب الوفاة، وكانت بعضها بسبب السقوط من أعلى الدرج، ولم تثبت في أية واحدة منها أية جريمة، ووقف اللقمة في الحلق، والوقوع عن ظهر البهيمة، وأحياناً لا تبين الحجة سبب الوفاة قضاء وقدرأ، إذ لم تشر أية حجة إلى أي نوع من أنواع القصد في القتل. ويلجأ مجلس الشرع إلى الكشف على اليهودي الميت: أولاً للتأكد ما إذا كانت وفاة الميت لا تحتمل أية شبهة بالقتل العمد أو عن غير قصد؛ وثانياً خوفاً من أن يكون سبب الوفاة بقصد القتل والجريمة، بغض النظر عن سبب القتل، وحتى لا تشيع جريمة القتل بين أهالي المدينة؛ وثالثاً إذا ثبت أن الوفاة بفعل فاعل حتى يأخذ الحق من الجاني، ليكون العقاب رادعاً لمن يحاول أن يفعل ذلك، من باب حفظ الأمن والأمان في مدينة القدس على الأرواح والأملك والعيش الآمن.

ثالثاً: القضاء

امتاز النظام القضائي في الدولة العثمانية بأنه نظام يحكم بنوعين من أحكام القضاء: الأول تبعاً لأحكام الشريعة والدين، على أساس مصدرَي التشريع الأساسيين: القرآن والسنة، واجتهاد علماء الإفتاء، وعلى رأسهم شيخ الإسلام، في حال عدم وجود حكم شرعي في الكتاب والسنة أو من ينوب عنه في الولايات والسناجق، كمفتي القدس في سنجق القدس الشريف، فيطلب الحاكم الشرعي الفتوى في المسائل التي تشكل عليه^(٢٦٥)؛ والثاني القوانين التي توافق الأحكام الشرعية ولا تخالفها، وتُنظر في أمور شؤون الحكم والإدارة^(٢٦٦).

وبحكم خضوع طائفة اليهود لنظام الملة العثماني، يحق لهم الرجوع إلى المحاكم الشرعية، من دون أية معارضة من السلطة العثمانية أو الشرع الشريف، لأن القوانين السارية في الدولة العثمانية سارية على كل رعاياها، لا فرق بين مسلم ويهودي، ولا بين يهودي إسلام ومسلم. لذا، فإن اليهودي في حال إشهارة الإسلام، تعقد له جلسة في

(٢٦٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م، ص ١٠٣ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ٢، أواخر ذي القعدة ١٢٣٩هـ/ تموز/ يوليو ١٨٢٤م، ص ٩٢.

(٢٦٦) عبد الرازق إبراهيم عيسى، تاريخ القضاء في مصر العثمانية، ١٥١٧ - ١٧٩٨م (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨)، ص ٥٨.

المحكمة الشرعية برئاسة القاضي الشرعي، يسمع من اليهودي وهو يعلن إسلامه، ويشهد أن لا إله إلا الله، ويتخلى عن دينه اليهودي، وهنا يعامل اليهودي المسلم معاملة المسلم تماماً في كل مجريات أموره.

كانت حالات إعلان يهود القدس إسلامهم في النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، حسبما أشارت إليه السجلات الشرعية، قليلة ونادرة، إذ ورد ذلك في حجتين شرعيتين، وثلاثة أشارت الحججة إليها في معرض الحديث، لأن موضوع الحججة كان النزاع والتداعي^(٢٦٧)، وليس إشهار الإسلام، رغم أن اليهودي فيها أشهر إسلامه. ويعتبر ذلك، بغض النظر عن كثرة حجج إشهار الإسلام أو قتلها، دلالة على قبول اليهود للإسلام، وإعلانهم ترك دينهم القديم، من دون إكراه أو إجبار. وهذا الأمر يدفع الباحث إلى البحث عن أسباب هذا الإشهار، فقد يكون سببه تهرباً من ظلم وقع عليه، أو من ضرائب مفروضة على غير المسلمين، أو لقناعة بدين الإسلام؛ إذ إنه يحافظ على الفرد المسلم ويحمي حقوقه أكثر من دينه القديم، وهو دين لا يتم بالإكراه ولا بالإجبار^(٢٦٨).

وبناءً عليه، إن إعلان اليهوديين إسلامهما، لهو دلالة واضحة على قناعتهم بالدين الإسلامي، الذي يحقق لهم عدالة مرضية أكثر من دينهم اليهودي، وأن السلطتين العثمانية والشرعية، لا تمنع أحداً من اليهود أو غيرهم الدخول في الدين الإسلامي، شريطة أن يعلن انتسابه إليه، والبراءة من الدين اليهودي، ويتمثل ذلك بالنطق بالشهادتين أمام مجلس في المحكمة الشرعية، برئاسة القاضي الشرعي. وجاء نص الحجتين متطابقاً بالنص والدلالة والمعنى: الأولى بتاريخ ١٢٢٣هـ/١٨٠٨م، «حضر يوم تاريخه الذمي رفائيل ولد ياسف اليهودي، ونطق بكلمة الشهادتين، بقوله: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمد [محمداً] عبده ورسوله، وأنه بريء من كل دين يخالف دين الإسلام، وأنه خرج من دين اليهودية، ودخل في الدين المحمدي (الدين الإسلامي)، الحمد لله رب العالمين، وسمي محمد إبراهيم^(٢٦٩). والثانية بتاريخ ١٢٣٥هـ/١٨٢٠م، «حضر يوم تاريخه مردخاه اليهودي أصلاً، وأقرّ وشهد على نفسه، بقوله: أشهد أن لا إله إلا

(٢٦٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ صفر ١٢٤٦هـ/١٠ آب/أغسطس ١٨٣٠م، ص ٥٥.
(٢٦٨) سلوى علي ميلاد، وثائق أهل الذمة في العصر العثماني وأهميتها التاريخية (القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٣)، ص ٤٥-٤٦.
(٢٦٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، ١٤ شوال ١٢٢٣هـ/٣ كانون الأول/ديسمبر ١٨٠٨م، ص ٢٤.

الله، وأشهد أن محمد [محمدًا] عبده ورسوله، وأنه بريء من كل دين يخالف دين الإسلام، وسُمِّي محمد الآن»^(٢٧٠).

وفي حجة نزع وتداع بين متخاصمين يهود بتاريخ ١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م، أن ولدًا وأمه سمحا تقاضيا، وتبين من خلال عرض الحجة أن الولد أسلم بعد أن هلك والده، ووضعت أمه يدها على نصيبه من إرث أبيه، فرفع وكيله المسلم دعوى نزع محمد المهتدي، على أم اليهودي الذي أسلم^(٢٧١).

ولم تعرض لنا حجج السجلات نصّ هذا الإشهار الذي حرصت على ذكره، لأنه يحافظ على دين الإسلام، وعلى رسالته بنشره بين الناس أجمعين. فليس من المعقول أن تغفل السجلات عن هذا الإشهار، لأن الحجة أكدت التعريف به وبصفته التي لم تغفل عن إسلامه: «... إن أباه لم يره ثلاث عشرة سنة، وبعد [أن] هلك والده [كان قد] أسلم هو منذ ثمانية سنين...»، لأن اليهودي عندما أسلم كان غائبًا عن القدس، ولم ير أباه منذ ١٣ سنة. كما أشارت الحجة إلى أن إسلامه كان قبل تاريخ حجة النزع والتداعي (١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م) بثماني سنوات، وبعد وفاة والده عاد إلى القدس وأخذ يطالب بحقه. لذا إن اشهار إسلامه كان في مكان آخر غير القدس، ولكن الحجة لم تطلعنا على المكان الذي جاء منه، حتى نتكّن من معرفته. واستدلنا على إسلام محمد المهتدي من ذكر حجة الادعاء اسم المدعي، وهو نفسه اليهودي الذي أسلم، حيث ذكرت الحجة «لما ادعى المهتدي (بمعنى الذي أسلم وترك دينه القديم الدين اليهودي) الذي اسمه في الأصل بودا أو يودا التكيهه الإنكليزي»^(٢٧٢).

وكما يحق لليهودي أن يرفع كل دعاويه في المحاكم الشرعية، باستثناء قضايا الأحوال الشخصية من الطلاق والزواج، وما يتعلق بالأسرة اليهودية، فإنها ترفع في المحاكم الخاصة باليهود لأنه محكوم بطائفته وشريعته اليهودية، التي لا تجيز له أن يرفع منازعاته الأسرية، أمام المحاكم الشرعية. لذا أجازت الدولة العثمانية المحاكم اليهودية الخاصة، لتفصل بينهم في الأمور الشخصية، وإنزال العقوبة باليهود الخارجين

(٢٧٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ٧ (غير واضح) ١٢٣٥هـ / ٢٢ (د. ش.) ١٨٢٠م، ص ٣١٢.

(٢٧١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ صفر ١٢٤٦هـ / ١٠ آب / أغسطس ١٨٣٠م، ص ٥٥.

(٢٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ١، أوائل [أوائل] ذي القعدة ١٢٣٠هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٤.

على شريعتهم أو من يعصون أوامرهم، بمعنى أن النظام العثماني العام أجاز لليهود القدس أن تعرض كل قضاياهم في محاكمهم الخاصة المتعلقة بالقضايا الشخصية وشؤون طائفتهم الدينية، باستثناء ما هو خاص بالأحكام الجنائية والمدنية، كسجل الممتلكات والعقارات^(٢٧٣) من أمور البيع والشراء في الأملاك والعقارات. وقد حرصت الدولة العثمانية، والحكام الشرعيون الممثلون لسلطة الدولة، المكلفين بتنفيذ أحكام القضاء وتحقيق العدالة بين جميع أهالي القدس، على جعل المحاكمات علانية، وتنفيذ مجريات أحكامها بعد صدور الأحكام على الوجه الشرعي. لذا «إن عدم إمكان إصدار الجزاء، وإنفاذه دون حكم القاضي، هو أحد المبادئ الأساسية للإدارة العثمانية»^(٢٧٤).

ويمكن أن نجمل حجج الادعاء بين جميع الأطراف إذا كان اليهودي طرفاً فيها، كأن يكون المدعى أو المدعى عليه، كما هو مبين في الجدول الرقم (٢ - ١١).

بلغت حجج الادعاء التي اشترك فيها اليهود ١٩ حجة ادعاء، وكان اليهود في أغلبها مدعى عليهم، والمدعى هم المسلمون، وبلغ عددها ١٦ حالة، وجميعها كان فيها المسلم هو المدعى، واليهودي هو المدعى عليه. وبلغ عدد الدعاوى التي كان فيها المدعى يهودياً، والمدعى عليه مسلماً ٦ حالات، الأمر الذي يؤشر على قلة عقار الملك لليهود مقارنة بما هو للمسلمين، وفي الغالب يكون اليهودي هو الذي يستأجر من المسلم، وليس العكس، وقد سجل الجدول الرقم (٢ - ١) حالات بين المدعى المسلم، وفي الأصل كان يهودياً قبل إسلامه مع المدعى عليه من اليهود، وواحدة بين مدع مسيحي ومدعى عليه يهودي، وهي تؤشر إلى سوء العلاقات بين المسيحيين واليهود، وتشدّد على حجم العلاقة المتبادلة بين المسلمين ويهود القدس، وسجلت إفادة الدعاوى وأحكامها ببراءة اليهودي أو بطلان الدعوى أو اعتراف المدعى عليه بالحق الذي في ذمته للمدعى، ودفع ما يستحق عليه، أو كانت بعض الدعاوى تنتهي بحلف اليمين، أو ليس عليه شيء، وفي بعض الأحيان، كانت الدعوى تنتهي عن طريق المصالحة وتوسط الوسطى بين أطراف الدعوة. ويبيّن الجدول الرقم (٢ - ١) الحالات التي انتهت بالمصالحة والتوسط.

(٢٧٣) يعقوب لاندوا، تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ١٥١٧ - ١٩١٤م، ترجمة جمال أحمد الرفاعي وأحمد عبد اللطيف حماد؛ تقديم ومراجعة محمد خليفة حسن (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠)، ص ١٩٨ - ١٩٩.
(٢٧٤) ييلياز أوزتونا، تاريخ الدولة العثمانية، ترجمة عدنان محمود سلمان؛ مراجعة وتنقيح محمود الأنصاري، ٢ مج (إسطنبول: مؤسسة فصل للتحويل، ١٩٩٠)، ص ٤٨١.

الجدول الرقم (٢ - ١١)

دعوى النزاع والتناهي بين اليهود والمسلمين والنصارى

الرقم	الدعوى	الدعوى عليه	موضوع الدعوى	موضوع الدعوى	الدعوى عليه	الدعوى	الرقم
١	حسن ابن أبي الشيعة السهلي	الأمي موسى ولد اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	ابن ابن حسن السهلي مرض للمسيح نوزجينة الخبيث شاميا	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي ونرجسان الكاوي، ومها وكلاه وقت اليهود اللطيفين بمدينة الكليل	حسن ابن أبي الشيعة اليهودي يتبع اليهودية يتبع	١
٢	حاجم ولد اليهودي ابن الزكول من بيت اليهودية يتبع	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	حاجم ولد اليهودي ابن الزكول من بيت اليهودية يتبع	٢
٣	مصطفى بن رحمة الشامي	اليهودية مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	ابن السهلي السليح السهلي من الرقيق، وكان رقيقا ٢٠٠٠	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	مصطفى بن رحمة الشامي	٣
٤	حسن التوايمي الزكول من الأمي سيبانيل الرومي	الأمي حاسم برقوق اليهودي	ابن السهلي عليه لم يبق من الميراث السهلي كامل صفة الصابون التي اتفقا عليها	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	حسن التوايمي الزكول من الأمي سيبانيل الرومي	٤
	القصير	المكتم	المكان	إبادة الدعوى عليه	الدعوى	الدعوى	
س ش ١٧٨٠ ح ٢١، ٢١ شوال ١٩٠٢/١٢١١	بطلان دعوى حسن الشيعة، وإلزامه الشرعي لمروكاه اليهودي	القدس الشريف	أكثر الدعوى، وأثبتت كونه بإقرار اليهودي السهلي عليه حجة في الشكوى الأولى أن ابن السهلي حسن تائه السهلي من قبل تلم الدعوى الأولى	محمد أندي الطائفة، وصالح بيك البرجستان.	ابن ابن حسن السهلي مرض للمسيح نوزجينة الخبيث شاميا	الأمي موسى ولد اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	س ش ١٧٨٠ ح ٢١، ٢١ شوال ١٩٠٢/١٢١١
٥٠٤ ذو القعدة ١٢٠٤ / ١٢١١	أصدر الشقي بناه على شهادة اليهود والتبوت الشرعي، أن لا حمل سلمون شيه	القدس الشريف	إنكار الدعوى، وقالوا أنه لم يفرض السائل لخصامه الشرعي، بل الوقت في نوزجينة وقت طائفة اليهود	ابرام برقوق، وورديه الجياط، ولقوى من الحاج حسن أندي يثني القدس الشريف وعدم استطاعت السهلي الأيمان بالثبوت مخالفت الجين الشرعي	سلمون زوكوة، وبكروب اليهودي مروكاه / نرجسان طائفة اليهود بالقدس	حسن ابن أبي الشيعة السهلي	٥٠٤ ذو القعدة ١٢٠٤ / ١٢١١
١١٠٣ ص							١١٠٣ ص
١٧٨١ ص ش ١٢، ١٢ شوال ١٢١٤ / ١٢١٤	التبوت للمكتم الشرعي أن السهلي عليه تدفعها وليس عليه شيء	القدس الشريف	إقرار السهلي أن السهلي عليه دفع الأيمان الحاج مصطفى عليه بيك السليح	الحاج مصطفى عليه بيك	ابن السهلي السليح السهلي من الرقيق، وكان رقيقا ٢٠٠٠	مصطفى بن رحمة الشامي	١٧٨١ ص ش ١٢، ١٢ شوال ١٢١٤ / ١٢١٤
١١٨٠٠ ص مارس ٨٢							١١٨٠٠ ص مارس ٨٢
١٧٨١ ص ش ٢٠، ٢٠ ح ٢٥، ١٢١١ / ٢٥	أصدر الشقي أن لا تسبح دعواه، لأن الأصل في الأمن الإقرار بالشقي، ومطامنا آتت التمسك الذي أبرزه الشقي عليه	القدس الشريف	إقرار كتاب مع تائه السهلي بأنه خالف على شين الصابون وما كان من حراقة ومساملات بينهما	اليهود غير الراسخين، ولكنهم تائه السهلي بأساليبهم وتواضعهم في الحجة، إيماناً إلى إبراز مسك	ابن السهلي عليه لم يبق من الميراث السهلي كامل صفة الصابون التي اتفقا عليها	حسن التوايمي الزكول من الأمي سيبانيل الرومي	١٧٨١ ص ش ٢٠، ٢٠ ح ٢٥، ١٢١١ / ٢٥
١٨٠٤ ص أكتوبر ٨٢ - ٨٢							١٨٠٤ ص أكتوبر ٨٢ - ٨٢

١٢	السيد الحاج عثمان مصدر بائع	الشمي الحامام يا ريك الشمي البز اليهودي	استغن اجرة طر سكن اليهودي من ثلاث سنين ببلغ ٩٠٠ عرش	كل الشوايز على وقف جد الشمي ابراهيم جلبي جد الروهاب الشريه وان ماتك حجة افعاء سابقه حون المروضه نفسه	الشمي الشريف محلته العرف	اقر السيد ابراهيم جد الروهاب الشريه انه اسلم من اليهودي استحقاق اجرة السكن ببيع الأوزار ٨١٢٢٢ تشرين الأول/ ٢١٨٢٧ ص ١٠
١٤	السيد حسن فتح اللك (١٠٠٠)	اليهودي الحامام باصف عرشي	ان حرق والده الصغير في داره التي يسكن منه فيها اليهودي المرفوم	ان اثناء الحرق لم يكن في البيت حجة كان عند الحام المسئلة وزوجه فتسل بيدها وقف حجه الشيرسي	الشمي الشريف في دار المسئلة ١٢٤٥/١٢٤٥ مارس ٢١٨٢٠ ص ٤٠٣	
١٥	محمد الميمني وكيل اليهودي (١٠٠٠)	علم أم الركيل سمها اليهودية	ان لم ير والده منذ ١٢ سنة ووجد موته اسلم وكيل الشمي، ووضعت له يداه على عاتق من ارتت من اكلات زحاشي وداورته وعلقها بها بخصه، فابت.	ان اثناء الحرق لم يكن في البيت حجة كان عند الحام المسئلة وزوجه فتسل بيدها وقف حجه الشيرسي	توسط المسلمون ببلغ الام اجرة ثانيا صاها مقابل الأوزار، وراقت ذكراه ثانيا ١٢٠٤/١٢١٢ ١٠/١٢١٢ اصطفي ٢١٨٢٠ ص ٥٥	
١٦	اسعد بن خليل الشمي	الشمي بالقرن اليهودي السكاسي المصان	اجرة بيك شرايه لتدبره العاسوية مقابل كل بهار ترشيز اسدي ونصف اسدي، فبذلك البيك حسب القدر لان عقالها في الليل والبهار، وانا مضق على البهار قطع، وعليه أقلت شين البيك ايزمين ونصف قرش عجري له مال كل نصف عجري واحد قرش اسدي	ان اثناء الحرق لم يكن في البيت حجة كان عند الحام المسئلة وزوجه فتسل بيدها وقف حجه الشيرسي	سلم الترخي اليهودي الشيخ الترخي ٢١٨ ص ١٤ ح ١٤٠١ جلبي الأول ٢٩/١٢٤٩ اليزار استينر ٢١٨٢٣ ص ٢٢	

١٧	اسحق الاسحاق بن يعقوب اليهودي	الشيخ علي الباهوتي والشيخ عبد الله الباهوتي والشيخ محمد الباهوتي	لا يرد عليهم أن أصل جميع أمته مسلمة في وقت بيده، وهم اللاعنون حين يقول القسيس افوروا للاجر القسيس الشريف	لا يرد عليهم أن أصل جميع أمته مسلمة في وقت بيده، وهم اللاعنون حين يقول القسيس افوروا للاجر القسيس الشريف	لا يوجد شهود باستثناء سوال مولانا الحاج عبد العواد عن أصله لم يبلغ ٤٤١ فرغياً أسماً.	أعرف القسوس على استعمال الطوائف وأن الخطب اليهودية وصلت جميع الأجزاء بالتحليل منه بالبلد والكنيسة، ولم يبق منه في وقت شيء.	إن أمهات الطوائف منذ ستين عاماً جعلت من اليهودي في النار والكنيسة، ولم يزلوا يربطوا رابطة في شغلهم وأجرهم مناهضة، ولا من اليهودي شيئاً في أممرك الكنيسة، وسجل الأجر واستخدمه ١٤٢٢ فرغياً أسماً وصعد لا حين، وبالآن هلك أمهات القسيسين وإنه في القسوس ورأيتهم الملبس روزه ولاصغر إنهم في القسوس ورأيتهم الملبس روزه الأرستية، ووزعت عليهم تحت مديان اللاهوت وأطلب السبل من القسوس عليه، ووزعوه بين الأريوة.	الحاجم يهدف مناسي اليهودي	سبون الأبناء الاراضي البقاء	١٩
١٨	صالح بن حسن شيخ	القسيس شمس ولد مسعود القسوس اليهودي	أرسل القسوس إلى القسوس على العام القسوس مبلغ ١٤٨٢ فرغياً أسماً، على سبيل الأمانة، ولا أن يبلغ للجزيرة العامة بمدينة الخليل، ولم يبلغ القسوس على سوى ٢٣٠ فرغياً أسماً إلى قسم لينة، وأطلب باقي المبلغ الذي في قسمه.	لا يوجد شهود باستثناء سوال مولانا الحاج عبد العواد عن أصله لم يبلغ ٤٤١ فرغياً أسماً.	أعرف القسوس على استعمال الطوائف وأن الخطب اليهودية وصلت جميع الأجزاء بالتحليل منه بالبلد والكنيسة، ولم يبق منه في وقت شيء.	إن أمهات الطوائف منذ ستين عاماً جعلت من اليهودي في النار والكنيسة، ولم يزلوا يربطوا رابطة في شغلهم وأجرهم مناهضة، ولا من اليهودي شيئاً في أممرك الكنيسة، وسجل الأجر واستخدمه ١٤٢٢ فرغياً أسماً وصعد لا حين، وبالآن هلك أمهات القسيسين وإنه في القسوس ورأيتهم الملبس روزه ولاصغر إنهم في القسوس ورأيتهم الملبس روزه الأرستية، ووزعت عليهم تحت مديان اللاهوت وأطلب السبل من القسوس عليه، ووزعوه بين الأريوة.	الحاجم يهدف مناسي اليهودي	سبون الأبناء الاراضي البقاء	١٩	
١٩	صالح بن حسن شيخ	القسيس شمس ولد مسعود القسوس اليهودي	أرسل القسوس إلى القسوس على العام القسوس مبلغ ١٤٨٢ فرغياً أسماً، على سبيل الأمانة، ولا أن يبلغ للجزيرة العامة بمدينة الخليل، ولم يبلغ القسوس على سوى ٢٣٠ فرغياً أسماً إلى قسم لينة، وأطلب باقي المبلغ الذي في قسمه.	لا يوجد شهود باستثناء سوال مولانا الحاج عبد العواد عن أصله لم يبلغ ٤٤١ فرغياً أسماً.	أعرف القسوس على استعمال الطوائف وأن الخطب اليهودية وصلت جميع الأجزاء بالتحليل منه بالبلد والكنيسة، ولم يبق منه في وقت شيء.	إن أمهات الطوائف منذ ستين عاماً جعلت من اليهودي في النار والكنيسة، ولم يزلوا يربطوا رابطة في شغلهم وأجرهم مناهضة، ولا من اليهودي شيئاً في أممرك الكنيسة، وسجل الأجر واستخدمه ١٤٢٢ فرغياً أسماً وصعد لا حين، وبالآن هلك أمهات القسيسين وإنه في القسوس ورأيتهم الملبس روزه ولاصغر إنهم في القسوس ورأيتهم الملبس روزه الأرستية، ووزعت عليهم تحت مديان اللاهوت وأطلب السبل من القسوس عليه، ووزعوه بين الأريوة.	الحاجم يهدف مناسي اليهودي	سبون الأبناء الاراضي البقاء	١٩	

(٥) حاجم باش، من القسيس الذي يطلق على كثير من طائفة اليهود في القسيس الشريف، الذي أصبح معمولاً به في منتصف ثلاثينات القرن ١٩/١٨، بعد أن أزعجت الثورة النمساوية استعماله، بعد أن كانت قد لانت جراء الخلاف حول منسبهم الروحي، والسياسي، وقضائهم أكثر انظر: حول لقب حاجم باش اليهودي في العمل الأول من هذا الكتاب.

وتنوّعت موضوعات الدعاوي، كما هي مبينة في الجدول الرقم (٢- ١١)، ما بين الخطأ الطبي، ودين أجرة، وصناعة الصابون، وأجرة بهيم، وأجرة ترميم وبناء، وحرق وغيرها. وكانت تتم جميعها بالثبوت الشرعي، أو تطلب الفتوى الشرعية من مفتي القدس ليتمكّن القاضي الشرعي من إصدار الحكم. وقد أوضحنا بياناتها كما في الجدول (٢- ١١) على النحو التالي:

١- دعاوي يهود القدس

تنوّعت الدعاوي التي يرفعها اليهود في محكمة القدس الشرعية، ويفصل فيها القاضي، بناءً على القواعد الشرعية، وغالباً ما تكون على المذهب الحنفي، ويقبل بها اليهودي ولا يخالفها، بدليل تكرار لجوء اليهودي إلى المحاكم الشرعية لرفع قضاياها في كل نزاع وتداع.

وأشارت السجلات الشرعية إلى تنوّع قضايا النزاع والدعاوى التي رفعها اليهود أو التي رفعت ضدهم، ومن بينها: حجج طلب البراءة الشرعية^(٢٧٥) من دين^(٢٧٦)، ورهن^(٢٧٧)، وحجج الديون^(٢٧٨)، وحجج البيع والشراء في الأملاك والعقارات^(٢٧٩)، وحجج الاستبدال^(٢٨٠)، وغيرها من أنواع الدعاوي.

أ- اللجوء إلى المحكمة الشرعية

تشهد السجلات الشرعية على الوجود المستمر لليهود في المحاكم الشرعية، وتعرض لهم دعاوي وقضايا متنوعة، ما بين الخصومة والادعاء والاستئجار والملك والبيع والشراء، وما يترتب عليهم من أمور مالية ومستحقات للمستفيدين، جراء عمليات

(٢٧٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٤، أواخر ١٢٢٩هـ / ١٤ ١٨١٤م، ص ٦٦.
 (٢٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٦، رقم الحجة ١، ١٣ ذي الحجة ١٢٢٨هـ / ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٨١٣م، ص ٤٠.
 (٢٧٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، أوائل رجب ١٢٥٣هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٣٧م، ص ١٧٠.
 (٢٧٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، ٢٧ ربيع الأول ١٢٥١هـ / ٢٣ تموز / يوليو ١٨٣٥م، ص ١٢٧-١٢٨.
 (٢٧٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، أواسط جمادى الأولى ١٢٥٥هـ / تموز / يوليو ١٨٣٩م، ص ١٥.
 (٢٨٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الأول ١٢٥٦هـ / أيار / مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٨.

البيع والشراء والإعمار والاستثمار، وللفضل في هذه القضايا والدعاوي المعروضة في المحكمة الشرعية، إضافة إلى غاية التسجيل القانوني لتأخذ طابع الشرعية في الحق والحكم. وتعددت دعاوى اليهود في المحكمة الشرعية، سواء مع المسلمين^(٢٨١)، أو بين اليهود أنفسهم^(٢٨٢)، أو مع النصارى^(٢٨٣).

ويرجع سبب لجوء اليهود إلى المحاكم الشرعية وتنوع قضاياهم التي يرفعونها، وقلة الاعتماد على المحاكم اليهودية الخاصة، خاصة بعد الإصلاحات والتنظيمات العثمانية، إلى عدة أسباب، منها: أولاً لأن اليهودي لم يعد خاضعاً لقوة طائفته القضائية التي فقدت مكانتها^(٢٨٤)، وثانياً أن المحكمة الشرعية مفتوحة ومتاحة لأي شخص على استعداد لدفع رسوم معينة، وثالثاً سهولة الإجراءات القانونية مقارنة بما يتبع في المحاكم الخاصة باليهود (المحاكم الحاخامية)، ورابعاً يفصل الحاكم الشرعي في القضايا المعروضة على الدور وبشكل أسرع، وخامساً وضوح القرارات الصادرة عن المحكمة الشرعية، في حين أن المحاكم الحاخامية تحتاج في بعض الأحيان إلى مداوات مطوّلة، وكان من السهل استئجار شهود مزورين، وسادساً قدرة المحكمة الشرعية على تنفيذ قرارات القاضي وإنفاذها، مقارنة بضعف قرارات المحاكم المستقلة التي من السهل رفض أحكامها، وسابعاً لجوء بعض اليهود، في حالات أخرى، إلى المحاكم الشرعية جراء الفرق بين الشريعة الإسلامية واليهودية التي تحقق مصالحهم الشخصية على حساب النظام العام، أو تكون الفائدة الشخصية أكبر^(٢٨٥).

وأمام ربط مصالح اليهود بالدول الأجنبية عن طريق الامتيازات وقوانين الحماية للأقليات الدينية، وشدة التنافس بين هذه الدول على من يُعهد إليه بالحماية والرعاية لهذه الأقليات، ولأن الإصلاحات والتنظيمات العثمانية قد ساوت بين رعاياها على أساس القانون، ورفعت من مكانة غير المسلمين؛ ومع هذا، فقد ذكر بن أريه

(٢٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٧، أواخر جمادى الثاني ١٢٢٦هـ/ تموز/ يوليو ١٨١١م، ص ٧٣ - ٧٤.

(٢٨٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م، ص ١٠٣.

(٢٨٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، رقم الحجة ٢، ٢٢ ذي القعدة ١٢٥٥هـ/ ٢٧ كانون الثاني/ يناير ١٨٤٠م، ص ٦٤.

(٢٨٤) لاندوا، تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ١٥١٧ - ١٩١٤م، ص ١٩٩.

(٢٨٥) Yaron Ben-Nach, «Jews at the Court of the Kadi,» paper presented at: *Early Modern Jewish History Resources: EMW 2008: Law-Continuity and Change in the Early Modern Period* (New York: Yeshiv University, 2008), p. 160.

نقلًا عن ويليام يونغ (William T. Young) - أول قنصل إنكليزي في القدس عام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م - أن ظروف اليهود في فلسطين والقدس قد تحسّنت خلال ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م، أكثر مما كانت عليه في أيام الحكم العثماني للقدس قبل مجيء الحكم المصري، حيث بدأت أوضاعهم تستقرّ لأول مرة بعد أربعينيات وخمسينيات القرن. ومع هذا التحسن في أحوال اليهود في القدس^(٢٨٦)، إلا أن «روح التسامح تجاه اليهود غير معروفة لحد الآن بنفس المستوى المعروف في أوروبا... فاليهودي في القدس لم يُقدّر كثيرًا»^(٢٨٧).

وفي المقابل، اعتبرت قيادات اليهود البارزة في ذلك الوقت أن لجوء اليهودي إلى المحاكم الشرعية ضربة قوية لهيبة اليهودية، وقدرتها على التصديّ لحلّ المشكلات التي تواجه اليهودي، وأثبتت المحاكم الشرعية قدرتها على حلّ القضايا التي يتعرّض لها اليهودي في كل المجالات. وعلاوة على ذلك، أن القبول بالحقيقة التي لا يمكن إنكارها بقوة السلطة الإسلامية وتفوّقها، لهو من بين الأسباب التي مهّدت الطريق لاعتناق الإسلام^(٢٨٨)، علماً أن حالات إشهار اليهود الإسلام التي سجلتها السجلات الشرعية قليلة ونادرة، ولم تتعدّ ثلاث حالات حسبما بيّناها سابقاً.

ومن المعروف أن اليهودي محكوم بالرجوع إلى القوانين النازمة للعمل القضائي، وليس إلى قوانين طائفته المعمول بها في الدولة العثمانية، بما يكون بعيداً من الأحوال الشخصية، وما يتعلق بطائفته الدينية، فالجميع يلجأ إلى القضاء الشرعي، سواء أكانوا مسلمين أم يهوداً أم نصاري، فقد يرفع اليهودي دعوى ضد مسلم أو نصراني، والعكس جائز. لذا هم محكومون بدين الدولة وقضاائها، ولا يمكن لأية فئة أخرى أن تقبل جريان الأحكام وفقاً للمحاكم اليهودية أو وفقاً لحكم شريعتهم اليهودية إذا كانوا خارج دينهم.

ويلجأ اليهود إلى المحكمة الشرعية كما يلجأون إليها في حال رفض المحكمة اليهودية تسوية الخلاف بين المتنازعين اليهود بالعدل أو القبول برفع الدعوى فيها، بمعنى أن شعور اليهودي بالغبن في محكمة أبناء طائفته، جراء الظلم في الحكم، أو رفض المحكمة الدعوى، بحق بطلانها، بحسب شريعة اليهود وحاخاماتها^(٢٨٩)، فيُهدد

Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», p. 142.

(٢٨٧) المصدر نفسه، ص ١٤٨.

Ben-Naeh, «Jews at the Court of the Kadi», p. 159.

(٢٨٨)

(٢٨٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ١٢ ربيع الآخر ١٢٢٣هـ/٧ حزيران/يونيو

١٨٠٨م، ص ١٥٧.

اليهودي باللجوء الى المحكمة الشرعية، وتتم التسوية أو يتم رفع الدعوى في المحكمة الشرعية^(٢٩٠)، وذلك لاستشعار اليهودي عدالة الأحكام الشرعية الإسلامية، وضعف المحاكم الحاخامية (المحاكم اليهودية)، والمزايا التي تتمتع بها المحاكم الشرعية، وأنه محكوم بنظام الدولة التي تدفع به إلى الذهاب إليها، وهو على يقين تام أنها ستنصفه في حقه، حتى لو كان شريكه في الدعوى مسلماً^(٢٩١). فهي تشعره بالأمان وعدالة الأحكام، وإعلانه لرفض الحكم اليهودي الذي يعتقد أنه سيظلمه في هذا الشأن، مثل رفض المحكمة اليهودية تطليق الزوجة أشتير من زوجها حليم اليهودي، بحسب ما ورد في الحجة الشرعية بتاريخ ١٢٢٣هـ / ١٨٠٨م، وهو أن اليهودية أشتير بنت شمعون «ادعت على زوجها حليم ولد باخور عيش اليهودي، قايلة [قائلة] في دعواه [دعواها]، إن زوجها المرقوم في أواخر ذي القعدة في السنة الماضية (١٢٢٢هـ / ١٨٠٧م) شهد على نفسه أنه إن أخذ من مصاغها وأمتعتها شيئاً [شيء]، ستكون طالقة، بموجب تمسك أبرزته من يدها، وقبل تاريخه (تاريخ الحجة) بثلاثين يوماً قد سرق حياصتها. وطلبت من مولانا في ذلك الوجه الشرعي. سيل [سئل] سوان عن ذلك، أجاب تعليق الطلاق منه، بأخذ شيء [شيء] من مصاغها أو أمتعتها. ومنذ ثلاثة وعشرين يوماً، قد طلب منها الحياصة ليرهنها، فأبت، ثم [سرقها]، وفي ليلتها رجعها لها. فلما [سمع] مولانا، وثبت لديه تعليق طلاقها، باعتراف الزوج بتعليق الطلاق على الأخذ، وقد صدر منه بأخذ حياصتها، عرف الزوج المرقوم أن الزوجة أشتير المرقومة طلقت منه طلقة باينة، ويانت من بينونة [بينونتها] صغرى [الصغرى]. فأمره بدفع نفقة عدتها، حيث طلبت ذلك من مولانا الحاكم الشرعي، تعريفاً وأمرأً صحيحين شرعيين، صادر من [منا] شرعاً. تحريراً في اليوم الثاني عشر من ربيع الآخر سنة ثلاث وعشرين ومائتين وألف»^(٢٩٢).

ب- التداعي بين أفراد اليهود

ينظر الحاكم الشرعي في دعوى اليهود لأنه المخوّل في النظر فيها، والنطق بالحكم ويتطبيق أحكام الشريعة، حتى لو اختلفت ديانة أحد أطراف الدعوى، فالمتمتع

(٢٩٠) لاندان، تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ١٥١٧-١٩١٤م، ص ٢٠٠-٢٠١.

(٢٩١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٩، رقم الحجة ٦، محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م،

ص ١٨-١٩.

(٢٩٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ١، ١٢ ربيع الآخر (الثاني) ١٢٢٣هـ / حزيران /

يونيو ١٨٠٨م، ص ١٥٧.

في القضاء الشرعي البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر، في حال إذا لم يتوافر الثبوت الشرعي (بالشهود والسندات والإثبات) (٢٩٣).

ويجوز لليهودي، ذكراً كان أو أنثى، التوكيل في قضايا النزاع والتداعي، ولا يشترط في من يُوكله أن يكون من طائفته (٢٩٤)، حيث وكل يهودي محمد المهتدي برفع دعوى على أمه اليهودية سمحا (٢٩٥)، ويجوز لليهودية أن توكل يهودياً (٢٩٦)، ويجوز أن يوكل اليهود آخر، وكما أنه يجوز لذمي نصراني أن يوكل مسلماً (٢٩٧) رفع دعواه ضد يهودي، ويجوز أن يرفع اليهودي أو أي شخص دعواه بنفسه من دون وكالة أو انتداب (٢٩٨).

وكل ما يجب أن تتوافر في جميع المنازعات والدعاوي هو أركان الدعوى من طرفي الدعوى، وشهود التعريف، وموضوع الدعوى، والثبوت الشرعي، وشهادة الشهود، وليس شرطاً إذا كان المدّعي يهودياً أن يكون الشهود من اليهود، فقد يكونون من المسلمين أو اليهود أو كليهما (٢٩٩).

وأحياناً إذا التبس الأمر على الحاكم الشرعي، يسأل مفتي القدس عن رأي الشرع في المسألة، ليفتيه في الأمر، والنطق بالحكم، وفي نهاية الدعوة يثبت التاريخ بحسب ما جرى الواقع في وقت تحريرها (٣٠٠).

ولم تقتصر حجج الادعاء على الرجال من اليهود، فللأنثى حق الادعاء وحق التوكيل في رفع دعاوها أمام الحاكم الشرعي. فقد ادعى حاييم ولد اليهودي ابن الوكيل

-
- (٢٩٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م، ص ١٠٣.
- (٢٩٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، ٢٠ رجب ١٢١٩هـ/ ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٤م، ص ٨٢-٨٣.
- (٢٩٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ صفر ١٢٤٦هـ/ ١٠ آب/ أغسطس ١٨٣٠م، ص ٥٥.
- (٢٩٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م، ص ١٠٣.
- (٢٩٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، ٢٢ ذي القعدة ١٢٥٥هـ/ ٢٧ كانون الثاني/ يناير ١٨٤٠م، ص ٦٤.
- (٢٩٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، أوائل صفر ١٢٤٦هـ/ تموز/ يوليو ١٨٣٠م، ص ٥٠.
- (٢٩٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٢١ شوال ١٢١١هـ/ ١٩ نيسان/ أبريل ١٧٩٧م، ص ١٠٠.
- (٣٠٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ٢، أواخر ذي القعدة ١٢٣٩هـ/ تموز/ يوليو ١٨٢٤م، ص ٩٢.

عن ابنته اليهودية (يتشبع) بتاريخ ١٢١١هـ/ ١٧٩٧م، على اليهودي سلمون زكونة، وياقوب اليهودي، وترجمان الكازي، وهم وكلاء وقف اليهود القاطنين في مدينة سيدنا الخليل، باقتراضهم مبلغ ثلاث مائة غرش أسدي، فطلب المدعي من موكلته سداد ثلث الدين، ولكن سلمون أنكر هذا الدين، حيث أثبت بشهادة الشهود أنه دين للوقف في فترة وكالته له، وليس لنفسه [لحسابه الشخصي]، كما كان الادعاء عليه. وبناءً على فتوى من السيد الحاج حسن أفندي مفتي القدس، وعدم استطاعة المدعي إثبات دعواه بالبيّنة، بقوله: لا بيّنة لموكلته، فالتمس اليمين (في حال عدم القدرة على إثبات حجّته بالثبوت الشرعي، يلزمه اليمين)، فحلف اليمين الشرعي أنه ما اقترض من الموكلة ذلك بعد أن شهد كل واحد من أبرام بزائقه، ودربيه الخياط، أن سلمون لم يقترض المال لنفسه. لذا صدر من المفتي أن سلمون لا شيء عليه^(٣٠١).

ويجيز الشرع أن يرفع المدعي دعوى على أمه وأبيه، فلقد ذكرت حجّة ادعاء بتاريخ ١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م: «ادعى محمد المهتدي، وكيل (...) اليهودي، على أمه اليهودية سمحا، الحاضرة معه المجلس الشرعي، قايلاً [قائلاً] في داعواه [دعواه] عليها، إن أباه [لم يره] ثلاث عشرة سنة، ويعد هلك والده، [و] أسلم هو منذ ثمانين سنين، وإن أباه ترك نحاس وماعون (...) من نحاس، مع عدة الصياغة، ومائة [مائة] خاتم فضة، وساعات، وفرش، وأثاث. وأن أمه سمحا وضعت يدها على إرثه، وطالبتها بما يخصه إرثاً من أبيه، حيث مات قبل أن أسلم [فأذن جناب مولانا] بسوالها [بسؤالها] عن ذلك، أجاب [أجاب] بالإنكار لذلك كله، فطلب منه البيّنة على ذلك، فذكر أن لا بيّنة له، ولم يلتمس يمينها، فتوسطت بينهما المصلحون على أن تدفع سمحا لولدها المدعي المرقوم، أربعة ذهباً عاذباً، على براءة [براءة] ذمتها مما دعاه من (...)، فدفعت له الأربع ميدليات [ميدليات]، وقبضها منها بيده، بالحضرة والمعائنة، وبعد القبض شهد على نفسه محمد المهتدي المرقوم، أنه أبرأ ذمة أمه سمحا المسفورة من جميع ما كان بذمته عليها بخصوص [إرثه] من أبيه المسفور، إبراً عاماً مانعاً حاسماً قاطعاً، لكل دعوى وشكوى، ومن ساير الحقوق الشرعية، ومن الثمن، بقوله: لا حق لي قبل أمه سمحا المسفورة من ساير الحقوق الشرعية، والمطلبات [المطالبات]، والإيمان الواجبات على اختلاف الحالات. وهي قبلت منه هذا الإبراء العام الشرعي، القبول الشرعي، وحكم مولانا بصحة هذا الصحيح والأبراء العام، حكماً شرعياً، وعلى ما وقع، حرر في عشرين

(٣٠١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م،

صفر الخير سنة ١٢٤٦ / ١٨٣٠م^(٣٠٢). حيث بينت الحجة أنه في حال لم يصل طرفاً الدعوة إلى حل يتوسط بين المتخاصمين المصلحون، كما حدث بين الولد وأمه.

وأجاز الشرع لليهودي، ولأي أحد من ساكني القدس أو القادمين إليها أو المقيمين فيها إقامة مؤقتة، أن يرفع دعواه في القدس وفي محكمتها، كأن يكون الشخص مقيماً في القدس، ومحل النزاع في مدينة الخليل، سواء على المال أو العقار، إذا كان جزءاً من متعلقات الدعوى موجوداً في القدس، مثل موضوع الدعوى (العقار وما شابه) أو المدعى أو المدعى عليه، بغض النظر عن طبيعة إقامته في القدس. وهذا ما أوضحناه في حجج النزاع والتداعي (انظر الجدول الرقم (٢ - ١١))، الحجة الرقم ١٠ بحسب الجدول، حيث إن الدار المتنازع عليها موجودة في مدينة صفد^(٣٠٣)، ومع ذلك رفعت الدعوى في محكمة القدس، لأن أحد متعلقاتها موجود في القدس.

٢ - دعاوى اليهود مع المسلمين والنصارى

يجيز النظام القضائي في الدولة العثمانية (متسلمية القدس) أن يرفع المسلم دعوى على اليهودي، كما يجيز ذلك للنصراني، وكذلك أن يرفع اليهودي دعواه على كل من المسلم والنصراني. كما يجيز التوكيل بينهم. وقد أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢١٩هـ / ١٨٠٤م توكيل السيد حسن الفواخيري من قبل الذمي ميخائيل الرومي الثابت وكالته، بشهادة السيد فتحي بك العكاري، والسيد أحمد بن عيسى الدباغ، الذي رفع دعواه على الذمي حاييم بزائقه اليهودي، قائلاً فيها إن اليهودي لم يف مؤكله حقه من ثمن الصابون الذي اتفقا عليه، مقابل طبخ الصابون. وأثبت اليهودي بالثبوت الشرعي أنه كان قد أعطاه كل حقه، فأقرّ المدعى حسن الفواخيري أنه لا حق ولا استحقاق لمؤكله على اليهودي حاييم، ولم يبق لمؤكله حق من سائر الحقوق الشرعية^(٣٠٤).

ولا يعني لجوء يهودي إلى المحاكم الشرعية أنه خرج من ملته اليهودية، أو أن الحاكم الشرعي المؤكل بالنظر في القضايا، ومنها التي يرفعها اليهود، ستتغير في طبيعة الأحكام الصادرة عنه، لمجرد أنه يهودي خارج عن ملّة الإسلام، بل إن عدالتها واحدة

(٣٠٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ صفر ١٢٤٦هـ / ١٠ آب / أغسطس ١٨٣٠م، ص ٥٥.

(٣٠٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٢، أوائل صفر ١٢٤٦هـ / تموز / يوليو ١٨٣٠م، ص ٥٠.

(٣٠٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، رقم الحجة ١، ٢٠ رجب ١٢١٩هـ / ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٠٤م، ص ٨٢ - ٨٣.

مهما كان جنس أو مذهب المتقدم فيها بشكوى، لأن مصادر التشريع في المحاكم الشرعية واحدة، المحكومة بالشرع الحنيف بالقران والسنة، ولا يمكن أن تغيّر الأحكام حتى لو كان أحد طرفي الدعوى مسلماً من الملة القضائية ذاتها. وهذا ما أكدته حجة شرعية بتاريخ ١٢٢٦هـ / ١٨١١م، وهو حق الذمي اليهودي بخور ولد نسيم ولد خضر كريت، بجميع الدار القائمة البناء في محلة الريشة، قرب المسلخ، وشهد على ذلك الحاج صالح وولدي المرحوم عمر الجاعوني، وعبد الحميد الجاعوني، الوكيل الشرعي من قبل زوجته خديجة، الذين شهدوا، وأقروا، واعترفوا، بأنه لا حق لهم في الدار المرقومة سابقاً، ولا حق لهم في مرافق الدار من المطبخ والبير، وقبل اليهودي منهم هذه البراءة^(٣٠٥).

وفي حال عدم قدرة المدعى عليه الإتيان بالبيّنة، بحسب الشرع في هذه الحالة، يلزمه اليمين، وإذا رفض المدعي اليمين من المدعى عليه، وشك الحاكم الشرعي في نيّته، عرف أن المدعي غير صادق في دعواه، حيث أشارت حجة ادعاء شرعية بتاريخ ١٢٥٥هـ / ١٨٣٩م إلى أن صالح بن حسن قميع رفض يمين حاييم اليهودي، فحكم القاضي بأن اليهودي ليس عليه شيء، لأن الحاكم الشرعي يحكم بشرع الله وسنة نبيّه، ومن أفتوه من علماء الأمة ومفتي القدس في المسائل التي تشكل عليه أو يلزم فيها رأي الشرع، فعّد الحاكم الشرعي رفض اليمين من المسلم تجزؤاً على الله، وأنه لا ينبغي الآخرة، ولا يقدمها، مقابل الدنيا ومالها. لذا جاء قبول الحاكم الشرعي لليمين، والحكم أن اليهودي بريء مما اتهم فيه، باستثناء ما لزم سؤال الحاج عبد الجواد عنه، وهو باقي المبلغ المرقوم في الحجة، وقدره ٤٤١ غرشاً أسدياً^(٣٠٦).

وأوردت حجة ادعاء في ١٢٣٠هـ / ١٨١٥م برفع دعوى من يهودي أسلم (المهتدي) على يهودي سكناجي، «لما ادعى المهتدي عبد الله، اسمه في الأصل بودا التكيته الإنكليزي، على اليهودي (...) السكناجي»^(٣٠٧)، فقد قال في دعواه أنه أودع

(٣٠٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٥، رقم الحجة ٣، ١٠ ذي القعدة ١٢٢٦هـ / ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١١م، ص ٤٩.

(٣٠٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، ٢٢ جمادى الأولى ١٢٥٥هـ / ٣ آب / أغسطس ١٨٣٩م، ص ٨-٩.

(٣٠٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ١، أوائل [أوائل] ذي القعدة ١٢٣٠هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٤. ولقد تكررت هذه الحجة مرّة أخرى، ولكن قبل هذه الحجة وفي السجل نفسه، انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ١، أوائل [أوائل] ذي القعدة ١٢٣٠هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٣-١٤.

عنده أربعة مجلدات بطم، تحتوي ٤٨ كتاباً من بينها كتاب التلمود المكتوب باللغة العبرية^(٣٠٨).

رابعاً: الوقف واليهود

بعدُ الوقف^(٣٠٩) أحد أهم المظاهر الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع المقدسي ذي الأصول الإسلامية في الثقافة والبُنى الأخلاقية والاقتصادية، وبالذات عند المسلمين. وقد تأثرت الطوائف اليهودية والمسيحية بنمط ثقافة التكافل الاجتماعي، طيلة قرون، إذ تعددت الأوجه التي يوقف الوقف العين بها بحسب شروط الواقف، والذي يفيدنا في معرفة أبعاده الاجتماعية، إضافة إلى أبعاده الاقتصادية التي ستحدّث عنها في الفصل الثالث (البند (٣) من المبحث الثالث)، تحت عنوان «العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود».

وتعدّدت المنافع والجهات التي يوقف الوقف عليها، وحدّدت بنوعين، الأول، الوقف الذري وهو ما يحبسها الواقف على نفسه وأولاده وأقربائه أو أشخاص بعينهم، وإذا انقطع المستحقون بالوقف، كالموت وما شابه، يؤول إلى أوجه الخير، كالمسجد الأقصى والصخرة المشرفة أو فقراء المسلمين في القدس أو للفقراء في أي مكان^(٣١٠). وقد يكون الربيع للواقف ما دام حيّاً، ولأولاده من بعده وذريته، وإذا انقطعت ذريته، يصرف الربيع لجهة معيّنة يحددها الواقف^(٣١١). والثاني، الوقف الخيري، وهو ما يصرف

(٣٠٨) انظر التفاصيل في: الجدول رقم (٢-١١) الموضح لحجج النزاع والتداعي في هذا الفصل.

(٣٠٩) الوقف، «حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من وجوه الخير بمنزلة العواري»، والعين إما عقار أو أرض، تنحصر منفعة في يد شخص أو أشخاص على مقصد معين، بمعنى حبس العين عن التملك والتصدق بالمنفعة، كأن يقف العين لصالح شخص أو لجهة معينة، بحسب شروط الواقف، بقصد الصدقة والانتفاع منه، ولا يكون ملزماً إلا في حالتين: الأولى، قضاء القاضي بلزومه، والثانية، أن يخرج مخرج الوصية، فيقول أوصيت بغلة داري مثلاً. انظر: الشيخ نظام، وجماعة من علماء الهند الأعلام، الفتاوى الهندية المعروفة بالفتاوى المالكية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، ضبط وتصحيح عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، ج ٦ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠)، ج ٢، ص ٣٥٧، وعمد كرد علي، خطط الشام، ٥ ج (دمشق: مطبعة الترقى، ١٩٢٨)، ج ٥، ص ١٠١.

(٣١٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٤٠، غرة جمادى الأولى ١٢٧٣هـ/ ٢٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٥٦م، ص ٢٨، نقلًا عن: زياد عبد العزيز المدني، الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٨٠٠م-١٣٣٦هـ/ ١٩١٨م (عَيَان: [د.ن.].، ٢٠٠٤)، ص ١٣؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٢، ٤ ربيع الثاني ١٠٠٩هـ/ ١٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٦٠٠م، ص ٩١؛ نقلًا عن: عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، ص ٥٠.

(٣١١) محمد عبد الكريم محافظة وزهير غنايم، «الأوقاف ومعاملاتها في القدس الشريف أثناء الحكم المصري، =

في منافع عامة بقصد المنفعة العامة والخاصة، كأن يحددها لفقراء اليهود السكناج بعد انقطاع ذرية الموقوف لهم، مثلما فعل حليم سنبلوس السكناجي من حماية المسقوف بتاريخ ١٢٥١هـ / ١٨٣٥م^(٣١٢)، الفقراء، والمساجد، والبيمارستانات، والزوايا، والخوانق.

وهذا النوع عادة ما يوقفه أصحاب الملك المتعدد، كالسلطين، والأمراء، والحكام، والولاة وكبار الموظفين، وأهل الخير أو ما أوقفه البطارقة على الأديرة والكنائس والمدارس وفقراء الطوائف المسيحية^(٣١٣)، أو ما أوقفه اليهود لصالح فقراء اليهود، حيث أشارت حجة وقف بتاريخ ١٢٤٩هـ / ١٨٣٣م أن أوقف اليهودي لصالح إسحاق ولد يوسف سيمون اليهودي كامل الدار لصالح يهود طبريا، وأن لا حق له في مال الوقف بعد الآن^(٣١٤).

١- أوقاف اليهود

أوردت السجلات الشرعية حججاً وقفية نادرة خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في ما يختص بيهود القدس، بمعنى الإيقاف المستوفي الشروط والأركان، ولم تتعدّ الحجّتين، وباقي ما ورد هو إشارات تثبت مقدار ما يتحصّله المسلم الواقف على وقف طائفة اليهود في القدس الذي تعارف عليه باسم «العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود»، أو جاءت الإشارات بقصد تثبيت عقار أو ملك، حيث ذكرت حجة وقف شرعية بتاريخ ١٢٢٩هـ / ١٨١٣م لحسين بك الذي أوقف جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف، المشهورة بدار وقف اليهود، والمعروفة باسم دار خديجة^(٣١٥).

ومن هذه الإشارات في حجج عدة، منها:

١٨٣١ - ١٨٤٠م: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية، مؤتمة للبحوث والدراسات، السنة ٢١، العدد ٦ (٢٠٠٦)، ص ٩٦.

(٣١٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ٣، ٢٥ رجب ١٢٥١هـ / ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٣٥م، ص ١٧٩ - ١٨٠.

(٣١٣) المدني، الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٢١٥هـ / ١٨٠٠م - ١٣٣٦هـ / ١٩١٨م، ص ١٩، وعيسى، تاريخ القضاء في مصر العثمانية، ١٥١٧ - ١٧٩٨م، ص ٢٧٣.

(٣١٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٢، يوم الاثنين ٢٧ ربيع الأول ١٢٤٩هـ / ١٤ آب/ أغسطس ١٨٣٣م، ص ٨.

(٣١٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، أواخر محرم ١٢٢٩هـ / كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٣م، ص ٦٢ - ٦٣.

- حجج الضبط والمبيع في الشركات^(٣١٦)، فذكرت حجة ضبط ومبيع تركة المرحومة الحرمة فطومة بنت خليل طوطح، المتوفية في القدس الشريف، بعد حصر إرثها الذي شمل منه تمسكاً بذمة وقف اليهود بموجب تمسك بمقدار ٢٧٣٩٠ زلطة^(٣١٧).

- حجج العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود بقصد الفروغ والنزل عن هذه العادة التي اعتاد المسلمون تحصيلها من وقف طائفة اليهود^(٣١٨)، فقد حضر السيد عمر بن أسعد العكاري، وأقر، واعترف، وشهد على نفسه، وهو في أكمل الأوصاف المعتبرة شرعاً، أنه فرغ، ونزل، وقصر يده عن العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود في القدس، في كل سنة، وتعوض من هذا الفراغ، مبلغ ٥٠ قرشاً أسدياً لخليل أفندي، الذي وافق على الفروغ، وتناول العادة المعتادة، وقدرها ستة قروش أسدية^(٣١٩).

- حجج البيع والشراء^(٣٢٠)، فقد ورد في حجة بيع المتروكات التي بقيت من تركة الحاج حمود الشعري لأولاده القاصرين عن زوجته، أن لهم في ذمة وقف طائفة اليهود القاطنين في القدس الشريف ٦٠٥ زلطات^(٣٢١). كما ورد في حجة إيقاف شرعية بتاريخ ١٢٢٩هـ/ ١٨١٣م، لحسين بك، أنه أوقف جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف. وقد بينت الحجة حدود دار الوقف، حيث ذكرت أنها يقع على جانبيها باتجاه الجنوب وقف اليهود الشهير بدار خديجة قبالة مسلخ اليهود، وشمالاً دار وقف اليهود^(٣٢٢).

- حجج الادعاء^(٣٢٣)، فقد ادعى حسين أفندي الخالدي، وكيل الحرمة أمونة بنت أحمد النواب وعن جدتها، أن المتوفية تركت تحت يد زوجها قلاطين، وعدد أحاببيها

-
- (٣١٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٣، رقم الحجة ١، ١٠ ربيع الثاني ١٢١٦هـ/ ٢٠ آب/ أغسطس ١٨٠١م، ص ٤٦.
- (٣١٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، رقم الحجة ٤، أواخر رمضان ١٢١٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٠٤م، ص ١٢٠.
- (٣١٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، أواسط ذو القعدة ١٢٥٥هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨٤٠م، ص ٦٥.
- (٣١٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ١، ١٥ شوال ١٢٤٢هـ/ ١٢ أيار/ مايو ١٨٢٧م، ص ٧٢.
- (٣٢٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ١٢٢١هـ/ ١٨٠٦م، ص ٤٠.
- (٣٢١) السجل نفسه، ص ٤٠.
- (٣٢٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، أواخر محرم ١٢٢٩هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٣م، ص ٦٢- ٦٣.
- (٣٢٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٢، رقم الحجة ١، ٣ جمادى الثاني ١٢٢٤هـ/ ١٦ تموز/ يوليو ١٨٠٩م، ص ١٣.

سته وثمانون ينجوباً إسلامبولياً، وألف وتسعمائة زلطة، كانت في وقف طائفة اليهود في القدس، وقبضها أحمد من وكلاء وقف اليهود. فطالب المدعي بحق موكلته، ولكن أحمد أثبت بالبيّنة، أن المتبقي لها بذمة وقف اليهود مائة غرش أسدي، وبرأ ساحة الوقف^(٣٢٤).

أما ما أوقف من اليهود إيقافاً كاملاً، فقد ظهر في حجتين شرعيتين: الأولى بتاريخ ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م، والثانية بتاريخ ١٢٥١هـ/١٨٣٥م.

وتفيد الأولى، أنه «حضر يوم تاريخه لمجلس الشرع الشريف الأنور، ومحفل الحكم المنيف الأزهر، اسحق اليهودي ولد يوسف سيمون اليهودي، القاطن بطبرية، أقر واعترف وشهد على نفسه، وهو بحال الصحة والسلامة من غير إكراه له في ذلك ولا إجبار، عالماً بمعنى هذا الإقرار، والاعتراف، والإشهاد الشرعي، أن جميع الدار القائمة البناء بطبرية، الكاينة على شاطئ البحر بطبرية، المعروف والمشهور في وقف اليهود بطبرية، الواقع حارة [بحارة] اليهود الجديد [الجديدة] بطبرية، وأن الدار المذكورة حق من حقوق مال وقف اليهود بطبرية، ولا حق له اسحق [اسحاق] بالدار المرقومة، بقولة: لا حق لي بالدار المرقوم، إقراراً، واعترافاً، وإشهاداً صحيحاً شرعياً (...). اسحق [اسحاق] المرقوم، أنه من الآن وصاعداً لا حق له في الدار المذكورة، ولا في حق من حقوق مال وقف اليهود بطبرية، إشهاداً شرعياً. فطلب نظير ما وقع ليكون إلى وقف اليهود بطبرية، سندا بيدهم، حرر في يوم الإثنين سبع وعشرين ربيع الأول سنة تسع وأربعين وماتين [ومائتين] وألف»^(٣٢٥).

والثانية، «حضر يوم تاريخه اليهودي حبيم سنبلوس السكناجي من حماية المسكوف، وأقر واعترف وشهد على نفسه، وهو في كامل الصحة، وهو عالم بمعنى هذا الإقرار والإشهاد الشرعي، وما يترتب عليه شرعاً، أن وقف (...) ما هو جار في ملكه، وطلق تصرفه وحيازته الشرعية، وإيل إليه باسراء [بالشراء] الشرعي من خليل (صبحه السوسي)، بموجب حجة شرعية مؤرخه في أواخر الحجة الحرام سنة ١٢٥٠^(٣٢٦)، ويده واضحة على ذلك من غير معارض ولا منازعة في ذلك، إلى حين صدور هذا البات،

(٣٢٤) السجل نفسه، ص ١٣. لتفاصيل أخرى حول المتحصل من وقف طائفة اليهود من العادة المعتادة، انظر: البند (٣) من البحث الثالث بعنوان: «العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود» في الفصل الثالث من هذا الكتاب.

(٣٢٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٢، يوم الإثنين ٢٧ ربيع الأول ١٢٤٩هـ/الائتين ١٤ آب/أغسطس ١٨٣٣م، ص ٨.

(٣٢٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٤، ٢٥ رجب ١٢٥١هـ/١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

وذلك لجميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف، الواقعة (بمحلة باب حطة بالقرب) من الصلاحية، المشتملة على خمسة بيوت علوية وسفلية، وإيوان، ومطبخ، ومرفقين، وصهريجين معدّين لجمع ماء الأشتية، وحوض به شجرة رمان، وحاكورة بها شجرة لوز، المشتملة على ثلاثة بيوت (...). الذي أوقفه مناصفة لصالح كل من سيمون ولد (...) اليهودي السكناجي وياسف ولد ابكدور اليهودي السكناجي، وعلى أولادهم الذكور، ثم على أولاد أولادهم وذريتهم الذكور، وفي حال لم يبق ذرية يصرف إلى فقراء اليهود السكناج (٣٢٧).

نتبين من الحجّتين السابقتين أن اليهود عرفوا الوقف بمعناه الإسلامي، كما هو مطبق على أوقاف المسلمين في القدس (٣٢٨)، ونلاحظ فيه قلة أملاك اليهود مقارنة بأملاك نصارى القدس، وضعف الحالة الاقتصادية لليهود كباقي سكان أهل القدس، واعتماد اليهود على الدعم المالي الأجنبي، رغم قلته، على عكس الدعم المقدم لنصارى القدس، فذكر بن أريه أن اليهود في نهاية أربعينيات وخمسينيات القرن ١٩/١٣م - بسبب قلة الدعم الأجنبي لهم - تعلّم اليهود العمل من أجل كسب عيشهم بدلاً من الاعتماد فقط على الصدقات من أوروبا من أجل معاشهم، وأن عدداً متزايداً من اليهود بدأوا يكسبون عيشهم من العمل كحرفيين وصناعيين، وحتى كعمال زراعة، وبعضهم كان مدرّباً ويعمل في العديد من الورش والمشروعات التي كان أسسها السير موسى مونتيفوري (Sir Moses Montefiore) (٣٢٩).

٢ - الانتفاع بالوقف

تحدد وظيفة الوقف من خلال مهمته الأساسية المعطاة لناظر ومتولي الوقف التي تتمثل بالمحافظة على حياة الوقف وخدمته، بقصد استمرار المنفعة منه في الوجه الذي صرف من أجله، والحفاظ عليه من الخراب والدمار والضياع (٣٣٠). لذا حفاظاً على

(٣٢٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ٣، ٢٥ رجب ١٢٥١هـ/ ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٥م، ص ١٧٩ - ١٨٠.

(٣٢٨) لتفاصيل حول أوقاف المسلمين في القدس، انظر: المدني، الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م - ١٣٣٦هـ/ ١٩١٨م، حيث أورد المدني في دراسته ١٣٦ حجة وقفية تخص المسلمين، ولم يورد حجة واحد عن يهود القدس، رغم أنه تعرّض لبعض أوقاف نصارى القدس رغم قلّتها.

(٣٢٩) مثل معمل الحياة الذي أسسه في القدس. انظر: Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», p. 153.

(٣٣٠) المدني، المصدر نفسه، ص ٢٢ - ٢٦.

الوقف، سمح القاضي الشرعي باستغلال الوقف بطرق عدة لغاية الحفظ والإعمار، ومنها: الانتفاع بالوقف عن طريق الاستدانة^(٣٣١)، وعن طريق الخلو الشرعي^(٣٣٢)، وعن طريق الاستبدال^(٣٣٣)، التي جاءت كحلول موضوعية بسبب ما تعرض له العين من الوقف، وهي تشكل حلاً أفضل من ضياعه وضياع مقصده الذي أوقف عليه. لذا حرص الحاكم الشرعي^(٣٣٤) على إعطاء الأذن الشرعية للمتولين بأحد الطرق السابقة، إذا ثبت لديه صحة المعروض المقدم إليه بعد الكشف على الوقف العين موضع الحديث، وثبت ميله إلى الخراب والعدم وغياب النفع والمصلحة، وهو ما يؤكده المختصون والشهود والمندوب عن الحاكم الشرعي، وعن متولي الوقف، ومن هذه الطرق:

أ- الوقف في طريق الاستدانة

هي السماح لمتولي الوقف أن يستدين المال، بقصد التعمير وإصلاح ما خرب من أعمال الوقف، جراء الإهمال وبقصد المحافظة عليه، وعدم ضياعه وذهاب منفعته، حيث يسمح الحاكم الشرعي بالاستدانة، بعد الأخذ برأي المندوبين الذين يقومون بالكشف على الوقف للتأكد مما شرح من قبل متولي الوقف، فإذا شهدوا بخرابه، وأن التعمير يقف في مصلحة الوقف وحظه الأوفر، أقر الحاكم الشرعي بالاستدانة، شريطة أن يذهب مبلغ الاستدانة إلى التعمير، وأن يذهب جزء من ريع الوقف إلى مستلزمات التعمير، من أجرة المعمار باش والخشب، والتبليط، والإصلاح، حيث أشارت حجة الإذن بالاستدانة لمتولي الوقف السيد أحمد بدر لوقف جده لأبيه بالسماح بالاستدانة بقصد تعميم أسطح الدور والترميم والتكحيل^(٣٣٥)، ولا يمنع أن يذهب جزء من هذا الريع، بدل استدانة لأحد من غير المسلمين، من اليهود والنصارى، لأنه قد يُستدان من يهودي أو نصراني، وسكن اليهودي المعماري أو المستدان، حتى يفي كل حقه من

(٣٣١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٤، ١٢٤٥هـ/ ١٨٣٠م، ص ٣٥-٣٦.
(٣٣٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، ١٧ جمادى الثانية ١٢٣٥هـ/ ١ نيسان/ أبريل ١٨٢٠م، ص ١٤٠.
(٣٣٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الأنوار ١٢٥٦هـ/ أيار/ مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٨.
(٣٣٤) الحاكم الشرعي هو من يعين متولي وناظر الوقف، ويوكل إليها بمباشرة أعمال التولية لجهة الوقف بما فيه مصلحة الواقف والمستفيدين منه. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٩، رقم الحجة ٣، ٢٥ ذي الحجة ١٢١٢هـ/ ١٠ حزيران/ يونيو ١٧٩٨م، ص ١٤٢.
(٣٣٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، أوائل رمضان ١٢٥٢هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦م، ٨، ومحافظة وغنايم، «الأوقاف ومعاملاتها في القدس الشريف أثناء الحكم المصري، ١٨٣١-١٨٤٠م: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية»، ص ١٠١.

الدين الذي استدانه المتولي من أجل الوقف، حيث أشارت حجة تعمیر للمتولين على وقف العنبوسي طاهر الداوردي وحسن السروري إلى أنه يسمح للمستأجر ياسف ولد برسياقه اليهودي تعمیر دار الوقف مقابل خصم أجرة الدار السابقة من مبلغ الاستدانة، مع استمرار اليهودي في السكن في الدار حتى سداد مبلغ التعمير كاملاً^(٣٣٦).

وهذا ما أكدته حجة الإذن بالاستدانة، «مفاخر السادات الكرام جاعوني زاده السيد أحمد بدر متولي وقف جدك لأبيك المرقوم السيد أفندي الجاعوني، زيدت سيادته نخب التحية. نبدي إليك أنه حصل الكشف والوقوف من طرفنا على جميع الدار المقابلة للطاحونة، وعلى الدار الثانية، سكن ولد السيد عبد الله حليبي، وعلى الدار الثالثة، سكن ابن ياقوب [يعقوب] الحكيم اليهودي، وعلى الدار الرابعة، سكن الالكرجي اليهودي، القايمين [القائمين] البناء بالقدس الشريف، بمحلة الريشة الجارية بالوقف، فوجدوا [فوجدوهم] محتاجين إلى معمر أسطح بعض بيوتهم، وترميمهم، وتكحيلهم، حسب أخبار كل واحد من الحاج عثمان صادق نمر معمار باش، ومحمد بيك [بك] العسلي، والسيد أحمد أبو اليمن العلمي، وإبراهيم عز، وإبراهيم شاهين بيك [بك]، وكاتبه، ثانياً، السيد محمد أفندي الخالدي، وحقدار الحاج علي آغا، وقويدر المحضر، وأن في عمارتهم الحظ الأوفر لجهة الوقف، وليس تحت يدك مال للوقف تصرفه في ذلك، فبناء على ذلك، حررنا مراسلتنا هذه إليك، وقد أذنا بالاستدانة، وعدة أسطحة بعض بيوتهم، والترميم، والتكحيل، لترفع بما تصرف على ذلك، من إبراء الوقف عند الاحتياج والطلب، وأذنا إليك بذلك كله، الإذن الشرعي. اعلم ذلك، واعتمده، والسلام. حرر في أوائل [أوائل] رمضان العظيم سنة اثنين وخمسين ومائتين وألف^(٣٣٧). كاتب أصلها، عبد الحميد الشهابي.

وفي حجة تعمیر للوقف العنبوسي بتاريخ ١٢٤٥هـ / ١٨٣٠م، ذكرت أن جزءاً من ريع الوقف يعطى للمعماري والباقي مقابل أجرة الدار بأن تؤجر الدار له حتى يستوفي دينه، حيث وقع خلاف بين المتولين على الوقف، طاهر الداوردي، وحسن السروري، بأن سمح لمستأجر دار الوقف ياسف ولد برسياقة اليهودي، تعمیر الدار، مقابل أن تحسب أجرة الستين الماضيتين ١٥٠ غرشاً أسدياً من مبلغ الاستدانة، وباقي الأجرة ٥٥٠ غرشاً أسدياً، بقيت لياسف اليهودي بطريق الاستدانة، بحضور الشهود، حتى سداد

(٣٣٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٤، ١٢٤٥هـ / ١٨٣٠م، ص ٣٥-٣٦.

(٣٣٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، أوائل رمضان ١٢٥٢هـ / كانون الأول/ ديسمبر

١٨٣٦م، ص ٨.

الدين، عن طريق حساب الأجرة المثلية للدار الوقف وكان مقدارها السنوي ٧٥ غرشاً أسدياً، وأن يبقى اليهودي مستأجراً حتى سداد الدين، ولا يجوز لأحد المتولين على الوقف إخراجه من الدار، إلا إذا خرج من تلقاء نفسه^(٣٣٨).

وأذن لسعيد الدنف المتولي على وقف جده لأمه صلاح الدين العسلي، الاستدانة من كل من واحد من يهودا برايم ولد يكب، وأمه روامه راحيل، وأخته استيروليا بنت كفريل، مبلغ ٢٢٢ قرشاً أسدياً، الذي يصرف في ترميم الدار المرقومة، وعليه حكم الحاكم الشرعي بالسماح للمستدين أن يسكن الدار وترفع أجرتها في كل سنة ٥٤ زلطة، تحسب من مبلغ الاستدانة على الوقف إلى حين سداذه، ولا يُخرج اليهودي من الدار، إلا إذا خرج من تلقاء نفسه^(٣٣٩).

ب- الوقف في طريق الخلو الشرعي

هو أن يبدي صاحب المال الرغبة في استئجار عقار موقوف ومتهدم بعد موافقة متولي الوقف، بغاية استجاره وإصلاحه، الذي يتم في حال ثبوت عدم امتلاك متولي الوقف المال من أجل التعمير والإصلاح والترميم «ليس تحت يد المتولي المرقوم (الحاج عبد الله أبو حمده المتولي على وقف جده لأبيه عبد النبي) مال لجهة الوقف يصرفه في تعميرها (الدكائتين مع الحاصل الداخلة بهما في سوق حارة اليهود)»^(٣٤٠)، وأن إبقاءه على هذه الحال يضر بالوقف العين نفسه وبمحالة الانتفاع التي حددها الواقف، ولا يتم الاتفاق أو العقد بين متولي الوقف والمستأجر للوقف المتهدم إلا بعد السؤال وأخذ الإذن من الحاكم الشرعي، فإذا ثبت للحاكم الشرعي صحة حال الوقف التي وصفها المتولي، وأن تأجير العقار وإصلاحه فيه نفع وفائدة للوقف وللمتفعين، عندها يسمح الحاكم الشرعي بالاستئجار عن طريق الخلو الشرعي «صدر الإذن الشرعي من مولانا الحاكم الشرعي ومن الحاج عبد الله أبو حمده المتولي على وقف جده لأبيه عبد النبي إلى الذمي رينيو ولد سنيور اليهودي بتعمير وترميم جميع الدكائتين مع الحاصل الداخلة بهما الكائيتين [الكائيتين] بالقدس الشريف الواقعتين بسوقة

(٣٣٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٤، ١٢٤٥/هـ/١٨٣٠م، ص ٣٥-٣٦.

(٣٣٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، أواخر رمضان ١٢١٤/هـ/ شباط/فبراير

١٨٠٠م، ص ١٨٧.

(٣٤٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، ١٧ جمادى الثاني ١٢٣٥/هـ/ ١ نيسان/أبريل

١٨٢٠م، ص ١١٨، وتكررت الحجة نفسها وبالموضوع نفسه في: السجل نفسه (٣٠٣). انظر: سجلات محكمة

القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، غرة رجب ١٢٣٥/هـ/ ١٤ نيسان/أبريل ١٨٢٠م، ص ١٤٠.

حارة اليهود سفلى دار الوقف ليكون ما يصرفه في تعمير ذلك كله خلواً شرعياً^(٣٤١) بعد استكمال شروط إجازة الاستئجار عن طريق الخلو الشرعي، يباشر اليهودي أو المعماري أعمال صيانة العين المرقوم، والذي يخضع لمراقبة الحاكم الشرعي بالكشف للوقوف على أن مبلغ التعمير صرف في الوجه الذي سمح فيه، ودائماً يكون الكشف والموافقة من المتفعين بالوقف العين من المستأجر الذي قام بأعمال التعمير، والمتولي على الوقف والمتفعين من ريع الوقف، وهم الموكلون بالتصديق على مبلغ التعمير وطريقة الصرف «حضر (اليهودي رينو المستأجر بطريق الخلو الشرعي) بحضور الحاج عبد الله أبو حمده المتولي المذكور والسيد الحاج إبراهيم القوقلي وكيل زوجته وقدره بن حسان والسيد حسن السنونو المستحقين بالوقف، وصدقوا على صحة صرف المبلغ من يد المعمر رينو المرسوم»^(٣٤٢).

ونفهم مما سبق أن الخلو الشرعي يقتصر على العقار، كالدور والأبنية والدكاكين والمحال التجارية الخربة التي يلزم إصلاحها، يعزم فيها المتولي على الوقف بالتعمير والترميم، بعد أخذ إذن الحاكم الشرعي، وشرط مال التعمير مقابل الخلو الشرعي للمعمر^(٣٤٣)، ويعتبرون ما يمكن صرفه على الإصلاح والتعمير خلواً مرصداً للمستأجر^(٣٤٤)، حيث أذن للحاج عبد الله أبو حمدة بحجة استئجار وتعمير ١٢٣٥هـ/ ١٨٢٠م، المتولي على وقف جده لأبيه عبد النبي إلى الذمي المعمر رينو ولد سنيور اليهودي بتعمير وترميم الدكاكين مع الحصول، ليكون ما صرفه اليهودي خلواً شرعياً، وأجرها السنوي ٢٠ زلطة، ومبلغ التعمير مع الحصول ١٤٤ غرشاً أسدياً^(٣٤٥).

ويجوز بيع الخلو الشرعي، حيث أكدت حجة شراء من قبل الحاج عبد الله أبو حمدة لنفسه، من الذمي سنيور ولد صنور اليهودي جميع الخلو الشرعي، المرصد

(٣٤١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، ١٧ جمادى الثانية ١٢٣٥هـ/ ١ نيسان/ أبريل ١٨٢٠م، ص ١١٨.

(٣٤٢) السجل نفسه، ص ١١٨.

(٣٤٣) المدني، الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م - ١٣٣٦هـ/ ١٩١٨م، ص ٤١، ومحافظة وغنايم، الأوقاف ومعاملاتها في القدس الشريف أثناء الحكم المصري، ١٨٣١ - ١٨٤٠م: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية، ص ٩٨.

(٣٤٤) المدني، المصدر نفسه، ص ٦٤، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٩١، رقم الحجة ١، ٢٥ جمادى الأولى ١٠١٩هـ/ ١٥ آب/ أغسطس ١٦١٠م، ص ٥٨.

(٣٤٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، ١٧ جمادى الثاني ١٢٣٥هـ/ ١ نيسان/ أبريل ١٨٢٠م، ص ١٤٠، كزرت الحجة نفسها في السجل نفسه، ص ١١٨.

فيه على الدكانتين مع الحصول الداخلى بهما الجاريتين في وقف عبد النبي في القدس الشريف في محلة سوق حارة اليهود، بمبلغ ٤٠٠ غرش أسدية^(٣٤٦).

ج- الوقف في طريق الاستبدال

هو الحاصل في جميع الأملاك من عقارات وأراضي، المال مقابل الملك أو العقار بالعقار^(٣٤٧) معنى الاستبدال، الذي يجيز للمتولي على الوقف ولاية الإبدال وقبض البدل قبضاً شرعياً لجميع الخلو الشرعي (الفراغ من الوقف)، ولا يمنع ذلك الاستبدال عن يهود القدس، إبدال المال بالملك حتى لو كان العين الموقوف لمسلم^(٣٤٨)، ولا يتم أمر الاستبدال إلا بعد النظر في المسألة من قبل الحاكم الشرعي والكشف على العين المعين لأخذ الإذن الشرعي بجواز هذا الاستبدال سواء كان العين بالمال أو العين بالعين.

فقد أشارت حجة استبدال بتاريخ ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م «استبدال الذمي اصحاق [اسحاق] اليهودي بالوكالة الشرعية عن قبل زوجته الذمية مريم بنت ايرام الاوزيلي اليهودي، بمالها لنفسها دون مال غيرها، من محمد يوسف الجاعوني المتولي المرقوم، فأبدله لموكلته المرقومة، ما هو جار في الوقف وله ولاية إبداله، وقبض بدله شرعاً، وذلك جميع الخلو الشرعي، على جميع الحاورة المحدودة والموقوفة، ببذل وقدره وبيانه أربعة آلاف غرش أسدي، بدلاً حالاً قبضاً بيد المتولي السيد محمد الجاعوني، المذكورين بيد الوكيل اسحاق الموسوم من مال المستبدلة الموسومة، حسب اعترافه بقبض ذلك القبض الشرعي، وهو عقد إبدال واستبدال لها في ذلك كله، بإيجاب وقبول (...)، صحيحات شرعيات، والتصرف في (...) لا بد أن ثمن تراضي منها. وكلم مولانا بصحة هذا الاستبدال كله صحيحاً شرعياً، حيث تؤذن مسوغاته لديه، فموجب ذلك كله قد صار مبلغ الخلو المرصود فيه على جميع الحاورة المرقومة، ملكاً من أملاك المستبدله الذمية مريم اليهودية المرسومة، تتصرف بها سائر الحقوق التصرفات الشرعية مع دفع ما عليها في كل سنة لجهة الوقف المرقوم أربعة غروش ونصف، بموجب حجة

(٣٤٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، رجب ١٢٣٥هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٨م، ص ١٥٢.


(٣٤٧) محافظة وغنايم، «الأوقاف ومعاملاتها في القدس الشريف أثناء الحكم المصري، ١٨٣١ - ١٨٤٠م: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية»، ص ١٠٢.

(٣٤٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الأنوار ١٢٥٦هـ/ أيار/ مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٠، رقم الحجة ١، ٢٠ ذي الحجة ١٠٠٧هـ/ ٢٦ حزيران/ يونيو ١٥٩٩م، ص ١٠٤ - ١٠٥، نقلًا عن: عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، ص ٦٤.

الحكر المؤرخ في سنة شهر محرم سنة ١٢٢٣، وصار مبلغ بدل الحاكرة الأربعة آلاف غرش أسدية، وقفا صحيحا شرعيا في الحال [والحاصل والنقد والإمكان] يشترى به المتولي عقارا يكون وقفاً كما نص عليه الموقف [الواقف] في وقعة المحلي تاريخه أعلاه... (٣٤٩).

الشكل الرقم (٢-٤)

مخطط هيولاني لدار اليهودية مريم الإذليلي شمال القلعة



وطريقة الاستبدال واحدة من الطرق التي ينتفع بها من الوقف والحفاظ عليه، بالإبقاء على حالة العين جيدة حتى يمكن الاستفادة من العين، حتى لو كان المستبدل

(٣٤٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الأنوار (الأول) ١٢٥٦هـ/أيار/ مايو ١٨٤٠م، ص ١٢٨.

من اليهود وفي أي طريق من طرق الانتفاع بالعين وحل مشاكله، التي تدل جميعها على نوع المعاملة الجارية بين أهالي القدس الشريف، ومدى التشارك بين طوائفها، علماً أن هناك طرقاً أخرى للانتفاع بالوقوف، وهي تسهم في حل كثير من المشاكل التي وقع بها الوقف جراء الإهمال من قبل متولي الوقف بالعين، الذي عيّن متولياً عليه بقصد الحفاظ عليه، واستمرار منفعته للجهة التي حددها الواقف، لذا لجأ متولي الوقف إلى هذه الطرق لعدم وجود مال الوقف الكافي للحفاظ عليه. ومن هذه الطرق غير التي ذكرت، منها: الوقف بطريق الاحتكار، الوقف طويل الأجل، والوقف بالمزارعة^(٣٥٠)، ولم نعرض هذه الطرق، لأنه لم يتحصل لدى الباحث وثائق من سجلات محكمة القدس الشرعية يكون اليهود أحد أطرافها.

إن المتأمل للحياة الاجتماعية للمجتمع المقدسي العثماني، يلتبس حياة مقبولة نسبياً، منبثقة من التزام السلطة بنظام الملة العثماني لغير المسلمين، وهو ما أقرته معظم الدراسات العثمانية، بما يحقق سيادة الدولة على رعاياها من المسلمين وغير المسلمين ويمنحهم تسامحاً دينياً، كفلته سلطة الدولة الإسلامية وأعرافها وقوانينها، وأكدته خطابات الدولة الرسمية (سجلات محكمة القدس الشرعية) للملة اليهودية، حيث شكّل نظام الملة العثماني نموذجاً متطوراً للتعايش بين المذاهب والطوائف والجماعات الدينية في مرحلة قوتها طيلة القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلادي.

وعلى الرغم من أن الدولة العثمانية تقوم على ثنائية اجتماعية مزدوجة؛ الطبقة الحاكمة والعسكر، ولا يتسع المجال للحديث عنها هنا؛ والثانية دينية، مسلم، مسيحي، يهودي، وهو ما بيّته في علاقة الدولة العثمانية بيهود القدس، وعلاقتهم بباقي فئات المجتمع المقدسي، وفي مختلف مباحث الفصل عن الحياة الاجتماعية، وتشكل بمجموع إثنياتها رعايا الدولة العثمانية، فقد ميّزت الدولة بين رعاياها من غير المسلمين، ومنهم اليهود؛ فميزت بين من هم من يهود الشرق، ومن هم من يهود الغرب، ليسهل التعامل معهم، بحكم حجم التدخل الأجنبي في الشأن العثماني، وخوفاً من إثارة النزعات الطائفية واستغلالها من قبل أبناء الطائفة ودولة الحماية.

واستدركت الدولة العثمانية الضغط الأجنبي عليها لتصويب أوضاع غير المسلمين، ومنحهم حريات سياسية واقتصادية ودينية أكبر مما كانت عليه. لذا أصدر السلطان

(٣٥٠) حول الموضوع، انظر: المدني، الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٨٠٠م/١٨٣٦هـ/١٩١٨م، ص ٤٠-٤٧.

محمود الثاني مرسوماً ألغى فيه قانون ارتداء الملابس الخاصة باليهود، وأكد بمرسوم عام ١٨٣٠م حرية الممارسة الدينية التي كفلتها سلطتنا الدولة السياسية والقانونية.

وزاد الممنوح لليهود من الحريات جراء سياسة الإدارة المصرية مع قدومها إلى القدس منذ مطلع ثلاثينيات القرن التاسع عشر، ارتفاع من حدة التوتر بين اليهود والمسلمين، متمثلاً بالجانب المسلم بثورة فلاحى القدس الراضة للإجراءات التي استحدثتها الإدارة المصرية واعتدائهم على حارة اليهود مرتين، وتعرض محلاتهم ودكاكينهم للنهب والتخريب؛ وبالجانب اليهودي رفع مزيد من التظلم والشكوى لإبراهيم باشا جراء معاملة المسلمين لليهود، واعتداء شابين يهوديين على المسجد الأقصى وتخريب بعض منشآته ومرافقه، كسابقة لم يحدث مثلها قط في التاريخ. ولأول مرة خرج اليهود - وبالذات طائفة السكناج خارج حدود محلة اليهود - إلى محلات وحاتر أخرى، مثل: محلة باب حطة وخط باب حطة، إضافة إلى السماح لهم بترميم وإصلاح كُنسهم ومعابدهم، في حين تشدّدت الدولة العثمانية في كثير من الحالات في السماح لهم ببناء وتعمير أماكن عبادتهم.

وحاول اليهود تفخيم أعدادهم لدول الحماية الأجانب حتى لا يتأثر مستوى الدعم المقدم من الدول الأجنبية إلى اليهود، سواء من حيث الدعم المادي أو التأيد لهم في البحث عن دولة الرعاية، والتعاطف معهم من أجل إعادتهم إلى أرض فلسطين، أرض الميعاد، وورثتها الشرعيين - كما فصلنا ذلك في نداء نابليون لليهود - وكان الرحالة بشكل عام يعتمدون مبدأ التقدير في إحصاء عدد غير المسلمين، وفي الغالب كان القصد منها معرفة أعداد النصارى، وليس اليهود، والتماهي في تفخيم أعداد اليهود في كثير من الدراسات العربية والأجنبية والدراسات الإسرائيلية من دون نقد أو تمحيص، إما لأنها اعتمدت في دراساتهما على تقادير الرحالة المشكوك بصحتها، كما وصفها ابن أريه، أو لأن الدولة العثمانية لم تقم خلال الفترة التي تناولتها الدراسة بعمل إحصاء رسمي إلا بعد عام ١٨٤٩م، وهو ما اعتمدت عليه دراستنا شولش والمصطفى، وأثبتنا تعداد اليهود والتفاوت الكبير بينهما وبين الدراسات الأخرى. لذا، فإن الفصل في قضية تعداد يهود القدس لا يتم إلا من خلال مصدر عثماني (سجلات محكمة القدس الشرعية) يفيد في حصر وتبيان حركة اليهود، كما بيّنها الكشف العام (الجدول الرقم ٢ - ١)، كما يفيد في حصر أسماء يهود القدس ومقارنتها بما يمتلكونه من دور السكن أو دور بالإيجار أو أوقاف تتبع يهود القدس بطائفتهم. وبالمقارنة بينهم تبين أن أعداد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة تقلّ عن ١٠٠٠ نفر يهودي في القدس.

ومع ذلك، فقد دلّ الكشف العام (الجدول الرقم (٢ - ١)) لحركة يهود القدس في النصف الأول من القرن التاسع عشر على تعايش اليهود مع المسلمين في حاراتهم وأماكن سكنهم، سواء في بيوت المُلْك أو الإيجار أو ما هو موقف على طائفة اليهود، والمشاركة البيئية بالأعمال التجارية والأسواق والدكاكين وأماكن عبادتهم، الواقعة - دائماً - في أماكن تجمعاتهم السكنية. ولكل طائفة يهودية كُنسها التي لا تسمح لأية طائفة أخرى بالتعبّد فيها غير الطائفة التي تتبع لها، كما لكل طائفة مقبرتها الخاصة التي تكون عادة خارج الأحياء السكنية.

وقد لجأ اليهود إلى المحاكم الشرعية في كل قضاياهم، باستثناء ما يختص بطائفة اليهود من الناحية الدينية أو الأحوال الشخصية، وكان الحاكم الشرعي ينظر في الدعاوى المتعلقة باليهود، وفق الحكم الشرعي والفتوى الشرعية، بعد سؤال مفتي القدس في حال أشكل عليه الأمر، وعلى المذهب الحنفي، الأمر الذي يدل على قبول اليهود للحكم الإسلامي، وتأكدهم من عدالة أحكامه الشرعية ونزاهة القاضي، مقارنة بما يحدث في محاكم اليهود، ومع قضاتهم، من قبل حاخاماتهم، وربما هذا كان من بين الأسباب التي دفعت بقلّة من اليهود إلى الدُخول في الإسلام والبراءة من دين اليهودية.

نستدل من كل ذلك أن المجتمع المقدسي تعايش بالقدر الذي لا يخرج عن أية حياة طبيعية، منذ ما قبل ثلاثينيات القرن التاسع عشر، عما هو خلال ثلاثينيات القرن التاسع عشر في فترة الإدارة المصرية وما استحدثته من بعض التغييرات في الجوانب الإدارية بالذات. وهو ما كشفته مجريات الفصل الثاني والجدول الإحصائية، التي دلت على حجم التقارب بين يهود القدس والمسلمين، في كل نواحي التواصل الاجتماعي، ضمن المحلة والحارة والسوق والمجتمع بكل فئاته، على الرغم مما أطلعنا عليها السجلات الشرعية من مختلف الدعاوى بين اليهود والمسلمين أمام المحكمة الشرعية، سواء كان فيها المسلم مدّعياً، واليهودي مدعى عليه، والعكس صحيح أيضاً، أو كان اليهودي أو المسلم أحد الشهود على حالة النزاع والتداعي بينهما وبين أفراد طائفة اليهود أنفسهم.

الفصل الثالث

الحياة الاقتصادية ليهود القدس

يؤدي العامل الاقتصادي دوراً مهماً في تطور الحياة في مدينة القدس، وتسهم مصالحه المتداخلة بين مختلف طوائف مدينة القدس في تنمية العلاقات الاجتماعية بين سكانها أحياناً، وتوترها أحياناً أخرى، وهو مرتبط بطبيعة العلاقة التنافسية بين المتنفذين والتجار وكبار الموظفين والسلطة الحاكمة، ويتجلى هذا التنافس واضحاً بين اليهود والنصارى في القدس بشكل عام، والنزاع القائم بين أسرتي فرحي اليهودية وبحري النصرانية بشكل خاص، والمحكوم بمقدار النفع الاقتصادي، لأن «المصلحة المشتركة بين السكان أقوى من أية فروق دينية بينهم»^(١).

و بمجرد ظهور عامل قوي ترتبط به إحدى فئات المجتمع الوظيفية اقتصادياً، يحدث الخلل في طبيعة التوازنات الاجتماعية، وتبدأ علاقات التسامح الاجتماعي بالتفكك، ويكون ذلك متزامناً مع وجود مسببات موضوعية تساعد على إثارة الإثنية الدينية، والأقلية والأغلبية في المجتمع العثماني، وهو ما ينعكس بدوره على المجتمع المقدسي، نتيجة تغير واضح في الدبلوماسية الغربية التي تسعى إلى ربط مصالحها بالدولة العثمانية، بتعهداها بحماية الطوائف الدينية، على اعتبار أنها أقلية غير مسلمة مقابل أغلبية إسلامية، لم تنل حقوقها بشكل متساوٍ مع المسلمين، وكان ذلك من بين الأسباب التي دفعت الدولة العثمانية إلى ضرورة الإصلاح في إدارة الدولة، وأثر هذه الإصلاحات في يهود القدس.

أولاً: أثر الإصلاحات العثمانية في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي في يهود القدس

ما إن دخل القرن السابع عشر حتى بدأت الدولة العثمانية بالضعف والتراجع، فمئيت بالهزائم المتلاحقة، وضعفت سلطتها المركزية، وضعف سلاطينها، وكثرت

(١) عبد الكريم رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١)»، في: الموسوعة الفلسطينية، ١١ مج (بيروت؛ دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، ١٩٨٤ - ١٩٩٠)، ص ٧٧٥.

المؤامرات الداخلية، وقصرت مدد حكم السلاطين، وتعرض العديد منهم للاغتيال. فأخذ السلاطين العثمانيون بعملية الإصلاحات، فأقر في عهد السلطان عبد الحميد الأول (١١٨٨ - ١٢٠٣ هـ/ ١٧٧٤ - ١٧٨٩ م)، أن من الضروري القيام بعملية تحديث الدولة، بدءاً بالجيش^(٢) من أجل حماية حدود الدولة من الأخطار الخارجية، ولضمان سيطرة الحكومة المركزية على ولاياتها التي شرعت في الاستقلال الذاتي، والتي كان لها تأثير واضح في ولايات الدولة العثمانية، ومن يعيش فيها من سكان، وخاصة الطوائف غير المسلمة، ومنهم اليهود.

وظهرت البدايات الحقيقية للإصلاح منذ صفر ١٢٠٦ هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٧٩١ م، بدءاً من تشخيص المشكلة إلى طرق الحل وكيفية التنفيذ، وذلك عندما طلب السلطان سليم الثالث (١٢٠٣ - ١٢٢٢ هـ/ ١٧٨٩ - ١٨٠٧ م) من تسعة عشر تركياً وأجانباً من الصدور العظام ورؤساء الجيش، أن يقدموا تقارير عن أسباب فقدان الدولة العثمانية قدراتها وإمكاناتها السابقة، واقتراح ما يلزم من إجراءات إصلاحية لاستعادة قوة الدولة. وكان مفاد هذه التقارير «أن الدولة العثمانية قد فقدت قدرتها السابقة، وأن مؤسساتها قد أصبحت فاسدة أو معطلة عن العمل، وأن الأمر يحتم إجراء إصلاح»^(٣)، ولا يمكن مقاومة الأعداء بهذا الجيش الفاسد بنظامه.

وأكد هذا أحد الصدور العظام للسلطان مصطفى الثالث: «إن هذا الجيش لا ينفع هذا العصر، ومن الضروري إيجاد نظام جديد له»^(٤). وبناءً على التقارير التي رفعت إليه، أقر السلطان استبدال نظام جديد بنظام قائم^(٥) أساسه إصلاح الإنكشارية،

(٢) وتجه عبد الحميد الأول جهوده لإنشاء سلاح مدفعي جديد وأسطول بحري فاعل، وأوكل المهمة الأولى إلى الخبير الفرنسي ذي الأصل المجري دوتوت (De Tott) وساعده خبير فرنسي آخر هو أوبر (Aubert) وخبير اسكتلندي هو كامبل (Campell). وقام بتحديث البحرية حسن باشا الجزائري، وذلك بإنشاء ترسانات لبناء السفن الحديثة مستعيناً بالمهندسين الفرنسيين، وأسس مدرسة لمهندسي البحرية السلطانية. وبذلك بدأ بإنشاء جيش عثماني حديث، إلى جانب الإنكشارية والقوات المحلية الأخرى. ووافق ذلك تشجيع الصناعات المحلية، ولا سيما صناعة النسيج. وعارض هذه الإصلاحات القوى الرجعية يمزحها الروس والنمساويون الراغبون في إبقاء الدولة العثمانية ضعيفة من باب الصراع على استعمار المنطقة. انظر: إسمايل أحمد ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث (الرياض: مكتبة العبيكان، ١٩٩٥)، ص ١٢٥ - ١٢٦.

(٣) ييلماز أوزتونا، تاريخ الدولة العثمانية، ترجمة عدنان محمود سلمان؛ مراجعة وتقيق محمود الأنصاري، ٢ مج (إسطنبول: مؤسسة فصل للتحويل، ١٩٩٠)، ص ٦٤٤.

(٤) إبراهيم بك حليم، تاريخ الدولة العثمانية العلية، المعروف بكتاب التحفة الحلبيّة في تاريخ الدولة العلية (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٨)، ص ١٩٠ - ١٩١.

(٥) وكان السلطان سليم الثالث (١٢٠٣ - ١٢٢٢ هـ/ ١٧٨٩ - ١٨٠٧ م) متحمساً جداً للإصلاح والتحديث، فأنشأ قوة جديدة من المشاة تحمل اسم «نظام جديد» على يد مدرّبين فرنسيين وبريطانيين وألمان عام ١٢٠٨ هـ/ ١٧٩٤ م. =

واستبداله بجيش لا يتدخل في السياسة ولا في شؤون الدولة^(٦). وكان كل تركيز السلطان سليم الثالث منصباً على الجيش، لذا لم تتجاوز إصلاحاته هذه الحدود، ولم يكن لها تأثير مباشر في السكان، ولا في طائفة اليهود على العموم، ولا في القدس الشريف.

بدأت التنظيمات الحقيقية في عهد السلطان محمود الثاني (١٢٢٤ - ١٢٥٥هـ/ ١٨٠٩ - ١٨٣٩م)، مرحلة جديدة وأكثر شمولية مما كانت عليه في عهد سابقه من السلاطين، وكانت ذات أثر واضح في المكوّن الاجتماعي وعلاقته التاريخية، وتُعنى بالإصلاح وعمليات التحديث في الدولة العثمانية، باعتبارها إنقاذاً للدولة من التمزق الداخلي والفوضى والهزائم التي لحقت بها في كل مكان، ويعتد بهذا الخصوص فرمانات الإصلاح إلى الحكام والولاة في سورية وفلسطين وغيرها من الولايات^(٧).

وساعد السلطان على ذلك صدور عظام يؤمنون بالإصلاح والتحديث، وعدد من الشباب العثماني الذين درسوا في أوروبا أو عاشوا فيها لبضع سنين كدبلوماسيين أو كمتدربين. وكان أبرز هؤلاء محمد باشا رشيد (١٢٤٤ - ١٢٤٩هـ/ ١٨٢٩ - ١٨٣٣م)، ومحمد أمين رؤوف باشا (١٢٤٩ - ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٣ - ١٨٣٩م)، ومحمد خسرو باشا الذي انكبّ على تحديث سلاح البحرية والجيش، ومحمد سليم أفندي مسؤول السياسة الخارجية، ومحمد سعيد بيتريف باشا الذي تولى وزارة الخارجية ووزارة الداخلية، وعاكف باشا الذي تولى وزارة الخارجية، ومصطفى رشيد باشا السفير العثماني في باريس ولندن، الذي تولى وزارة الخارجية والصدارة العظمى عدة مرات. وكان للأخير بصماته الواضحة في الدولة حتى وفاته عام ١٢٧٤هـ/ ١٨٥٨م^(٨).

= ويكفّر تعداد هذه القوة نحو ٢٣ ألف جندي و١٦٠٠ ضابط. وأنشأ مدرسة للهندسة الحربية لتخريج الضباط في سلاح المدفعية عام ١٢٠٩هـ/ ١٧٩٥م. وأعاد تنظيم الشؤون المالية، وانفتح على الغرب بتعيين سفراء دائمين في العواصم الأوروبية. لكن لم يتمكن سليم الثالث من إيجاد المصلحين العثمانيين المتحمسين ذوي التأهيل الجيد والعدد الكافي. ولذا ما لبث الإنكشاريون أن تمردوا عليه وحاصروه في قصره وخلعوه بعد أن أصدر شيخ الإسلام فتوى بذلك. انظر: أحمد عبد الرحيم مصطفى، في أصول التاريخ العثماني (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٠)، ص ١٧٣ - ١٨١.

(٦) أوزتونا، تاريخ الدولة العثمانية، ص ٦٤٦ - ٦٤٧.

(٧) سليمان البستاني، عبرة وذكرى أو الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده (بيروت: مطبعة الأختار، ١٩٠٨)، ص ١١، Yehoshua Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First and Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», paper presented at: *Studies on Palestine during the Ottoman Period*, edited by Moshe Maoz (Jerusalem: Magnes Press, 1975), p. 145.

(٨) وليد العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية (عمان: دار الفكر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)، ص ١٣١، وعمد أنيس، الدولة العثمانية والشرق العربي (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٢)، ص ٢٩ - ٣٢.

وشمل الإصلاح الإدارية المركزية «الباب العالي»، والجيش، والتعليم^(٩)، وأدخل السلطان محمود الثاني عدداً من الإصلاحات التي زادت من سماحة الدولة العثمانية، ورفعت من حرية الذمي، والتي قابلتها طوائف اليهود والنصارى بالفرح العارم، حيث كان السلطان محمود يسعى إلى فصل السلطة الدينية عن السلطة المدنية، وجعل الحكومة العثمانية مدنية خالصة. وقد تركز عند مفهوم الإصلاح أكثر من كل سلاطين الإصلاح الذين سبقوه: «منذ الآن سيتعبد كل من المسلمين في مساجدهم، والمسيحيين في كنائسهم، واليهود في كُتسهم إلى الخالق نفسه. أما خارج نطاق هذه الأمكنة، فإنني أرغب في أن يتمتع الجميع بالحقوق السياسية نفسها، وبحمايتي الأبوية لهم على حد سواء»^(١٠).

ومن الإصلاحات التي وظفت في خدمة غير المسلمين واليهود بشكل مباشر، قانون غطاء الرأس عام ١٢٤٤هـ/١٨٢٩م، المعروف بما يمثله من زي الفرد الخارجي، الذي يعكس، في فترة تاريخية ماضية، مهنة الفرد وانتماؤه الطبقي، ومركزه الاجتماعي في الدولة العثمانية. وكان الهدف من إصدار هذا القانون، إلغاء ما فرضته الدولة والمجتمع، على أن يكون غطاء الرأس للذكور واحداً من دون استثناء مهما كان جنسه أو دينه أو حرفته، باستثناء رجال الدين من المسلمين وغير المسلمين من طوائف اليهود والنصارى^(١١). كما تمّ إلغاء عام ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م فروض (ضريبة)

(٩) شمل إصلاح الباب العليا الذي تألف مجلس نظار أو وكلاء وزراء عام ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م الداخلية والعدلية والمالية والخارجية والنافعة (الأشغال العامة) والتجارة. وتألف مجلس الشورى عام ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م لدراسة مشاريع القوانين. وأجري تعداد للسكان ومسح للأراضي من أجل توزيع عادل للضرائب، وبدأ تطبيقها بشكل تدريجي في ولاية بورصة. وقد صوّت موظفو الدولة في ثلاث فئات: الكوادر المدنية، قلمية أو ملكية، والكوادر العسكرية (سيفية)، والكوادر الحرفوية- الدينية (علمية). وتبع الأولى الصدر الأعظم، والثانية القائد العام للجيش (سر عسكر)، والثالثة شيخ الإسلام. وصنّفت كلّ فئة في تسع درجات، وحدّد لكل درجة راتب معين. وخضعوا جميعاً لقانون جزائي. وتولى إصلاح الجيش ضباط ألمان وإنكليز. وقسم الجيش إلى سلاح مشاة، وسلاح فرسان، وسلاح مدفعية، وقوة احتياط (رديف). وتمكّن السلطان محمود من تلافي أخطاء من سبقه من السلاطين، وقضى على الإنكشارية عام ١٢٤١هـ/١٨٢٦م، فأحدث ارتياحاً عاماً لدى الناس جميعاً، وأصلح نظام التعليم الذي كان يديره ويشرف عليه علماء الدين، فأنشأ مدارس رشدية (ثانوية) لاستقبال خريجي المدارس التقليدية، وأنشأ مدرسة التعليم القضائي، ومدرسة التعليم الأدبي عام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، ومدرسة الطب، ومدرسة الجراحة، ومدرسة المهندسين العسكريين، ومدرسة مهندسي البحرية، ومدرسة العلوم العسكرية التي تحولت إلى المدرسة الحربية. انظر: محمد عبد اللطيف البحراوي، حركة الإصلاح العثماني في عصر السلطان محمود الثاني (١٨٠٩ - ١٨٣٩) (القاهرة: إدارة التراث الإسلامي، ١٩٧٨)، ص ١٨٢ وما بعدها؛ ياغي، الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث، ص ١٤٠ - ١٤٩، والعريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٣٢. (١٠) أسبيريدون، «حوليات فلسطين (١٨٢١ - ١٨٤١م)»، مجلة الجمعية الشرقية لفلسطين: العدد ١٨، (١٩٣٨)، ص ٨.

(١١) دونالد كواترت، الدولة العثمانية، ١٧٠٠ - ١٩٢٢م، تعريب أيمن أرمنازي (الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٤)، ص ١٣٢ - ١٣٣.

المرور بين الولايات التي كان يستفيد منها الموظفون العموميون الذين يفرضون على السكان دفعها، وهذا الإجراء يبلغ كل السكان، وليس أهل الذمة فحسب، ونص فرمان الصادر من السلطان بهذا الخصوص على بطلان كل متحصّل من جباية للأموال إلا ما هو متحصّل من العادة المعتادة على أهل الذمة^(١٢)، ومنها العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود القاطنين في القدس^(١٣)، والجزية المفروضة كل سنة، وما هو خارجها يُعدّ ضرائب غير شرعية (غير قانونية) يمنع أخذها من اليهود والنصارى، وأن يسمح لهم بإدارة حياتهم من دون تكدير. ولكن الباشوات والحكام الإداريين لم يطيعوا الأوامر الآتية من السلطان بهذه الشؤون^(١٤)، لأنها تؤثر فيهم بشكل مباشر كمتنفذين مستفيدين من إبقاء النظام القديم قائماً كما هو.

كما أن السلطان قام بإلغاء أسلوب التحصيل القديم للجزية، حيث أصبح تحصيل مال الجزية عن طريق لجنة مشكّلة من القاضي والحكام المسلمين وأعيان الذميين^(١٥)، وكان الأسلوب القديم للتحصيل القائم على ما يتحصّل على الفرد الذمي مقروناً بحالته المادية، فإذا كان من أهل الطبقة العليا يدفع أعلى قيمة، وإذا كان متوسط الحال يدفع القيمة الوسطى، وإذا كان من الطبقة الأخيرة، أي ميسوري الحال، يدفع أدنى قيمة^(١٦)، وهذه القيمة كانت في السابق غير ثابتة ومستقرّة^(١٧).

ولم تصادف إصلاحات محمود الثاني إلا نجاحات جزئية^(١٨)، لأنها كانت تعتمد في الإصلاح على الأسلوب الغربي، وترك المؤسسة الدينية من دون إصلاح، ولأنها ركزت على الشكل دون التعمق في إجراءاتها. ولكن لا نستطيع أن ننكر أثر هذه الإصلاحات في حال انتشارها داخل المجتمع، حيث مهّدت الطريق للاتصال مع الغرب، وكانت تأذن بتغييرات جذرية بنيوية وإدارية لتلك التي جرت منذ أيام السلطان سليم الثالث. وكان مخاضها صدور خط شريف كلكانة في عام ٢٥ شعبان ١٢٥٥هـ/ ٣

(١٢) مصطفى، في أصول التاريخ العثماني، ص ١٩١.

(١٣) انظر: البند (٣) من البحث الثالث بعنوان: «العادة المعتادة على وقف اليهود القاطنين في القدس»، في هذا الفصل.

(١٤) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources», p. 146.

(١٥) مصطفى، في أصول التاريخ العثماني، ص ١٩١.

(١٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٢٢هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٨٠٧م، ص ٦٤.

(١٧) انظر: البند (٢) من البحث الثالث عن الجزية المفروضة على يهود القدس في هذا الفصل.

(١٨) سيار الجميل، العرب والأمرالك: الاتبعات والتحديث من العثمينة إلى العلمنة، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣)، ص ٢٧، ومصطفى، في أصول التاريخ العثماني، ص ١٩٦.

تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٣٩م^(١٩) في حدائق قصر طوب قبو المعروف باسم جولخانه (قصر الزهور) الذي أعلن عن أسس تنظيم الدولة، وُسِّمَ فيها لكبير حاخامات اليهود بحضور هذا الاحتفال والإعلان عنه^(٢٠)، وكانت إيذاناً بتحويل الدولة العثمانية من دولة تعتمد القانون الإسلامي إلى دولة مدنية تعتمد القانون المدني الحديث^(٢١). في حين أن إصلاحات الحكم المصري في بلاد الشام، منحت غير المسلمين حرية أكبر، وقد وصفها بن أريه (Ben-Arieh) بأن النصارى والمسلمين تمتعوا في سورية وفلسطين بالظروف نفسها، أكثر من السكان اليهود، الذين تحسّنت ظروفهم بلا شك في بعض الجوانب بالمقارنة بما كان في الماضي، ومن حين إلى آخر، بحيث سمح لهم بترميم كنسهم أو إنشاء كنس جديدة. كذلك كان لليهود ممثلون عنهم في المجالس المحلية الجديدة التي أنشأها إبراهيم باشا، وأعطوا رسمياً مكانة متساوية أمام المحاكم المدنية الجديدة. وأمر إبراهيم باشا الحكّام المسلمين بشكل صارم أن لا يقوموا بجباية ضرائب أو إتاوات غير قانونية من اليهود^(٢٢).

وكان من أهم نصوص خط كلخانة تساوي جميع رعايا الدولة أمام القانون، مع المحافظة على الشريعة في الوقت نفسه، بمعنى المساواة بين جميع رعايا السلطان: «وما يميز رعيتنا من المسلمين وغير المسلمين هو المساواة الممنوحة من قبلنا، والرعاية للجميع بلا تفریق في هذه القوانين»^(٢٣)، والقضاء على كل حواجز الملل السابقة، وتوفير الإخاء بين كل الرعايا العثمانيين، بهدف تقوية الدولة، وتعزيز ولاء المسيحيين واليهود لها، وإضعاف النزعات الانفصالية. ولكن المسلمين لم يرحبوا بهذه الإجراءات التي اعتبروها تنازلات من الدولة حصل عليها غير المسلمين، الأمر الذي أثار السكان المسلمين، في حين تحرّكت آمال المسيحيين بالثورة والاستقلال عن الدولة العثمانية^(٢٤).

ومع ذلك، نتج من إصلاحات السلطان محمود الثاني آثار غيّرت من أوضاع غير المسلمين في المستقبل، فأنشأ عام ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م مجلس الأحكام العالية، المسؤول

(١٩) العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٣٣.

(٢٠) مصطفى، المصدر نفسه، ص ٢٠٠.

(٢١) البستاني، عبرة وذكرى أو الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده، ص ١٢ - ١٣.

(٢٢) Ben-Arieh, «The Population of the Large Towns in Palestine during the First Eighty Years of the Nineteenth Century According to Western Sources.» p. 148.

(٢٣) العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٣٦.

(٢٤) مصطفى، في أصول التاريخ العثماني، ص ٢٠٠ - ٢٠٣.

عن إصدار اللوائح والقوانين الجديدة، واشترك فيه غير المسلمين، وتحوّل إلى مجلس للدولة عام ١٢٨٥هـ/ ١٨٦٨م^(٢٥).

ويعتبر مشروع السلطان محمود الثاني للإصلاح ممهداً لإصلاحات جديدة، كإصدار خط همايون في ١١ جمادى الثانية (١٢٧٢هـ/ ١٨ شباط/ فبراير ١٢٧٢هـ/ ١٨٥٦م)، الذي أعلن فيه المساواة بين جميع الأديان في الدولة العثمانية، ومنح المواطنين العثمانيين فرصاً متساوية في دخول المؤسسات التعليمية، والمساواة في المعاملة أمام القانون، إذ ألغى خط همايون النظام المَلّي ووضع مكانه سلطة الحكومة وقوانين مدنية^(٢٦) جرّت آثارها بتغيير نفوذ الذمي بشكل ملحوظ. وأيضاً، تمّ إصدار القانون التجاري عام ١٢٦٦هـ/ ١٨٥٠م، وهي محكمة تنظر في القضايا التجارية والدستور الجديد، وكذلك إصدار مجلة الأحكام العدلية (١٢٨٥هـ/ ١٨٦٩م)، كما صدر قانون التمليك للأجانب وغيرها من الإصلاحات^(٢٧).

وهذا يعني كثرة الاختراقات الأجنبية للسيادة العثمانية منذ نهايات القرن ١٢هـ/ ١٨م، التي شوّهت كثيراً في النظام العام العثماني وفي النظام المَلّي، وغيّرت في مفاهيمه ومرتكزاته بناءً على مركزية الحضارة الغربية، كمحاولة لفرض سيطرتها على الثقافة العربية الإسلامية، وإثارة الأقليات الدينية، متزامناً مع قوتها السياسية والاقتصادية. فقد مكّنتها من خلق صيغ مزدوجة ضمناً في الأنظمة العثمانية المتعددة والمتنوّعة، نتيجة تأثيرات البيئة الجغرافية والنماذج الإصلاحية الأوروبية^(٢٨).

وقد طرأ تحول على نظام الملة العثماني في المعاملة الإثنية داخل الدولة العثمانية، إذ كان له انعكاساته الاقتصادية والاجتماعية على سكان القدس، فأصبحت المعاملة الإثنية الجديدة كأحد التشكيلات الاجتماعية، والإدارية، والاقتصادية، المفروضة

(٢٥) المصدر نفسه، ص ١٩٥.

(٢٦) عصام نصار، «حكم تركيا الفتاة: دراسة في ضوء مصادر عملية»، ترجمة سميح حمودة، حوليات القدس، السنة ٩، العدد ١٢ (٢٠١١)، ص ٨.

(٢٧) محمد فريد بك المحامي، تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق إحسان حتي (بيروت: دار النفائس، ١٩٨١)، ص ٥٤٦-٥٤٨.

(٢٨) سيار الجميل، «الإدارة العثمانية اللامركزية ونظامها في الولايات العربية: دراسة مقارنة للأنماط الإقليمية في تاريخ الوطن العربي الحديث خلال القرن ١٨ الميلادي، الحياة الإدارية التي تبرز القوميات ودور الأقليات في الولايات العربية أثناء العهد العثماني»، ورقة قُدّمت إلى: أعمال المؤتمر العالمي الرابع للدراسات العثمانية، مجمع ومراجعة عبد الجليل التميمي (زغوان: مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، ١٩٩٢)، ص ١٢٥.

على الدولة والمجتمع، والدور الذي أدته الدبلوماسية الأجنبية في ربط كل المقومات، التي تمتلكها الإثنية اليهودية الدينية، بمصالح الدول الأجنبية، فزادت من قوة الطوائف اليهودية في القدس الاقتصادية، والاجتماعية، إذ ارتبطت بشكل مباشر بتزايد الحماية الأجنبية^(٢٩) على يهود القدس، وظهرت نتائجها عربياً منذ بدايات القرن ١٤هـ / ٢٠م.

ومع تقدم الفترة التي تناولتها الدراسة، بدأت تزايد أهمية طائفة سكناج القدس، الذين لم يكتفوا بعمليات الشراء المقتنة، بل أخذوا يطالبون بتسليمية القدس الشريف بتاريخ ١٢٥٣هـ / ١٨٣٧م، بمنحهم مزيداً من الصلاحيات في جميع أمور البيع والشراء^(٣٠). وهذا ما سنراه في بنية هذا الفصل.

ثانياً: ملكية يهود القدس

قننت إدارة الحكم المصري من عمليات البيع والشراء لطائفة اليهود في القدس الشريف، وهذا واضح من رد مجلس متسلمية القدس الشريف في عام ١٢٥٣هـ / ١٨٣٧م على طلب طائفة السكناج بحرية البيع والتجارة بـ «أن هذا ما سبق لها أمثال، وبالوجه الشرعي أيضاً، غير مساعد للمستأمنين المذكورين في جميع ما يستدعون»^(٣١).

ومع ذلك، فقد تتبع الباحث بعض حجج البيع والشراء الخاصة بيهود القدس، وبالذات يهود السكناج، حيث بدأ يهود السكناج في عمليات الشراء بشكل لاف منذ عام ١٢٤٩هـ / ١٨٣٣م، أي قبل تاريخ المعروض الذي قدمه السكناج بنحو أربعة أعوام، كدليل على أن ما اشتروه غير كافٍ، ويرغبون في مزيد من عمليات الشراء.

وحفاظاً على سيطرة السلطة العثمانية المباشرة على ريعها الاقتصادي من الأراضي، وعدم مخالفتها للأعراف التي ورثتها الدولة عن أسلافها، لم تسمح للأجانب بحق التملك، إلا بعد عهد التنظيمات وصدور قانون الأراضي ١٢٧٣هـ / ١٨٥٧م^(٣٢)،

Charles Issawi, «The Transformation of the Economic Position of the Millets in the Nineteenth (٢٩) Century.» in: Benjamin Braude and Bernard Lewis, eds., *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society* (New Yorks: Holmes and Meier Publishers, 1982), p. 273.

(٣٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٤ صفر ١٢٥٣هـ / ٣٠ أيار/ مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦.

(٣١) السجل نفسه، ص ٩٦.

(٣٢) ألكزاندر شولس، محولات جنورية في فلسطين، ١٨٥٦ - ١٨٨٢م، ترجمة كامل العسلي، ط ٢ (عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٩٣)، ص ١٣٣ - ١٣٤.

وقانون تمليك الأجانب في عام ١٢٨٤هـ/ ١٨٦٧م، الذي فتح الباب على مصراعيه لتملك الأجانب في الأملاك العثمانية بحق البيع والشراء^(٣٣).

تنقسم أراضي الدولة العثمانية في جميع ولاياتها إلى قسمين: الأول الإقطاعات الخاصة، والزعامات، والتمارات، والثاني الأراضي التي تُعطى للملتزم، لقاء مبلغ من المال يدفعه سنوياً جراء التزامه بأداء واجباته تجاه الدولة وقت السلم ووقت الحرب. واستمر هذا النظام قائماً في كل الولايات العثمانية حتى أصبحت مهام الملتزم بيد والي الشام، ومنه إلى السناجق التابعة له^(٣٤). فذكرت حجة شرعية عام ١٢٤٧هـ/ ١٨٣١م أن عدد تيمارات القدس الشريف تبلغ ٨٢ تيماراً، ويذهب جميع محصولها وربيعها إلى جانب الخزينة العامرة الملوكية، على شكل مصروفات لمعارف العساكر المنصورة المحمدية، التي أوردت مع المرسوم دفترأ يضم أسماء التيمارات في سنجق القدس الشريف^(٣٥).

وأما في عهد محمد علي، في فترة حكمه لبلاد الشام، فقد ألغى نظامي التيمار والالتزام، واستحدثت الجريدة لتسجيل حدود الأراضي سنة ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، إذ اقتصت بضبط مساحات الأراضي، وإحصاء القرى الخربة والعمل على استصلاحها^(٣٦).

١- البيع والشراء وأملاك اليهود

لم يكن ملحوظاً قبل نهايات أربعينيات القرن ١٣هـ/ ١٩م اشتغال اليهود بالزراعة، واعتمادهم عليها في حياتهم الاقتصادية كأسلوب يعتاشون منه. وهذا ما أفادت به السجلات الشرعية التي دلت على قلة حجج ملكيات الأراضي الزراعية والحواكير التي يمتلكها يهود القدس بمختلف أنواعها، ومنها: البستان، والكرم، والحاكورة، والمزرعة، علماً أنها أوردت بعض حجج البيوع التي تخص يهود القدس في العقارات، ودور السكن والبيوت، وحجج دور الإيجار لسكن اليهود والرهن.

ولم يكن لليهود العثمانيين (طائفة اليهود) في القدس الشريف أطماع استيطانية قبل ثلاثينيات القرن ١٣هـ/ ١٩م، والشاهد قلة الأراضي الجارية في ملكهم، وقلة

(٣٣) إبراهيم الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/ ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار (الجامعة الأردنية)، السنة ٢، العدد ٢ (٢٠٠٨)، ص ١١٩ - ١٢٠.

(٣٤) هند أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢ - ١٣٣٧هـ/ ١٥١٦ - ١٩١٨م (عنان: اللجنة العليا لكتابة تاريخ الأردن، ٢٠٠٠)، ص ٢٧٢.

(٣٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ٢، ١٢٤٧هـ/ ١٨٣١م، ص ٧١.

(٣٦) أبو الشعر، المصدر نفسه، ص ٢٧٣.

إقبالهم على شراء الأراضي الزراعية قبل هذا التاريخ، وخاصة أن أغلب اليهود يسكنون في مراكز المدن^(٣٧) الفلسطينية^(٣٨)، فهم يعتمدون في معاشهم على المساعدات المالية القادمة من الدول الأجنبية، وممارسة بعض الأعمال المهنية والحرف الصناعية. لذا لم يكن اعتمادهم بالأساس على الزراعة، حيث بدأ اهتمامهم بممارسة العمل الزراعي بعد أربعينيات القرن ١٣هـ/١٩م، كما أشرنا سابقاً.

ولم تقتصر عمليات البيع ليهود القدس داخل حارة اليهود فقط، بل تجاوزتها إلى مناطق مجاورة خارج حارتهم، إلى حارات ومحلات مجاورة، مثل: محلة الريشة، ومحلة الشرف، التي تركز فيها الوجود اليهودي منذ القرن ١٠هـ/١٦م. وبعد ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م بدأ يظهر الاهتمام اليهودي في محلات غير المحلات المعروفة عنهم في القدس الشريف، وتركزت بشكل أساسي خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في محلة باب حطة، وخط باب حطة^(٣٩)، اللذين أشارت إليهما سبع حجج شرعية بين عامي ١٢٤٩ - ١٢٥١هـ/ ١٨٣٣ - ١٨٣٦م^(٤٠)، وهما القريبان من سور الحرم القدسي من جهة الشمال، وكذلك خط مرزبان^(٤١) القريب من محلة باب القطنين وحارة الجوالدة من جهة الشمال البعيد من محلة اليهود^(٤٢)، بمعنى أن اليهود حرصوا على التملك في المنطقة القريبة من الحرم المقدسي، وهي المنطقة التي يقع فيها حائط البراق، التي لهم فيها اعتقاد بالموروث الديني^(٤٣). وزاد توسع اليهود وترسخ فكرة الاستيطان في حارات أخرى بعد تاريخ الفترة التي تناولتها الدراسة كحارة باب العمود، بحسب ما جاء في

-
- (٣٧) يعقوب لاندوا، تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ١٥١٧ - ١٩١٤م، ترجمة جمال أحمد الرفاعي وأحمد عبد اللطيف حامد؛ تقديم ومراجعة محمد خليفة حسن (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠)، ص ١٦٠.
- (٣٨) انظر الجدول الرقم (٣-١) أملاك اليهود في الأراضي الزراعية، والجدول الرقم (٣-٢) حركة شراء مساكن وبيوت اليهود، والجدول الرقم (م-١) عن الملك والإيجار في الملحق الأول في نهاية هذا الكتاب.
- (٣٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٤، ١٩ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ/ ٥ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١١٣ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، أواسط محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، ١٥ شوال ١٢٥٠هـ/ ١٤ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٨٠؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧ - ٩٨.
- (٤٠) انظر: الجدول الرقم (٣-٢) عن حركة شراء يهود القدس.
- (٤١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٢٠ ربيع الأول ١٢٣٧هـ/ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢١م، ص ١٣٣.
- (٤٢) انظر خارطة المحلات والحارات والخطوط والأزقة، في البحث الثاني عن محلة اليهود في الفصل الثاني من هذا الكتاب.
- (٤٣) الربابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية ١٥١٦م - ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م»، ص ١١٤.

حجة شراء شرعية لـ إبراهيم هارون اليهودي المستوطن في القدس تبعة دولة فرنسا...
جميع الدار... القائمة البناء بمحلة الواد بخط أمام السلطان...»^(٤٤).

وقد أثبتت السجلات الشرعية أن معظم حالات الشراء الخاصة بيهود السكناج اقتصرت تقريباً على محلة باب حطة وخط باب حطة، الأمر الذي يدفعنا إلى طرح تساؤل: لماذا أقبل يهود السكناج على الشراء في محلة باب حطة وخطها؟ وما هو القصد من طلب السكناج المقدم إلى مجلس الشرع ومتسلمية القدس من أجل الاستئذان والسماح لهم بممارسة كل أشكال التجارة وأمور البيع والشراء، الذي رفضه مجلس الشرع، وكذلك الإدارة المصرية، ولم يسمح لهم بممارسة إلا ما هو مسموح للتجار الأجانب، كما هو متعارف عليه في السابق، مع العلم أن الأمر الآن لن يخرج عن هذا الواقع؟

وقد ارتبطت عملية شراء يهود السكناج لدور السكن في باب حطة بسياق الانفتاح الإداري وشكل الحكم في الإدارة المصرية، المختلف عما كان عليه الأمر أيام الحكم العثماني للقدس قبل مجيء الحكم المصري إليها، إضافة إلى تزايد تدخل قوة الدبلوماسية الأجنبية (الامتيازات وقوانين الحماية وإنشاء القنصليات) في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية، وارتباط المصالح الأجنبية بمصالح اليهود في القدس، أو بسبب قداسة باب حطة، ومخالفة اليهود أمر الله ونيبه موسى (ﷺ)، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاذْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤٥).

اختلف اللغويون والمفسرون على قصد الله بالقرية والباب وحطة، حيث اتفق جمهور المفسرين على أن القرية هي بيت المقدس، وقيل عند البعض إنها من قرى الشام. والباب الذي أمروا بدخوله هو باب في بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطة، وقيل هو باب القبة التي كان يصلي إليها موسى وبنو إسرائيل الذين أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى الباب شكراً لله وتواضعاً، ولا يفيد السجود هنا معنى السجود الحقيقي بوضع الجبهة على الأرض، لأنه لا يمكن الدخول والسجود في الوقت ذاته من باب ضيق، كما وصف، وإنما هو استجابة

(٤٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٥٩، شعبان ١٢٨٩هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٧٢م، ص ٤٦٣ نقلاً عن: المصدر نفسه، ص ١١٨-١١٩.
(٤٥) القرآن الكريم، «سورة البقرة»، الآية ٥٨.

للأمر الإلهي. وحطة معناها أخطط عنا ذنوبنا، أو أغفر لنا خطايانا، وحرفها اليهود إلى حنطة من باب الاستهزاء^(٤٦).

كانت معاملات اليهود في البيع والشراء قبل عام ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م الهادفة إلى تملك الأراضي والعقارات محدودة ومألوفة، لكن بعد الحكم المصري للقدس، وارتفاع ضغوط الدبلوماسية الأجنبية على الدولة العثمانية، تزايد بشكل واضح إقبال اليهود على شراء العقارات، وهو ما لاحظته متسلمية القدس والإدارة المصرية، من خلال المعروض الذي قدمه وكيل طائفة السكناج لمتسلم القدس، يطلب فيه منح اليهود الأجانب حرية البيع والشراء^(٤٧)، والترخيص لهم بشراء الأملاك والأراضي الزراعية، وجميع أمور البيع والشراء بمختلف أنواعها، حتى يتمكنوا من الشراء بحرية مطلقة من دون قيد أو شرط، وبضمانة من الإدارة المصرية ومتسلمية القدس، وهذا حصل كله قبل صدور قانون حرية الامتلاك للأجانب عام ١٢٨٤هـ/ ١٨٦٧م.

وجاء نصّ مرسوم وكيل طائفة السكناج بتاريخ ١٢٥٣هـ/ ١٨٣٧م كما يلي: «افتخار الأماجد الكرام، ذوي الاحترام، ولدنا العزيز مصطفى آغا السعيد، متسلم القدس الشريف حالياً، إنه بهذه الاثنا [الأثناء]، ورد لنا تحرير من جناب محبنا مير اللوى [اللواء] بحري بك، ومن طيه جرنال وارد من مجلس القدس الشريف، والجرنال المرقوم، مبيّن على معروض متقدم للمجلس من وكيل طائفة [طائفة] السكناج بالقدس الشريف، بقصد الإعلام، بأنه هل يترخص لهم بمشترى الأملاك، وأراض للزراعة، وتعاطي الحرث والزرع، وتعاطي البيع والشرا [الشراء]، وبيع الأغنام والأبقار، وتعاطي مصابن، ومعاصر بناء [وبناء المعاصر]، يدفعوا المرتب للميري مثل الرعايا. هذا مضمون استعلامهم، وفهمنا كيفية جواب المجلس، بأن هذا ما سبق لها أمثال، وبالوجه الشرعي أيضاً، غير مساعد للمستأمنين المذكورين في جميع ما يستدعون، حيث أراضي تلك الديار دموية (...) لا يوافق حكم الشريعة، ما عدا تعاطي البيع والشرا [الشراء] بالتجارة الذي يجلبوها من بلادهم من أنواع التجارة حكم أمثالهم الذميين في السوق، بأن هذه أعمال يتعاطوها الآن، فما أحد يمانعهم [يمنعهم] بها. هذه ملخص مجاوبة

(٤٦) انظر: محمد بن علي بن الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، حققه وخرّج أحاديثه عبد الرحمن عميرة؛ وضع فهرسه وشارك في تخريج أحاديثه لجنة التحقيق والبحث العلمي (القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩٤)، ص ١٩٧ - ١٩٩.

(٤٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٤ صفر ١٢٥٣هـ/ ٣٠ أيار/ مايو ١٨٣٧م،

المجلس المبسوط بصورة المذاكرة المرقومة، وهذه المجاوبة من المجلس فهي بالحق والطريقة والمجاوبة لهم بذلك البيع والشرا [الشراء]، بالسوق قياس أمثالهم الذميين، فهذا ليس لهم معارضة به، فيلزم والحالة هذه، افادة مجلس القدس بذلك، لكي يكون معلوما عند حضرت أرباب المجلس أن جوابهم بذلك بمحلله، مختوم بختم الاعتماد، ٢٤/٥٣ من مصر^(٤٨).

بالنظر إلى موضوع الحجّة، نجد مسوّغات موضوعية لطلّب طائفة السكناج التعاطي في جميع أمور البيع والشراء، وخاصة أنه لم يكن مسموحاً لليهود الأجانب (من خارج رعايا الدولة العثمانية)، الذين سمّوا بالمستأمنين، شراء الأراضي الزراعية والحرق والزراعة «بأن هذا ما سبق لها أمثال»^(٤٩)، التي تتقاطع مسياتها مع خضوع اليهود في القدس الشريف للحماية الأجنبية، وربطهم بمصالح هذه الدول، ودعوة السير بالمرستون (Palmerston) للسلطات العثمانية بالسماح لليهود بتعاطي كافة أمور البيع والشراء، وبالأخصّ الزراعة وشراء الأراضي الزراعية.

ذكر العارف قبل هذا التاريخ عام ١٢٥٢هـ/ ١٨٣٦م أن السير موسى حايم مونتفيوري (Haim Montefiore)، أحد كبار اليهود الإنكليز، ذكر في مذكراته أنه «حاول إقناع إبراهيم باشا وأبيه محمد علي أن يؤجّرا أرضاً مساحتها خمسون فداناً وماتتي قرية من قرى فلسطين لخمسين عاماً»^(٥٠)، الأمر الذي يدل على قناعة البريطانيين بتوافق المصالح البريطانية مع اليهود في حلّ المسألة اليهودية، التي بدأت تظهر بوادر حلها على حساب العرب جميعاً، وأهل فلسطين والقدس خاصة.

وتؤشر الحجّة إلى مقدار الحرية والسماحة التي منحت لغير المسلمين من كل الطوائف والأديان «مبيناً» على معروض متقدم للمجلس من وكيل طايفة [طائفة] السكناج بالقدس الشريف، بقصد الإعلام بأنه هل يترخص لهم بمشترى الأملاك... مثل الرعايا»^(٥١). وهذا ما لاحظته الباحث في حجج السجلات الشرعية، من حادثة الاعتداء على المسجد الأقصى^(٥٢)، وتنامي علاقات الكراهية والأحقاد بين المسلمين واليهود في

(٤٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٤ صفر ١٢٥٣هـ/ ٣٠ أيار/ مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦.

(٤٩) السجل نفسه، ص ٩٦.

(٥٠) عارف العارف، تاريخ القدس، ط ٢ (القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٤)، ص ١١٦-١١٧.

(٥١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٤ صفر ١٢٥٣هـ/ ٣٠ أيار/ مايو ١٨٣٧م، ص ٩٦.

(٥٢) انظر الفصل الثاني من هذا الكتاب.

القدس والولايات العربية كافة، جراء إجراءات الإدارة المصرية، وطلب السكناج تعاطي جميع أمور البيع والشراء.

كما أكد ردّ مجلس القدس الشريف والحاكم الشرعي الذي وافق عليه محمد علي باشا بعدم السماح لليهود الأجانب بتعاطي جميع أمور البيع والشراء غير ما هو مسموح به للأجنبي سابقاً، وحالهم حال بقية الأجانب من خارج رعايا الدولة العثمانية التي لم تسمح لهم سابقاً، ولا الآن، بتوسيع حركة بيعهم وشرائهم المخالفة للحكم الشرعي، وبحسب ما جرت عليه العادة في الأعراف العثمانية: «لا يوافق حكم الشريعة، ما عدا تعاطي البيع والشرا [الشراء] بالتجارة الذي يجلبوها [يجلبونها] من بلادهم من أنواع التجارة حكم أمثالهم الذميين في السوق، بأن هذه أعمال يتعاطوها [يتعاطونها] الآن»^(٥٣)، وتعطينا الانطباع الأكيد أن الإدارتين المصرية والعثمانية كانتا تعلمان تماماً المخطط البريطاني واليهودي، ومخاطر الموافقة على مثل هذا الطلب، بتوسيع حرية تملك الأجانب، بالذات اليهودي، في أمور البيع والشراء داخل القدس، وهو ما أكدته رفض السلطات العثمانية عروض بالمرستون، وكذلك الإدارة المصرية رفضت طلب يهود السكناج في القدس الشريف، حيث أشارت مكتبة بتاريخ ١٩ محرم ١٢٥٣هـ/ ٢٥ نيسان/ أبريل ١٨٣٧م، من محمد علي باشا إلى قاضي القدس محمد شريف، أنه «لا يسمح ببيع الأراضي في القدس ونواحيها إلى اليهود الأجانب، نظراً لعدم وجود مسوغ شرعي لهذا العمل»^(٥٤).

ومع نهاية الإدارة المصرية في القدس، تراجع موقفها عن عدم السماح لليهود السكناج في استملاك الأراضي الزراعية، حيث ذكرت مراسلة من أحمد ذدادار، متسلم القدس بتاريخ ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، رأي مجلس شورى القدس وقاضي القدس بالسماح لليهود السكناج بشراء الأراضي في القدس^(٥٥)، الذي تزامن مع استعداد الباب العالي لاستعادة القدس من الإدارة المصرية، وتزايد ضغوط القناصل على محمد علي باشا، بالخضوع لمطالبهم.

(٥٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ٢، أوائل ذي القعدة ١٢١٩هـ/ أوائل شباط/ فبراير ١٨٠٥م، ص ٧-٨؛ ٢٧ محرم ١٢٥٣هـ/ ٣ أيار/ مايو ١٨٣٧م، محظفة عابدين ٢٥٥، الرقم ٢٦. انظر: أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير، ٤ مج (بيروت: المطبعة الأميركانية، ١٩٤٠-١٩٥٢)، مج ٣، ص ٢٢٦-٢٢٨.

(٥٤) ١٩ محرم ١٢٥٣هـ/ ٢٥ نيسان/ أبريل ١٨٣٧م، محظفة عابدين، دفتر ٢١٤، الرقم ٩٨. انظر: رستم، المصدر نفسه، ص ٢٣٠.

(٥٥) ٨ ربيع الثاني ١٢٥٥هـ/ ٢١ حزيران/ يونيو ١٩٣٩م، محظفة عابدين ٢٥٧، الرقم ١٤٥. انظر: رستم، المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢٣.

أ- الأراضي (البساتين والحواكير)

أشارت سجلات القدس إلى أن ملكية اليهود للحواكير والبساتين كانت قليلة ونادرة، ف جاء ذكر بعضها من قبيل التحديد وتعيين العقار أو الملك، ليصبح معروفاً لدى الأطراف المعنية به، كالبائع والمشتري، وفي دعاوى النزاع، وغيرها من أنواع الحجج الشرعية التي أوردتها السجلات. ويقصد تثبيت الحقوق، والحفاظ على واردات الدولة، وضبط نفقاتها، بحسب المتحصّل لديها أو ما يمكن تحصيله.

(١) الحواكير

الحواكير، ومفردها حاكورة، هي عبارة عن لواحق ملتصقة بدور السكن، ذات مساحات صغيرة، تزرع بأنواع من الأشجار المثمرة، مثل: الزيتون، والرمان، والليمون، واللوز، والبرتقال، وغيرها من صنوف الأشجار، ولا يمكن اعتبارها أراضي ذات مردود اقتصادي كبير، لمحدودية المساحة وضعف إنتاجها بشكله الاقتصادي، وهي لا تكفي سوى سدّ حاجة أهل الدار، لأن زراعتها ليست بقصد البيع والربح^(٥٦)، إضافة إلى ما تضيفه من طابع جمالي وأريحية للنفس، خاصة مع وجود الريف والأراضي الزراعية خارج المدن.

وقد سجلت حجة شراء شرعية بتاريخ ١٢١٩هـ / ١٨٠٥م لعبد الله بن قاسم مصطفى من بايعه رمضان القضماني، الوكيل الشرعي من قبل ابن عمه عبد الله بن مصطفى القضماني، الدكان الذي اشتراها، والواقع في القدس الشريف، أنه يقع أمام باب حاكورة اليهود^(٥٧)، ولم تفصل الحجة هذه الحاكورة ومن يملكها، بل الداعي إلى ذكرها كان من قبيل تحديد الدكان المبيعة.

ووردت في حجة أخرى الإشارة نفسها، حيث ذكرت حجة وقف شرعية بتاريخ ١٢٢٩هـ / ١٨١٣م، لحسين بك، أنه أوقف جميع الدار القائمة البناء في القدس الشريف، المشهورة بدار وقف اليهود، والمعروفة باسم دار خديجة، والتي يحدها من الغرب

(٥٦) أبو الشعر، تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ / ١٥١٦-١٩١٨م، ص ٢٨٤.
(٥٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ٢، أوائل ذي القعدة ١٢١٩هـ / أوائل شباط / فبراير ١٨٠٥م، ص ٧-٨.

حاكورة اليهود^(٥٨)، وقد اقتصر فيها حجة الوقف على ذكر ملكية اليهود للحاكورة، ولم تزد على ذلك.

والظاهر أن مسألة الملكية للحواكير في عموم المنطقة والقدس الشريف معروفة ومنتشرة في القدس بين أملاك المسلمين أكثر منها بين أملاك اليهود، حيث دلّت الحجج الشرعية على ملكية نادرة للحواكير من قبل يهود القدس، وتؤشر ندرتها إلى ما ذهب إليه الباحث عن قلة ملكيتهم لدور السكن، خاصة قبل الحكم المصري للقدس، لأن الحواكير تعتبر لواحق تتبع دور السكن في الغالب.

(٢) الأراضي الزراعية

أما عن ملكية اليهود للأراضي الزراعية، فقد أشارت حجة شراء شرعية بتاريخ ١٢٣٢هـ/١٨١٧م إلى أرض لليهود، والمشار إليه في الحجة هو «الحاج يوسف (...). المتولي على أولاد المرحوم الحاج عساف الوعري بمالهم أنفسهم دون مال غيرهم سوية بينهم من السيد خليل ابن المرحوم إسماعيل المغربي الوكيل عن قبل أمه بهجة المخدرات السيدة طرفنده بنت حسن آغا...، وذلك جميع الحصة الشايعة [الشائعة] وقدرها ثلاثة قراريط ونصف وربع قيراط، من أصل كامل أربعة وعشرين قيراط [قيراطاً] في جميع غراس الزيتون القاييم [القائم] أصوله بأرض اليهود، الكاينة [الكاينة] بواد [بوادي] الجوز، ظاهر القدس الشريف...»^(٥٩).

وحدّدت حجة بتاريخ ١٢٤١هـ/١٨٢٥م إسقاط حق المزارعة بحق كل من سلامة (...). وصالح العدل، ومصطفى زيادة، وحمودة صبيح، وعبد الجواد العباسي، وبقية أهالي قرية سلوان، وأسقطوا حقهم في جميع مزارعة الأرض الكاينة [الكائنة] ظاهر مدينة القدس، الواقعة بأرض سلوان، المعروفة الصلوخية [بالصلوخية]، يحدّها... ومن الشرق أرض بيد اليهود...»^(٦٠).

ويبيّن حجة وقف بتاريخ ١٢٤٢هـ/١٨٢٦م، وفتتها السيدة أمونه بنت [الصُر] تاج الدين آغا الجاعوني، في ما تملكه وجاري في ملكها لثماني حجج شرعية، ومن بينها

(٥٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، وأخر محرّم ١٢٢٩هـ/كانون الأول/ديسمبر ١٨١٣م، ص ٦٢-٦٣.
(٥٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ١، أوائل جمادى الأولى ١٢٣٢هـ/آذار/مارس ١٨١٧م، ص ٨٠.
(٦٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٠، رقم الحجة ٢، ١٢٤١هـ/١٨٢٥م، ص ٩٨.

إيقافها للحجة السابعة، وقدرها أربعة قراريط في جميع غراس كرم يهودية الواقع في ظاهر القدس الشريف من الجهة الشمالية^(٦١).

ومن الملكيات التي اشتراها اليهود وبيعت لهم بيعاً، حجة شراء بتاريخ ١٢٥١هـ/ ١٨٣٥م: «اشترى الذمي أبرام إليه ولد الذمي بخور إليه اليهودي، بماله لنفسه دون مال غيره، من صبح بن أحمد (...)، من أهالي قرية صوبا^(٦٢)، الحاضر معه بالمجلس الشرعي، فباعه بيعاً باتاً له، وجار في ملكه، وطلق حيازته الشرعية، وأيل [وأل] إليه إرثاً من والده المرقوم، ويده واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع البات، وذلك جميع البستان تحت قرية عين صوبا، المشتمل على سبعة [سبع] أشجار برتقالات [برتقال]، وشجرة ليمون [وثلاث أشجار نرنج]. يحدد قبلة بستان إبراهيم الدجاني، وشرقاً بستان عبد الله مصلح، وشمالاً بستان محمد (...)، وغرباً بستان جاد الله اسمعيل [اسماعيل]، بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه، وجدره، ومنفعة، وما عرف به ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً، بيعاً، باتاً، صحيحاً، شرعياً، وشرا [وشراء] لازماً، معتبراً، مرعياً لا غبن فيه، ولا فساد يعتريه، مشمل على الإيجاب والقبول، وشروط الصحة واللزوم بثمان قدرة وبيانه ثلثماية [ثلاث مائة] غرش أسدي، ثمنناً حالاً، مقبوضاً بيد البائع [البائع] المرقوم من يد المشتري المرسوم، حسب اعترافه بقبض ذلك المبلغ القبض الشرعي، وصدر عقد البيع البات بينهما في ذلك كله، بإيجاب وقبول، وتسليم وتسليم، صحيحات [صحيحان] شرعيات [شرعيان] [فضمانه] من ذلك كله من درك وتبعية، فضمانه لازم، حيث يجب شرعاً، ثم أشهد البائع [البائع] على نفسه، أنه ابرا [أبرا] ذمة المشتري الموسوم من دعوى الغبن الفاحش مع الإقرار البراه [البراءة] العامة الشرعية، تحريراً في أواسط شعبان سنة إحدى وخمسين ومائتين [ومائتين] وألف. كاتبه السيد عبد الرحمن الشهابي^(٦٣).

(٦١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ١، أواخر صفر ١٢٤٢هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٦م، ص ٧١-٧٢.

(٦٢) تقع قرية صوبا إلى الغرب من مدينة القدس، ومن أراضيها الحلة والحريقة. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٣، رقم الحجة ٣، ٢٦ شوال ١٠١٠هـ/ ١١ نيسان/ أبريل ١٦٠٢م، ص ١٨٣، نقلاً عن: غالب عبد أحمد عريبات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي»، إشراف تيسير خليل الزواهره (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، ص ١٥.

(٦٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، ١٥ شعبان ١٢٥١هـ/ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٥م، ص ١٤.

يبين الجدول الرقم (٣-١) تنوع عدد ما امتلكه اليهود من الأراضي الزراعية ما بين الحاكورة والبستان والكرم، وعددها ١٣، وأغلب أنواعها الحاكورة، حيث امتلك اليهود ٨ حواكير، اثنتان منها ليهود السكناج، والباقي ليهود القدس.

وقد توزعت أماكن هذه الأراضي، فمنها ما كان في محلة اليهود، وقرية سلوان من قرى لواء القدس، ووادي الجوز^(٦٤)، وقرية صوبا، ومحلة باب حطة التي اشترى فيها يهود السكناج. وهذا دليل يؤكد حالات الشراء التي قام بها اليهود في محلة باب حطة، حيث أشار الجدول الرقم (٣-١) إلى ملكية اليهود لأراضي زراعية في محلة باب حطة ٣ مرات، اثنتان منها ليهود السكناج، وأخرى ليهود القدس.

الجدول الرقم (٣-١)

أماكن اليهود في الأراضي الزراعية

الرقم	نوع الملكية	الموقع	المساحة	المصدر
١	حاكورة اليهود	محلة اليهود	لا يوجد	س ش ٢٨٥، ح ٢، ١٥ صفر ١٢١٥هـ/ ٨ تموز/ يوليو ١٨٠٠م، ص ١١-١٢.
٢	حاكورة اليهود	قرية من وقف الصخرة المشرفة	لا يوجد	س ش ٢٨٧، ح ٢، أوائل ذي القعدة ١٢١٩هـ/ أوائل شباط/ فبراير ١٨٠٥م، ص ٧-٨.
٣	حاكورة أساف اليهودي	خط باب حطة		س ش ٢٨٧، ح ١، أواخر محرم ١٢٢٠هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٠٥م، ص ١٧.
٤	حاكورة اليهود	محلة اليهود	لا يوجد	س ش ٢٩٧، ح ٣، أواخر ١٢٢٩هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨١٤م، ص ٦٢-٦٣.

يتبع

(٦٤) وهو الوادي الذي يمتد من الشمال الشرقي لمدينة القدس إلى جنوبها. انظر: عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، ط ٥ (القدس: مطبعة المعارف، ١٩٩٩)، ص ٤٤١.

٥	أرض لليهود	وادي الجوز	٣ قرارات ونصف وربع القيراط	س ش ٣٠٠، ح ١، أوائل جمادى الأولى ١٢٣٢هـ/ آذار/ مارس ١٨١٧م، ص ٨٠.
٦	حاكورة اليهود			س ش ٣٠٤، ح ٦، غرة صفر ١٢٣٦هـ/ ٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٠م، ص ٣٩-٤٠.
٧	أرض اليهود	قرية سلوان قرب الصلوخية	لا يوجد	س ش ٣١٠، ح ٢، [التاريخ غير مقروء] ١٢٤١هـ/ ١٨٢٥م، ص ٩٨.
٨	غراس كرم يهودية	الجهة الشمالية لظاهر القدس الشريف	٤ قرارات	س ش ٣١١، ح ١، أواخر صفر ١٢٤٢هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨٢٦م، ص ٧١-٧٢.
٩	حاكورة بيد اليهود			س ش ٣١٤، ح ٢، أواخر جمادى الثاني ١٢٤٦هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٠م، ص ١٠٩-١١٠.
١٠	حاكورة لحيم سنبلوس السكناجي	باب حطة	جميع الحاكور المشتملة على ثلاثة بيوت وتربة بجانب الدار	س ش ٣١٩، ح ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.
١١	بستان اليهودي ابرام إليه ولد بخور اليهودي	تحت قرية صوبا	لا يوجد	س ش ٣٢٠، ح ١، ١٥ شعبان ١٢٥١هـ/ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٥م، ص ١٤.
١٢	حاكورة الحاخم يوسف وبك راقع كونيت السكناجي اليهودي المسكوف	باب حطة		س ش ٣٢٠، ح ١، أوائل ذي القعدة ١٢٥١هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٦م، ص ٤٨.
١٣	كرم اليهودية في الأصل كرم الجراحية			س ش ٣٢١، ح ١، أواخر ربيع الأول ١٢٥٣هـ/ حزيران/ يونيو ١٨٣٧م، ص ١٠٢.

ب - البيوت (دور السكن والبيوت)

دلت السجلات الشرعية بعد عام ١٢٤٩هـ / ١٨٣٣م على تزايد حجج شراء يهود القدس، وخاصة من قبل يهود السكناج الذين أخذوا يقبلون على شراء البيوت ودور السكن، غير مقتصرين على محلة اليهود فقط، فوصلت معاملات الشراء إلى مناطق عدة في القدس خارج محلة اليهود وقريبة من سور الحرم القدسي، حسبما أشارت إليها السجلات الشرعية. ومن هذه المحلات والحارات والخطوط ما هو معروف سابقاً بأنها أماكن يتواجد فيها اليهود ويسكنون فيها، ومنها ما هو تطور جديد لم يكن معروفاً سابقاً عند اليهود، ولا عند سكان أهالي مدينة القدس، والقديم منها الذي ظل الاهتمام اليهودي قائماً بها حتى القرن ١٣هـ / ١٩م: محلة الريشة^(٦٥)، ومحلة الحيدارة^(٦٦)، ولكن الجديد من هذه المحلات والخطوط التي برز التوجه اليهودي الجديد إليها، والتي حرصوا فيها على أن تكون قريبة من المحلات والحارات التي يتواجد فيها اليهود، إضافة إلى ما ذكرنا سابقاً، هو: خط مرزبان^(٦٧)، ويقع في محلة باب القطنين^(٦٨)، وباب حطة^(٦٩)، وخط باب حطة^(٧٠)، واللافت بالأمر أن عمليات الشراء التي أوردتها السجلات الشرعية بعد عام ١٢٤٩هـ / ١٨٣٣م تركزت بيد طائفة يهود السكناج دون طائفة اليهود، حيث ظهرت هذه الفئة من اليهود، وتزايدت أهميتها المرعية بقوانين الحماية الأجنبية المميزة من طائفة اليهود من قبل الإنكليز والروس والنمساويين.

واقترنت عمليات الشراء على طائفة السكناج المصاحب لتمييز الدبلوماسية الأجنبية بين اليهود من أصول غربية، ومن أصول شرقية، حيث اعتبرت الدول

(٦٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٥، رقم الحجة ٣، ١٠ ذي القعدة ١٢٢٦هـ / ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١١م، ص ٤٩.

(٦٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ١، أواخر ذي القعدة ١٢٣١هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨١٦م، ص ٢١.

(٦٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٢٠ ربيع الأول ١٢٣٧هـ / ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٨٢١م، ص ١٣٣.

(٦٨) زقاق نافذ يعرف بزقاق ابن عبد العال، وزقاق غير نافذ يعرف بعقبة الكماج في باب القطنين. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٨٢، رقم الحجة ٢، ٤ محرم ١٠٠٩هـ / ١٦ تموز / يوليو ١٦٠٠م، ص ٩، نقلاً عن: عربيات، «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري / السابع عشر الميلادي»، ص ٣٣.

(٦٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ / شباط / فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

(٧٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٤، ١٩ ربيع الثاني ١٢٤٩هـ / ٥ أيلول / سبتمبر ١٨٣٣م، ص ١٣.

الأجنبية يهود السكناج من الغرب، وطائفة اليهود من الشرق، في حين اعتبرتهم الدولة العثمانية رعايا عثمانيين. لذا عهدت الدبلوماسية الأجنبية إلى التمييز بشكل الحماية بين اليهود في القدس، حيث أشارت كل الحجج الشرعية التي أوردت عمليات الشراء التي سجلت لصالح يهود السكناج، أنهم خاضعون للحماية الأجنبية، إلى درجة أنه لم تسجل حجة واحدة منها لأي سكناجي لا يخضع للحماية الأجنبية^(٧١)، حيث ذكرت حجة شراء شرعية بتاريخ ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٥م ما يلي: «اشترى كل واحد من داويه سعوين يوسف سورينه السكناجي من حماية الإنكليز وولف مثن أوس تندرأوس سورينه اليهودي السكناجي»^(٧٢)، وهو الأمر الذي يؤكد للباحث أن تركيز عمليات الشراء بيد يهود السكناج، لأنهم من أصول غربية، حيث توافر لديهم المال الكافي من جراء المساعدات المالية الأجنبية. لذا فإن السكناج يمتازون بالشراء، والاشتغال بالتجارة، والدعم القوي من الدول الأجنبية، خاصة الإنكليزية، وهو ما يدل على مدى الرعاية الإنكليزية ليهود السكناج في القدس كمشروع لتوطين اليهود في فلسطين، وهذا ما دلت عليه إجراءات كل من السير مونتيغوري، وبالمرستون. ولم تقتصر عمليات الشراء على يهود السكناج من حماية الإنكليز، وأيضاً السكناج من حماية المسكوف، حيث أوردت حجة شراء بتاريخ ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٤م يهودي سكناجي لدار مسلم: «لذمي إسرائيل ولد الذمي مردخاي (...). سورنيه اليهودي السكناجي من حماية المسكوف»^(٧٣).

وأشارت حجة أخرى بتاريخ ١٢٥٠هـ/ ١٨٣٥م إلى أنه «اشترى اليهودي حيم سنبلأوس السكناجي من حماية المسكوف، بماله لنفسه، دون مال غيره، من بايعه [بائعه] الحاج خليل صبحه السوسي ابن المرحوم محمد النابلسي، الحاضر معه بالمجلس الشرعي، فباعه يبعاً باتا ما هو له وجار في ملكه... وذلك جميع الدار القائمة [القائمة] البنا [البناء] بالقدس الشريف، الكاينة [الكائنة] بمحلة باب حطة بالقرب من الصلاحية، المشتملة على خمسة بيوت سفلية، ومطبخ، ومرتفقين، وصهريجين مأ [ماء] معدين لجمع مأ [ماء] الاشتيا [الشتاء]، وحوض به شجرة رمانه (...).

(٧١) انظر: الجدول الرقم (٣-٢) حركة شراء اليهود.

(٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/ شباط/ فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

(٧٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ١، محرم ١٢٥٠هـ/ أيار/ مايو ١٨٣٤م، ص ١١٥.

وحاكورة بها شجرة لوز، المشتملة على ثلاثة بيوت، وتربة بحد (بجانب) دار [الدار] المرقومة...»^(٧٤).

ولا يعني ذلك أن عمليات شراء العقارات (لدور السكن والبيوت)، اقتصر فقط خلال فترة الدراسة على طائفة يهود السكتاج دون طائفة يهود القدس، إلا أن الغريب هو ما أورده السجلات الشرعية من حجج عمليات الشراء والبيع لكلا الطائفتين، إذ إن معظم عمليات الشراء قبل الحكم المصري للقدس تركّزت بيد طائفة يهود القدس قبل عام ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م، وبعد هذا العام تركّزت بيد طائفة يهود السكتاج^(٧٥)، حيث ذكرت حجة شراء شرعية بتاريخ ١٢٣١هـ/١٨١٦م ما يلي: «اشترا [اشترى] اليهودي ازحاق [اسحاق] بني الاصطائولي [اشترى] من السيد يوسف آغا النمري، والسيد علي عز، الأصيل عن نفسه والوكيل عن زوجته السيدة خزرج بنت السيد علي عز، وعن غيرهم، بماله لنفسه، دون مال غيره، بيعاً باتاً ما لهم وجار في ملكهم، جميع الصهريج الخرب، الدائر العادم النفع، المملو بالأتربة، والإيوان، الإيوان اللطيف الراكب عليه، الكائن في سفلي دار المشتري من الجهة الشرقية سفلي دار البايح... الواقع بمحلة الحيادرة، التي كانت حاكورة خربة، وذلك جميع حقوق ذلك كله... مقابل مائة [مائة] غرش أسدي، مفصول عنه ما باعه السيد يوسف آغا ريع قيراط، مقابل غرش واحد ومصرية وثلاث مصرية، وما باعه السيد علي عز، ريع قيراط مقابل غرش أسدي واحد ومصرية وثلاث مصرية، وما باعه أيضاً وكالته عن زوجته خزرج عشرة قيراط مقابل إحدى وأربعين غرشاً أسدياً ونصف غرش أسدي وست [وستة] فضية وثلاث فضية، وما باعه الحاج محمد وكالته عن أمه فطومة وخالته أمونه ثلاثة عشر قيراط [قيراطاً] مقابل أربعة وخمسين غرشاً أسدياً وست [وستة] فضية وثلاث فضية، وما باعه وكالته عن ورثته، حمد عز ريع قيراط مقابل غرش واحد ومصرية وثلاث مصرية، وما باعه ورثة الحاج محسن ريع قيراط مقابل غرش واحد ومصرية وثلاث مصرية...»^(٧٦).

ودلت الحجج الشرعية على أن عمليات الشراء لدور السكن والبيوت لم تقتصر على اليهود الذكور من يهود القدس، ولكنها شملت اليهود الإناث أيضاً، حيث ذكرت

(٧٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٥٠هـ/شباط/فبراير ١٨٣٥م، ص ٩٧-٩٨.

(٧٥) لتفاصيل عمليات الشراء التي تركّزت بيد كلا الطائفتين، انظر: الجدول الرقم (٣-٢).

(٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ١، أواخر ذي القعدة ١٢٣١هـ/تشرين الأول/

أكتوبر ١٨١٦م، ص ٢١.

حجة شراء شرعية بتاريخ ١٢٥٥هـ / ١٨٣٩م ما يلي: «اشترت مريام اليهودية بنت أبرام اليهودي الأدرنلي زوجة اسيف الحكيم ولد بخور اليهودي، بمالها لنفسها دون مال غيرها، من بايعها [بائعها] السيد موسى ابن المرحوم السيد حسن زعتره... وذلك بجميع الخلو الشرعي المرصد وقف على جميع الدار، وقدره ألف غرش أسدي، القايمة [القائمة] البنا [البناء] بالقدس الكاينة [الكائنة] بساحة القلعة المنصورة من الجهة الشمالية الجارية (...) في وقف المرحوم السيد عثمان غصة...»^(٧٧).

ولتوضيح حركة الشراء لطوائف يهود القدس لدور السكن والبيوت، خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، سواء من طائفة اليهود أو من طائفة السكناج، يراجع الجدول الرقم (٣ - ٢).

نتبين من الجدول الرقم (٣ - ٢) الذي يمثل حركة شراء يهود القدس لدور السكن والبيوت، كما وردت في السجلات الشرعية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، وأوضحها الكشاف العام (الجدول الرقم (٢ - ١))، أن عمليات الشراء لم تقتصر على طائفة يهودية دون أخرى، سواء طائفة اليهود أو طائفة السكناج، كما شملت الأثني والذكر، ولكن اللافت للنظر أن كل عمليات البيع كانت من قبل المسلمين، واشترك فيها المتنفذون، كالحاكم الشرعي (قاضي محكمة القدس الشرعية) الحاج مصطفى عارف حجيج، والعمدة الأفاضل والسادات السيد يوسف أفندي الشهابي، والعامه أيضاً، ممن لا يحملون أية صفة وظيفية في متسلمية القدس، باستثناء حجتين شرعيتين حدثت فيهما عمليات البيع بين اليهود أنفسهم (انظر الرقمين المتسلسلين ٥ و ٦ في الجدول الرقم (٣ - ٢))، حيث باع الذمي حاييم سلمون سوي ولد روفایل اليهودي الإزمري داراً للسكن بتاريخ ١٢٣٨هـ / ١٨٢٢م لفخر ملته الذمي روفایل لبروخ بودة ياسف مطرد اليهودي، وباع أيضاً الحاخام يايليم ولد واون ولياش اليهودي داراً للسكن بتاريخ ١٢٤٦هـ / ١٨٣٠م للذمي الحاخام سمويل مضار ولد أفرام اليهودي المغربي.

ويمكن للباحث تقسيم عمليات الشراء ليهود القدس بحسب طوائفهم، كما هو موضح في الجدول الرقم (٣ - ٢) مع الحفاظ على التسلسل التاريخي للحجج الشرعية، كما جاءت في السجلات على النحو التالي: جاءت عمليات

(٧٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، ١٥ جمادى الأولى ١٢٥٥هـ / ٢٧ تموز/ يوليو ١٨٣٩م، ص ١٥.

الشراء الخاصة بطائفة اليهود بين عامي ١٢٢٦ و ١٢٤٩هـ/ ١٨١١ و ١٨٣٣م، التي بلغ فيها عدد حجج الشراء سبع حجج شرعية خلال ٢٢ عاماً، في حين بدأت عمليات الشراء الخاصة بطائفة السكناج خلال فترة الحكم المصري في عامي ١٢٥٠ - ١٢٥١هـ/ ١٨٣٤ - ١٨٣٦م، فقد سجلت السجلات الشرعية ست حجج شراء شرعية خلال عامين، وما ميّز المشتريين من السكناج أنهم خاضعون للحماية الأجنبية، سواء كانت الإنكليزية أو الروسية. وهو ما دلّت عليه الحجج الشرعية، على الرغم من محدودية عمليات شراء الملك ليهود السكناج خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، إذ إنها تركّزت بين عامي ١٢٤٩ - ١٢٥١هـ/ ١٨٣٤ - ١٨٣٦م، وهو ما يدل على تزايد أهمية طائفة السكناج في القدس أكثر من طائفة اليهود التي تراجعت مكانتها خلال فترة الحكم المصري، وتزايد اهتمام الدبلوماسية الأجنبية بتعهدها بحماية ورعاية يهود السكناج في القدس دون طائفة اليهود، حيث لم تُشر حجج الشراء إلى أي من طائفة اليهود الخاضعين تحت الحماية الأجنبية، الأمر الذي ترتب عليه زيادة الدعم المالي جراء المساعدات الأجنبية التي تعهدت بالحماية ليهود السكناج، والتي توافقت زمنياً مع توجهات السياسة الإنكليزية في محاولة توطين اليهود في القدس وفلسطين.

وكذلك يبيّن الجدول الرقم (٣ - ٢) قيمة دور السكن والبيوت التي اشتراها اليهود من مالكيها من المسلمين، وهي تؤشر إلى ارتفاع أثمانها خلال فترة الحكم المصري، حيث أصبحت قيمة العقار تتجاوز ١٠٠٠ غرش أسدي، وتصل أحياناً إلى مبلغ ٤ آلاف غرش أسدي، وخاصة إذا كان البيع بين اليهود أنفسهم، حيث أشارت إحدى حجج الشراء إلى قيمة الدار التي باعها فخر ملته الذمي روفایل اليهودي للذمي حايم اليهودي الإزمري بمبلغ ١٠ آلاف غرش أسدي^(٧٨).


ولم تكن هذه الأسعار معروفة لقيمة دور السكن قبل الحكم المصري للقدس، ولم تحظ بتزايد إقبال طائفة اليهود على عمليات الشراء، كما لم تكن مرعية بقوانين الحماية الأجنبية، كما هو عند يهود السكناج، حيث بلغت قيمتها ما يقرب من ٧٠٠ غرش أسدي. لذا، فإن ارتفاع أسعار الأملاك العقارية في القدس الشريف على اختلاف محلاتها وحواراتها وخطوطها وأزقتها، كانت مغرية للمسلمين بمن فيهم الأعيان

(٧٨) انظر، الرقم المتسلسل (٥) من الجدول الرقم (٣ - ٢) في هذا الكتاب.

والمتفقدون منهم في متسلمية القدس الشريف. وقد ذكر أرمسترونغ أن مدينة القدس منذ منتصف القرن ١٢هـ/ ١٨ عانت مأزقاً اقتصادياً متدهوراً وفقراً شديداً، الأمر الذي أدى إلى اندثار كثير من أوقاف المسلمين بسبب بيعها لغير المسلمين، ومنهم طائفة السكناج، كمحاولة من الحكام لتعويض خسائرها^(٧٩).

الشكل الرقم (٣ - ١)

مخطط هيولاني (كروكي) للدور التي اشتراها السكناج في محلة باب حطة وخط باب حطة



(٧٩) كارين أرمسترونغ، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد غناني (دمشق: سطور للنشر، ١٩٩٨)، ص ٥٥٣.

الجدول الرقم (٣-٢)

حركة شراء مساكن وبيوت اليهود

الرقم	الاطفي	الباع	النوع	الموقع	مقدار الحصة	الدين	المصدر
صفحات الشراء الخاصة بمائة يهود القدس							
١	الذي اليهودي يعوزر ولد نسيم ولد حفضر كزين	السيد خليل وأخوه الحاج صالح ولدا المرحوم السيد عمر الجاهزي والسيد عبد الحميد أفندي الجاهزي والركل عن زوجته خديجة	دار للسكن	محلة الرينة	لا يوجد	لا يوجد	س ش ١٩٩٥ ح ١٠٤٣ ذي القعدة ١٢٢٢هـ/١٢٢١ شم الثاني/ نوفمبر ١٨١١م ص ٤٩
٢	إسحاق بني الاصطائولي	السيد يوسف آغا النمري والسيد علي عز، الأصل عن نفسه والركل عن زوجته خوزج بنت السيد عمر عز	المصربح الخرب والأيوزان	محلية الحدادة	جميع الحصة	تفصيل كل منهم ١٠٠ غرض أسدي، غرض واحد ومصري وثلاثا مصرية، غرض أسدي ومصرية وثلاثا مصرية، ٤١ غرضا أسديا ونصف غرض، ٦ قفصات وثلاثا قفصية، ٥٤ قرضا أسديا و٦ قفصات وثلاثا مصرية واحد ومصرية وثلاثا مصرية	س ش ١٣٠٠ ح ١٠١ أواخر ذي القعدة ١٢٣١هـ/تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٦م ص ٢١
٣	اليهودي حاتم ولد إبراهيم اليهودي ياقرب الركل عن قبل والده شحادة	عمدة الأفاضل والسادات السيد يوسف أفندي الشهابي	٧ بيوت داخل دار للسكن	محلة الرينة	٤، ٥ قراها/ ٢٤ قراها	غير واضحة بالحصة	س ش ١٣٠٠ ح ٢٨٠٢ شبان ١٢هـ/١٢٣٢ تموز/ يوليو ١٨١٧م، ص ١٣٧-١٣٨
٤	إبراهيم يوشيت اليهودي وركل عنه السيد بشير بن تاج الجاهزي	زينة المحاكم الشرعية السيد الحاج مصطفى عارف حجاج السيد	دار للسكن	خط مرزيان	٣ قراها/ ٢٤ قراها	٧٠٠ غرض أسدي	س ش ١٣٠٥ ح ٢٠٠١ ربيع الأول ١٢٣٧هـ/ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٢١م، ص ١٣٣

تابع

٥	فخر طلعه اللذهي ورفايل لبرنخ بورقة باسيف صفود اليهودي	الذذهي حاتم سلمون سوي ولد روفائيل اليهودي الارمزي	دار	القديس الشريف بمحلة التباينة	جميع الدار	١٠٠٠٠ غرض أسدي	س ش ٥٣٠٦ ح ١٢ غرضه صفور ١٢٢٨/١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٢٢ م، ص ٧٤-٧٥.
٦ ^(١)	فخر الالة الاسرائيلية الحاخام ابراهيم ولد الحاخام مورينه بنون والحاخام باسيف ولد الحاخام (...). والحاخام ابراهام آرزافني السيه سليمان بن المرحوم السيده محمد الدياهي الحلاق الركيل عن أخته السيهه فاطمة	دار	القديس الشريف باب حطة	جميع حمتها وقدرها قيراطان ويلاحة امان القيراط من اصل كامل الحصة ٢٤ قيراطاً	١٩٩ غرضاً	س ش ٥٣١٨ ح ١٩٤٤ ربيع الثاني ١٢٤٩/٥ ايلول / سبتمبر ١٨٢٣ م، ص ١٣.	

صليات القرهه الخاصة بطائفة يهود السكاج

٧	الذذهي اسرايل ولد الذذهي مروخاي زاتك مورينه اليهودي من حمايه المستوف عن نفسه ووكلا عن اللذهي كوشون ولد اللذهي صوفس سورينه اليهودي السكاجي من حمايه المسكوف	دار المعروقه ببادر خليفه	القديس الشريف بخط باب حطة	جميع الدار	٤٠٠٠ غرض أسدي	س ش ٥٣١٩ ح ٢ اواسط محرم ١٢٥٠/٥ ايار / مايو ١٨٢٤ م، ص ١١٢.
٨	الذذهي اسرايل ولد اللذهي مروخاي سورينه اليهودي من حمايه المسكوف	دار	القديس الشريف باب حطة	جميع الدار	٢٠٠٠ غرض أسديه	س ش ٥٣١٩ ح ١١ محرم ١٢٥٠/٥ ايار / مايو ١٨٢٤ م، ص ١١٥.

٩	داوية سمونين يوسف سوربته اليهودي السكاجي من حماية الإكثير	داوية سمونين يوسف سوربته اليهودي السكاجي من حماية الإكثير وورلف ميت ارس تندرارس سوربته اليهودي السكاجي من حماية المسكوف	(...) ابن المرحوم السيد موسى النوري	دار	باب حطة	٤ قواريط وثلاث قواريط/ ٢٤ قيراطاً	لا يوجد	س ش ١٥٠١ ح ٤٣١٩ شموك ١٤ شباط/ فواير ٨٠ ص ١٨٣٥
١٠	اليهودي سيم ستلاوس السكاجي من حماية المسكوف	الحاج محمد بن ابراهيم شمسية، الأصل من نفسه والوكل عن زوجته خديجة بيت محمد حمد الورعري	دار	باب حطة	١٩ قواريط و٥ قواريط/ ٢٤ قيراطاً	غير واضح	س ش ٤٣١٩ ح ٤٢ شموك ١٤ شباط/ فواير ٨٠ ص ١٨٣٥	
١١	اليهودي سيم ستلاوس السكاجي من حماية المسكوف	الحاج خليل صبيحة النورسي بن المرحوم محمد التالبي	دار	باب حطة	جميع الدار ٢٤ قيراطاً	٤٠٠٠ غرض أسدي	س ش ٤٣١٩ ح ٤٢ شموك ١٤ شباط/ فواير ٩٨ ص ١٨٣٥	
١٢	الحاخام يوسف وولف وارتغ كربت السكاجي اليهودي	السيد مصطفي (...) ابن السيد عبد الله (...)	دار	باب حطة	١٢,٥ قيراط/ ٢٤ قيراطاً	١١٠٠ غرض أسدي	س ش ٤٣٢٠ ح ١١ أرويل ذي القعدة ١٢٥١ شباط/ فواير ٤٨ ص ١٨٣٦	

١٣	فخر اللة الموسوية الساجام موريتي وكيل طائفة اليهود في القدس الشريف	السيد أسعدين ابن المرحوم السيد علي الدقاق	دار	محلة الشريف داخل حوش خليل الجاغوني الشهيرة بدار عز شيف	٥٠٥ أسهماً من أصل خمسين سهم من قيراط من أصل كامل ٢٤ قيراطاً	٦٠ غرنا صافاً	س ش ١٣٢٠ ح ١٢ غرة جمادي الثاني ١٢٥١/هـ أيلول/سبتمبر ١٨٣٥م، ص ٤٨.
١٤	مرام اليهودية بنت أبرام اليهودي الاذربلي	السيد موسى بن المرحوم السيد حسن زعتره	دار	القدس بساتة القلعة	جميع الحصة ٢٤ قيراطاً	١٠٠٠ غرش أسدي	س ش ١٣٢٣ ح ١٥، ١٢ جمادي الأول ١٢٥٥/هـ تموز/يوليئ ١٨٣٩م، ص ١٥.

تابع

(٥) الحجة مكررة مرة أخرى في السجل نفسه في اليوم الثاني من تاريخ الحجة نفسه. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٣١٨ رقم الحجة ٢٠٤٢ ربيع الثاني ١٢٤٩/هـ
أيلول/سبتمبر ١٨٣٣م، ص ٤١٤ وكثرت في الحجة نفسها في تاريخ لاحقاً وفي السجل نفسه. انظر أيضاً: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٣١٨ رقم الحجة ١٢٠٢ رجب
١٢٤٩/هـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٣٣م، ص ٤٢.

٢ - استئجار مكان السكن

أ - السكن

لجأ اليهود الذين لا يمتلكون القدرة على شراء دار أو بيت للسكن إلى الاستئجار^(٨٠)، ولم يقتصر الاستئجار على أفراد من طائفتهم، كما لم يقتصر المكان على محلة اليهود، إذ إنهم سكنوا في محلة الشرف^(٨١) ومحلة الريشة^(٨٢) أيضاً، فالعلاقة الآمنة التي تمتعت بها طوائف القدس الشريف إلى الحدّ المقبول، سمحت بسكن اليهودي جارا للمسلم، والنصراني كذلك، وفي محلات وحات القدس، بما فيها محلة اليهود مكان سكنهم الرئيسي. ولم تقتصر عمليات الإيجار لدى اليهود على دور السكن فقط، ولكنها شملت الدكاكين^(٨٣) أيضاً، بمختلف أنواع تجارتها وصنعتها وحرفتها، حتى لو كانت أحياناً خارج السوق وجزءاً من بيت السكن. وفي هذه الحالة، تقع الدكان في الدور السفلي من الدار، وتكون قريبة من أماكن السكن ليسهل على أهالي المحلة قضاء حوائجهم.

وأشارت السجلات الشرعية إلى اشتراك العامة مع الخاصة من اليهود في عمليات الإيجار، سواء للسكن أو العمل، فأوردت حجة محاسبة شرعية بتاريخ ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م عن الشيخ الحاج محمد البهلولي المغربي المتولي على وقف سيدي ابن مدين المغوث الواقع في القدس الشريف، أنه من بين إرادات الوقف أجرة دار الخاخام رينوا ترجمان اليهود في القدس الشريف، والبالغ أجرتها السنوية ١٥٠٠ زلطة^(٨٤).

وقد تعددت أغراض السكن لدى اليهود بالإيجار، فقد تكون من قبيل سداد الدين أو مقابل أجرة التعمير والترميم لوقف، بحسب الاتفاق بين متولي الوقف والمعمّر

(٨٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، ١ ربيع الأول ١٢٢٣هـ/ ٢٧ نيسان/ أبريل ١٨٠٨م، ص ١٥.

(٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، أواخر رمضان ١٢١٤هـ/ شباط/ فبراير ١٨٠٠م، ص ١٨٧.

(٨٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، أوائل رمضان ١٢٥٢هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦م، ص ٨، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٥، رقم الحجة ٣، ١٠ ذي القعدة ١٢٢٦هـ/ ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١١م، ص ٤٩.

(٨٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، رجب ١٢٢٠هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٥م، ص ٩٢.

(٨٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أوائل ربيع الأول ١٢٥٦هـ/ تموز/ يوليو ١٨٤٠م، ص ١٣٧-١٣٨.

اليهودي بعد أخذ الإذن الشرعي من الحاكم الشرعي^(٨٥)، حيث أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢١٤هـ/ ١٨٠٠م إلى السماح لليهودي يهودا ابراهيم ولد يكن، وأمه روماء راحيل، وأختيه أستير وليا، بالسكن في الدار الوقف - المتولي عليه السيد سعيد الدنف، وهو وقف جده لأمه صلاح الدين العسلي - التي قام اليهودي بتعميرها وترميمها، نظير ما دفعه من أجره التعمير^(٨٦).

ب- أجره المساكن والدكاكين

ترجع قيمة إيجار بيوت السكن أو الدور إلى مساحتها ومشتملاتها من أنواع المرافق والخدمات عامة المتوفرة فيها، إذ تتناسب أجره الدار مع مساحتها ومشتملاتها طردياً؛ فكلما زادت مساحة دار السكن ارتفعت قيمة الإيجار السنوية. فقد أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م إلى أنه بلغت أجره دار سكن اليهودي الحاخام رينوا ترجمان اليهود السنوية ١٥٠٠ زلطة^(٨٧)، أي ما يعادل مبلغ ١٢٥ زلطة شهرياً. ويدل هذا النوع من الإيجار المرتفع مقروناً بحجم الدار ومرافقها على المكانة الاجتماعية والوظيفة التي يتولاها للسكن بالإيجار، إذ إنهما يحددان نوع العقار الذي يسكن فيه اليهودي، حيث ذكرت حجة محاسبة شرعية بتاريخ ١٢٥١هـ/ ١٨٣٥م أصدرها المتولي على وقف جدّه محمد المغربي عن نفسه، أن أجره الدار الكبيرة التي سكنها اليهودي قد بلغت ١٧٥ زلطة شهرياً^(٨٨).

أما عن الدار الصغيرة، فقد بلغت أجرتها تقريباً بحسب ما دلت عليها السجلات الشرعية، ما بين ١,٥ زلطة و ٤ زلطات شهرياً. فقد ذكرت محاسبة شرعية لعائلة الشهابيين بتاريخ ١٢٢٠هـ/ ١٨٠٥م أن أجره دار سكن اليهود الشهرية ٢ زلطة^(٨٩). وأشارت حجة أخرى بتاريخ ١٢٣٥هـ/ ١٨١٩م إلى أن أجره سكن اليهودي السنوية هي

(٨٥) للاطلاع على أوقاف اليهود، انظر: البند (١) من المبحث الرابع في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

(٨٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، أواخر رمضان ١٢١٤هـ/ شباط/ فبراير ١٨٠٠م، ص ١٨٧.

(٨٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، أوائل ربيع الأول ١٢٥٦هـ/ تموز/ يوليو ١٨٤٠م، ص ١٣٧- ١٣٨.

(٨٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، ربيع الثاني ١٢٥١هـ/ ٢٧ تموز/ يوليو ١٨٣٥م، ص ١٢٣.

(٨٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، ر [ربيع الثاني] ١٢٢٠هـ/ تموز/ يوليو ١٨٠٥م، ص ٨٠.

١٧ زلطة، بمقدار شهري ٤١, ١ زلطة^(٩٠)، أي أقل من زلطتين. وذكرت محاسبة شرعية أخرى بتاريخ ١٢٢٣هـ/ ١٨٠٨م أصدرها عن نفسه محمد أفندي عبد الغني العلمي، أن أجره سكن اليهود ٣ زلطات شهرياً^(٩١)، حيث أشارت محاسبة شرعية للسيد سعد (...). بك العسلي إلى أنه يتحصل شهرياً على عوائد سكن اليهود بقيمة ٤ زلطات شهرياً^(٩٢).

بالنظر إلى الجدول الرقم (٣-٣) عن أجره دور وبيوت سكن اليهود في القدس، والجدول الرقم (م-١) عن الملك والإيجار ومكانه المدرج في الملحق الأول من ملاحق الدراسة، نلاحظ ما يلي: بلغ مجموع ما استأجره يهود القدس ٩٢ حالة إيجار تراوح بين أمكنة للسكن وللعمل، وكان اليهودي فيها دائماً هو المستأجر، والمسلم هو المؤجر، الأمر الذي يعني قلة ملكية يهود القدس للعقار. لهذا ظهرت حالات الإيجار أكثر كثيراً من حالات الشراء التي قام بها اليهود، وهو ما يؤثر إلى ضعف القدرة الشرائية لدى اليهود في القدس، حتى يتمكنوا من شراء دور السكن والمحال التجارية، كما يؤثر إلى أن القوانين والأعراف لم تكن تسمح لليهود الأجانب وكل المستأمنين بحرية البيع والشراء، إلا في ما يختص بتجارة السلع التي يجلبونها من بلادهم، أو أن المسلم المالك لا يحبذ البيع لليهودي إلا في حالات نادرة، كدفع يهود السكنج مبالغ كبيرة لقاء دور السكن بسبب تزايد الدعم الأجنبي لليهود السكنج، أو تراكم المصاريف وخراب الوقف. وتبعاً لذلك، فهو إما أن ينتفع بالوقف بأحد طرق الانتفاع^(٩٣)، ويجيزها الحاكم الشرعي، أو يلجأ متولي الوقف إلى الاستدانة نظير ترميم وتعمير الوقف العين. وفي حال عدم القدرة على سداد الدين، يسكن الدائن نظير دينه حتى سداد دين التعمير بعد أن يحدد قيمة الإيجار السنوية على العقار الذي سيسكنه اليهودي.

ويبين الجدول الرقم (٣-٣) قيمة الإيجار السنوية التي تحدد سلفاً بالاتفاق بين المؤجر والمستأجر. وأغلب حالات الإيجار تدفع بالزلطة، لأنها العملة الأكثر رواجاً والأقل قيمة من بين العملات المستخدمة في الفترة التي تناولتها الدراسة في المجتمع المقدسي. وكانت أجره السكن تختلف بحسب المساحة والمرافق، وتحددها أيضاً مكانة اليهودي الاجتماعية.

(٩٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٢، نصف محرم ١٢٣٥هـ/ ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٩م، ص ٤٨.

(٩١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، ١ ربيع الأول ١٢٢٣هـ/ ٢٧ نيسان/ أبريل ١٨٠٨م، ص ١٥.

(٩٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، رقم الحجة ١، غرة شعبان ١٢٣٠هـ/ ٩ تموز/ يوليو ١٨١٥م، ص ٢٢١-٢٢٢.

(٩٣) انظر: البند (١) من المبحث الربع عن أوقاف اليهود في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

الجدول الرقم (٣ - ٣)
أجرة دور ويوت سكن اليهود في القدس

الرقم	المؤجر	المستاجر	السكان	مبلغ الاجرة	المصدر
١	الركل / الحاج مصطفى أفندي أبو السمود زاده	موسك اليهودي	القدس / وقف خصمي سلطان زه	٣ زلطة	من ش ٢٨١ ح ١٠١ / ١٧٩٩ / ١٧٩٩ من ٩٩ - ١٠٠
٢	الركل / الحاج مصطفى أفندي أبو السمود زاده	اليهودية	القدس / مشيخة عبد القادر المحطبي وموسى	٥٧ أسبعية	من ش ٢٨١ ح ١٠١ / ١٧٩٩ / ١٧٩٩ من ٩٩ - ١٠٠
٣	الشيخ مصطفى أفندي الشهابي	اليهودي	القدس / محلة اليهود / دار وكان	٢٠ زلطة سنوياً	من ش ٢٨١ ح ١٠١ أواخر ذي الحجة ٢١٧ / ١٧٩٩ / ٢٠ أيار / مايو ١٨٠٠
٤	السيد دارد أفندي الدين	اليهودي	القدس / عوائل سكن اليهود	٧ زلطات سنوياً	من ش ٢٨٨ ح ١٠١ / ١٧٢٢ / ١٨٠٥ من ٢٥
٥	السيد الحاج إبراهيم قبيح	اليهودي	دار في القدس	١٥٠ زلطة	من ش ٢٨٨، أيار / ١٧٢٢ / نيسان / أبريل ١٨٠٥، من ٣٦
٦	السيد شهاب الدين ابن المرحوم الشيخ فيض الشهابي	يهودا ابراهيم ولد يكن اليهودي	دار في القدس	٧٥ زلطة	من ش ٢٨٧ ح ١٠١ ربيع الثاني / ١٧٢٢ / تموز / يوليو ١٨٠٥، من ٨٠
٧	الشيخ عبد الروهاب أفندي النوري الشهابي	اليهودي	دار في القدس	٢ زلطة	من ش ٢٨٧ ح ٢٣ رجب / ١٧٢٢ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٠٥، من ٩٢
٨	الشيخ موسى حلي عبد الروهاب النوري	اليهودي المشرقي اليهودي اليهودي	القدس / دار / محلة اليهود	١٢٠ زلطة ١٢٠ زلطة ٦٣٥ زلطة	من ش ٢٨٨ ح ٢٢ نصف صفر / ١٧٢١ / ٤ أيار / مايو ١٨٠٦، من ٥٥ - ٥٦

تبع

٩	السيد محمد أفندي عبد النبي العلمي	اليهودي	دار في القدس	٣ زلقات	من ش ٢٩٠ ح ٢٣، غرة ربيع الثاني ١٢٢٣/١١٢٧/أيار/ مايو ١٨٠٨، ص ١٥
١٠	السيد حسين السراج	اليهودي	القدس/ دار بحوش	٩٣ زلقة	من ش ٢٩٧ ح ١، وسط غرة محرم ١٢٢٩/٧/كانون الثاني/ يناير ١٨١٤، ص ٤٥.
١١	المترجمي والناظر/ سليمان ابن المرحوم عبد الله الجاعوني	اليهودي اليهودي	القدس/ وقف جده لآبيه الشيخ خليل الجاعوني	٢٢٥ غرة ش ^(٥٥) ٢٢٩ زلقة	من ش ٢٩٨ ح ١٢، أواخر شوال ١٢٢٩/١١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٤، ص ٢٥- ٢٦.
١٢	السيد سعد (...) بك المسلمي	اليهودي	القدس/ دار	٤ زلقات	من ش ٢٩٨ ح ١، غرة شحان ١٢٣٠/٩ تموز/ يوليو ١٨١٥، ص ٢٢٢- ٢٢٣.
١٣	الوصفي/ أبو بكر اللطف خادم المسخرة المشرفة	اليهودي اليهودي	القدس/ حارة اليهود	١١ زلقة ١٧٦ زلقة	من ش ٣٠١ ح ٤١، ٩ شحان ١٢٣٣/١٤ حزيران/ يونيو ١٨١٨، ص ١٠٧.
١٤	الحاج مصطفى عبد اللطيف ترجمان	اليهودي	القدس/ دار	١٨ زلقة	من ش ٣٠٣ ح ٢، أرائل صفر ١٢٣٥/١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٩، ص ٤٨.
١٥	المترجمان/ محمد خليل الأقباضي، وحمى زريق	اليهودية	القدس/ وقف جدما الساموطي	٢٢٥ زلقة	من ش ٣٠٣ ح ١، أرباط محرم ١٢٣٥/١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٩، ص ٤٦.
١٦	المترجمي/ إبراهيم بيك ترجمان زادة	مريم اليهودية	القدس/ وقف جده لآبيه قاسم بيك الترجمان	٨٥٠ زلقة	من ش ٣٠٥ ح ٢، وأسط صفر ١٢٣٧/١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢١، ص ١١٨.
١٧	الوكيل/ عبد الرحمن اللادودي	اليهودي	القدس	٩٠ زلقة	من ش ٢٩٠ ح ٣، ١٢٢٨، ٢٣/١١ ١٢٢٣، ص ٢٤٩.

١٨	المتولي/حسين زريق	اليهودي	القدس	١٥٠ زلطة	س ش ٣٠٨ ح ١٢ أواخر محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٤٣ - ١٤٤.
١٩	السيد الحاج إبراهيم بك ترجمان (...)	اليهودية مريام اليهودية	القدس / دار القدس / دار	٢٣٠ زلطة ٨٢٠ زلطة	س ش ٣٠٥ ح ١٢ صفر ١٢٣٧هـ / تشرين الثاني / نوفمبر ١٨٢١م، ص ١١٨.
٢٠	السيد حسين الدنف	اليهودي	القدس / دار	١٥٠ زلطة	س ش ٣٠٨ ح ١٢ أواخر محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٤٣ - ١٤٤.
٢١	المرحوم السيد حسن أفندي	اليهودي	القدس / الدار الصغيرة	١٢٠ زلطة	س ش ٣٠٨ ح ١١ أواخر محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥٢.
٢٢	متولي / الحاج عثمان نمر معمار باش	الدمي الحاخام لبا ولد اللهي لني اليهودي	القدس / محطة الشرف	٣٠٠ غرغش	س ش ٣١٢ ح ١١ أواخر ربيع الأول ١٢٤٣هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٢٧م، ص ٣.
٢٣	المتوليان / طاهر الداودي، وحسن السورودي	ياسف ولد سبابة اليهودي	القدس / وقف التبرسي	٧٥ زلطة	س ش ٣١٤ ح ٢٤م / ١٢٤٥هـ / ١٨٢٩م، ص ٣٥ - ٣٦.
٢٤	الحاج أحمد القطب	اليهودي	القدس / دار	٣ زلطات (...)	س ش ٣١٦ ح ١١ أوسط ذي القعدة ١٢٤٧هـ / نيسان / أبريل ١٨٣٢م، ص ٣٥.
٢٥	المتولي / محمد البهلوي المنفري	حسن الحلاق اليهودي اليهودي السكناجي	القدس / دار الطاحونة / الدار الكبيرة القدس / دار الطاحونة / الدار الصغيرة القدس / حارة اليهود / دار الباغا	٥٠٠ زلطة ١٤٠ زلطة ٤٥٠ زلطة	س ش ٣١٧ ح ١١، ١٥، ١٥ شوال ١٢٤٨هـ / آذار / مارس ١٨٣٣م، ص ٨١ - ٨٢.

تابع

تبع

٢٦	المتولي غير واضح وقف جده محمد المغربي	اليهودي	القدس / الدار الكبيرة	١٧٥ زلزلة سنياً	س ش ٤٢٠ ح ٤١ غرة ربيع الثاني ١٢٥١/م تموز/ يوليو ١٨٢٥ م، ص ١٢٣.
٢٧	المتولي غير واضح وقف جده محمد المغربي	أولاد سمود اليهودي	القدس / الدار الصغيرة وثلاثة دكاكين	٣٧٠ زلزلة سنياً	س ش ٤٢٠ ح ٤١ غرة ربيع الثاني ١٢٥١/م تموز/ يوليو ١٨٢٥ م، ص ١٢٣.
٢٨	المتولي غير واضح وقف جده محمد المغربي	اسباط اليهودي	القدس / دكان	١٧ زلزلة سنياً	س ش ٤٢٠ ح ٤١ غرة ربيع الثاني ١٢٥١/م تموز/ يوليو ١٨٢٥ م، ص ١٢٣.
٢٩	المتولي / أحمد بدر أفندي	الاكرجي اليهودي	القدس / محلة الريفية	٦٠٠ زلزلة	س ش ٤٢١ ح ٤٢ ١٥ رمضان ١٢٥٢/م ١٢٥٢/هـ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦ م، ص ٨.
٣٠	المتولي / أحمد بدر أفندي	أبن يعقوب الحكيم اليهودي	القدس / محلة الريفية	١٢٠٠ زلزلة	س ش ٤٢١ ح ٤٢ ١٥ رمضان ١٢٥٢/م ١٢٥٢/هـ كانون الأول/ ديسمبر ١٨٣٦ م، ص ٨.
٣١	السيد إبراهيم بك (...)	وكل اليهود وكل اليهود	القدس / دار الصلاة	٣٧٥ زلزلة سنياً	س ش ٤٢٠ ح ٤١ ١٥ رمضان ١٢٥٢/م ١٨٣٦ م، ص ١٨٠ - ١٨١.
٣٢	المتولي / محمد بن إبراهيم عططورة	الخاصخام رونية اليهودي	القدس / وقف جده خليل المعزي الحريري / أجرة الدار الكبيرة	٧٧٥ زلزلة	س ش ٤٢١ ح ٤٢ ٥ ربيع الثاني ١٢٥٢/م تموز/ يوليو ١٨٣٧ م، ص ١١٤.
٣٣	المتولي / محمد بن إبراهيم عططورة	اسباط اليهودي	القدس / وقف جده خليل المعزي الحريري	٨٠ زلزلة	س ش ٤٢١ ح ٤٢ ٥ ربيع الثاني ١٢٥٢/م ١٢٥٢/هـ تموز/ يوليو ١٨٣٧ م، ص ١١٤.

(٥) إنشائها (خاصكي سلطان) زوجة السلطان سليمان عام ١٥٥٢م، الواقعة في عقبة المعني شرقي دار الأيام الإسلامية في القدس. انظر: المازوف، المفصل في تاريخ القدس، ص ٤٦٩، وسيد حسين المقاتي، تذكير النفس بعبث القدس وأقسامه (بني سويف: مكتبة معاذ بن جبل، ٢٠٠١م)، ص ٤٣٦.

(٥٥) عملة فضية عالية القيمة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر، وتبادل ٤٠ بارة أو ١٢٠ أفضة، ويزن ٢٦غراماً. انظر: كامل المسلي، وثائق مقدسية تاريخية، ٣ ح (صتان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٨٩)، ج ٢، ص ٢٣١. ويقصد بها القرش الأسدي.

اقتصرت حالات إيجار سكن اليهود على المحلات والحارات المعروفة سابقاً قبل القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، وقد بيّنها الكشف العام (الجدول الرقم (٢-١))، والجدول الرقم (٣-٣) عن أجرة سكن اليهود، والجدول الرقم (م-١) عن الملك والإيجار في الملحق الأول، فاستأجر اليهود في محلة اليهود، وفي محلة الشرف، ومحلة الريشة، ولم يستأجروا في محلة باب حطة، وخط باب حطة، إذ لم تشر السجلات الشرعية إلى إي حجة في هذا الخصوص، وقد آلت جميع دور سكن اليهود في محلة باب حطة وخطها إليهم بالشراء، وليس الاستئجار.

استأجر اليهود في أوقاف المسلمين، باعتبار ان الإيجار هو أقل كلفة من الملك الخاص، وبيّن الجدول الرقم (٣-٣) أن بعض أماكن السكن التي استؤجرت من قبل اليهود لم يتعدّ إيجارها الثلاث زلطات أو الزلطتين. كما أشار الجدول نفسه إلى أن أشهر العملات التي كانت تحسب بها قيمة الإيجار هي الزلطة، الأمر الذي يعني أن الزلطة كانت العملة الأكثر رواجاً، والأكثر تداولاً، بين أهالي القدس، وتنعكس قيمتها التي تتناسب مع كل الطبقات الاجتماعية، غنية أكانت أم فقيرة، الوضع السائد في تلك الفترة.

وقد تملك اليهود دكاكين في القدس الشريف بهدف البيع والشراء لأغراض التجارة، حيث أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٣٥هـ/ ١٨٢٠م إلى ملكية اليهودي الذمي رسنبو ولد صنوي لدكائتين في وقف عبد النبي في محلة سوقة في حارة اليهود في القدس الشريف، بموجب حجة شرعية مؤرخة في غرة رجب ١٢٣٥هـ/ ١٤ نيسان/ أبريل ١٨٢٠م^(٩٤).

أما عن أجرة الدكاكين التي استأجرها اليهود في القدس الشريف، فهي تراوح تقريباً ما بين ٣ زلطات إلى ١٨ زلطة، حيث ذكرت محاسبة شرعية بتاريخ ١٢٢٠هـ/ ١٨٠٥م أصدرها الشيخ عبد الوهاب أفندي، الوصي على ابن أخيه خليل ابن المرحوم الشيخ عبد اللطيف الشهابي، أنه يتقاضى شهرياً أجرة دكان اليهودي ٦ زلطات^(٩٥). وفي محاسبة شرعية أخرى بتاريخ ١٢٢١هـ/ ١٨٠٦م، أصدر الشيخ موسى حليبي عبد الوهاب النمري المتولي على وقف جدّه إبراهيم حليبي النمري: أن ما قبضه وصرفه هو أجرة دكان اليهودي التي تؤخذ منه سنوياً مبلغ ١٢٠ زلطة^(٩٦)، أي أنه يتقاضى شهرياً ١٠ زلطات عن

(٩٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، رجب ١٢٣٥هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٠م، ص ١٥٢.

(٩٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، رجب ١٢٢٠هـ/ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٠٥م،

ص ٩٢.

(٩٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ١٥٠٢، صفر ١٢٢١هـ/ ٤ أيار/ مايو ١٨٠٦م، ص ٥٥٥.

أجرة الدكان، وعن أجرة دكان المبيض اليهودي السنوية ١٨ زلطة^(٩٧)، أي ما يعادل عن كل شهر ١,٥ زلطة. ويمكن تتبع قيمة إيجار دكاكين المسلمين التي استأجرها اليهود في القدس، من خلال الجدول الرقم (٣-٤).

ويبين الجدول الرقم (٣-٤) الدكاكين التي استأجرها اليهود في القدس، وتعود في ملكيتها إلى المسلمين، وهي الواقعة في محلة اليهود والمحلات القريبة من محلة اليهود وأماكن سكنهم. وقد بلغ عدد حالات الدكاكين المستأجره ١٢ دكاناً، الأمر الذي يعني قلة عدد الدكاكين المستأجرة من قبل اليهود مقارنة بما استأجره اليهود من دور وبيوت السكن، لأن بعض الأعمال كان يمكن مزاولتها في مكان السكن، ولا تحتاج إلى استئجار دكان خاص لها، مثل: مهن الطب، على خلاف المهن الحرفية، مثل: الصباغة، والصياغة، وتصلح الساعات، وغيرها.

وحدد الجدول الرقم (٣-٤) مكان الدكان المستأجر، وكان إما في سوق الحارة أو السويقة، وهي تضم عدداً قليلاً من الدكاكين المتجاورة خارج سوق الحارة، أو تحت أماكن السكن. كما أوضح الجدول أن اليهودي في بعض الأحيان قد يستأجر دكاناً وداراً للسكن تعلق الدكان، ليكون سكنه قريباً من دكانه. ولقد تمت كل حالات الإيجار للدكاكين بالزلطة، وتفاوتت أجرتها، كما هو موضح أيضاً في الجدول نفسه.

ثالثاً: المعاملات المالية ليهود القدس

يُعرف شعبياً وأكاديمياً أن اليهود يركزون على مصادر الاقتصاد القائمة على المال وأعماله التي تتيح لهم العمل في مجال المال والصيرفة، والرهن، والقروض والديون التي تركز على القوة المالية والتقرب من السلطة الحاكمة أو سلطة القرار، لأن هذه الأعمال بحاجة إلى قوة المال وقوة السلطة التي تتيح لهم القدرة على السيطرة على جزء من اقتصادات القدس والتقرب من أهلها. وبحكم اشتغالهم بهذه الأعمال، تشكلت لديهم خبرات واسعة في العمل في مجال المال والصيرفة، إضافة إلى اختلاف بيئاتهم الثقافية بين الشرق والغرب، سواء أكان ذلك بين طائفة اليهود أم طائفة السكناج، الأمر الذي أكسبهم خبرة في المعاملات المالية، وخاصة إذا علمنا أن اليهودي لا يتوقف عند حلال أو حرام في معاملاته المالية، كقضايا الربا التي لا يعمل فيها المسلمون.

(٩٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٢، ١٥ محرم ١٢٣٥هـ/٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨١٩م، ص ٤٨.

الجدول الرقم (٣-٤)
أجرة الدكاكين التي استأجرها اليهود في القدس

الرقم	المؤجر	المستأجر	المكان	مبلغ الأجرة	المصدر
١	الشيخ مصطفى أفندي الشهابي	اليهودي	القدس / محطة اليهود / دار ودكان	٣٠ زلقة	من ش ٤٢٨١ ح ٤١، أواخر ذي الحجة ١٢٢٤هـ / أيار / مايو ١٨٠٠م، ص ٢١٧.
٢	الشيخ عبد الروهاب أفندي النمري الشهابي	اليهودي	القدس / دكان	٦ زلقات	من ش ٤٢٨٧ ح ٤٣، رجب ١٢٢٠هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٠٥م، ص ٩٢.
٣	الشيخ مرسى حلي عبد الروهاب النمري	اليهودي	القدس / دكان	١٢٠ زلقة	من ش ٤٢٨٨ ح ٤٢، ١٥ صفر ١٢٢١هـ / أيار / مايو ١٨٠٦م، ص ٥٦-٥٥.
٤	الحاج مصطفى عبد اللطيف ترجمان	اليهودي	القدس / دار ودكان المسيحي	١٢ زلقة	من ش ٤٣٠١ ح ٤١، نصف محرم ١٢٢٣هـ / ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١٧م، ص ٣٨.
٥	الحاج مصطفى عبد اللطيف ترجمان	اليهودي	القدس / دكان المسيحي	١٧ زلقة	من ش ٤٣٠٣ ح ٤٢، أوائل صفر ١٢٢٥هـ / تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١٩م، ص ٤٨.
٦	السيد حسين ابن السيد إبراهيم قبيح	اليهودي	القدس / محطة اليهود / دكان الحلاق القدس / محطة اليهود / دكان المبييض القدس	١٨ زلقة ١٥ زلقة	من ش ٤٣٠٣ ح ٤٢، أوائل صفر ١٢٢٥هـ / تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١٩م، ص ٦١.

تابع

٧	متولي وقف عبد النبي	السيد عبد الله أبو حمده الدباغ	الذمي السخام رونيو ولد سنوير اليهود	القدس / حارة اليهود / دكاكين في سويقة الحارة	٢٠ زلطة	من ش ٤٣٠٣ ح ١٧، ٤٣ ج ١٧، ٤٣ د الثاني نيسان / أبريل ١٨٢٠ م، ص ١١٨ .
٨	السيد عبد الله أبو حمده الدباغ		الذمي رنيو ولد سنوير اليهودي	القدس / دكاكين	٢٠ زلطة	من ش ٤٣٠٣ ح ١١، غرة رجب ١٢٣٥ م / نيسان / أبريل ١٨٢٠ م، ص ١٥٢ .
٩	المرحوم السيد حسن أفندي		اليهودي	القدس / الدار الصغيرة	١٢٠ زلطة	من ش ٤٣٠٨ ح ١١، أواخر محرم ١٢٤٠ م / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤ م، ص ١٥٢ .
١٠	المتولي غير واضح وقف جده محمد المغربي		أولاد مسعود اليهودي	القدس / الدار الصغيرة و دكاكين	٣٧٠ زلطة متولياً	من ش ٤٣٢٠ ح ١١، غرة ربيع الثاني ١٢٥١ م / تموز / يوليو ١٨٣٥ م، ص ١٢٣ .
١١	المتولي غير واضح وقف جده محمد المغربي		اسيف اليهودي	القدس / دكان	١٧ زلطة متولياً	من ش ٤٣٢٠ ح ١١، غرة ربيع الثاني ١٢٥١ م / تموز / يوليو ١٨٣٥ م، ص ١٢٣ .
١٢	المتولي / محمد بن إبراهيم طنطوره		اسيف اليهودي	القدس / وقف جده خليل المزي السحري / دكان وسكن	٨٠ زلطة	من ش ٤٣٢١ ح ٥، ٤٢ ربيع الثاني ١٢٥٣ م / تموز / يوليو ١٨٣٧ م، ص ١١٤ .

وقد أظهرت السجلات الشرعية في المعاملات المالية لليهود^(٩٨) أمرين مهمين للغاية، هما: مسألة الديون، ومسألة العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، حيث زخرت الحجج الشرعية بشريات الدين اليهودي الذي يؤشر تماماً إلى حجم تعاملهم المالي، إضافة إلى ما سنّته القوانين والأعراف حول وقف اليهود الذي اتفق عليه، وهو مسجل في دفاتر الوقف، لدى القائمين على الوقف اليهودي، والمتحصّل منه ريع سنوي يدفع للواقف أو متولي الوقف في كل سنة.

ويضم الجدول الرقم (م-٢) الوارد في الملحق الأول من هذا الكتاب جميع المعاملات المالية التي قام بها اليهود، وأوضح قيمة عمليات البيع والشراء لدور السكن والأراضي الزراعية وأجرة المساكن والدكاكين وقيمة العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، والرهن وكل متعلقات الدين. وكما أشرنا في جدول سابق إلى نوع وحجج السجلات الشرعية، فإن عمليات الدين خارج منهم عدد المدينين، لأنهم طرف في عملية الدين مع الدائن، بلغت ١٠٣ حالات، و٢٤ عملية بيع وشراء، و٢٠ قضية فراغ وتنازل، و٢٦ عادة معتادة، و١١ حالة رهن، وحالة سكنية واحدة.

وتمّت كل المعاملات المالية خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، بعمليتين رئيسيتين: العملة الأولى الزلطة، التي تجري فيها كل معاملات الأجرة والإيجار، لأنها المعاملات الأكثر انتشاراً في كل المجتمع المقدسي، والعملة الثانية، الغرش الأسدي، الذي جرى في أغلب حالات البيع والشراء والعادة المعتادة، إلى جانب عمالات أخرى أقل انتشاراً في تعاملات اليهود في مدينة القدس، ومنها: الفضة المصرية والعملات الذهبية المنتشرة بشكل نادر. وهذا يدل على تراجع المستوى الاقتصادي العام للدولة العثمانية التي عانت تراجع قيمة عملاتها وتراكم ديونها، جرّاء الهزائم العسكرية والثورات داخل حدود الدولة العثمانية، والذي انعكس سلباً على أهالي القدس، ومنهم اليهود كفته من فئات المجتمع المقدسي، فرفعت السلطة العثمانية قيمة الجزية بشكل مطرد يتواءم مع ظروف الدولة المالية والاقتصادية، إضافة إلى الشورور التي عانتها مدينة القدس بشكل خاص، وهو ما تعرضنا له في المبحث الأول من الفصل الثاني عن إحصاء يهود القدس.

واختلفت قيمة مجموع المتحصّل في كل سنة، كما هو واضح من معاملات اليهود، من سنة إلى أخرى، بحيث يتفاوت في قيمة مجموع متحصّلها السنوي، الذي يرجع إلى التالي:

(٩٨) انظر الجدول الرقم (م-٢) عن المعاملات المالية لليهود القدس في الملحق الأول من هذا الكتاب.

١- تغيير في عدد عمليات التداعي والنزاع بين المؤجر (المالك أو القائم على الملك) مع المستأجر، حول ما يجري من خلاف بينهما على أجرة التحصيل أو التأخر في دفع الإيجار، الذي أصبح بمثابة الدين على المستأجر؛ فترفع الدعوى من أجل حلّ الخلاف وطريقة سداد الدين أو يتحول المستأجر إلى ساكن جراء أجرة التعمير. لذا يرتفع قيمة المتحصل السنوي من الإيجار بين سنة وأخرى.

٢- ارتفاع أو انخفاض عمليات الشراء من سنة إلى أخرى؛ فيرتفع معها قيمة مجموع المتحصل السنوي. فعلى سبيل المثال، ما جرى بين عامي ١٢٥٠ و١٢٥٢هـ/ ١٨٣٤ و١٨٣٦م من عمليات شراء كان أكثر كثيراً من الفترات السابقة، فكان مجموع التحصيل السنوي أكبر من غيره.

٣- تجري عمليات البيع والشراء بالغرش الأسدي الذي ترتفع معه قيمة مجموع المتحصل السنوي من سنة إلى أخرى، بحسب عدد عمليات البيع والشراء، ولأن قيمة الغرش الأسدي أعلى من قيمة الزلطة.

وقد بلغ قيمة مجموع المتحصل من أنواع المعاملات المالية الثلاثة التي أشرنا إليها سابقاً خلال فترة الدراسة ٤٦٣٧٥١ زلطة + ١٣٨٣٨٨,٥ أسدي + ٢٥٩٠ غرشاً + ٤٨ + ثلث فضية + ١٣ سواراً فضياً + ٦ ذهب + ٨ بواطي.

١- أنواع العملات

لم تشهد فلسطين، ولا مدينة القدس الشريف، طيلة الحكم العثماني، أي دور لضرب النقود، التي جاءت تعاملتها المالية، كامتداد لما هو متعارف عليه في الدولة وباقي الولايات العثمانية. فالعملات التي تعامل بها أهالي القدس هي نفسها العملات المعروفة في الدولة العثمانية. وتسك هذه العملات خارج القدس، وتختلف من سلطان إلى آخر، وكان من أشهر هذه العملات خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، وذكرتها السجلات الشرعية، هي: الغرش الأسدي، والزلطة، إضافة إلى عملات ظهرت على فترات، وبشكل قليل، بين ثانيا الحجج الشرعية، كالإسطنبولي ذهب أو الدينار العثماني، ودرهم الفضة، والفضة المصرية^(٩٩)، التي تعامل بها تجار وصنّاع وملاك مدينة القدس في جميع عمليات البيع والشراء، وحتى الذين كانوا يفدون إلى القدس من الأجنبي

(٩٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٠، رقم الحجة ١، ٤ رمضان ١٢٤١هـ/ ١٢ نيسان/ أبريل ١٨٢٦م، ص ١٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٢١ ذي الحجة ١٢٣٦هـ/ ١٩ أيلول/ =

بقصد التجارة، من دون استثناء، كما أوردتها السجلات الشرعية في حججها المتعلقة باليهود.

لذا جرت جميع المعاملات المتعلقة باليهود في عمليات البيع والشراء والإيجار بهذه العملات، وأغلبها بالقرش الأسدي والزلطة، التي بينها في جدول الديون الرقم (٣-٧)، حيث استدان اليهودي يهودا سكوبه ولد لإسرائيل من الذمي يهودا ولد الحاخام يوشفاط بردوكة مكناس مبلغ ١٥٠ غرشاً أسدياً^(١٠٠)، واستدان اليهودي خضر من السيد موسى لقه مبلغ ٥٠ زلطة^(١٠١)، وكذلك المتحصل من وقف طائفة اليهود في القدس، حيث فرغ الشيخ عثمان بن شوكة للسيد يوسف أفندي عن العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود البالغ مقدارها ٣ زلطات^(١٠٢)، وهو ما دلّت عليه كل المعاملات خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، والتي مثلها الباحث في جداول عدة بحسب موضوعاتها، والتي يمكن الرجوع إليها، والتعرّف إلى العملات التي جرت بها معاملات اليهود وأهالي القدس الشريف.

بيّنت بعض الحجج الشرعية نوع العملة والمقدار الذي تعادله في غيرها من العملات المنتشرة محلياً، ومن الرائج منها والمستخدم في الدولة والقدس الشريف. لذا حرص الباحث على توضيح هذه العملات وما يعادلها، لتكون صورة تقريبية عن المعاملات المالية، والاقتصادية، والتجارية في القدس الشريف، وإن كان هناك ارتفاع أو انخفاض في المستوى الاقتصادي العام.

وفي ما يلي عرض لأنواع العملات التي وردت في الحجج الشرعية، في الفترة التي تناولتها الدراسة، سواء في الحجج الكاملة الحديث عن اليهود، أو التي كانوا جزءاً منها، ومن خلال ما كشفته السجلات الشرعية، وهي:

* الغرش الأسدي: وهو يُعتبر من أشهر العملات النقدية التي تعاملت بها الدولة والأهالي في القدس الشريف، خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في القرن الثالث عشر

= سبتمبر ١٨٢١م، ص ٦٣، وسلطان خطاب، «فلسطين والنقود الإسلامية»، مجلة صامد الاقتصادي، السنة ٧، العدد ٥٣ (١٩٨٥)، ص ١١١.

(١٠٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، ٧ جادى الأولى ١٢١٣هـ/ ١٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٧٩٨م، ص ٣٥.

(١٠١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ٢٣ جادى الأولى ١٢٢٤هـ/ ٦ تموز/ يوليو ١٨٠٩م، ص ٣٤.

(١٠٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ٣، ٩ صفر ١٢٣٧هـ/ ٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢١م، ص ٩٧-٩٨.

الهجري/ التاسع عشر الميلادي، وحسبما حدّته حجّة العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود بتاريخ ١٢٤١هـ/ ١٨٢٦م، التي ذكرت أن كل غرش أسدي يعادل أربعين فضة مصرية^(١٠٣)، ويعادل بالزلطة ١٠,٠١٦ زلطة^(١٠٤). ويرجع سبب تسميته بالأسدي لأنه مع بداية سكه إلى أنه كانت ترسم عليه صورة الأسد والشمس معاً، على غرار القرش الهولندي في عهد السلطان مصطفى الثاني ١١٠٦هـ/ ١٦٩٤م، وظل مستخدماً على الرغم من أن الصورة رفعت عنه حتى أواخر القرن الثالث عشر الهجري/ التاسع عشر الميلادي، ومن أسمائه عند العثمانيين القرش العثماني، والغرش التركي، والغرش السلطاني^(١٠٥).

* الزلطة: هي العملة الثانية المتوافرة في مادة السجلات، حسبما وردت في السجلات الشرعية، والتي تعامل بها أهالي القدس الشريف بما فيهم اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، وتعادل كل ١٠,٠١٦ زلطة قرشاً أسدياً واحداً. استدل الباحث على مقدار ما تعادله الزلطة بالقرش الأسدي من خلال حجّة تركة الذمي اليهودي اصرايل اليهودي^(١٠٦)، حيث أنقصنا مجموع المبلغ المتحصل من تركته الذي وزع على ورثته المستحقين، فكان ٥٤٢ قرشاً أسدياً - ٤١٧ قرشاً أسدياً = ١٢٥ قرشاً أسدياً، وبتقسيم ناتج القسمة بالقرش الأسدي على خارج المصاريف التي أخرجت من تركة الذمي قبل التوزيع التي حسبها الحاكم الشرعي بالزلطة، فكان كالتالي: ١٢٥٢ زلطة ÷ ١٢٥ قرشاً أسدياً = ١٠,٠١٦ زلطة لكل غرش أسدي، وهذه هي القيمة التي يعادلها كل من الغرش الأسدي والزلطة بالنسبة إلى بعضهم.

* درهم الفضة: فقد ذكرت حجة شرعية أن كل درهمين فضة تعادل غرشين وأربعين مصرية، وهي سكة سنّية مستجدة من شؤون الأستانة العلية^(١٠٧)، بمعنى أن كل درهم فضة يعادل قرشاً أسدياً و٢٠ فضة مصرية.

(١٠٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٠، رقم الحجة ١، ٤ رمضان ١٢٤١هـ/ ١٢ نيسان/ أبريل ١٨٢٦م، ص ١٨.

(١٠٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(١٠٥) العارف، الفصل في تاريخ القدس، ص ٣٣٧-٣٣٨، والعلي، وثائق مقدسية تاريخية، ج ٢، ص ٢٣١.

(١٠٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ٥ ذي الحجة ١٢٣٣هـ/ ٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٨م، ص ٢٨.

(١٠٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٢١ ذي الحجة ١٢٣٦هـ/ ١٩ أيلول/ سبتمبر

١٨٢١م، ص ٦٣.

* الإسلامبولي الذهب أو الدينار العثماني الذهب: وهو من العملات التي سكّت في القرن ١٣هـ/ ١٩م، وتعادل غرشين ونصف عتري، وتعادل ١٠٠ مصرية^(١٠٨)، وهو ما يعني أنها تعادل ٢,٥ غرش أسدي، أو ٤٠, ٢٥ زلطة، والذي نتبينه أن قيمة الغرش الأسدي هي قيمة القرش العتري نفسها.

٢ - الجزية

الجزية من الجزاء، «لأنها مال يؤخذ من أهل الكتاب جزاء الإسكان في دار الإسلام، وهي عبارة عن المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة، وهي فعيلة من الجزاء، كأنها جزت عن قتله والموادعة المتاركة، والمراد بها متاركة أهل الحرب مدة معينة لمصلحة، لأن الجزية مع أهل الذمة والموادعة مع أهل الحرب»^(١٠٩). قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١١٠)، وعرفها زيدان، تعريفاً إجرائياً وفق فيه، حسبما هو مطبق، قائلاً: «هو المال المقدر المأخوذ من الذمي، فهي ضريبة على الرؤوس، يلتزم الذمي بأدائها إلى الدولة الإسلامية في ميعادها المعين، متى ما توافرت شروط وجوبها، ولم يوجد ما يسقطها»^(١١١). وكان يعفى منها المرضى والشيوخ والنساء^(١١٢)، فقد أشارت حجة شرعية «قيد بالأذن الشرعي بتاريخ ١٢٢٢هـ/ ١٨٠٧م» إلى التعريف الإجرائي، الذي عرفه زيدان للجزية المفروضة على رؤوس أهل الذمة، من اليهود والنصارى، تؤخذ الجزية من الذميين، وعلى الرأس، وفي موعدها المعتاد الذي اعتادوا دفعها فيه، في بداية كل شهر محرم، ومن بداية كل سنة هجرية، «تحيطون علماً، هو أن بخصوص جزية الذميون (...) [النصارى واليهود] في أن معتاد دفعها في غرة شهر محرم الحرام افتتاح السنة، وبحسب إعاقه قدوم بقجة الخراج، فتأخرت [فتأخرت] هذه السنة عن ميعادها...»^(١١٣).

(١٠٨) السجل نفسه، ص ٦٣.

(١٠٩) أبو محمد محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبطه وصححه عبد الله محمود عمر، ٢٥ ج (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١)، ج ١٥، ص ١٠٧.

(١١٠) القرآن الكريم، «سورة التوبة»، الآية ٢٩.

(١١١) عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢)، ص ١٣٧-١٣٨.

(١١٢) زياد المدني، مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥-١٢٤٥هـ/ ١٨٠٠-١٨٣٠م (عمّان: بنك الأعمال، ١٩٩٦)، ص ١٢٢.

(١١٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٤ ص [صفر] ١٢٢٢هـ/ ١٣ نيسان/ أبريل ١٨٠٧م، ص ٦٢.

وحدّدت الحجة أن الجزية تؤخذ من الذميين النصارى واليهود من قبل الحاكم الشرعي، وعند الحنفية تؤخذ الجزية من جميع الأعاجم، سواء كانوا من أهل الكتاب أو من المشركين. وعند الشافعية والحنابلة لا يؤخذ إلا من أهل الكتاب، وعند المالكية يجوز أن تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك، إلا من ارتد، وبه قال الأوزاعي وفقهاء الشام^(١١٤). ويكتب لهم المتسلم أوراقاً مثبتاً فيها أنهم دفعوا الجزية، كما جرت عليها العادة سابقاً، إلى حين وصول بقعة الخراج من طرف الدولة العلية، وتفتح ضمن شروط، وترسل أموالها إلى خزينة ولاية الشام، كاملة غير منقوصة، ولا يتصرف فيها أحد^(١١٥). ونصّت مراسيم الحجج على أن المتسلم مكلف بتحصيل الجزية بحسب الشروط، والعادة، والقانون الجاري، ويتساعد الجميع مع المتسلم في تحصيلها، «ينبغي تحصيل مال الجزية من الذميين بطرقكم من نصارى ويهود، ويعطيهم متسلمنا أوراق إشارة منه إلى حين ورود بقعة الخراج من طرف الدولة العلية... ويدفع لهم الأوراق كجاري العادة... فبوصوله تكونوا جميعاً مع متسلمنا الموصى [من طرفنا] قلباً وقالباً، وتساعدته في تحصيل الجزية المترتبة على الروس [الرووس]، على حسب الشروط، والعادة، والقانون الجاري»^(١١٦).

ولا يبيح القانون، ولا الأعراف (العادة المعتادة) العثمانية، أن لا تؤخذ الجزية تحت أي سبب أو تحت أي ظرف، ولا مناص من أخذها أبداً، «... وتقبض مال الجزية منهم، ولا يبدي منك بذلك تراخي ولا فتور...»^(١١٧).

وكان الربيع المجموع من أموال الجزية يصرف بوجهه عدة، «المربوط مالها بمصارف طريق الحج الشريف، والتذاكر السلطانية»^(١١٨) أو بحسب الظروف المستجدة^(١١٩)، مع ضرورة الحرص على مال الجزية من السرقة أو الضياع. وإذا فقد أو ضاع، يجب أن تؤخذ الجزية من الفرد الذمي مرة أخرى، حتى لو أشهر الذمي اليهودي

(١١٤) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٥، ص ١٠٨.

(١١٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ٣، ٢٣ م [محرم] ١٢٢٢هـ/ ٢ نيسان/ أبريل

١٨٠٧م، ص ٦٤.

(١١٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٤ ص [صفر] ١٢٢٢هـ/ ١٣ نيسان/ أبريل

١٨٠٧م، ص ٦٢.

(١١٧) السجل نفسه، ص ٦٢.

(١١٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٢٢هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٨٠٧م،

ص ٦٤.

(١١٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ١، ذي الحجة ١٢٤٢هـ/ تموز/ يوليو ١٨٢٧م،

ص ٨٦.

والنصراني، مستمسكاً كتبه له الحاكم الشرعي، ومثبتاً فيه أنه قد دفع الجزية المفروضة عليه، كما هو معتاد ومقيد في دفاتر باش المحاسبة. وفي حال إذا دفع الذمي الجزية نفسها مرة ثانية يجب أن يأخذ سنداً مالياً يثبت أنه قد دفع المفروض عليه من الجزية، «أم عن مال الجزية المفروضة على الذميين، المربوط مالها بمصارف طريق الحج الشريف، والتذاكر السلطانية، إذا فقدت لزم أخذ من فلان جزية إلى جانب الجزية التي دفعها أولاً، وأن تجري حسب المعتاد القديم، ويعطى إعلاناً شرعياً لكي يكون بيد الذمي سنداً يقف عليه»^(١٢٠).

وبيّنت الحجة أنه على كل من الحاكم الشرعي ومتسلم القدس، أن يحرصا على بيان مقدار الجزية في الأوراق التي تعطى للذمي الذي دفع الجزية، ويثبت فيها مقدار الجزية، كما حددتها الأوامر السلطانية على كل فئة من فئات غير المسلمين، وتحدد فئاته من الفئة العالية أو المتوسطة أو المتدنية. ويُفهم من هذا الإجراء، أمران: الأول، حتى إذا اشتكى الذمي إلى الباب العالي لا يستفيد من شكواه، لأنه مثبت بالسند الذي يعرضه، أنه من الذين حددت له مقدار ما يدفعه من الجزية حسب الدرجات التي ذكرناها سابقاً، وهو تكليف شرعي، ويؤدي خدمات عامة لصالح رعايا الدولة العثمانية. والثاني، أن مقدار الجزية على النصارى واليهود ليس مبلغاً واحداً، فهناك اختلاف بين أبناء طوائف الذميين، وحددته الحجة بالعالية أو المتوسط أو المتدني المقترنة دائماً بحالة الذمي الاقتصادية، وهذا ما أكدته الحجة بتاريخ ١٢٢٢هـ/ ١٨٠٧م، «ويبين بالشرع الجزية المفروضة عليه عالية أم متوسطة أم متدنية، حتى إذا اشتكى الذمي إلى الباب العالي لا يتحصل من شكواه على شيء، لأنه عندها ستعتبر جزية شرعية من ترايث [مواريث] الدولة العلية إلى مصارف طريق الحج الشريف»^(١٢١).

ويأخذ الجزيدار المكلف بجمع مال الجزية مبلغاً من المال، حدده ديوان الشام بمبلغ ألف قرش، حيث ذكرت حجة جزية قدس شريف بتاريخ ١٢٣٢هـ/ ١٨١٦م، «ويخصوص ناصر آغا تدفعوا له خدمته ألف قرش واحدة»^(١٢٢)، والذي يعينه ديوان الشام جزيدار خاص لجمع مال الجزية من الذميين في القدس الشريف، ويتسلم بقجة

(١٢٠) السجل نفسه، ص ٨٦.

(١٢١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٢٢هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٨٠٧م،

ص ٦٤.

(١٢٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، ١١ شوال ١٢٣٢هـ/ ٤ أيلول/ سبتمبر ١٨١٦م،

ص ٣٦.

الخراج، وعرف باسم «جباخانجي»^(١٢٣)، وحددت الحجة شروطاً لفتح البقجة، التي تفتح في مجلس الشرع الشريف، وبحضور متسلم القدس ومفتي القدس، وأعيان المدينة، وتسلم لجزيدار الموصى إليه باستلامها، وبحسب ما هو متعارف عليه^(١٢٤).

يتضح من الجدول الرقم (٣-٥) أن قيمة الجزية المفروضة على غير المسلمين خلال الفترة التي تناولتها الدراسة غير ثابتة أو مستقرة، حيث اتضح مقدار زيادتها على كل الفئات في عام ١٢٣١هـ/١٨١٦م من ٧ غروش إلى ٧٦ غرشاً في عام ١٢٤٥هـ/١٨٢٩م، أي بمقدار زيادة تقريبية ١١ بالمئة، باستثناء عام ١٢٤٢هـ/١٨٢٧م الذي تراجعت فيه قيمة الجزية المفروضة، وذلك بسبب خشية والي الشام أن يثور الناس، بمن فيهم غير المسلمين، جراء رفع قيمة الضرائب المفروضة على أهالي القدس، وتحدث ثورة احتجاجاً على رفع مقدار الجزية والضرائب، مثلما حدث في عام ١٢٣٩هـ/١٨٢٤م عندما ثار الفلاحون وأهالي المدينة ضد هذه الاجراءات الضريبية، الأمر الذي اضطر مصطفى باشا والي الشام الخضوع لمطالب الشوار^(١٢٥). أما عن تفسير سبب الارتفاع المستمر في قيمة الجزية على غير المسلمين، فقد ردّ إلى تعدد المصروفات التي ينفق عليها من مال الجزية، من مصاريف طريق الحج الشريف، والتذاكر السلطانية، والعسكر المنصورة. وذكر العيساوي أن القرنين الثامن عشر والتاسع عشر عانى النقد العثماني انخفاضاً مستمراً في قيمة العملة، وانخفاض قيمتها الشرائية، الذي صاحبه ارتفاع في الأسعار^(١٢٦)، إضافة إلى زيادة أعباء الدولة المالية، جراء خسائرها المتكررة في الحروب، وضعف سيادتها أمام القوى الأجنبية المتزايدة، ودخول البضائع الأجنبية المستوردة التي أثرت كثيراً في الصناعة الحرفية في الدولة، والقدس أيضاً.

(١٢٣) إن أموال الجزية المفروضة على أهل الذمة تجمع بواسطة الجزيدار، ومن مندوب الدفتردار في دمشق، المكلف بتحصيل الأموال المستحقة على أهل الذمة في القدس الشريف وناحيها. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ١٧٨، أواخر محرم ١٠٨٧هـ/أواخر آذار/مارس ١٦٧٦م، ص ٢٧٥؛ نقلاً عن: الربايعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م)»، ص ١٠٧.

(١٢٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، رقم الحجة ٢، ١٥ شعبان ١٢٢٢هـ/١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٨٠٧م، ص ٢٨٤؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ رجب [١٢٢٥هـ/٢١ آب/أغسطس ١٨١٠م، ص ١٠٥.

(١٢٥) أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص ٥٦٢.

(١٢٦) شارل عيساوي، التاريخ الاقتصادي للهِلال الحبيب، ١٨٠٠-١٩١٤م، ترجمة رؤوف عباس حامد (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠)، ص ٥٩٣. ولتفاصيل أكثر حول انخفاض مستوى قيمة العملة العثمانية في الولايات العربية (انظر ص ٥٩٣-٥٩٦).

الجدول الرقم (٣-٥)

قيمة الجزية المفروضة على اليهود والنصارى بناء على فئاتهم

السنة	الفئة الأعلى (٤٢٤)	الفئة الوسطى (٣١٣٢)	الفئة الأدنى (١٨٣٨)	مجموع المتحصل (٥٣٩٤)	المصدر
١٢٣٢هـ / ١٨١٧م	٤ غروش	٢ غرشان	غرش واحد	٩٧٩٨	س ش ١١،٣٠٠ شوال ١٢٣٢هـ / ٢٤ آب / أغسطس ١٨١٧م، ص ٣٦.
١٢٤١هـ / ١٨٢٦م	٢٤ غرشاً	١٢ غرشاً	٦ غروش	٥٨٨٨٨	س ش ١٥،٣١٠ ذي الحجة ١٢٤١هـ / ٢١ تموز / يوليو ١٨٢٦م، ص ١٢٧.
١٢٤٢هـ / ١٨٢٧م	١٠ غروش	٦ غروش	٣ غروش	٢٨٥٤٦	س ش ٣١١، ح ١، ١٢٤٢هـ / تموز / يوليو ١٨٢٧م، ص ٨٦.
١٢٤٥هـ / ١٨٢٩م	٤٠ غرشاً	٢٤ غرشاً	١٢ غرشاً	١١٤١٨٦	س ش ٣،٣١٣ محرم ١٢٤٥هـ / ٥ تموز / يوليو ١٨٢٩م، ص ٣٩.

ويُنْت الأوراق (بمثابة سندات مالية) التي تعطى للذميين النصارى واليهود، مقدار المتحصل من جزية القدس الشريف، التي فرضت القيمة الأعلى على الفئة الأعلى من اليهود والنصارى، وهو ٤٢٤ رأساً، وعلى الأوراق المتوسطة ٣١٣٢ رأساً، وعلى الأوراق المتدنية ١٨٣٨ رأساً، ويكون مجموع المتحصل من كل مال الجزية في القدس الشريف ٥٣٩٤ رأساً^(١٢٧). وأشارت الحجج الشرعية، كما هو موضح في الجدول الرقم (٣-٥)، إلى أن مقدار المبلغ المأخوذ والمفروض على الذميين غير ثابت، وهو يتغير تبعاً لتغير الظروف والمستجدات، فكلما شعر السلطان بعجز في مالية الدولة، زاد في فرض الرسوم والضرائب، ورفع مقدار الجزية عما كانت عليه سابقاً.

لقد أشار قيد بالإذن الشرعي بتاريخ ١٢٣٢هـ / ١٨١٧م، بناء على دفتر باش محاسبة سابق بتاريخ ١٢٢٥هـ / ١٨١٠م، أنه يؤخذ من الذميين الفئة الأعلى ٤ غروش، ومن الورقة المتوسطة غرشان، ومن الورقة الأدنى غرش واحد^(١٢٨)، «جناب صدر

(١٢٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ٢، ٢٠ ر [رجب] ١٢٢٥هـ / ٢١ آب / أغسطس ١٨١٠م، ص ١٠٥.

(١٢٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ٢، ١١ رمضان ١٢٣١هـ / ٤ أيلول / سبتمبر ١٨١٦م، ص ٣٦.

الموالي العظام المولي الهمام، والبحر الطام مولانا (... أفندي، ومؤيد الشريعة الغرا بالقدس الشريف حالاً أفندي محترم جزية الله تعالى، وافتخار العلما [العلماء] والمدرسين الفخام ذوي الاحترام، مفتي أفندي المكرم، وفرع الشجرة الزكية، وطراز العصابة الهاشمية نقيب أفندي المحترم، وعمدة الأماجد والأعيان، وذوي القدر والشأن، متسلمها حالاً أخينا عبد الكريم آغا المحترم، ومفاخر الأماجد والأعيان ميرالاي وينكجريان، آغا (...)، وبقية علما [علماء] ووجوه وأعيان وضابطان عمومياً، بعد التحية والتسليم، بمزيد العز والتكريم، نبدي إليكم أنه بهذه الاثنا [الأثناء] ورد فرمان عاليان، ويوقجة الجزية السلطانية، صار ضم مستجد من طرف الدولة العلية على ورقة الاعلا [الأعلى] أربعة غروش، وعلى ورق [ورقة] الأوسط غرشين، وعلى ورق [ورقة] الادنا [الأدنى] غرش، بموجب دفتر الوارد من باش محاسبة بالسابق، وبموجب الصورة الواردة الآن بالضم المستجد على الذميون [الذمين]، بموجب العنوة الشريفة كما مسطر الآن، ويوقجة الجزية ودفتر بعلم مال الجزية الاصلي، ويعلم الضم موزع على المقطوع، وعلى الافرنج، والروم، والأرمن، فالمراد في غرة محرم سنة اثنين وثلاثين، تسجلوه بالسجل المحفوظ بالشرع الشريف، بحسب العادة على يد ناقل حروف المحبة المعني من طرفنا بتحصيل مال الجزية المرقومة، ولا تحتاجوا بذلك مزيد التعريف والتأكيد، متم (... في ١١ ن [رمضان] سنة ١٢٣١هـ (١٢٩).

وفي حجة أخرى عام ١٢٤٢هـ / ١٨٢٧م، أن إيراد خراج (جزية) الذمين في كل الولايات لهذه السنة سيكون على الورقة العالية ١٠ غروش، والمتوسطة ٦ غروش، وعلى الورقة الأدنى ٣ غروش، وأكدت الحجة أن يؤخذ مال الجزية من غير مقاطعة من الروم أو الأرمن أو الإفرنج أو اليهود^(١٣٠).

نلاحظ في الإجراء العثماني تثبيت عدد دافعي الجزية طيلة الحكم العثماني للقدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، مع عدم ثبات قيمة المتحصّل من جزية الذمين، التي شهدت تزايداً مستمراً على كلّ فئات دافعي الجزية. ويدل عدم ثبات مقدار الجزية على سوء الأحوال الاقتصادية للدولة جراء تراجع قيمة النقد العثماني منذ القرن ١٢هـ / ١٨م، وارتفاع الأسعار، ودخول البضائع الأجنبية المستوردة التي أثرت في الصناعات الحرفية في القدس وكل الولايات العثمانية، إضافة إلى ما تعرّضت له القدس من تغيير في

(١٢٩) السجل نفسه، ص ٣٦.

(١٣٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ١، (اليوم غير مقروء) ذي الحجة ١٢٤٢هـ / تموز/

يوليو ١٨٢٧م، ص ٨٦.

الأوضاع السياسية والإدارية والكوارث الطبيعية والأمراض وثوراة فلاحي القدس على الحكم المصري، ودلت جميعها على عجز كبير في موازنة الدولة العثمانية، وانعكس أثرها على أهالي القدس الشريف، الأمر الذي أدى إلى رفع الدولة لقيمة المتحصل على دافعي الجزية كنوع من تعويض النقص، رغم ارتفاع قيمتها طردياً، المرتبط بالحالة الاقتصادية لكل فئة من فئات غير المسلمين؛ فكلما ارتفعت الحالة الاقتصادية لذمي صنته الدولة من الفئة الأعلى الذي فرض عليها قيمة مال الجزية أعلى من الفئة التي أقل منها، وهكذا هو باقي الأمر مع الفئتين المتوسطة والأدنى.

ولم يجد الباحث، من بين الحجج الشرعية، حجة واحدة تثبت أن اليهود كانوا يتهربون من دفع الضرائب، ولكن الربايعة ذكر أن بعض اليهود كانوا يتهربون من دفع الضرائب في القدس الشريف، الذي أرجعه إلى الكوارث الطبيعية، كالزلازل والجذب الشديد، أو جراء الأمراض والأوبئة التي كانت تقتل كثيراً من سكان أهل المدينة أو بفرار بعض اليهود من المدينة أو الدخول في الإسلام^(١٣١). وقد أشار إلى أن بعض اليهود المتنفذين، وأصحاب الأموال، كانوا يدفعون، في أواخر القرن ١١هـ/ ١٧م، مال الجزية عن فقراء اليهود، ويسدّدون ما عليهم من ديون، حتى لا يفكروا بالخروج من مدينة القدس الشريف^(١٣٢).

٣- العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود

العادة المعتادة هو المال المفروض على اليهود من باب الهبة أو الهدية التقديية أو العينية، ولكن كل وثائق السجلات الشرعية دلت على أنها هبة مالية يدفعها اليهود عن مؤسساتهم الدينية أو التعليمية، تقدم في مواعيد محددة يتم الاتفاق عليها مسبقاً، للحكام أو أفراد من العائلات المتنفذة في القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، من باب التقرب من هذه العائلات، ودعم وحماية لطوائف اليهود في مدينة القدس. وتطورت هذه العادة المعتادة طيلة الحكم العثماني، ومنه القرن ١٣هـ/ ١٩م، حتى أصبحت حقوقاً مكتسبة، يتم توريثها أو بيعها أو التنازل عنها^(١٣٣)، وهو ما نصّ عليه كثير من حجج العادة المعتادة.

(١٣١) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٦٢، ١٥ شعبان ١٠٧٣هـ/ ٢٥ آذار/ مارس ١٦٦٣م، ص ٣٦٢؛ نقلاً عن: الربايعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (١٩٢٢هـ/ ١٥١٦م- ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م)»، ص ١٠٦- ١٠٧.

(١٣٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ١٨٤، ٨ ذي القعدة ١٠٩٢هـ/ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٦٨١م، ص ٣٠٩؛ نقلاً عن: الربايعة، المصدر نفسه، ص ١٠٧- ١٠٨.

(١٣٣) السلي، و«ثائق مقدسية تاريخية»، ج ٣، ص ١٦٦.

في الأصل هي القانون العرفي الذي جرى سريانه تاريخياً في دول إسلامية سابقة للدولة العثمانية، وأسلافهم ممن تأثروا بهم، وأخذوا عنهم من العرب، والفرس، والبيزنطيين، وعن أسلافهم السلاجقة الذين ورثوا عنهم الحكم، شريطة أن لا يخلف القوانين والأعراف المتفق مع الشرع الشريف. ففي أوقات معينة شكل كل من القانون العرفي والحكم الشرعي اتفاقاً وانسجاماً في كثير من الأمور، ولكن إذا حدث الاختلاف بينهما - وهذا حاصل في التاريخ العثماني - يستلزم ذلك فتوى من المفتي العام للسلطنة. وفي هذه الحالة، تُقدّم الشريعة على القانون العرفي، في حال إذا سُئل أهل الشرع، وفي حالات أخرى يتصدر الحكم العرفي من دون الرجوع إلى الشرع. وترجع الحالة الأولى إلى صدارة الشريعة وأهلها، العلماء والقضاة، والمفتين الحاكمين بالشرع والحاكمين بالقرآن والسنة، وطرق الإفتاء الشرعي، وارتبطت تاريخياً بقوة السلطان وضعفه، فكلما كان السلطان قوياً كان الحكم الشرعي قوياً، والعكس صحيح، إذ يسود القانون العرفي في حالة الضعف، ففي مراحل ضعف الدولة العثمانية في القرنين ١١ - ١٢هـ/ ١٧ - ١٨م ضعف فيها السلطان، وانعكس أثرها على قوة الأحكام الشرعية وأهل الشرع، وساد أهل العرف^(١٣٤).

وتعني العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود مقداراً مادياً جرت عليه العادة بأن يأخذها الواقف أو متولي الوقف أو من يقوم مقامه في النزول والفراغ، بالمقدار المعروف بحسب القانون القديم والمسجل في دفاتر طائفة اليهود - كما أشارت حجج النزول والفراغ - وأصبحت عرفية بمثابة القانون النافذ الذي لا يخالفه أحد ويعترف به الجميع. وقد حافظت والتزمت الدولة العثمانية ووكلائها في أداؤها، «حضر يوم تاريخه أدناه، مرزوق ابن [بن] عبد الله [فالح] مصطفى آغا علي [أفندي]، وأشهد على نفسه طابعاً مختاراً من [دون] إكراه له في ذلك، وأخبار على معنى هذا الإسهاد، وما يترتب به شرعاً، أنه فرغ، وترك، وقصر يده عن عادته المعتادة له في كل سنة على وقف طائفة [طائفة] اليهود القاطنين بالقدس الشريف، وقدرها في كل سنة خمسة غروش ونصف غرش أسدي، عنها ثمن سكر ثلاثة غروش وعرشين ونصف، عادة له (...). بعد السؤا [السؤال] من وكيل طائفة [طائفة] اليهود المسفورين، وتصديقهم على تعريف الفراغ، كما هو معين في دفاترهم. لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل ذي الخطاب المعترف المرعي السيد محمد علي نجل السيد علي محسن [محسن]، وقبل منه ذلك السيد علي محسن لولده حسب ولايته عليه، فأذن مولانا الحاكم الشرعي إلى محمد نجل المفروغ

(١٣٤) العريض، تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية، ص ١٨٤ - ١٨٥.

له بقبض وتناول خمسة غروش ونصف غرش كل سنة، من وكلاء وقف طائفة اليهود القاطنين بالقدس، كما كان يتصرف في ذلك الفارغ، إذناً شرعياً، وتعوض الفارغ مرزوق المرقوم من يد والد المفروغ له، نظير نزوله عن ذلك، خمسة وخمسين غرشاً أسدياً، عوضاً مقبوضاً بيد الفارغ من المفروغ له، قبض و فراغاً، وإذناً صحيحاً شرعياً. حرر في أواسط شهر شوال المبارك سنة ثلث [ثلاثة] وأربعين وماتين [ومائتين] وألف^(١٣٥).

وقد أشارت الحجج الشرعية إلى جواز تنازل ورفع اليد عن قيمة المتحصل من وقف طائفة اليهود الذي يأخذه الفارغ، لصالح شخص آخر المفروغ له، الذي يقره الحاكم الشرعي بعد التأكد من صحة العادة ومقدار المتحصل عن طريق سؤال وكيل طائفة اليهود، من أن المبلغ المعين هو المبلغ الذي اعتاد اليهود على دفعه كل سنة، حيث يكون جوابه دائماً أنه مسجل في دفاتر الوقف القديمة، ومعمول به الآن، كما كان معتاداً عند طائفة اليهود سابقاً، ومقيد بالحفظ، «كما هو معين في دفاترهم»^(١٣٦)، أو «بعد السؤال من وكيل طائفة اليهود مراكده وتصديقه لذلك»^(١٣٨)، أو «والسؤال من وكلاء وقف طائفة اليهود المسفورين، واعترافهم بقبض العادة المذكورة للسيد أحمد المذكور، وتصرفه فيها التصرف القديم، وأن ذلك مسطر بدفاترهم، الاعتراف الشرعي»^(١٣٩)، والتي تفيد جميعها دلالة واحدة في المواضع، بأن هذا معروف لدى الجميع، ويدفعها اليهود منذ سنين سابقة. لذا ليس هناك أي داع لمخالفتها أو زيادة قيمة العادة، فالكل ملتزم بما كان يجري عرفاً وعادة.

فإذا ثبتت العادة بعد سؤال وكيل اليهود، يأذن الحاكم الشرعي بحالة الفراغ للمفروغ له مقابل تعويض مالي، بدل تنازل الفارغ عن عادته للمفروغ له، ويتم الاتفاق على قيمة الفروغ ودفعه. عندها يجيز الحاكم الشرعي للمفروغ له أن يحصل قيمة العادة سنوياً من وقف طائفة اليهود من دون أن يكون للفارغ أي حق فيها.

(١٣٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٢، رقم الحجة ٢، أواسط شوال ١٢٤٣هـ/ نيسان/ أبريل ١٨٢٨م، ص ٤٧.

(١٣٦) السجل نفسه، ص ٤٧.

(١٣٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٢، رقم الحجة ٢، غرة [١] محرم ١٢٤٤هـ/ ١٤ تموز/ يوليو ١٨٢٨م، ص ٧٧.

(١٣٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ٣، ١٥ ل [شوال] ١٢٣٧هـ/ ٥ تموز/ يوليو ١٨٢٢م، ص ٤٣.

(١٣٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٩، رقم الحجة ٢، أواسط شوال ١٢٤٠هـ/ ٢ حزيران/ يونيو ١٨٢٥م، ص ٣٦.

وترد العادة المعتادة دائماً تحت الموضوع نفسه في كل حجج السجلات الشرعية، المعروفة بحجج النزول والفراغ وقصر اليد، «حضر السيد عمر بن يوسف آغا النمري جزدار أنفار قلعة البرك، وأقر، واعترف، وهو بأكمل الأوصاف المعتبرة شرعاً، أنه فرغ ونزل وقصر يده، عن عادته المعتادة»^(١٤٠)، بمعنى الإقرار بالكف عن تعاطي هذه العادة من تاريخ الإشهاد، وقبول الحكم الشرعي هذا الفراغ لشخص آخر، بمعنى النزول، وموافقة المفرخ له النزول مكانه بالإيجاب على أخذ العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، من دون أية زيادة أو نقص قيمتها، كما كان الأمر يجري سابقاً، وبدل هذا النزول والفراغ يتقاضى الفراغ (الشخص الأول) بدل فراغه عن عادته التي اعتاد على أخذها من وكلاء طائفة اليهود، والتي تتم جميعها بالإيجاب والقبول وموافقة الحاكم الشرعي على هذا كله، «... هذا الكتاب، وناقلاً لخطابه علي أفندي زاده السيد علي محسن أفندي، وهو قبل منه هذا الفراغ لنفسه، قبولاً شرعياً، وأذن جناب مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي إلى السيد علي محسن الموصى إليه بقبض وتناول الخمسة وعشرين زلطة، في كل سنة المذكورة من وكيل ومتكلم وقف طائفة اليهود بالقدس الشريف...»^(١٤١).

ودلت حجج السجلات الشرعية على العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود التي يجيز فيها الشرع انتقال القبض والانتفاع من العادة بالإرث من الأب إلى الابن والورثة في حال الوفاة، وهذا ما أكدته حجة إقرار واعتراف بتاريخ ١٢٣٨هـ / ١٨٢٢م بالعادة المعتادة، التي تعود إلى الورثة بعد وفاة، من قبل وكيل طائفة اليهود أفرام بزانت اليهودي، حيث قبض الورثة من يده، بطريق الدين على وقف طائفة اليهود مبلغ ٣ آلاف غرش أسدية^(١٤٢).

ويحدد مقدار العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود مرة واحدة، وتؤخذ بالزلطة والغرش الأسدي، كما هو مبين في الجدول الرقم (٣-٦)، ولم يصدف أن تغيرت هذه العادة منذ أيام فرضها مهما كانت الظروف والأحوال. وهذا يؤكد معنى جرت العادة المعتادة، وسؤال الحاكم الشرعي لوكيل وقف طائفة اليهود القاطنين في القدس الشريف، ما إذا كان الفراغ ما يقوله في إشهاده، وإقراره، ونزوله، من أنها جارية بالوقف فعلاً على هذا النحو، حتى يؤكدها وكيل وقف اليهود أو ينفىها.

(١٤٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ٢، أواخر شوال ١٢٤٢هـ / أيار/ مايو ١٨٢٧م، ص ٦٣.

(١٤١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، رقم الحجة ٢، ١٥ شعبان ١٢٣٠هـ / ٢٣ تموز/ يوليو ١٨١٥م،

ص ٢٤٤.

(١٤٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، رقم الحجة ١، ٢١ ربيع الأول ١٢٣٨هـ / ٦ كانون الأول/

ديسمبر ١٨٢٢م، ص ٧-٨.

الجدول الرقم (٣-٦)

المادة الممتدة على وقف طائفة اليهود في القدس

الرقم	الفارخ	المفرغ له	مكان الوقف	المادة الممتدة	بداي فواخ	المصدر
١	أحمد بك بن خليل بن ميرالاي	لا يوجد لأنها حصة ادعى	القدس الشريف	٣ زلقات	لا يوجد	س ش ٢٨٢ ح ١، أواخر جمادى الثانية ١٥/٥/١٢١٥ /الراسط تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٠٠، ص ٦٠.
٢	مرزوق ولد عبد الله عتيق المرحوم جار الله أفندي	علي أفندي زاده السيد علي محسن أفندي	القدس الشريف	٢٥ زلقة	١٧٠ زلقة	س ش ٩٩٨ ح ٤، ١٥٢ رمضان ١٢٣٠/٥/٢٣ تموز/يوليو ١٨١٥، ص ٢٤٤.
٣	الشيخ عثمان بن شوكه	زبدة الفخام الشهابي زاده السيد يوسف أفندي كاتب محنة القدس	القدس الشريف	٣ زلقات	١٦٠ زلقة	س ش ٤٣٠ ح ٤، غرة [١] جمادى الأولى ١٩/٥/١٢٣٢ /آذار/ مارس ١٨١٧، ص ٧١.
٤	السيد حسن أفند الدين زاده	السيد محمد آغا بكجري آغا	القدس الشريف	٥ غروش أسبعية	٥٠٠ غرش أسبعية	س ش ٤٣٥ ح ٢، ١١ رمضان ١٢٣٦/٥/١٢ حزيران/يونيو ١٨٢١، ص ٣٣.
٥	الشيخ عثمان بن شوكه	السيد يوسف أفندي	القدس الشريف	٣ زلقات	١٦٠ زلقة	س ش ٤٣٥ ح ٢، ٩ صفر ١٢٣٧/٥/١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٢١، ص ٩٧-٩٨.
٦	الغاب المرحوم قاسم بك جمال الدين السيد إسماعيل ابن المرحوم مصطفى يزيد	نسيب زاده السيد عمر	القدس الشريف	١٠ غروش أسبعية	١٠٠ غرش أسبعية	س ش ٤٣٦ ح ٢، ١٥ غرة [١] [شوال] ٥/٥/١٢٣٧ تموز/يوليو ١٨٢٢، ص ٤٣.
٧	السيد إسماعيل ابن المرحوم مصطفى يزيد	السيد محمد [نجد] محدث زاده السيد أحمد أفندي	القدس الشريف	٦ غروش أسبعية	٤٠٠ غرش أسبعية	س ش ٤٣٨ ح ٢، أواخر ربيع الثاني ٢٩/٥/١٢٣٩ كانون الأول/ديسمبر ١٨٢٣، ص ٢٧.

تبع

٨	السيد يوسف بن المرحوم قاسم بك جمال الدين	مفتي الأفاضل والسادات الكرام السيد عمر أفندي الحسني تقيب الاشراف بالقلم	القدس الشريف	١٠ غروش أسدية	١٠٠٠ غروش أسدي	س ش ١٣٠٧، ح ١٢، أواسط صفر ١٨٢٣م ٢١/٨/١٢٣٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٨٢٣م ص ١٤٤.
٩	صلاحي زاده السيد أحمد أفندي ابن المرحوم الشيخ إبراهيم (...)	زبدة الفضل والسادات خالدي زاده السيد خليل زاده السيد خليل أفندي وشقيقه السيد رافع أفندي نجلي عمدة العلماء والمدرسين المطام السيد محمد علي أفندي الخالدي	القدس الشريف	١٠ زلطات	١٠٠٠ زلطة	س ش ١٣٠٩، ح ١٢، أواسط شوال ١٨٢٤م/أول حزيران/يونيو ١٨٢٥م، ص ٣٦.
١٠	السيد حسين وشقيقة السيد خليل ولدا المرحوم السيد محمد أفندي الدجاني، والسيد محمد ابن المرحوم أسعد أبي فاطمة، والوكيل عن السيد حسين بن السيد محمود الدجاني، والسيد حسين بن عودة الداردي والسيد محمود والسيد موسى ولدا المرحوم الحاج علي المكارزي	السيد يوسف والسيد أحمد ولدا المرحوم الشيخ وفاه أفندي الدجاني ماصمة	القدس الشريف	٦٢ غرشاً أسدياً	٥٠٠٠ غرش أسدي	س ش ١٣١٠، ح ٤، ١١ رمضان ١٢٤١م/٨/١٢٤٠ نيسان/أبريل ١٨٢٦م، ص ١٨.

ولم تورّد الحجج، حجة واحدة ينفي أو يعترض فيها وكيل وقف طائفة اليهود على ما قاله الفارغ عن فراغه، وهذا دليل الصدق في المعاملة، والتزام أهالي القدس بما أقرّ سابقاً من سالف السنين، الذي أصبح قانوناً عرفاً وقانوناً نافذاً لا يمكن مخالفته، لأنه متعارف عليه بين الناس، ومقيد في الدفاتر بحسب القانون القديم الذي على أساسه حدد قيمة العادة المعتادة على الوقف، لذا ليس هناك أي داع لإنكارها أو تزوير قيمتها.

تؤخذ هذه العادة مرة كل شهر - انظر الجدول الرقم (٣-٦)، البند ٣- أو مرة واحدة كل سنة، وفي شهر رمضان بالتحديد، وبمقدارها المعين، أو في السنة مرتين، أشارت حجة بتاريخ ١٢٤٢هـ/ ١٨٢٧م إلى أن السيد عمر بن يوسف آغا النمري - انظر جدول حجج النزول والفروغ - يتناولها في شهر رمضان والعديد الكبير والصغير من يد وكيل وقف طائفة اليهود^(١٤٣). وهذا ما بيّنته حجج الفروغ والنزول، فراوحت مقدار العادة المعتادة ما بين ٣ زلطات في حدها الأدنى، و٦ غروش أسدية في حدها الأعلى شهرياً.

دلت حجج النزول والفروغ في العادة المعتادة على وقف طائفة اليهود، أنه لم تحدث خلافات على العادة المعتادة بين اليهود والمسلمين أصحاب العادة، الأمر الذي يؤشر إلى سلامة وسماحة العلاقات بين الأفراد وقبول الآخر، وقبول اليهودي في القدس الشريف، ما يقرّه الشرع والقانون والأعراف، باستثناء حجة واحدة ذكرت دعوى حول العادة المعتادة، ولكن ليس بين الواقف وطائفة اليهود، لكن بين من هو أحق بأخذ العادة المعتادة، ومثبت في دعوى رفعها الشيخ الحاج أحمد بك بن خليل بك ميرالاي في القدس الشريف، على الشيخ الحاج عبد الله أفندي الأزموي، وقد أقر فيها المدّعي أن جده المرحوم أحمد ميرالاي كان يأخذ عادة معتادة من طائفة اليهود، كل سنة، ومقدارها ٣ زلطات^(١٤٤).

(١٤٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ٢، أواخر شوال ١٢٤٢هـ/ أيار/ مايو ١٨٢٧م، ص ٦٣.

(١٤٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٢، رقم الحجة ١، أواخر جمادى الثاني ١٢٤٥هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٠٠م، ص ٦٠.

رابعاً: ديون يهود القدس

١ - الديون

أ - ظاهرة ديون يهود القدس

ومن المظاهر الدالة على العلاقة البيّنة بين جميع طوائف وفئات المجتمع المقدسي، ظاهرة الديون التي انتشرت فيه، كما تبيّنها السجلات الشرعية الواردة في حجج الضبط والمبيع الخاصة بالتركات وبعض حجج الادعاء، وحجم الديون، والطرق المستخدمة في استدانتها، وطرق سدادها، بين اليهود، والنصارى، والمسلمين. لذا لم تقتصر مسألة الدين على فئة أو طائفة دون أخرى، فالكل مشترك، سواء أكان دائناً أم مديناً.

لقد تبادلت جميع الفئات الأدوار في مسألة الاستدانة بين اليهود والنصارى والمسلمين^(١٤٥)، وبين الرجال والنساء^(١٤٦)، وبين اليهود أنفسهم^(١٤٧)، ومختلف فئاتهم الاجتماعية من المتنفذين منهم كترجمان طائفة اليهود^(١٤٨)، ووكيل طائفهم^(١٤٩)، وحاخاماتهم^(١٥٠)، وبين طائفتي اليهود بما فيهم طائفة السكناج^(١٥١). فاستدان اليهود من المسلم^(١٥٢)، حيث ذكرت حجة تركة شرعية بتاريخ ١٢١٤هـ/ ١٨٠٠م أن للمرحوم السيد نجيب الصلاحي بن مصطفى الصلاحي ديناً بذمة اليهودي سحور مسكنه باحراره، البالغ ١٠٠٠ زلطة، وديناً لليهودي الخليلي بذمة نجيب الصلاحي^(١٥٣). وديناً بين اليهود

(١٤٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ١، أواسط شعبان ١٢٢٩هـ/ آب/ أغسطس ١٨١٤م، ص ١٦٨ - ١٦٩.

(١٤٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، رقم الحجة ١، ١٣ ربيع الثاني ١٢٢٠هـ/ ١١ تموز/ يوليو ١٨٠٥م، ص ٧٤.

(١٤٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ٢، شوال ١٢٣٧هـ/ تموز/ يوليو ١٨٢٢م، ص ٤٤.

(١٤٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ٣، ٦ محرم ١٢٥٢هـ/ ٢٣ نيسان/ أبريل ١٨٣٦م، ص ٥٢.

(١٤٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، ١، ١٢٥٢هـ/ ١٨٣٦م، ص ١٨٠ - ١٨١.

(١٥٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ١، غرة ربيع الثاني ١٢٥١هـ/ ٢٧ تموز/ يوليو ١٨٣٥م، ص ١٢٣.

(١٥١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ١، أواسط شعبان ١٢٢٩هـ/ آب/ أغسطس ١٨١٤م، ص ١٦٨ - ١٦٩.

(١٥٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٢، ١٣ صفر ١٢١٤هـ/ ١٧ تموز/ يوليو ١٧٩٩م، ص ٣١ - ٣٣.

(١٥٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٤، أواخر شوال ١٢١٤هـ/ آذار/ مارس ١٨٠٠م، ص ١٩٣ - ١٩٤.

والنصارى، وهو ما أشارت إليه حجة تركة بتاريخ ١٢٣٩هـ/ ١٨٢٣م للذمي الهالك ياسف الرومي، الثابت فيها بالوجه الشرعي دين بذمته لليهود، من الواجب على الورثة سداداه بالوجه الشرعي، فبلغ دين موسى اليهودي ٥٢٨ زلطة، ودين لآخر ٣٤٠ زلطة، ولثالث ٧٢٠ زلطة^(١٥٤).

وبيّنت حجة تركة أخرى بتاريخ ١٢٣٣هـ/ ١٨١٨م عدم حكورية مسألة الديون على الرجال دون النساء، فذكرت حجة دين مسلمة على يهودي، الثابت مقداره وبيانه في حجة التركة من نصيب ورثة المرحومة طريفة بنت الشيخ أحمد المتوفية في القدس الشريف، التي أخصيت فيها تركاتها، وكان من بين مستحق دينها في ذمة اليهودي خضر من نصيب الورثة، بمقدار ٩٠٠٠ زلطة^(١٥٥).

وكما أشارت حجة شرعية مؤكدة أن مسألة الدين لم تقتصر على رجال المال والتجار فقط، فشملت أيضاً ديون مستحقة للمتنفذين في طائفة اليهود في القدس الشريف، كالترجمان والوكيل، بمعنى أن ظاهرة الدين لم يسلم منها أحد، لا رجل ولا امرأة، ولا صاحب سلطة أو ولاية، ولا رجال الدين، ولا فقير أو غني. فذكرت حجة ادعاء شرعية بتاريخ ١٢٥٢هـ/ ١٨٣٦م أن السيد محمد زريق وأشخاصاً آخرين، لهم على السيد بن عمر علوان ديون مستحقة، من بينهم الخواجة اليهودي رينه ترجمان طائفة اليهود في القدس الشريف، الذي أقر باعترافه أن له في ذمته ١٥١٠ غروش أسدية، حيث تعهد محمد علوان سدادها حين ميسرة^(١٥٦).

وبما أن ظاهرة الديون لم تقتصر على فئة دون أخرى، جاز الانتداب والوكالة بينهم، بمعنى يجوز لليهودي أن يوكل مسلماً في سداد دينه، والعكس صحيح أيضاً، ففي حجة شرعية بتاريخ ١٢١٣هـ/ ١٧٩٨م وكّل اليهودي يهودا اسكريه ولد اسرايل، المقيم في طبريا، السيد الحاج يوسف الجاعوني لاسترداد دينه من اليهودي الحاخام يوشفاط بردوله مكناس الأصل، الذي أقرّ، واعترف، وشهد على نفسه دون إكراه أو إجبار، أنه

(١٥٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، ٩ ربيع الأنوار ١٢٣٩هـ/ ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٣م، ص ٣-٤.
(١٥٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، أوائل ربيع الثاني ١٢٣٣هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١٨م، ص ٥٨.
(١٥٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ٣، ٦ محرم ١٢٥٢هـ/ ٢٣ نيسان/ أبريل ١٨٣٦م، ص ٥٢.

وصله من اليهودي يهودا مبلغ ١٥٠ غرشاً أسدياً، وأنه قبضه (مكناس) من ميراث أبيه المقيم في مدينة مكناس الغرب، وعليه أبرأ ذمة اليهودي مكناس، وقبل الحاج يوسف الجاعوني المبلغ، وكتب له الحاكم الشرعي سنداً يثبت فيه كل ما وقع، ليكون سنداً ثبوتياً يستخدمه عند الحاجة إليه إذا دعت^(١٥٧).

يثبت الدين بين الدائنين بالتسجيل، وفي بعض حالات الاستدانة، يكتب المدين سنداً بيده، لإثبات الدين بين الدائنين، يبرزه الدائن عند الحاجة إذا اقتضت الضرورة في حال إذا تعثر سداد الدين، إما بالتأخير أو الإنكار أو سوء الأحوال المادية بسبب الكوارث، والأوبئة، والأمراض أو لأي سبب كان.

والسند بمثابة السندات والأوراق المالية في أيامنا، التي يثبت فيها قيمة المبلغ المستدان، بين طرفي الاستدانة، الدائن والمدين، ويحدد فيها طريقة إيفاء الدين وموعد سداه. وتعتبر كتابة هذا السند بمثابة الحجة التي يحتج بها الدائن عند الحاجة إليه. وهذا مثبت في حجة ادعاء بتاريخ ١٢٢٣هـ/ ١٨٠٨م، ادعى فيها السيد أحمد أفندي الوكيل الشرعي عن كل من السيدة خديجة بنت عرفات وأخواتها زبيدة، ونجبية، وحسنة، بنات المرحوم الحاج عبد الله عرفات، على ما في ذمة اليهوديين أورام تيوا واسحاق سهل، فأبرز صكاً شرعياً مثبتاً فيه الدين، ومقداره ٢٢٥٠٠ ألف فضية، وشهد بهذا آغا الكردي، والسيد يوسف بن حسين آغا جاويش^(١٥٨).

دلت السجلات الشرعية على أن الدين في القدس الشريق ينقسم إلى قسمين: الأول القرض الشرعي (الحسن)^(١٥٩)، وهو الدين الذي يرد بقيمته الأصلية من دون زيادة أو نقص، «ثبت بذمة السيد وهبه الجاعوني، بإقراره لليهودي ابرام برشيت، مبلغاً قدرة مائة [مائة] وسبعة وسبعين غرشاً أسدياً، بطريق القرض الحسن ليستقص ذلك اليهودي مما يخص السيد وهبه من أجره الدار الكبيرة الجارية في وقف جدة المعروفة بدار التفاحة، إقرار [إقراراً] شرعياً عن السنين الآتية، بحضور أخيه السيد خليل آغا الجاعوني، والسيد

(١٥٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، رقم الحجة ١، ٧ جمادى الأولى ١٢١٣هـ/ ١٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٧٩٨م، ص ٣٥.

(١٥٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٤، ٥ رجب ١٢٢٣هـ/ ٢٧ آب/ أغسطس ١٨٠٨م، ص ٤١٣ وتكررت الحجة نفسها في: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، أواخر ربيع الأول ١٢٢٦هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١١م، ص ١٤١.

(١٥٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٤، ١٩ صفر ١٢٢٨هـ/ ٢١ شباط/ فبراير ١٨١٣م، ص ١١٠.

محمد بدر الجاعوني». والثاني دين المرابحة^(١٦٠)، وهو اتفاق الدائن مع المدين على إقراضه المال شريطة أن يسد الدين للدائن فوق قيمته الأصلية بمبلغ متفق عليه مسبقاً. وأكدته حجة ضبط ومبيع بتاريخ ١٢٢٦هـ/ ١٨١١م تركة المرحوم الشيخ عبد الوهاب أفندي الشهابي المتوفي في القدس الشريف، لضبط تركته لصالح ورثته، أن الشيخ عبد الوهاب يمسك بيده سنداً يثبت فيه دين بذمة وقف طائفة اليهود في القدس، وأصله ٣٦٥٠ غرشاً أسدياً، على سبيل دين المرابحة، الذي يجب سداؤه في ختام شهر شعبان بمقدار ٥٤٧٢ غرشاً أسدياً^(١٦١)، وهذا يؤشر إلى طول فترة سداد الدين.

يمنع دين المرابحة في حالات: إذا كثرت الديون والمستحقات المالية على الدائن، ولم يعد بمقدوره السداد، عندها يحصل المنع. وهذا ما أشارت إليه حجة شرعية بتاريخ ١٢٢٦هـ/ ١٨١١م بأن جاء أمر من والي الشام بمنع مال المرابحة على وقف طائفة اليهود^(١٦٢)، العائد إلى قيمة المتحصل من وقف اليهود لنفقة أولاد قصر، فتسبب بنقص المال الأصلي، وقلت النفقة على القصر، وأثبتته حجة ادعاء. فرفعت فطومه بنت السيد عيسى غنيم الحاضنة لأولادها، أيتام المرحوم السيد سلامة غنيم، على السيد محمد غنيم الوصي على أولاد أخيه، وقالت المدعية إن النفقة لا تكفي لسد مصاريف الأيتام وقضاء حوائجهم، وبالنظر إلى مرابحة مال الأيتام المفروضة على وقف اليهود، فإن الوصي لا يعطي ما يكفي، ولدى سؤال المدعى عليه، أجاب أن اليهود منعوا مال المرابحة، بحسب أوامر سعادة والي الشام، وذلك بسبب الديون المستحقة عليهم، ولهذا نقص أصل مال الأيتام، وقلت النفقة، وعليه فإن الوصي ليس عليه شيء^(١٦٣).

ب- طرق سداد الدين

حدّدت حجج السجلات الشرعية طرق سداد الدين، التي لم تفرق في تعاملاتها بين ديون خاصة بالمسلمين أو خاصة باليهود. فالحكم الشرعي تعامل مع مسألة الديون، ومع جميع الطوائف بالوجه الشرعي، فما ينطبق على المسلمين ينطبق على اليهود،

(١٦٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الآخر ١٢٢٦هـ/ أيار/ مايو ١٨١١م، ص ١٤٦-١٤٨.

(١٦١) السجل نفسه، ص ١٤٦-١٤٨.

(١٦٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ١، نصف جمادى الثانية ١٢٢٦هـ/ ٧ تموز/ يوليو ١٨١١م، ص ٢٤، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ٢، نصف جمادى الثانية ١٢٢٦هـ/ ٧ تموز/ يوليو ١٨١١م، ص ٢٣.

(١٦٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، رقم الحجة ١، نصف جمادى الثانية ١٢٢٦هـ/ ٧ تموز/ يوليو ١٨١١م، ص ٢٤.

وكلها مشروطة بالإيجاب والقبول من الدائن والمدين. وقد لا يكون متفقاً على طريقة السداد عندما تمت الاستدانة، ولكن بسبب أسباب تعثر السداد، يلجأ الدائن إلى الحاكم الشرعي من أجل تحصيل دينه المستحق، وعندها تطرح بدائل وطرق استرداد الدين بقصد الإيفاء، ومن هذه الطرق:

* إلى حين ميسرة^(١٦٤) (أجل غير معلوم، لأنه مشروط)، فقد أشارت حجة سابقة^(١٦٥) إلى تعهد محمد علوان سداد دين اليهودي رينه حين ميسرة، بمعنى أنه الآن لا يمتلك القدرة على السداد، وعندما تنفرج الحال، ويتوافر المال يسدد دينه، إما بالقسط الشهري أو يحدد موعداً ثابتاً يقضي فيه الدين.

* إلى أجل، (موعد مرقوم ومتفق عليه).

* بالقسط^(١٦٦) (يقصد سداد المبلغ على شهور أو سنين)، «لما ثبت بذمة اليهودي [خضر] مبلغاً قدره خمسين زلطة، إلى موسى لقه، الوصي على أولاده غير القاصرين... أمر مولانا الحاكم الشرعي بتقسيط المبلغ المذكور إلى (...) شهر جمادى الأولى، يدفع خضر عشرة [عشر] زلطة [زلطات]، وكل شهر خمسة غروش أسدي [أسدية] على ستة أشهر تمضي من تاريخه، وعلى ذلك وقع الإشهاد»^(١٦٧).

* بدل دين^(١٦٨) (السكن في دار المدين حتى انقضاء الدين)، فقد ذكرت حجة شرعية بتاريخ ١٢١٤هـ / ١٨٠٠م أن الحاكم الشرعي قد أذن للسيد سعيد الدنف، المتولي على وقف جدّه لأمه صلاح الدين العسلي، بالاستدانة من كل واحد من يهودا ابراهيم ولد يكن، وأمه روامه راحيل بنت كزريل، وأختيه استير وليا، مبلغ ٢٢٢ غرشاً أسدياً، بقصد صرفهم على أعمال الترميم والتعمير للوقف. وفي حال عدم القدرة لسداد الدين، يسمح الحاكم الشرعي لليهود الدائنين أن يسكنوا الدار، ويدفع أجرتها في كل سنة ٤٥ زلطة، حتى سداد الاستدانة الشرعية، وإذا خرج الدائنون من دار السكن من

(١٦٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ٦، ٣ محرم ١٢٥٢هـ / ٢٣ نيسان / أبريل ١٨٣٦م، ص ٥٢.

(١٦٥) السجل نفسه، ص ٥٢.

(١٦٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ١٣ محرم ١٢٢٤هـ / ٢٨ شباط / فبراير ١٨٠٩م، ص ٢٧، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ٢٣ جمادى الأولى ١٢٢٤هـ / ٦ تموز / يوليو ١٨٠٩م، ص ٣٤.

(١٦٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ٢٣ جمادى الأولى ١٢٢٤هـ / ٦ تموز / يوليو ١٨٠٩م، ص ٣٤.

(١٦٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ١، أواخر رمضان ١٢١٤هـ / شباط / فبراير ١٨٠٠م، ص ١٨٧.

تلقاء أنفسهم، يكون المبلغ المتبقي من سداد الدين شرعاً لصالح الوقف، بمعنى أنه يسقط عنه السداد، وذلك بسبب الخروج^(١٦٩).

* البيع^(١٧٠) (بيع الأملاك بقصد سداد الدين)، «أذن مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي إلى السيد بكر الدنف، في بيع المشرف الذي وضعته الذمية اليهودية، قاصرة مولانا الحاكم الشرعي بيع المشرف المرقوم بسبعة عشر غرشاً أسدياً، فقبض السيد بكر الدنف المرقوم من دينه سبعة غروش ونصف، والباقي بيد علي بيك الخليلي، المحضر من أصل دينه (...) إذناً شرعياً في سنة ١٢٢٧هـ^(١٧١).

* سقوط الدين^(١٧٢) (في حال الوفاة، وثبوت أنه لا يمتلك تركة أو مال لسداد الدين، وكذلك ورثته)، فقد سجلت دعوى شرعية ادعى بها عريضة بن حجاج السلواني على اليهودي بخور ولد ازحاق (اسحاق) الخمارة، من أن له في ذمته مبلغ ٤٠٠ زلطة، ومات اليهودي، لذا طلب عريضة قيمة الدين من ولده بخور وورثته ما على المدعي من دين بالوجه الشرعي. وثبت للحاكم الشرعي أن الهالك لا تركة له، وورثته لا يمتلكون المال، فحكم الحاكم الشرعي بأن الورثة ليس عليهم سداد ما على المدعي عليه من ديون، ولا يلزمه مطالبة مديوني الهالك، وللمدعي حق المعارضة الشرعية^(١٧٣)، بمعنى الاعتراض على الحكم الذي أصدره الحاكم الشرعي.

* الرهن^(١٧٤) (أن يرهن المدين شيئاً مادياً، مثل: العقار أو الأرض أو ذهب، له قيمة ويمكن بيعه واسترداد الدين في حال عدم السداد، والإيفاء بالموعد المحدد لسداده)، «ثبت للسيد عبد الرحمن أفندي الجاعوني، له باقي (...) مائة [مائة] وخمسة غروش أسدي [أسدية]، أجرة الفرن قبل ابن الخمارة اليهودي منها بدعوى اليهودي سبعة عشر غرشاً بيد أبو [أبي] علي السيد عبد الرحمن الجاعوني، وتعهد اليهود [اليهودي]،

(١٦٩) السجل نفسه، ص ١٨٧.

(١٧٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، ربيع الثاني ١٢٢٧هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١٢م،

ص ٨٩.

(١٧١) السجل نفسه، ص ٨٩.

(١٧٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٦، رقم الحجة ١، ١٣ رجب ١٢٢٨هـ/ ١٢ تموز/ يوليو ١٨١٣م،

ص ٤٠.

(١٧٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٦، رقم الحجة ١، ١٣ رجب ١٢٢٨هـ/ ١٢ تموز/ يوليو ١٨١٣م،

ص ٤٠.

(١٧٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ١٣ محرم ١٢٢٤هـ/ ٢٨ شباط/ فبراير ١٨٠٩م،

ص ٢٧.

وبعد ثلاثة أيام يقوم بدفع ثلاثين غرشاً للسيد عبد الرحمن، والباقي ٥٨ قسّطت كل شهر عشرة غروش، وأول الدفع غرة صفر الخير، وقد كفله بذلك ولديه بخور و(...)، وقد كفل القسّط السيد محمود الشرفاء، وقد أرهن ابن الخمارة تحت يد السيد عبد الرحمن جوزين أساور فضة، وقفل فضة، وجوز واحد (...)»^(١٧٥). ويبين الجدول الرقم (٣-٧) ديون اليهود في تلك الفترة.

٢ - إبراء الذمة والرهن

الإبراء، هو البراءة من كل قضية، ويؤخذ الإبراء عن كل دعوى^(١٧٦)، وتظلم، وشكوى، وسداد دين^(١٧٧)، ورهن^(١٧٨)، على اختلاف الدعوى ونوعها^(١٧٩)، بيد المدعى عليه بقصد البراءة الشرعية، «... وقد برا [براً] مركاده كوبر المرقوم، وأمه وكيل طائفة اليهود هناك، ابرا [إبراء] عاماً، قاطعاً، حاسماً بكل دعوى، وتظلم، وشكوى، مما خص من الزمان، إلى يوم تاريخه، بقول مركاده كوبر، لا حق لي قبل الخاخام [الخابخام] حايم المرسوم...»^(١٨٠)، الذي يؤخذ بعد موافقة الحاكم الشرعي، «... وحكم مولانا بصحة الإبرا [الإبراء] الحكم الشرعي...»^(١٨١) ومن قبول المدعى عليه هذا الإبراء من كل ما وقع فيما سبق والان «... وقبل منه ذلك الخاخام [الخابخام] ربيون وكيل طائفة يهود القدس الشريف، حسب وكالته عن الخاخام [الخابخام] حايم، وكيل طائفة [طائفة] اليهود القاطنين بمدينة السيد الخليل من اليهود [اليهودي] مركاده [القبول الشرعي]...»^(١٨٢).

(١٧٥) السجل نفسه، ص ٢٧.

(١٧٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٥، رقم الحجة ٤، أواسط جمادى الثاني ١٢٢٩هـ/ حزيران/ يونيو ١٨١٤م، ص ١٤٠ - ١٤١.

(١٧٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، غرة [١] ربيع الثاني ١٢٣٦هـ/ ٦ كانون الثاني/ نوفمبر ١٨٢١م، ص ٣٢٠.

(١٧٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، غرة [١] رجب ١٢٥٣هـ/ ١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨٣٧م، ص ١٧٠.

(١٧٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، رقم الحجة ١، ٢٥ محرم ١٢٢١هـ/ ١٤ نيسان/ أبريل ١٨٠٦م، ص ٤٦.

(١٨٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، رقم الحجة ٣، أواسط جمادى الأولى ١٢٤٤هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٢٢٨م، ص ١٢.

(١٨١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٢، ٢٣ صفر ١٢٢٩هـ/ ١٤ شباط/ فبراير ١٨١٤م، ص ٦٢.

(١٨٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، رقم الحجة ٣، أواسط جمادى الأولى ١٢٤٤هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٢٢٨م، ص ١٢.

الجدول الرقم (٣-٧)

حجج ديون طائفة اليهود (دائن ومدين)

الرقم	الدائن	المدين	البيع	المصدر
١	الذمي يهودا ولد الحاجام يوسف برودة مكناش ^(٥)	اليهودي يهودا سكره ولد اسرائيل المقيم في طبريا	١٥٠ غرضاً أسدياً	س ش ٧٠٢٨٠، ج ١٧/٥١٢١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٧٩٨م، ص ٣٥.
٢	اليهودية مريان الدلالة	السيد عبد الهي أفندي جار الله زادة	٧٩٠ زلقة	س ش ١٢٠٢٨١، ج ١٣، ص ٣١-٣٣.
٣	اليهودية مركة الدلالة	السيد عبد الهي أفندي جار الله زادة	٢٣٠ زلقة	س ش ١٢٨١، ج ١٣، ص ٣١-٣٣.
٤	المرحوم السيد موسى الدجاني الداردي	الحاجام متسون اليهودي اليهوديان	١٠٤ زلقة ٦٧ زلقة	س ش ١٢٨١، ج ٩، ص ٧٨-٧٧.
٥	يهودا ابراهيم ولد يكن، وأمه روماه واخيل بنت كزيريل واخته اشتر وليا	السيد سعيد الدلف	٢٢٢ زلقة	س ش ١٢٨١، ج ١١، ص ١٨٧.
٦	السيد نجيب الصلاحي ابن المرحوم مصطفى الصلاحي	اليهودي سحور سكره باحراه	١٠٠٠ زلقة	س ش ١٢٨١، ج ٤، ص ١٩٣-١٩٤.
٧	اليهودية	المرحوم الحاج محمد الهاروش	٣ زلقات	س ش ١٢٨٥، ج ١١، ص ٤٢-٤٣.

تبع

٨	اليهودية	المرحومة العروة خنوخ بنت محمد كه	٣ زلقات	من ش ٤٨٥، ح ١٣ أرائخ شهبان ١٢١٩/هـ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٠٤م، ص ١١١-١١٢.
٩	لام شحادة اليهودية	المرحوم الحاج إبراهيم بك المصري	٨٧٠ زلقة	من ش ٢٨٧، ح ١٣١١ ربيع الثاني ١٢٢٠/هـ ١١ تموز/يوليو ١٨٠٥م، ص ٧٤.
١٠	السيد عبد الرحمن أفندي الجاعون	ابن الخمدان اليهودي	١٥٠ غرضاً	من ش ١٢٩٠، ح ١٣٠٦ محرم ١٢٢٤/هـ شباط/فبراير ١٨٠٩م، ص ٢٧.
١١	مرسى لقه	الذمي اليهودي خضر	٥٠ زلقة	من ش ١٢٩٠، ح ٢٣٠٦ جمادى الأولى ١٢٢٤/هـ ٦ تموز/يوليو ١٨٠٩م، ص ٣٤.
١٢	اليهودية	السيد يوسف (...)	٥٤٠ غرضاً	من ش ٤٩٣، محرم ١٢٢٥/هـ شباط/فبراير ١٨١٠م، ص ٨٨.
١٣	اليهودي	السيد محمود الصباغ	(٣٢٠٠) زلقات	من ش ١٢٩٣، أرائخ ربيع الأول ١٢٢٥/هـ نيسان/أبريل ١٨١٠م، ص ١١٨.
١٤	زفايل اليهودي	المرحوم الحاج حسن بن محمود النمري	١٦ زلقة	من ش ١٢٩٤، ح ٤٤، أرايل [أرايل] محرم ١٢٢٦/هـ كانون الثاني/يناير ١٨١١م، ص ١١٠-١١١.
١٥	سمحة اليهودية	المرحوم الحاج حسن بن محمود النمري	١٣ زلقة	من ش ١٢٩٤، ح ٤٤، أرايل [أرايل] محرم ١٢٢٦/هـ كانون الثاني/يناير ١٨١١م، ص ١١٠-١١١.

تابع

١٦	السيد أحمد أفندي الركن عن زبيده ونجية وحسنة بنات المرحوم الحاج عبد الله عرفات	اروام نيدا وايضاف ساهل اليهوديان	زلفه ٢٥٠٠	س ش ٢٩٤، أواخر ربيع الأول ١٢٢٦هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١١م ص ١٤١.
١٧	المرحوم الشيخ عبد الرهاب أفندي الشهابي	وقف طائفة اليهود في القدس	٣٦٥ زلفه يسد ٥٤٧٢ زلفه مربعة	س ش ٢٩٤ ح ١، أواخر ربيع الآخر ١٢٢٦هـ/ أيار/ مايو ١٨١١م ص ١٤٦-١٤٨.
١٨	السيد سعيد بكر اللقن	الذمة اليهودية قاصرة مولانا الحاكم الشرعي	٧,٥ غرض أسدي	س ش ٢٩٠ ح ٢، ربيع الثاني ١٢٢٧هـ/ أيار/ مايو ١٨١٢م، ص ٨٩.
١٩	اليهودي ابرام برشيت	السيد وهبه الجاعوزي	١٧٧ غرضاً أسدياً	س ش ٢٩٠ ح ١٤، صفر ١٢٢٨هـ/ ٢١ شباط/ فبراير ١٨١٣م، ص ١١٠.
٢٠	عريضة بن حجاج السلواتي	اليهودي بخور ولد ازحاق الخضارة	٤٠٠ زلفه	س ش ٢٩٦ ح ١، رجب ١٢٢٨هـ/ ١٢ تموز/ يوليو ١٨١٣م، ص ٤٠.
٢١	اليهودي القزاز	السيد محمد أفندي	٣١٠ زلفه	س ش ٢٩٨، ذي الحجة ١٢٢٩هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٤م، ص ٧٥.

٢٢	المرحوم السيد حسن بن مصطفى اللطيف الشاهر بالسراج	بيل كيز اليهودي حاجيم بنحور وأخيه موسى اليهوديان وايد الفاتنه اليهودي أروام الرق اليهودي مركاه السكناحي اروام أبو شميت اليهودي مريته منحاس ويودا الكهن اليهوديان	٢٤٠٠ زلطة ٢٢٠٠ زلطة ٤٠٠٠ زلطة ٤٤٠٠ زلطة ٢٤٠٠ زلطة ٤٠٠٠ زلطة ٤٦٠٠ زلطة	من ش ٢٤٩٨، ح ١، أراسط شيمان ١٢٢٩/أب/أغسطس ١٨١٤م ص ١٦٨-١٦٩.
٢٣	اليهودي	المرحوم الشيخ موسى عبد الوهاب النسري	٩٢ زلطة	من ش ٢٩٨، ح ١، محرم ١٢٣٠/أب/كانون الأول/ديسمبر ١٨١٤م، ص ٩٠-٩١.
٢٤	اليهودي القزاز	السيد علي آغا بن عبدالله	٢٢ زلطة	من ش ١٢٣٠/٦ أيلول/سبتمبر ١٨١٥م، ص ١٣.
٢٥	اليهودي	السيد علي الخالدي	٢٠٠ قرش	من ش ٢٣٠٠، محرم ١٢٣٢/أكتوبر الثاني/نوفمبر ١٨١٦م، ص ١٢٤.
٢٦	المرحومة طريفة بنت الشيخ أحمد	اليهودي خضر	٩٠٠٠ زلطة	من ش ٣٠١، ح ١، أرايل [أرايل] ربيع الثاني ١٢٣٣/٥/شباط/فبراير ١٨١٨م، ص ٥٨.
٢٧	اليهودي	السيد مصطفى السنخه	٥٠ زلطة	من ش ٣٠١، نصف جمادى الثاني ١٢٣٣/٥/٢٢ نيسان/أبريل ١٨١٨م، ص ١٠١.
٢٨	اليهودي رحمون	المرحوم بكر صادق النسري	٢٠٨ زلطة	من ش ٣٠٣، ح ١، غرة ١ [١] ذي القعدة ١٢٣٤/٥/٢٢ آب/أغسطس ١٨١٩م، ص ١٧.

٢٩	اليهودية النرا	الهالك الذي الياس أبو شر البناء	١٠٠ زلزلة	من ش ١٣٠٦ ح ٤٢ شواك ١٢٣٧/١٢٣٧ تموز/ يوليو ١٨٢٢م، ص ٤٤.
٣٠	موصي اليهودي	الهالك ياسف الرومي الهالك ياسف الرومي الهالك ياسف الرومي	٥٢٨ زلزلة ٣٤٠ زلزلة ٧٢٠ زلزلة	من ش ١٣٠٨ ح ٩١ ربيع الأول ١٢٣٩/١٢٣٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٣م، ص ٤٠٣-٤٠٤.
٣١	أفرام برشيت اليهودي	السيد بشر تاج الدين آغا الجاصوني	٤٢٦٤٠ زلزلة	من ش ١٣٠٨ ح ٤٢ أواسط شعبان ١٢٣٩/١٢٣٩ أبريل ١٨٢٤م، ص ٦٦- ٦٧.
٣٢	أفرام مسكيتا اليهودي	السيد بشر تاج الدين آغا الجاصوني	٧٨٠٠٠ زلزلة	من ش ١٣٠٨ ح ٤٢ أواسط شعبان ١٢٣٩/١٢٣٩ أبريل ١٨٢٤م، ص ٦٦- ٦٧.
٣٣	اليهودي الصفاذ	الذي موصي مزي الرومي الهالك	٤٣ زلزلة	من ش ١٣١٢ ح ١١ وسط غرة [١٥] ربيع الثاني ١٢٤٣/١٢٤٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٧م، ص ٣٩.
٣٤	اليهودي القاطن بالشام	المرحوم السيد (...) ابن السيد محمد الصالحاني	٦٤٥ غرثاً أسدياً	من ش ١٣٢٠ ح ٢٧، ١ ربيع الأول ١٢٥١/١٢٥١ تموز/ يوليو ١٨٢٥م، ص ١٢٧- ١٢٨.
٣٥	الخاصام محماس	الاسم غير مفروء مولوي وقف جدة محمد المغربي	٤٤٧ زلزلة	من ش ١٣٢٠ ح ١١ غرة [١١] ربيع الثاني ١٢٥١/١٢٥١ تموز/ يوليو ١٨٢٥م، ص ١٢٣.
٣٦	الخوارج، ربه ترجمان طائفة اليهود	السيد محمد بن عمر علوان	١٥١٠ غروش	من ش ١٣٢١ ح ٦، ٢ محرم ١٢٥٢/١٢٥٢ نيسان/ أبريل ١٨٢٦م، ص ٥٢.
٣٧	عصاة دار وكيل اليهود	السيد ابراهيم بك المولي علي وقف جده قاسم بك	٣٧٥ زلزلة	من ش ١٣٣٠ ح ١١، ٢٥٢/١٢٥٢، ١٨٠ - ١٨١.

٣٨	سليمان اليهودي	المرحوم السيد اسماعيل زحيمان الفران بن أسعد	٣٤٠ زلطة	من ش ١٨٣٧م، ص ١٦٧-١٦٨.
٣٩	اليهودي البغدادي	المرحوم الشاب نجيب نوح السيد حسين النوري زاده	٢٣٠ زلطة	من ش ١٨٣٧م، ح ١٢، غرة [١] صفر ١٢٥٥/١١/١٦ نيسان/أبريل ١٨٣٩م، ص ٦٨.
٤٠	بخور اليهودي السلاكل	المرحوم السيد حسين سلامة غنيم ابن الحاج سلامة غنيم	٦١ زلطة	من ش ١٨٤٠م، ص ٩٢-٩٣.
٤١	اليهودي الطرقي	المرحوم السيد حسين سلامة غنيم ابن الحاج سلامة غنيم	١٦٢ زلطة	من ش ١٨٤٠م، ص ٩٢-٩٣.
٤٢	شوان اليهودي الدلال	المرحوم السيد حسين سلامة غنيم ابن الحاج سلامة غنيم	١٤ زلطة	من ش ١٨٤٠م، ص ٩٢-٩٣.
٤٣	اليهودي العقاد	المرحوم علي زاده السيد أحمد بدر أبو اليمن	٧ زلطة	من ش ١٨٤٠م، ص ١٢٣-١٢٤.

تابع

(*) أي القادم من الغرب من مدينة مكاس من المغرب، بمعنى أنه من اليهود المغاربة الذين سكنوا القدس الشريف.

وفي حال أخذه الإبراء العام، الحاسم، والقاطع، لا يجوز شكوته، واستدعاه، بخصوص الإبراء الذي أخذه والذي وصفته الحجج الشرعية إبراءاً شرعياً قاطعاً حاسماً «... فموجب ذلك لم يبق [يبقى] مركاده كوبر قبل وكيل طايقة [طائفة] اليهود، بمدينة سيدنا الخليل، حق بعد الآن ومن ما وقع...»^(١٨٣)، ويعتبر هذا الإبراء مكتوباً، كمستمسك بيده يبرز عند الحاجة، بمعنى إذا عاد المشتكي صاحب الدعوى بعد أعوام وقدم الشكوى نفسها على القضية نفسها، أبرز المدعى عليه هذا التمسك، الذي يُعتبر شرعياً، ثبوتاً شرعياً، موثقاً، وموثقاً من الحاكم الشرعي، وعليه تم الإشهاد.

وفي هذه الحالة يعتبر الحاكم الشرعي الدعوى باطلة، التي يتم رفضها من الأساس، ولا يجوز الاستمرار فيها، والذي يجري في كل المعاملات من الدَّين والرهن والأمانة، أو تحت أي سبب آخر تأخذ على أساسه البراءة العامة والشرعية، فالأمر في نهايته يقصد به إرجاع الحق إلى أهل الحق كما نصت عليه الشريعة والدَّين، بالتأكد من ثبوت دعواهم بالثبوت الشرعي المقبول لدى الحاكم الشرعي.

ومع ذلك، فإن شهادات الإبراء كموضوع للحجة كانت قليلة، حيث أوردت حجج السجلات الشرعية والكشاف العام ١١ شهادة إبراء، علماً أن كل دعوى وقضية تنتهي بشهادة إبراء.

وقد عرض الكشاف العام أو الجدول الرقم (٢ - ١) حجج الإبراء الشرعي التي حصرت فقط في حالة الإبراء، علماً أن كل قضايا النزاع والتداعي، وجميع ما يرفع من قضايا بقصد الشكوى والتظلم، يأخذ أصحابها المستحقين شهادة الإبراء التي تثبت براءتهم الشرعية على اختلاف هذه القضايا وهذه الدعاوى، ونوردها في الجدول الرقم (٣ - ٨):

(١٨٣) السجل نفسه، ص ١٢.

الجدول الرقم (٣-٨)
شهادات الإبراء لأمّة يهود القدس

الرقم	من قام بالإبراء	من له الإبراء	سبب الإبراء	المصدر
١	مركااه ولد شوعا اليهودي أصيلاً عن نفسه ووكلأ عن أمه ستير اليهودية	أخاه المحانم يهودا ولد شوعا اليهودي	لم تبن الصحة سبب الإبراء	ش ٢٨٨، ح ٢٥٠١، م محرم ١٤/١٢٢١هـ / نيسان/ أبريل ١٨٠٦م، ص ٤٦.
٢	اليهودية مسمودة بنت نجاس اليهودي المغربي وولدها إسناف ولد حليم غشوش اليهودي المغربي	نجاس المغربي اليهودي	قبض الدين/ ١٠٠ غرش أسدي	ش ٢٨٨، ح ٩٠١، جمادى الثاني ١٢٢١م / ٢٤ آب / أغسطس ١٨٠٦م، ص ١٠١.
٣	المحاج عبد الله حمد متولي وقف جده عبد النبي	اليهودي ستور ولد بيئاسه	أجرة تسمير الدار ١٢٠٠ غرش أسدي/ بدل سكن	ش ٢٩٥، ح ٤٤، أوسط جمادى الثاني ١٢٢٧هـ / حزيران/ يونيو ١٨١٢م، ص ١٤٠ - ١٤١.
٤	محمد طيبرب من قرية أهال قرية الجيب	شمول و(....) واهلان أولاد اللامي تجاران اليهودي	جوزتين أساور فضه بطريق الأمانة	ش ٢٩٧، ح ٢٣، صفر ١٢٢٩هـ / ١٤ شباط/ فبراير ١٨١٤م، ص ٦٢.
٥	علي أفندي المبتدي	ستيرة اليهودية وزوجها اصحاق وولدها دودة اليهودي	لم تذكر الصحة سبب الإبراء	ش ٢٩٧، ح ٤٤، أواخر (...)/ ١٢٢٩هـ / ١٤ نيسان/ أبريل ١٨١٤م، ص ٦٦.
٦	أبو رحمة الخليلي	ياسمين اليهودية	رهن ياقان الزوجة جوز أساور ذهب	ش ٢٩٠، ح ٢٣، جمادى الأولى ١٢٣١هـ / نيسان/ أبريل ١٨١٦م، ص ١٨٥.

٧	يونس بن حمودة خليل من أمالي قرية بيت امورغ	مركاه بن خضر كريس اليهودي	١٢ غرضاً أسدياً	س ش ٤٢٩٠ ح ٤٤٤ محرم ١٢٣٤هـ / ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٨١٨م، ص ٢٨٤.
٨	الذمي باسف ولد شوعر بزلي اليهودي	الحرمة صفيه بنت يوسف عياد فرام اللحم	٢٨٥ وثلاثة أرباع غرش أسدي	س ش ٤٢٩٠ ح ٤٢ غرة [١] ربيع الثاني ١٢٣٦هـ / ٦ كانون الثاني / يناير ١٨٢١م، ص ٣٢٠.
٩	الذمي مركاه ولد كزير اليهودي وأمه	وكل ويتكلم طائفة اليهود الحاجام حانيم المقيم في مدينة الخليل	رهن عن الداردي الخليلي ٣٠٠ زلقة، مع نصف الحاصل من الدار بمحلة اليهود	س ش ٤٢١٣ ح ٤٢ أرباط جمادى الأولى ١٢٤٤هـ / تشرين الثاني / نوفمبر ١٨٢٨م، ص ١٢.
١٠	المعلم كرايد الأرمي	الحاجام بخور اكرين بني شاهرلي الهالك بانسكله بيروت	١٥٠٠ غرش أسدي مقابل رهن ١٠٠٠ منديل بزما منوع، وجوز جلف الماس	س ش ٤٢٢١ ح ٤١ غرة [١] رجب ١٢٥٣هـ / ١ تشرين الأول / أكتوبر ١٨٣٧م، ص ١٧٠.
١١	النساء الفلاحات الأربعة أمورة ووصيفة وبتت زايد وناظمة بنت الخزوعي وخلود بنت (...) وصالحية بنت أبو حشيش وأمورة بنت يوسف	كرايد ابرام اليهودي	ثمانية بواطي، فقه وتسمية اجواز من الفضة واحش وجوزين فراس فقه علي مبلغ معلوم مقدور، ولكن الحجة لم تبين المبلغ	س ش ٤٢٢١ ح ٤٢ أرباط شوال ١٢٥٣هـ / ١ كانون الثاني / يناير ١٨٢٨م، ص ٩٩.

ولا تشترط شهادة الإبراء الشرعية دعوى مرفوعة أو قضية مسجلة عند الحاكم الشرعي، فقد يكون الإبراء جراً التآخر أو الإنكار قيمة شراء حوائج أساسية، مثل: الأكل والشرب، فذكرت حجة إبراء شرعية بتاريخ ١٢٣٦هـ/ ١٨٢١م أنه «ترتب بذمة الذمي ياسف ولد شوعر بزلي اليهودي، إلى الحرمة صافية يوسف عياد فرام اللحم (المعروف بمهنة التي يعمل بها وهي الجزارة)، مبلغاً وقدرة مائتان وخمسة وعشرون غرشاً أسدياً، وثمان (...). ثلاثة وثلاثون غرشاً ونصف وربع تحت جملة ذلك مائتان وثمانية وخمسون غرشاً، وثلاثة أرباع غرش، أحلت بمضي سنة كاملة أعلاه تسديد الدين، وقد قبض عثمان أبو عيد من هذا المبلغ خمسة وسبعين غرشاً من يد اليهودي ياسف ولد شوعر، قبض [قبضها] الحاج محمد البرادعي حسبما وكلته زوجته من يد اليهودي ما له من أصل المبلغ، وبريت ذمة اليهودي من المبلغ المحدد أعلاه»^(١٨٤)، وهذا ينطبق على كل قضايا الدين.

ذكرت حجج شرعية براءة ذمة اليهود الخاصة بالرهن، وأغلب الرهونات المذكورة تدور حول حلي النساء وأحياناً ملابس، ومنها: براءة اليهودية ياسمين، مما ادعاه عليها أبو رحمة على الشيخ خليل إبراهيم العلي، أن اليهودية أخذت جوز أساور ذهب وأرهنها عند الشيخ إبراهيم من دون علمها، وبعد سؤال الزوجة تبين أنها تعلم بالرهن، فحق لليهودية البراءة مما نسب إليها^(١٨٥).

وقد يكون الإبراء طوعياً لا إكراهاً أو غبن فيه، والتي تعرف حينها بحجج الإقرار والاعتراف، بمعنى أن يذهب صاحب الأمر سواء أكان ديناً أم أمانة وغيرها، ويعترف ويشهد أن فلاناً بريء مما نسب إليه، حيث أشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٣٥هـ/ ١٨١٩م، إلى حضور اليهودي فراسم ولد موشي الاسكناجي إلى الحاكم الشرعي، ليبرئ ذمة الحاخام مورينه كوهين الابشاع البشلي اليهودي، من ما له في ذمته من أسباب النقود والنحاس والفضة والملبوس والكتب وغيرها، بمعنى من الآن وصاعداً لا حق لليهودي السكناجي قبل اليهودي البشلي بشيء^(١٨٦).

(١٨٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، غرة [١] ربيع الثاني ١٢٣٦هـ/ ٦ كانون الثاني/ يناير ١٨٢١م، ص ٣٢٠.
(١٨٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، جمادى الأولى ١٢٣٦هـ/ نيسان/ أبريل ١٨١٦م، ص ١٨٥.
(١٨٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٢، ٩ ربيع الأول ١٢٣٥هـ/ ٢٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٩م، ص ٨٣-٨٤.

خامساً: أعمال يهود القدس

تؤشر المعطيات الاقتصادية على طبيعة أعمال اليهود، وأشغالهم التي مارسوها في القدس الشريف، التي تتشابه مع باقي سكان المدينة، وبالذات طائفة اليهود التي ارتبط جزء منها بطبيعة تنوع البيئات اليهودية لليهود، كالسكناج القادمين من الغرب، الذين امتزجوا ثقافياً في الكثير من أعمالهم، كالترجمة^(١٨٧)، والطب^(١٨٨)، وأعمال المال والصيرفة^(١٨٩)، المميزة لهم من باقي سكان القدس الشريف.

وقد تركّزت أعمال اليهود في أعمال إدارة المال^(١٩٠) ومتعلقاتها، كالديون التي أوضحها الجدول الرقم (٣-٧)، حيث ذكرت حجة حضور شرعية بتاريخ ١٢٥١هـ/١٨٣٦م أن بعض أهل الذمة من يهود ونصارى عملوا في وظائف الدولة المهمة والحساسة والمتعلقة منها في أمور المال وإدارته، مثل عمل الخواجه روافيل صراف خزينة الشام، والمعلم حبيم صراف خزينة عكا سابقاً^(١٩١)، التي تفرض نظرياً الاستحكام والسيطرة المؤثرة في سلطة أصحاب القرار والمجتمع. ولكن هذا الأثر كان محدوداً، لارتباطه بالسلطة السياسية العثمانية السنية، فاليهود كغيرهم محكومون بالقانون الإسلامي والعرفي، وقد عدّوا رعايا عثمانيين، حيث شكّل ذلك حالة من الاندماج في المجتمع المحلي. وبدأ أثر هذه الفئة يظهر بشكله الملحوظ منذ عام ١٢٣٩هـ/١٨٣٤م.

الأعمال التي عمل فيها اليهود

توّعت أعمال اليهود في القدس الشريف، كباقي سكان المدينة، فذكر رافق عن فولني في رحلته، أن مصادر رزق أهالي القدس الشريف اعتمد على صناعة الأدوات التذكارية التي تصدّر إلى الخارج، وتشكل المورد الأهم الذي يتعايش منه أهالي المدينة

(١٨٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، رقم الحجة ٣، غرة [١] ربيع الأنوار ١٢٣٨هـ/١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٢٢م، ص ١١٠-١١١.

(١٨٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٣ شوال ١٢٣٦هـ/٤ تموز/يوليو ١٨٢١م، ص ٣٤.

(١٨٩) لاندوا، تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ص ١٣١.

(١٩٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ٢، ٢٠ شوال ١٢٥١هـ/٧ شباط/فبراير ١٨٣٦م، ص ٣٤-٣٥، والرابعة، «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية ١٩٢٢هـ/١٥١٦م-١٣١٥هـ/١٨٩٧م»، ص ١١٤.

(١٩١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ٢، ٢٠ شوال ١٢٥١هـ/٨ شباط/فبراير ١٨٣٦م، ص ٣٤-٣٥.

وضواحيها^(١٩٢)، وخاصة أنها مدينة الديانات، فمزارات اليهود الدينية وزوارهم أقل من النصارى الذين كانوا يتوافدون على القدس بقصد الحج المسيحي.

وقد اشتملت محلة اليهود على جميع الأعمال والدكاكين التجارية التي تلبى الاحتياجات الأساسية لسكاني المحلة بجميع طوائفها، ولم تكن حكراً على اليهود، واشترك الجميع في بيوعها وتجاريتها، وانتسبوا إلى طوائف حرفية تضم كل الطوائف، بمن فيهم اليهود. وأشارت حجة شرعية بتاريخ ١٢٥١هـ/ ١٨٣٦م إلى أن طائفة الخياطين التي يرأسها شيخ الخياطين السيد مصطفى الحلبي الخياط في القدس الشريف، ضمت من بين أعضائها كل الطوائف الدينية، فالطائفة الحرفية لا تنتسب إلى دين أو ملة أو ذمة، وإنما انتسابها إلى حرفة وصناعة يشترك فيها المسلمون، واليهود، والنصارى: «حضر يوم تاريخه أدناه كل واحد من السيد مصطفى الحلبي الخياط و (...) الأرمني، وداود (...) الافرنجي، وجاويش (...) بالقدس الشريف، وموصي مركاد اليهودي، وبقية طائفة [طائفة] الخياطين بالقدس الشريف من مسلمين، و نصارى، ويهود...»^(١٩٣). إلى جانب تعيين لكل طائفة رئيس، يعرف بشيخ الطائفة أو أخي بابا، وتقع مهمته في تنظيم عمل الطائفة بين أفراد الطائفة من جهة، وأمام حكام المتسلمية من جهة أخرى. ويقع اختيار شيخ الطائفة من قبل أفرادها أو من ينوب عنهم، الذي يوافق عليه القاضي الشرعي ويعطيه الصفة الشرعية بأن يكون رئيس الطائفة الحرفية وممثل أفرادها، كون القاضي هو من يقرر إذا كان الشخص المائل أمامه يصلح لأن يكون شيخاً للطائفة أو لا^(١٩٤).

وتوافر في محلة اليهود دكاكين الحلاقة، والميِّضين^(١٩٥)، وطاحونة لطحن الحنطة

(١٩٢) رافق، «فلسطين في عهد العثمانيين (١)»، ص ٧٧٤-٧٧٥.

(١٩٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، رقم الحجة ٢، ٢٥ شوال ١٢٥١هـ/ ١٣ شباط/ فبراير ١٨٣٦م، ص ٣٩-٤٠. وللتعرّف إلى تشكّل الطوائف الحرفية في الدولة العثمانية، انظر: أكمل الدين إحسان أوغلي، مشرف، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ترجمة صالح سعداوي (إسطنبول: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية بإسطنبول، ١٩٩٩)، ص ٧٢٣-٧٢٦.


(١٩٤) إبراهيم الربابعة، «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية»، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)، ص ٢١٠.

(١٩٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ٢، محرم ١٢٣٢هـ/ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٦م، ص ٢٢؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، نصف [١٥] محرم ١٢٣٢هـ/ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٦م، ص ٢٨؛ سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٢، أوائل [أوائل] صفر ١٢٣٥هـ/ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨١٩م، ص ٦١، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، رقم الحجة ١، أواخر ربيع الثاني ١٢٣٧هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨٢٢م، ص ١٤.

والحبوب، ودكان الملحمة^(١٩٦)، لأعمال الجزارة وتوفير سلعة اللحوم لسكان المحلة، ومن بين دكاكينها التجارية، المعصرة^(١٩٧)، المعدة لأغراض عصر الزيتون، وخاصة أن مدينة القدس كباقي المدن الشامية تتوافر فيها أشجار الزيتون. ووجد المسلخ في محلة اليهود الذي يقع بالقرب من دار قاسم بك ودار عصفور^(١٩٨)، وقريب من الحاكرة السفلية، المعروفة بحاكرة التوتات^(١٩٩).

الشكل الرقم (٣-٢)

مخطط هبولاني (كروكي) لمسلخ اليهود/ حارة المسلخ/ محلة اليهود



وقد عمل اليهود في الطاحونة^(٢٠٠)، وصناعة القزاز^(٢٠١) (الزجاج)، والتكجية^(٢٠٢)،


- (١٩٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٤، رقم الحجة ١، أواسط شوال ١٢٣٥هـ/ تموز/ يوليو ١٨٢٠م، ص ٦.
- (١٩٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، نصف [١٥] محرم ١٢٣٢هـ/ ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٦م، ص ٢٨.
- (١٩٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، رقم الحجة ٢، ١٢١٢هـ/ ١٧٩٧م، ص ٨.
- (١٩٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٢، أواخر ربيع الثاني ١٢٥٠هـ/ آب/ أغسطس ١٨٣٤م، ص ١٩.
- (٢٠٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، رقم الحجة ٢، ١٤ جمادى الأولى ١٢٤٩هـ/ ٢٩ أيلول/ سبتمبر ١٨٣٣م، ص ٢٢.
- (٢٠١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ١، شوال ١٢٣٠هـ/ أيلول/ سبتمبر ١٨١٥م، ص ١٣-١٤.
- (٢٠٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، غرة [١] جمادى الثاني ١٢٣٤هـ/ ٢٨ آذار/ =

وفي القصابة^(٢٠٣).

وأشارت بعض الحجج الشرعية إلى أن بعض الدكاكين الموجودة في محلة اليهود تقع خارج سوق المحلة، حيث يعلو بعضها دار السكن، وهذا ما أشارت إليه حجة شرعية بتاريخ ١٢٣٢هـ/١٨١٦م، أصدرها عن نفسه الحاج مصطفى عبد اللطيف زحيمان، المتولي على وقف جدّه خليل فرس الدين الحريري، «أجرة الدار الراكبة على معصرة صيام بمحلة اليهود سنوي ٤٣٥ زلطة»^(٢٠٤).

الشكل الرقم (٣-٣)

مخطط هيولاني (كروكي) لمعصرة صيام يركبها دار وقف الحريري



= مارس ١٨١٩م، ص ٩٦. تنكجي، ترسم بالتركية تنكه جي بمعنى صانع أواني التنك (سكيري). انظر: محمد علي الأنسي، جمع وترتيب، الدراري اللامعات في متخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفريقية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية (إسطنبول: [د. ن.].، ١٣٢٠هـ/١٩٠٢م)، ص ١٧٦. (٢٠٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رقم الحجة ٢، ١٢ ذي القعدة ١٢٣٠هـ/١٦ تشرين الأول/ أكتوبر ١٨١٥م، ص ١٤ - ١٥. القصاب ومنها قصابخانه بمعنى الجزار ودكان اللحم. انظر: الأنسي، المصدر نفسه، ص ٤٢٠.

(٢٠٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، رقم الحجة ١، نصف [١٥] محرم ١٢٣٢هـ/٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٨١٦م، ص ٢٨، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، أواخر محرم ١٢٢٩هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨١٤م، ص ٦٢ - ٦٣.

وأشارت حجة بتاريخ ١٢٢٩هـ/ ١٨١٤م إلى تحوّل دكان من متعلقات أمور البيع والشراء والحرفة والصنعة إلى مكان للسكن: «أجرة دكان المبيض، التي تحوّلت الآن، إلى سكن لليهودي، ١٢ زلطة»^(٢٠٥).

وتنوّعت أعمال اليهود وأشغالهم في مدينة القدس، وبينّ الجدول الرقم (٣-٩) الأعمال التي عمل فيها اليهود:

الجدول الرقم (٣-٩) أعمال اليهود الرسمية والأهلية

الرقم	الصفة الوظيفية	اليهودي	الطائفة	ملاحظة
الألقاب والوظائف الرسمية				
١	وكيل طائفة اليهود	المعلم كريا اليهودي	طائفة اليهود	مكرر
		المعلم يانو ولد المعلم نخريا	طائفة اليهود	
		فخر ملته المعلم زخريا	طائفة اليهود	
		ياسف ولد زخريا	طائفة اليهود	مكرر
		الحاخام افرام افرام بزاشية	طائفة اليهود	
		افرام براقنة اليهودي	طائفة اليهود	
		الحاخام ربيون	طائفة اليهود	
		الحاخام مورنية اليهودي	طائفة اليهود	
		فخر ملته الحاخام افرام ولد مورينو	طائفة اليهود	مكرر
		الحاخام روفائيل	طائفة اليهود	مكرر
		الحاخام مرينة	طائفة اليهود	مكرر
		فخر ملته الحاخام رينيو	طائفة اليهود	
		فخر الملة الإسرائيلية الحاخام مورينه	طائفة اليهود	
		فخر ملته الموسوية الحاخام مورينه	طائفة اليهود	
		الحاخام أكمام رسو	طائفة اليهود	

يتبع

(٢٠٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، رقم الحجة ٣، أواخر محرم ١٢٢٩هـ/ كانون الثاني/ يناير ١٨١٤، ص ٦٢-٦٣.

٢	وكيل وترجمان اليهود	وكيل طائفة اليهود وترجمانها	طائفة اليهود
٣	وكيل طائفة السكناج	الحاخام مندا	طائفة السكناج
		الحاخام (...) وكيل طائفة يهود السكناج	طائفة السكناج
		وكيل السكناج	طائفة السكناج
٤	ترجمان طائفة اليهود	الذمي موسى ولد اليهودي مركاه	طائفة اليهود
		الحاخام روبينو اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		فخر ملته المعلم روبينو	طائفة اليهود
		ربنو اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		الحاخام روبينو	طائفة اليهود
		الخواجه رينه اليهودي	طائفة اليهود
		رينه اليهودي	مكرر
		الحاخام روبينو اليهودي	طائفة اليهود
٥	ترجمان وكلاء طائفة اليهود	الحاخام روبينو اليهودي	طائفة اليهود
٦	ترجمان اليهود	روينو اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		الحاخام روبينو اليهودي	مكرر
		الحاخام روبينو اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		ووكيل عن الذمي كرشون ولد صوش سورنيه اليهودي السكناجي	طائفة السكناج
		رينه	طائفة اليهود مكرر
		الحاخام رينه اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		سلمون زكونه اليهودي	
٧	وكيل وقف طائفة اليهود	ياقوب اليهودي	
		الحاخام أفرام أفرام (...) اليهودي	طائفة اليهود مكرر
		(...) اليهودي	طائفة اليهود

٨	كاتب وقف طائفة اليهود	الذمي بخور (... اليهودي	طائفة اليهود
٩	حاخام	الحاخام يهود ولد شوعر اليهودي	
		الحاخام متسون اليهودي	
		الحاخام محماس	
		والحاخام شمویل ولد المغربي اليهودي	طائفة اليهود/ المغاربة
		الحاخام محماس اليهودي	مكرر
		الحاخام يوسف وبك راقع كوانيت السكناحي اليهودي	طائفة السكناج
		الحاخام رينه اليهودي	مكرر
		الحاخام بخور أكويني مشاهري	
١٠	معلم	المعلم حبيب السرزلي ولد المعلم إصحاق اليهودي	
		والمعلم هلمون ولد بن يمين اليهودي	
المهن والحرف الأهلية			
١	عضو في طائفة الخياطين	موصي مركاد اليهودي	
٢	خياط	دريه اليهودي	
		اليهودي	
٣	الدلالة	مريان اليهودية	
		مركة اليهودية	
		أبرام ولد بخور اليهودي الدلال	
		اليهودي الدلال	
		شوان اليهودي	

		اليهودي	الصباغ	٤
		زوجة الصباغ اليهودية ياسمين بنت ياسف		
		حاييم بزائقه اليهودي	تاجر	٥
		بيروخ ميشيش اليهودي		
		المتاجر اليهودي	تاجر في السكن والإسكان	٦
		بخور ولد إزحاق الخمارة اليهودي	يعمل في الخمر	٧
		بخور الخمارة اليهودي		
		ابن الخمارة اليهودي		
مكرر		ابن الخمارة اليهودي		
		إسحاق الخمارة اليهودي		
		اليهودية زوجة الهالك السعاجي	السعاجي أو السعاجي	٨
	طائفة اليهود/ المغاربة	الهالك حبيب المغربي		
		اليهودي السعاجي		
		بخور رواس اليهودي	حمال	٩
		القزاز اليهودي	القزاز	١٠
		اليهودي القزاز		
		جمون القصاب السنكلي اليهودي	قصاب	١١
		موصي التنكجي اليهودي	التنكجي	١٢
		اليهود التنكجي		

١٣	مبيض	اليهودي		
		اليهودي		
		اليهودي المبيض		
		اليهودي المبيض		
١٤	حلاق	اليهودي		
		حسن الحلاق اليهودي		
١٥	طبيب	مركاده الحكيم الطبيب اليهودي		
١٦	شلي	أساف اليهودي الشلي		
١٧	مطهر أولاد	فراسيم ولد مرشى السكناجي الشلي	طائفة السكناج	مكرر
١٨	قابلة	اليهودية		
١٩	يعمل في إصلاح السفن	أستونا شبناي اليهودي		
٢٠	صفار	الصفار اليهودي		
٢١	الطحان	فرملي ياقوب اليهودي السكناجي	طائفة السكناج	

بيّن الجدول الرقم (٣-٩) أن أعمال اليهود في القدس تنقسم إلى نوعين من الوظائف والمهن: النوع الأول هو الوظائف الرسمية، وعرفت بالرسمية لجانبها الرسمي وعلاقتها مع السلطة العثمانية والحكام والمحكمة الشرعية، وهم المنصبون من قبل يهود القدس والمصادق عليهم من السلطة العثمانية، لممارسة أدوارهم كوسطاء بين اليهود والسلطة العثمانية والحكام والحاكم الشرعي، وانحصرت وظائفهم في عشر وظائف رسمية، جاءت على النحو التالي: وكيل طائفة اليهود، ووكيل وترجمان اليهود، ووكيل طائفة السكناج، وترجمان طائفة اليهود، وترجمان وكلاء طائفة اليهود، ووكيل وقف طائفة اليهود، وكاتب وقف طائفة اليهود، والحاخام، والمعلم.

والنوع الثاني هو المهن والحرف الأهلية التي تختص بعمل الفرد اليهودي والمهنة التي يزاولها ويتقنها، وتسمح له بالاشتراك في إحدى الطوائف الحرفية، بحسب صناعته وحرفته، وعرفت بالأعمال الأهلية لعلاقتها المباشرة بالمجتمع الأهلي في مدينة القدس، وهي لا تحمل أية دلالة رسمية تفرض على الدولة أن تصادق أو تمنع اليهودي

من مزاولتها، حتى تلك المهن التي حرّمها الإسلام كبيع الخمر بما يختصّ بغير المسلمين من اليهود والنصارى. لذا فهي لا تحمل أية صفة رسمية، ولكنها تتم بحسب قوانين تنظيم الدولة لأموال البيع والتجارة وممارسة الحرف، وتنظّمها الطوائف الحرفية.

وتفاوتت المهن والحرف الأهلية التي زاولها يهود القدس، وكانت كما يلي: العضوية في طائفة الخياطين، والخياطة، والدلالة، والصباغة، والتجارة، وتجارة السكن والإسكان، والعمل في صياغة الخمر، وتصليح الساعات (الساعانجي أو السعاجي)، والحمال، وتركيب القزاز، والقصابة، والتنكجة، والتبييض، والحلاقة، والطب، والشلابة أو تطهير الأولاد، والقبالة، وإصلاح السفن، والتصفير، والطحن.

ودلت أسماء اليهود على ألقاب ومهن أصحابها من خلال اقترانها بلقب يعبر عن جانبه الوظيفي والديني، وكل الألقاب هي ألقاب وظيفية خاضعة للسلطة العثمانية، ومن ألقابهم: الحاخام أو فخر ملته التي تضاف إلى الاسم بصفة فردية، بلفظ اليهودي أو اليهودية أو السكناجي أو اليهودي السكناجي. وهذه الألقاب تطلق أيضاً على كل اليهود، خاصة وعامة، ولكنها مميزة لليهودي الذي لا يمتاز بأية صفة وظيفية من عامة اليهود إلا من خلال صفته العامة، مثل اليهودي أو اليهودية أو السكناجي أو اليهودي السكناجي.

وقد اقترنت بعض أسماء اليهود بلقب يدل على حرفة ومهنة الفرد اليهودي، وهو ما يطلق على أصحاب الحرف من اليهود الذين لا تُعدّ أعمالهم من الوظائف الرسمية، ولكنها تحمل إلى جانبها دلالات اقتصادية واجتماعية، كأن نقول ابن الخمار، أي الذي يعمل في مجال الخمر من تصنيع أو بيع، أو اليهودي المبيّض الذي يعمل في تبييض الأواني النحاسية وتلميعها ونحوها.

وأشار الجدول الرقم (٣-٩) إلى أكثر الأعمال التي عمل فيها اليهود، وهي أعمال البناء والتعمير والترميم، والعاملين فيها مثل: ياسف ولد برسايه اليهودي^(٢٠٦)، والسكن والإسكان «المتاجر اليهودي بالسكن والإسكان»^(٢٠٧). وهذا لا يعني أن اليهود وحدهم من عمل في أعمال البناء والترميم، بل اشترك معهم فيها المسلمون والنصارى في القدس

(٢٠٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، رقم الحجة ٤، ١٢٤٥هـ/١٨٢٩م، ص ٣٥-٣٦.
(٢٠٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، رقم الحجة ١، أوائل [أوائل] ربيع الثاني ١٢٤٧هـ/تموز/ يوليو ١٨٣١م، ص ٨٢.

الشريف. وكان يرقم معلم البناء أو كبير المعمارين بـ «معمار باش»^(٢٠٨)، وقد بيّنته حجة ادعاء بتاريخ ١٢٥٥هـ / ١٨٤٠م قدمها الذمي سمون الأغا الإفرنجي البناء، وأقر فيها أن أخاه أنطوان يعمل في أعمال البناء والتعمير، حيث عمل عند اليهودي الحاخام ياسف منحاس في دار سكنه والكنيس، وقدم له البلاط وأجرة الشغل والصناعة، وله في ذمته ١٤٩٣ غرشاً أسدياً، بعد أن هلك^(٢٠٩).

كما أشار كثير من الحجج الشرعية إلى عمل اليهود في الدلالة^(٢١١)، والدلالة هي المهنة التي تجعل من اليهود يعرفون مواطن قوة المدينة المعمارية، ومواقع آثارها الكثيرة، وتجعل سكان المدينة بحاجة إليهم بشكل دائم. وقد ذكرت حجة ضبط ومبيع بتاريخ ١٢٥٦هـ / ١٨٤٠م لتركة المرحوم السيد حسين سلامة غنيم، أن لليهودي شوان الدلال دين بدمته^(٢١١)، إذ تقع مهمته في البحث وعرض البيوت والأماك والعقارات للبيع، وتسهيل المعاملات بين البائع والمشتري. واشترك في هذه المهنة نساء اليهود في القدس الشريف، فهي لم تقتصر على الرجال، حسبما ذكرت حجة ضبط ومبيع بتاريخ ١٢١٤هـ / ١٧٩٩م لتركة السيد عبد الحي أفندي جار الله زاده، أن له مستحقات مالية من حق الورثة على مريان الدلالة اليهودية، ومركة الدلالة اليهودية^(٢١٢).

وعمل اليهود في مجال الطب والتحكيم، ووردت لمهنة الطب أسماء وألقاب في الحجج الشرعية للأطباء اليهود خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، منها: الطبيب الحكيم^(٢١٣)، حيث ادعى الشيخ موسى عريقات المنشد على الذمي مركاده الحكيم الطبيب، قائلاً في دعواه إن وفاة زوجته التي أنجبت وانقطع عنها دم النفاس يرجع إلى عدم معالجتها، لكن اليهودي مركاده أخبره أن دم النفاس عندها متحجر، وإذا لم يخرجها

(٢٠٨) أشارت الحجة إلى عمل الحاج عثمان صادق عز «المعمار باش» الذي يقوم بتعمد أعمال البناء، والتعمير، والترميم، والتبليط، والتكحيل، ويعتبر رئيساً في صنعه. انظر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٣١، رقم الحجة ١، أوائل [أوائل] رمضان ١٢٥٢هـ / كانون الأول / ديسمبر ١٨٣٦م، ص ٨.

(٢٠٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، ٢٢ ذي القعدة ١٢٥٥هـ / ٢٧ كانون الثاني / يناير ١٨٤٠م، ص ٦٤.

(٢١٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ١، أواخر محرم ١٢٤٠هـ / أيلول / سبتمبر ١٨٢٤م، ص ١٥٢.

(٢١١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ١، ١٢٥٦هـ / ١٨٤٠م، ص ٩٢-٩٣.

(٢١٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٢، ١٣ صفر ١٢١٤هـ / ١٧ تموز / يوليو ١٧٩٩م، ص ٣١-٣٣.

(٢١٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ٢، ٣ شوال ١٢٣٦هـ / ٤ تموز / يوليو ١٨٢١م، ص ٣٤، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، رقم الحجة ٢، نصف جمادى الأولى ١٢٥٥هـ / ٢٧ تموز / يوليو ١٨٣٩م، ص ١٥.

سُموت، وقد رفض الشيخ موسى أن يجري الطبيب العملية لها، ولهذا السبب ماتت زوجته^(٢١٤).

ومن مهن اليهود القابلة^(٢١٥) التي اقتصت بها المرأة اليهودية دون الرجال، لأنها تكشف على عورات النساء. ورغم أن المرأة أقل خيرة ومعرفة من الطبيب الحكيم المعالج لكل الأمراض، إلا أن عمل المرأة القابلة أكثر أهمية لأنه يختص بشؤون النساء، وينحصر عمل القابلة في عمليات الكشف على البنت البكر وأعمال الولادة. وقد أشارت حجة بتاريخ ١٢٤٢هـ/ ١٨٢٧م إلى «كشف وتداعي من قبل حمد بن حسن نجم البواب على الحاج محمد أبو رسلان، الحاضر معه بالمجلس الشرعي، قايلًا [قائلًا] في دعواه عليه، أنه منذ ثلاثة أشهر تزوج بنفيسة بنت الشيخ قاسم الجاويش، ومنذ تزوجها وهو يراودها على الجماع، فلم تمكّنه من نفسها، ثم في هذه الأيام قد كشفت عليها القابلة اليهودية، فوجدتها [شبيهة]، فأخبرتني بذلك، فسألت من زوجت المرقومة من أزال بكارتك، فقالت محمد أبو رسلان المصري»^(٢١٦).

ومن مهن اليهود الجراحة أو المعالجة الجراحية، وقد استخلص الباحث هذه المهنة من اسم اليهودي في حجة إقرار واعتراف بتاريخ ١٢٣٣هـ/ ١٨١٨م، وهو «زوجة شحادة كوز ولد خضر اليهودي، راحيل بنت شبتاي الجراح اليهودي الخليلي»^(٢١٧). وكانت هناك أيضاً مهنة الشلبي (مطهر الأولاد)، «الشلبي أسياف اليهودي»^(٢١٨)، الذي يقيم في محلة الشرف في خط الحيادرة، في الدار المجاورة لدار الدرجة.

واعتبر الباحث هذه المهنة من الأعمال التي تشكل حساسية كبيرة، لأنها أجازت للمشتغلين فيها أن يدخلوا بيوت أهالي القدس الشريف، لمداواتهم وعلاجهم، الأمر الذي يطلعهم على كثير من أسرار أهالي القدس الشريف، ويؤدي إلى احتكاكهم المباشر بأصحاب السلطة والمال، حيث سعى أصحاب السلطات إلى تقريبهم منهم.

(٢١٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ٢، ٣ شوال ١٢٣٦هـ/ ٤ تموز/ يوليو ١٨٢١م، ص ٣٤.

(٢١٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ٢، ١٩ رمضان ١٢٤٢هـ/ ١٦ نيسان/ أبريل ١٨٢٧م، ص ٥٤.


(٢١٦) السجل نفسه.

(٢١٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ١٢ رمضان ١٢٣٣هـ/ ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٨١٨م، ص ٢.

(٢١٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، رقم الحجة ٣، ١٠ شعبان ١٢٣٩هـ/ ١٠ نيسان/ أبريل ١٨٢٤م، ص ١٠٢.

الشكل الرقم (٣ - ٤)

مخطط هيولاني (كروكي) لدار أسياف اليهودي الشلبي /
محلة الشرف شرق خط الحيادة



وعمل اليهود في حقل الترجمة لطائفة اليهود بالقدس الشريف^(٢١٩)، لتسهيل معاملات الطائفة اليهودية مع السلطة المحلية، والسلطة العثمانية، والمحكمة الشرعية، وهذا يدل على أنه كان هناك يهود من خارج المنطقة العربية الذين لا يتكلمون اللغة العربية. لذا كانوا بحاجة إلى مترجمين ليتمكنوا من التفاهم مع كل من الإدارة المحلية والإدارة العثمانية والمحكمة الشرعية، وليسهلوا مهمة التجار الأجانب.

كما عمل اليهود في بيع وصناعة الخمر، وعرفت هذه المهنة عند اليهود والنصارى، لأنهم يشربونها ويجيزون لأنفسهم العمل فيها، على عكس المسلم المحرم عليه ذلك في دينه، كما لا يجيز العرف الاجتماعي للمسلم العمل في مهنة الخمارة، على الرغم من أنه قد يشرب الخمر. وتطلق السجلات الشرعية على العامل من اليهود في هذه المهنة «الخمارة» و«ابن الخمارة»، كدليل على المهنة التي يمتنها. ومما ذكرته

(٢١٩) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، رقم الحجة ٣، غرة [١] ربيع الأنوار ١٢٣٨هـ/ ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٨٢٢م، ص ١١٠ - ١١١.

الحجج الشرعية بتاريخ ١٢٢٤هـ/ ١٨٠٩م «ابن الخمارة اليهودي»^(٢٢٠)، وفي حجة أخرى بتاريخ ١٢٢٤هـ/ ١٨١٠م ذكرت أنه «ثبت دين إلى صبح النابلسي بالبيّنة الشرعية في ذمة اسحاق الذمي اليهودي، خمسين غرشاً أسدياً، على تركة الخمارة الهالك المسفور»^(٢٢١)، وفي حجة ادعاء بتاريخ ١٢٢٨هـ/ ١٨١٣م «على اليهودي بخور ولد ازحاق [اسحاق] الخمارة»^(٢٢٢).

وعمل اليهود في مهنة الخياطة، حيث ذكرت حجة محاسبة شرعية بتاريخ ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م أن السيد الحاج عثمان آغا أفندي النمري تحصل على أجرة دكان سكن إيساف اليهودي الخياط^(٢٢٣). وعملوا في مهنة الصباغة، حيث ذكرت حجة ميراث وتركة بتاريخ ١٢١٤هـ/ ١٧٩٩م أن المرحوم السيد موسى الدجاني الداودي له دين بذمة اليهودي الصباغ^(٢٢٤).

كما عمل اليهود في مهنة الصباغة التي تعتمد في صناعتها على صهر الذهب، وتشكّل منه الحلبي والزينة للنساء بمختلف أنواع المجوهرات من الذهب والفضة، والتي لا تقتنيها إلا الفئات الغنية التي تمتلك القدرة على شرائها. ولقد عملت فيها النساء، حيث ذكرت حجة ادعاء بتاريخ ١٢٢٧هـ/ ١٨١٢م، أن فاطمة أخت حسن بن سليمان البرادعي الخليلي، دفعت لليهودية ياسمين بنت ياسف سفيرة ذهب، لتصوغ لها من ذهب قطعتين^(٢٢٥). وأشارت حجة أخرى بتاريخ ١٢١١هـ/ ١٧٩٧م إلى أن محمد المهتدي ادعى على أمه اليهودية سمحا أن والده توفي وترك من بين متروكاته عدة صباغة، حيث نفهم منها أن والده كان يعمل في مهنة الصباغة، وكان تاجراً أيضاً لبيع الساعات^(٢٢٦).

-
- (٢٢٠) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٦، ١٣ محرم ١٢٢٤هـ/ ٢٨ شباط/ فبراير ١٨٠٩م، ص ٢٧.
- (٢٢١) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٣، ١٠ ذي الحجة ١٢٢٤هـ/ ١٦ كانون الثاني/ يناير ١٨١٠م، ص ٤٧.
- (٢٢٢) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٦، رقم الحجة ١، ١٣ رجب ١٢٢٨هـ/ ٢ تموز/ يوليو ١٨١٣م، ص ٤٠.
- (٢٢٣) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، رقم الحجة ١، غرة [١] محرم ١٢٥٥هـ/ ١٧ آذار/ مارس ١٨٣٩م، ص ٢٢٢-٢٢٣، وسجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، رقم الحجة ١، ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م، ص ١٥٨.
- (٢٢٤) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، رقم الحجة ٦، ٩ ربيع الثاني ١٢١٤هـ/ ١٠ أيلول/ سبتمبر ١٧٩٩م، ص ٧٧-٧٨.
- (٢٢٥) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٢، ٢١ ج [جمادى الثاني] ١٢٢٧هـ/ ٢ تموز/ يوليو ١٨١٢م، ص ٩٣.
- (٢٢٦) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، رقم الحجة ٤، ٥ ذي القعدة ١٢١١هـ/ ٢ أيار/ مايو ١٧٩٧م، ص ١٠٣.

وعمل اليهود أيضاً في مهنة تصليح الساعات، وعرفتهم الحجج الشرعية بـ «الساعنجي»^(٢٢٧) أو «السعاجي»^(٢٢٨)، ويتبين من خلال حجة حضور بتاريخ ١٢٢٤هـ / ١٨١٠م أنه «حضرت اليهودية زوجة الهالك السعاجي، وسلّمت في المحكمة اثني عشر ساعة، [و] ليد السيد راغب أفندي ساعة واحدة، وإلى خباب عبد الوهاب أفندي ساعتين، وتبقى تسعة [تسع] ساعات لظهور أصحابهم»^(٢٢٩).

منذ نهايات القرن الثاني عشر إلى الثالث عشر الهجري/ الثامن عشر إلى التاسع عشر الميلادي، تغيّر مستوى قيمة فهم الملة العثمانية خارج أطرها الثقافية والإسلامية، متأثراً بالتنظيمات العثمانية ومحاولات الدبلوماسية الأجنبية زيادة امتيازاتها بحماية الأقليات الدينية، ومنها يهود السكناج بالذات. فقد اقتسمت الدول الكبرى الملل، ورعت مصالحها، وعمدت إلى تعزيز روابطها التقليدية من ناحية الدين، وناحية الانتساب إليها، فعملت القوى الدولية في فترة ما قبل الإصلاح العثماني في بدايات القرن التاسع عشر الميلادي، على إحكام السيطرة على رعايا الدول الأجنبية، كخطوة لاستكمال السيطرة وتقسيم الدولة العثمانية بينها.

وفتحت الإصلاحات العثمانية وحماية الأقليات الباب على مصراعيه، لمطالبة غير المسلمين بالمزيد من الحرية الدينية لبناء وترميم الكُنس والمعابد اليهودية؛ والحرية الاجتماعية لرفع مكانتهم الوظيفية بإشراكهم في مجالس متسلمية القدس، والبتّ بالأمر المتعلقة باليهود أو التي يكونون طرفاً فيه؛ والحرية الاقتصادية المطالبة بحرية تجارية أكبر، وخاصة بشراء وبيع أنواع مختلف العقارات، وخروجهم من إطار محلة اليهود إلى محلات وحاتر أخرى في القدس على غير ما هو متعارف عنهم من حيث مكان السكن ومناطق البيع والشراء، وبالذات دور السكن والأراضي. وقد طالبت طائفة يهود السكناج رسمياً المحكمة الشرعية والإدارة المصرية عام ١٨٣٧م بالسماح لهم بالاتجار بكل أنواع التجارة، على خلاف المسموح لهم والمعتاد عليه، بقصد الخروج من دائرة معاملة الدولة للأجانب إلى حيّز معاملة رعايا الدولة العثمانية، وزيادة كسبهم الاقتصادي بأن لا يخضعوا لسلطة سيادة الدولة، وحفاظاً على تبعيتهم للحماية الأجنبية.

(٢٢٧) سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، رقم الحجة ١، أواخر صفر ١٢٣٩هـ / تشرين الأول / أكتوبر ١٨٢٣م، ص ١٥٠.

(٢٢٨) سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، رقم الحجة ٥، ١٢ ذي الحجة ١٢٢٤هـ / ١٨ كانون الثاني / يناير ١٨١٠م، ص ٤٧.

(٢٢٩) السجل نفسه، ص ٤٧.

وعلى الرغم من معارضة السلطة الرسمية (المحكمة الشرعية، والسلطة العثمانية) لطلب اليهود، إلا أن ما جرى فعلياً على أرض الواقع خلافاً للإفادة الرسمية، وأثبتت السجلات الشرعية، هو حصول حالات شراء من قبل طوائف اليهود، وبالذات طائفة السكناج، خارج محلة اليهود، وترميم معابد وكنس يهودية، والمشاركة في مجالس محلية.

ودلت تبادلية العلاقات التجارية بين المسلمين واليهود على نوع من التقارب بينهما، حيث غلبت المصلحة الاقتصادية على الإثنية الدينية أو القومية أحياناً؛ فمارسوا مختلف أنواع التجارة في مختلف الأسواق التجارية، واشتركت طوائفهم في امتهان الحرف التي شملت اليهودي مثلما شملت المسلم والمسيحي. ومع هذا، فقد تمايز يهود القدس في بعض الأعمال من المسلمين، في نوعين: الأول يختص بالرتب الوظيفية الدينية، مثل الحاخام والمعلم، والثاني يختص بالوظائف والرتب الأهلية، المتعلقة بمهنة الطب (الحكيم والقابلة والجراح والمطهر) التي قربتهم من الحكام والأهالي، وعرفوا عن أحوالهم الكثير من الأمور، إلى جانب الترجمان وتاجر الخمر والتنكجي والصايغ وغيرها.

وأفادت الامتيازات الأجنبية ليهود القدس بتعهد الدول الأجنبية، عن طريق قنصلها في القدس، بحماية أقليتها الدينية وزيادة مكاسبها الاقتصادية. وقد انعكس ذلك على نشاط حركة التجارة الخارجية لصالح اليهود الأجانب، و ضد يهود الداخل، وإعفائهم من بعض الضرائب المفروضة عليهم، علماً أن دلالات ارتفاع قيمة الضريبة، وفرض ضرائب جديدة، تؤشر إلى تدهور أحوال الدولة الاقتصادية. وكان من بين الزيادات الكبيرة في قيمة الضريبة، ضريبة الرأس (الجزية)، التي ارتفعت قيمتها من سنة إلى أخرى على كل الفئات الاجتماعية ليهود القدس وعموم غير المسلمين.

ومع تراجع أحوال الدولة العثمانية اقتصادياً، ارتفعت الأسعار، وتراجعت القيمة الشرائية للعملة العثمانية، وانتشرت ظاهرة الدين التي شاركت فيها كل فئات المجتمع المقدسي، سواء كانوا دائنين أو مدينين، جراء ارتفاع إيجارات دور السكن ودكاكين التجارة والرهن العين، مع العلم أن أغلب المدينين كانوا من اليهود، على خلاف المسلمين الذين لجأوا إلى عمليات البيع، وخاصة مع ارتفاع سعر العقار عما كان عليه قبل ثلاثينيات القرن التاسع عشر الميلادي. فلقد شهدت القدس ارتفاعاً كبيراً في أسعار مختلف عقاراتها ومحلاتها، حتى أن المسلمين باعوا أو تنازلوا عن الوقف والعادة المعتادة على طائفة اليهود، جراء سوء الأحوال الاقتصادية الخاصة بالقدس، والأحوال العامة للدولة العثمانية.

خاتمة

تمتّع يهود القدس بحياة طبيعية وهادئة في فترة الحكم العثماني للمدينة قبل مجيء الحكم المصري، وما تخلّلها من قضايا نزاع وتداع لم تخرج عن إطار المألوف والطبيعي، وأكدها في جزئها الثاني خلال فترة الحكم المصري للقدس التي غيرت مفاهيم وروابط العلاقات الاجتماعية بين المسلمين واليهود، فزادت من حرية يهود القدس، الأمر الذي أدى إلى توتر العلاقات بين المسلمين واليهود، جراء الإجراءات والتدابير التي اتخذتها الإدارة المصرية في ظل زيادة التدخل الأجنبي وقوانين الحماية.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي يمكن إجمالها في التالي:

١- ثبت خلال الفترة التي تناولتها الدراسة أن المصطلح العثماني الرسمي المستخدم مع يهود القدس في السجلات الشرعية هو «طائفة اليهود»، وليس «ملة اليهود»، سواء مع عموم اليهود (طائفة اليهود) أو يهود السكناج (طائفة السكناج)، بمعنى أن النصف الأول من القرن ١٣هـ/١٩م، شكّل البدايات الأولى لتقويض نظام الملة الذي كان قائماً قبل الإصلاحات والتنظيمات العثمانية على أسس إسلامية، على أساس مبدأ التقويض والإحلال ليحلّ مكانه التمييز الطائفي على أساس المذهب والدين الذي عملت الأدبيات الغربية والدبلوماسية الأجنبية على تكريسه من خلال الامتيازات وقوانين الحماية، وفرض على الدولة العثمانية شكل التعامل المستجد الذي عاملت فيه اليهود على أساس أنهم أقلية مذهبية، والذي ظهر واضحاً مع طائفة يهود السكناج؛ فنظام الملة كان قائماً على أسس إسلامية قبل فترة التنظيمات، ويعدّه وضعت القوانين

الناظمة لكل طوائف المجتمع العثماني على أسس قانونية مدنية، وليست على أسس شرعية إسلامية، كما كان سابقاً.

٢- إن طوائف يهود القدس لا تخرج عن إحدى الطائفتين، طائفة اليهود التي ضمت كل يهود العرب، وعلى رأسهم يهود المغاربة، وطائفة السكناج المعروفة بالأشكناز ذات الأصول الغربية حسبما حدتها سجلات القدس الشرعية، بمعنى القادم من الغرب والمتعهد لهم بالحماية الأجنبية الروسية والإنكليزية والنمساوية، التي تعاملت معها الإدارتان العثمانية والمصرية بحذر شديد، رغم أن الإدارة المصرية سمحت ليهود السكناج بشكل غير مباشر بشراء الأراضي والعقارات وبناء كنسهم وترميمها.

٣- إن عدد يهود القدس خلال الفترة التي تناولتها الدراسة لم يتجاوز ١٠٠٠ يهودي داخل المدينة، وهذا ما أوضحه الكشاف العام لحركة اليهود في مدينة القدس (الجدول الرقم (٢-١)) من خلال عمليات الحصر التي اتبعها الباحث، والتي تثبت تقلص أعداد اليهود عما ذكرت الدراسات الأخرى من غير سجلات محكمة القدس الشرعية، وخاصة أيام الحكم المصري للقدس، وقد أدت مجموعة عوامل في تقليص عدد اليهود في ثلاثينيات القرن، منها: الاقتصادية، والسياسية، والكوارث الطبيعية، والجوع، والثورات، والأوبئة، على عكس ما كان يُتصوّر في أن إجراءات الإدارة المصرية زادت من حرية التسامح، ورفعت من مكانة الذمي اليهودي، ولكنها لم تسهم فعلياً في زيادة أعداد اليهود في القدس بسبب الظروف التي تعرّضت لها المدينة في ثلاثينيات القرن ١٣هـ/١٩م، رغم التغيرات الجذرية التي سعت إلى تحقيقها الإدارة المصرية، خاصة في الجوانب الإدارية، إضافة إلى التدخلات الأجنبية وقوانين الحماية، وإنشاء القنصليات، فكانت الظروف الاقتصادية، والثورات والكوارث الطبيعية والأمراض أشد فتكاً وأسرع أثراً من كل التدخلات والقوى وقوانين الحماية وسياسات الإدارة المصرية، الأمر الذي اضطر سكان المدينة، بمن فيهم اليهود، إلى هجر مدينتهم إلى مناطق مجاورة، هرباً مما حلّ بالمدينة، وخوفاً من الموت، وقد أكد ذلك دفتر النفوس العثماني للعام (١٢٥٦هـ/١٨٤٩م).

٤- أظهرت السجلات الشرعية تراجع في مكانة وقوة طائفة اليهود ممن اعتبرتهم الدولة العثمانية من رعاياها الفعليين مقابل ارتفاع مكانة طائفة يهود السكناج كثيراً، وهذا واضح تماماً من خلال تكرار لفظ سكتانجي وطائفة السكناج في مختلف موضوعات حجج سجلات محكمة القدس الشرعية، إضافة إلى انفرادها بطلب قدمته إلى الإدارة

متسلمية القدس، بقصد السماح لهم بكامل الحرية في أمور البيع والشراء، وبالذات في شراء الأراضي والعقارات.

٥- تركز الوجود اليهودي خلال الفترة التي تناولتها الدراسة في محلة اليهود وحاراتها؛ حارة اليهود الوسطى، وحارة المسلخ، وحارة القرائين، التي سكنها اليهود بدرجة أساسية، كما سكنوا أيضاً بشكل أقل في محلة الشرف، ومحلة الريشة، ومحلة الحيادة القريبة من محلة اليهود. ومن اللافت للنظر أن طائفة السكناج بدأت بعد عام ١٨٣٤م تخرج خارج محلة اليهود، وتتركز وجودها على محلة باب حطة، وخط باب حطة، وخط مرزبان، التي تؤثر إلى حرصهم المقصود بالتمتع في التواجد في الأماكن القريبة من الحرم القدسي.

٦- بدأت تظهر قوانين الحماية التي طبقت على يهود القدس، خاصة على طائفة السكناج منذ عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م. ويعتبر قانون الحماية الروسي هو أول قانون حماية طبق على يهود السكناج، حيث أشارت أول حجة شرعية إلى حماية يهود السكناج في القدس من قبل المسقوف في عام ١٢٥٠هـ / ١٨٣٤م، وتبعها على التوالي قوانين الحماية الإنكليزية والنمساوية.

٧- بدأت العلاقات بالتراجع بين المسلمين واليهود منذ ثلاثينيات القرن ١٩هـ / ١٩م، التي اتسمت ببداية تغير المفاهيم الاجتماعية للمجتمع المقدسي التي كانت سائدة بين أهالي المدينة، فظهرت العلاقات المتوترة بين المسلمين ويهود القدس بين عامي ١٢٤٩ و ١٢٥٠هـ / ١٨٣٣ و ١٨٣٤م، وقد تمثلت باعتداء يهود القدس على المسجد الأقصى مرتين، وثورة الفلاحين، والاعتداء على حارة اليهود ونهبها وتخريب محلاتها، ولم تنج منها محلات المسلمين والنصارى أيضاً، الأمر الذي يعني أن مرحلة الكراهية بدأت تفرض نفسها بخلاف ما كانت عليه سابقاً، وخاصة أمام تنامي حالة شعور المسلمين في القدس بتبعية اليهود للرعاية الأجنبية والمكاسب الجديدة التي حصل عليها الذمي اليهودي وتزامنها مع الإجراءات المصرية، وتعدد حالات شراء الأراضي والعقارات من المسلمين من قبل يهود السكناج داخل مدينة القدس بمبالغ مالية مرتفعة، وكانت لهذا الأمر انعكاساته لاحقاً في تغيير المفاهيم الاجتماعية والاقتصادية بين أهالي مدينة القدس، وعلاقة اليهود بالدولة العثمانية، التي برز من نتائجها بعد الفترة التي تناولتها الدراسة، بناء مستوطنات يهودية خارج سور القدس، وتزايد ملحوظ في أعداد اليهود جراء الهجرة اليهودية بأعداد كبيرة، واجتماع اليهود في مؤتمر «بال» على وضع خطة عمل اليهود في تأسيس وطن قومي لليهود.

٨- تركّزت عمليات الشراء ليهود القدس في فترة الحكم المصري بيد طائفة يهود السكناج منذ عام ١٨٣٤م، في الأماكن القريبة من سور القدس، في محلة باب حِطَّة، وخط باب حِطَّة، وخط مرزبان، الذي يعني بداية ظهور اليهود وانتشارهم في القدس بقصد التوسع عن طريق شراء الأملاك والعقارات لتمكنهم من السيطرة على المدينة، ومحاولة إثبات الوجود اليهودي في أماكن مختلفة في القدس الذي اتفق مع مخططات الحركة الصهيونية في تجميع اليهود في فلسطين وتأسيس إسرائيل.

٩- إن مساهمات اليهود الاجتماعية والاقتصادية التي جرت خلال الفترة التي تناولتها الدراسة، وخاصة في ظل الإدارة المصرية للقدس، أدت إلى ظهور طائفة السكناج كقوة مؤثرة في القدس أكثر كثيراً من طائفة اليهود، وظهر أثرها واضحاً بعد الفترة التي تناولتها الدراسة من خلال الأدوار التي أداها السكناج في تأسيس إسرائيل، وهم الحاكمون فيها الآن.

المستحقان

الملحق الرقم (١)

الجدول الرقم (م-١)
الملك والإيجار ومكانه

مكانه	نوع الملك والإيجار	اليهودي
مدينة الخليل		سلمون زكونه اليهودي
مدينة الخليل		ياقوب اليهودي
	وقف اليهود	وقف طائفة اليهود
	وقف اليهود	وقف طائفة اليهود
الأصل من مكناس		يهودا ولد الحاخام يوشفاط بردوكه
مقيم في طبريا		يهودا سكوبه ولد اسرائيل
وقف خصكي سلطان	أجرة سكن	موسكه اليهودي
مشيخة عبد القادر الحنطي وموسى	أجرة سكن	اليهودية
محلة اليهود	دار بيد اليهودي	اليهودي
محلة اليهود	حاكورة بيد اليهود	اليهود
محلة اليهود	دار بيد السكناج	السكناج
محلة اليهود	أجرة دكان وسكن	اليهودي
	العادة المعتادة	وقف اليهود

يتبع

تابع

	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	مال على الوقف	وقف طائفة اليهود
	دين على الوقف	وقف اليهود
في وقف الصخرة المشرفة	حاكورة بيد اليهود	اليهود
خط باب حطة	دار ط ٢، ص ٤ بيوت، وحاكورة	ايساف اليهودي
	أجرة دكان ودار	وقفية اليهود
	أجرة دكان ودار	اليهودي
	أجرة دكان	اليهودي
	عوائد سكن	اليهودي
	أجرة دار	اليهودي
	أجرة دار	(...) اليهودي
محلة اليهود	أجرة دار سنوية	اليهودي المغربي
محلة اليهود	أجرة دار سنوية	اليهودي
محلة اليهود	أجرة دار سنوية	اليهودي
	مال مرتب على الوقف	وقف اليهود
من يهود المغاربة	براهة من رهن	اليهودية مصعودة بنت نحاس المغربي
	دين على الوقف	وقف طائفة اليهود
	أجرة الفرن	ابن الخمارة اليهودي
محلة اليهود	دار سكن اليهود شمال وقف قاسم بك	اليهود
محلة الشرف	سكن اليهودي في وقف قاسم بك (دار الدلالة)	خضر برناص اليهودي
	وقف	وقف يهود القدس
	وقف	وقف يهود القدس

يتبع

تابع

	تمسك على الوقف	وقف طائفة اليهود
	مال أبتام السيد عيسى غنيم	وقف طائفة اليهود
محلة الريشة	دار سكن ملك	الذمي بخور ولد نسيم ولد خضر كرين اليهودي
	عوائد عرفية	وقف طائفة اليهود
محلة الشرف	سكن بالإيجار	شمويل اليهودي
محلة اليهود	أجرة دكان وسكن	اليهودي (...) ستيور ولد (...)
	تمسك على الوقف	وقف اليهود
	أجرة دار سكن اليهودي بحوش	اليهودي
محلة اليهود	المعروفة بدار خديجة	وقف اليهود وحاكورة اليهود
وقف الشيخ خليل الجاعوني	أجرة دار	اليهودي
وقف الشيخ خليل الجاعوني	أجرة دار	اليهودي
	مستمك مرتب على الوقف	وقف طائفة اليهود
قرب المسلخ ملاصقة لوقف أمانة الجبالي		دار وقف اليهود
	عوائد سكن	اليهود
	سكن اليهود	اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
محلة الحيادة	الصهريج الخرب والإيوان	ازحاق بنى الاصطانتولي اليهودي
	دار سكن اليهودي بالإيجار	اليهودي
	أجرة دكان	شمعون اليهودي
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
وادي الجوز ظاهر القدس	أرض بيد اليهود	اليهود
محلة صهيون الجوانية		دار بيد اليهود
محلة الريشة	دار سكن ٧ بيوت	حاييم ولد ابراهام اليهودي
محلة الريشة	-	ياقوب بن شحادة اليهودي

بيع

تابع

حارة اليهود	ميت/	الطفل ياسف ولد ابرام الزيات اليهودي
	أجرة دكان وسكن	اليهودي
حارة اليهود	أجرة سكن	اليهودي
حارة اليهود	أجرة نصف الدار شراكة	اليهودي
محلة التبانة		باروخ موتره اليهودي
هاجر من الخليل إلى القدس		شحادة كوز ولد خضر اليهودي الخليلي
محلة اليهود	أجرة دكان الحلاق	اليهودي
محلة اليهود	أجرة دكان	اليهودي
	براءة شرعية	مركاهه ابن خضر كويس اليهودي
سوق علوان	سكن	اليهود التنكجي
	أجرة سكن اليهودية	اليهودية
	أجرة دكان وسكن اليهودي	اليهودي المبيض
	أجرة سكن اليهودي	اليهودي
	أجرة دكان ودار	اليهودي المبيض
وقف الساموطي	أجرة سكن	اليهودي
سوق حارة اليهود	استنجار دكانين في	الحاخام روينو ولد سنويره اليهودي
سوق حارة اليهود	استنجار دكانتين	الحاخام روينو ولد سنيرة اليهودي
سوق حارة اليهود	دكانتين	الحاخام روينو ولد سنيرة اليهودي
من يهود إسطنبول		الحاخام بنيامين ولد شمعون اليهودي الانتنولي
من يهود إسطنبول		بنيامين ولد (...) اليهودي
من يهود إسطنبول		استونا شيناي اليهودي

بيع

تابع

	أجرة دكان وسكن	اليهود
	حاكورة ودار ملك	وقف اليهود
	أجرة دار	اليهودي
	أجرة سكن	اليهودي
وقف الساموطي	أجرة سكن	اليهودية
وقف قاسم بك الترجمان	أجرة سكن	مريم اليهودية
	العادة المعتادة	وقف اليهود
	أجرة دكان	شمعون اليهودي
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	أجرة دار سكن	اليهودي
	أجرة دار سكن	اليهودي
	أجرة دار	حجارة اليهودية
وقف قاسم بك الترجمان	أجرة دار	مريم اليهودية
	دار في حوش بيد اليهود	ليوت اليهودي
خط مرزبان	دار	ابرام برشيت اليهودي ووكيلا عنه بشير الجاعوني
خط مرزبان	دار	ابرام سكينه اليهودي
	العادة المعتادة كل سنة	وقف طائفة اليهود
محلة التبانة	دار	فخر ملته روفائل لبروخ بوده ولد ياسف مطرد اليهودي
محلة التبانة	دار	حاييم سلمون سوي ولد روفائل اليهودي الأزمرلي
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة في كل سنة	وقف طائفة اليهود
	أجرة سكن	اليهودي

يتبع

تابع

	أجرة سكن	اليهودي
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
خط المسلخ	دار موقفة	وقف طائفة اليهود
محلة الشرف	دار	اسياف اليهودي الشلبي
	أجرة دار سكن	اليهودي
	أجرة سكن الدار الصغيرة	اليهودي
	أجرة دار سكن	اليهودي الدلال
	مستأجر لحمام الوقف إلى حين سداد الدين	الخواجه اساف بن الاصنطولي
قرية سلوان قرب الصلوخية	أرض لليهود	اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة كل سنة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة وثمان سكر	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
الجهة الشمالية ظاهر القدس	غراس كرم اليهودية	اليهودية
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
بخط داود	دار بيد اليهود	طائفة اليهود
محلة الشرف	دار بيد طائفة اليهود	طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
محلة الشرف	أجرة سكن ٣ سنوات	الذمي الحاخام وليا ولد الذمي لفي اليهودي
	العادة المعتادة وثمان سكر	وقف طائفة اليهود
محلة الشرف	أجرة سكن دار الوقف /	الحاخام ليا ولد الذمي (...)
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود

يتبع

تابع

	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود
محلة الشرف قرب الدار المشتركة للسيد محي زادة بن حسن جلبي النشاشيبي	دار بيد اليهود	(...) اليهودي
الخليل		أم مركاده كوير
الخليل		الحاخام حايم
	العادة المعتادة ثمن شكر	وقف طائفة اليهود
	العادة المعتادة ثمن شكر	وقف طائفة اليهود
في وقف الغنوسي	يسكن بالإيجار	ياسف ولد برسايقة اليهودي ياسف
في وقف الغنوسي	أجرة تعمير دار	ياسف ولد برسايقة اليهودي
محلة اليهود قرب المسلخ	دار	الحاخام سمويل مضار ولد اقرام اليهودي المغربي
من يهود صفد		الحاخام بن يامليم ولد واون ولياش اليهودي
	بيع دار	الحاخام مورينه نوب
	بيع دار	الحاخام شعبون نوب
وقف الغنوسي		الحاخام ياسف فرحي اليهودي
	دار بيد اليهود	اليهود
	حاكورة بيد اليهود	اليهود
	سكن بالإيجار في دار الوقف	ياسف اليهودي
	أجرة سكن	اليهود
حارة اليهود	أجرة دار الطاحونة	سمويل اليهودي
حارة اليهود	أجرة دار الطاحونة	دابيد اليهودي
	أجرة دار الباشا	اليهودي السكناجي
	أجرة دار	رونية اليهودي

يتبع

تابع

دار الطاحونة من الدار الكبيرة	أجرة سكن	حسن الحلاق اليهودي
	أجرة سكن	الحاخام رونية اليهودي
بخط باب حطة	دار	فخر ملته الإسرائيلية الحاخام افراهيم ولد الحاخام مورينة بنون
بخط باب حطة	-	الحاخام ياسف ولد الحاخام (...)
بخط باب حطة	-	الحاخام ابرام ارزافي اليهودي
باب حطة	شراء دار	الحاخام ابرام ازرافي اليهودي
		فرملي ياقوب اليهودي السكناجي
	دار الوقف لصالح يهود طبريا	اسحاق ولد يوسف سيمون اليهودي السكناجي
باب حطة	دار	داويه سعوين يوسف سورية اليهودي السكناجي
باب حطة	دار	ومثت اوس تندراوس بن سورية اليهودي السكناجي
باب حطة	دار	داويه سعوين يوسف سورية اليهودي السكناجي
باب حطة	دار	مثت اوس تندراوس بن سورية اليهودي السكناجي
	أجرة سكن	اليهود
باب حطة	حاكورة و ٣ بيوت و تربة	حيم سنبلوس السكناجي
محلة باب حطة	دار مكونة من ٥ بيوت	حيم سنبلوس السكناجي
	دار ملك	السكناج
بخط باب حطة	شراء دار ٣ بيوت سفلية وطبقة علوية	اسرائيل ولد مردخاي راقتك سورنية اليهودي السكناجي
بخط باب حطة	-	الذمي كرشون ولد صوشن سورنية اليهودي السكناجي
	دار بيد السكناج وكانت دار خليل أبو طيخ	السكناج

ينبع

تابع

اسرايل ولد مردخاي سورنية اليهودي السكناجي	دار مكونة من ٤ بيوت	محلة باب حطة
مندل زرين شواكه اليهودي السكناجي	دار مكونة من ٤ بيوت وحاكورتين	بخط باب حطة بحارة الطورية
ولف (...) سنداوس السكناجي	دار ملك للسكناج كانت دار أسعد أبو فاطمة	محلة باب حطة
ابرام اليه ولد بخور اليه اليهودي	بستان	تحت قرية عين صوبا
الخواجه رييتوا ويواش ولد المعلم		مقيم في دمشق
الخواجه موسى ولد المعلم شحادة اليهودي		مقيم في دمشق
اليهودي	أجرة الدار الكبيرة	وقف محمد المغربي
أولاد سعود اليهودي	أجرة الدار الصغيرة وثلاثة دكاكين	وقف محمد المغربي
اسياف اليهودي	أجرة دكان وسكن	وقف محمد المغربي
اليهودي		مقيم في الشام
فخر الملة الإسرائيلية الحاخام مورينة	دار المعروف بدار خر شيف	محلة الشرف
الحاخم يوسف وبك راقع كوانيت السكناجي اليهودي	دار مكونة من ٧ بيوت وحاكورة	محلة باب حطة
فخر ملته الموسوية الحاخام مورينه	دار	
وكيل اليهود	سكن إيجار دار	
وكيل اليهود	أجرة سكن دار العمارة	
ابن ياقوب الحكيم اليهودي	سكن	محلة الريشة
الالكرجي اليهودي	سكن	محلة الريشة
الالكرجي اليهودي	أجرة دار سكن	محلة الريشة
اليهودي	أجرة دار سكن (...) اليهودي	محلة الريشة
اليهودي	أجرة دار الطاحونة	
السكناجي	أجرة دار سكن السكناجي	

بيع

تابع

	أجرة دار	رونية
	دين دار السكن	الحاخام رينة اليهودي
	دار اليهودي ودار السوسي	اليهودي
	كرم اليهودية في الأصل كرم الجراحية	اليهودية
وقف خليل العزي الحريري	أجرة دكان وسكن	ايساف اليهودي
وقف خليل العزي الحريري/الدار الكبيرة	أجرة سكن	الحاخام رونية اليهودي
الهالك بأسكلة بيروت	براءة من رهن	الحاخام بخور اكوني مشاهرلي
	حساب حكر دار اليهودي	دار اليهودي
محلة الريشة	تعمير دار	فخر الملة الإسرائيلية الحاخام ياسف ولد زخريا اليهودي
ساحة القلعة في الشمال	دار	مريام اليهودية بنت ابرام اليهودي الادرنلي
	أجرة تعمير	الحاخام ياسف منحاس اليهودي

الجدول الرقم (م-٢)
المعاملات المالية ليهود القدس

نوع ومقدار ما تحصل من يهود القدس في جميع المعاملات المالية			
السنة	اليهودي	نوع الرسم	مقدار الرسم
١٢١١هـ/	سلمون زكونه اليهودي	دين	٣٠٠ غرش أسدي
١٧٩٧م	مجموع المتحصل لكل سنة ٣٠٠ غرش أسدي		
١٢١٢هـ/	وقف طائفة اليهود	وقف اليهود	١٥٤٦ زلطة
١٧٩٨م	وقف طائفة اليهود	وقف اليهود	١٣ فضية مصرية
	يهودا ولد الحاخام يوشفاط بردوكه	دائن	١٥٠ غرشاً أسدياً
	مجموع المتحصل لكل سنة ١٥٤٦ زلطة + ١٥٠ غرشاً أسدياً + ١٣ فضية مصرية		

يتبع

تابع

٧٩٠ زلطة	دائن	مريان اليهودية	١٢١٤هـ /
٢٣٠ زلطة	دائن	مركة اليهودية	١٧٩٩م
٣ زلطات	أجرة سكن	موسكه اليهودي	
٥٧ غرشاً أسدياً	أجرة سكن	اليهودية	
١٠٤ زلطات	مدين	الحاخام متسون اليهودي	
٦٧ زلطة	مدين	اليهودي	
٦٧ زلطة	مدين	اليهوديان	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٢٦١ زلطة + ٥٧ غرشاً أسدياً			
	دار بيد اليهودي	اليهودي	١٢١٤هـ /
	حاكورة بيد اليهود	اليهود	١٨٠٠م
	دار بيد السكناج	السكناج	
٢٠٠ زلطة	مدين	موصي رولوا اليهودي	
٢٠ زلطة	أجرة دكان وسكن	اليهودي	
٢٢٢ زلطة	دين تعمیر	يهودا ابراهيم ولد يكدور	
	دين تعمیر	راحيل بنت كزريل	
	دين تعمیر	اشتير اليهودية	
	دين تعمیر	ليا اليهودية	
٣ زلطات	العادة المعتادة	وقف اليهود	
١٠٠٠ زلطة	مدين	سحور مسكنه اليهودي	
٩٠٠٠ زلطة	مدين	بخور مسكنة اليهودي	
١٠٠ زلطة	مدين	بحرايحي اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠٥٤٥ زلطة			
٣ زلطات	العادة المعتادة على الوقف كل شهر	وقف طائفة اليهود	١٢١٥هـ /
١٣٠٠ زلطة	العادة المعتادة على وقف اليهود	وقف طائفة اليهود	١٨٠١م
٣٣ زلطة	مال على الوقف	وقف طائفة اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٣٣٦ زلطة			

يبع

تابع

اليهودية	دائن	٣ زلطات	١٢١٩هـ /
اليهودية	دائن	٣ زلطات	١٨٠٤م
وقف اليهود	دين على الوقف	٢٧٣٩٠ زلطة	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٧٣٩٦ زلطة			
ايساف اليهودي	دار ط ٢، س ٤ بيوت، وحاكورة		١٢٢٠هـ /
أم شحادة اليهودية بنت ارويه	دائن	٨٧٠ زلطة	١٨٠٥م
وقفية اليهود	أجرة دكان ودار	(...)	
اليهودي	أجرة دكان ودار	٨ زلطات	
اليهودي	أجرة دكان	٦ زلطات	
اليهودي	عوائد سكن	٧ زلطات	
اليهودي	أجرة دار	٢ زلطة	
(...) اليهودي	أجرة دار	٧٥ زلطة	
مجموع المتحصل لكل سنة ٩٦٨ زلطة			
مركاده ولد شعور اليهودي	براءة من رهن		١٢٢١هـ /
اليهودي المغربي	أجرة دار سنوية	١٢٠ زلطة	١٨٠٦م
اليهودي	أجرة دار سنوية	٦٣٥ زلطة	
اليهودي	أجرة دار سنوية	١٢٠ زلطة	
وقف اليهود	مال مرتب على الوقف	٢٠ فضة مصرية	
اليهودية مصعودة بنت نحاس المغربي	براءة من رهن	١٠٠ غرش أسدي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٨٧٥ زلطة + ١٠٠ غرش أسدي + ٢٠ فضية			
وقف طائفة اليهود	دين على الوقف	٦٠٥ زلطات	١٢٢٢هـ /
بيروخ مشيش اليهودي	عنب	٩٣ زلطة	١٨٠٧م
مجموع المتحصل لكل سنة ٦٩٨ زلطة			

يتبع

تابع

٣٠ غرشاً أسدياً	أجرة القرن	ابن الخمارة اليهودي	/هـ١٢٢٣ م١٨٠٨
مجموع المتحصل لكل سنة ٣٠ غرشاً أسدياً			
١٥٠ غرشاً أسدياً	مدين	ابن الخمارة اليهودي	/هـ١٢٢٤ م١٨٠٩
٥٠ زلطة	مدين	الذمي اليهودي خضر	
٦٠٠ زلطة	دائن	اليهودي مورينه	
٤٠٠ زلطة	دائن	اليهودية زوجة نيازه اليهودي	
٤٠٠ زلطة	دائن	مركاده اليهودي	
١٦٠٠ زلطة	دائن	ابرام اليهودي	
١٠٠ زلطة	دائن	اليهودية زوجة موصي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٣١٥٠ زلطة + ٦٩٠ غرشاً أسدياً			
٥٠ زلطة	مدين	اسحاق الخمارة اليهودي	/هـ١٢٢٤ م١٨١٠
٥٤٠ غرش	دائن	اليهودية	
٣ (...) زلطة	دائن	اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٥٠ زلطة + ٥٤٠ غرشاً أسدياً			
٢١٠ غروش أسدية	مدين	بخور رواس اليهودي	/هـ١٢٢٦ م١٨١١
١٦ زلطة	دائن	رفايل اليهودي	
١٣٠ زلطة	دائن	سمحه اليهودية	
٥٤٣٢ زلطة	تمسك على الوقف	وقف طائفة اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ٥٥٧٨ زلطة			
	عوائد عرفية	وقف طائفة اليهود	/هـ١٢٢٦ م١٨١١
٢٢٥٠٠ زلطة	مدين	اروام نيدا اليهودي	
	مدين	ايساف ساهبل اليهودي	
٥٤٧٢ زلطة	مدين	وقف طائفة اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٧٩٧٢ زلطة			

يتبع

تابع

٧,٥ غرش أسدي	مدين	الذمية اليهودية قاصرة مولانا الحاكم	١٢٢٧هـ / ١٨١٢م
٢٤٧٤ زلطة	مدين	ارون الكرري اليهودي	
١٦٤ زلطة	مدين	شلمون الدباغ اليهودي	
٣٥٥ زلطة	مدين	موشى له اليهودي	
٨٢ زلطة	مدين	بخور اليهودي	
٥٦٣ زلطة	مدين	جليب اوياد اليهودي	
٣٦٤ زلطة	مدين	حاخام الساحة اليهودي	
		اليهودي (... سنير ولد (...)	
٤٩٦٧ زلطة	دائن	روينة اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٨٩٦٩ زلطة + ١٨٤,٥ غرش أسدي			
١٧٧ غرشاً أسدياً	دائن	ابرام برشيت اليهودي	١٢٢٨هـ / ١٨١٣م
٤٠٠ زلطة	مدين	بخور ولد ازحاق الخمارة اليهودي	
٨٠٠٠ زلطة	مدين	اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٨٤٠٠ زلطة + ١٧٧ غرشاً أسدياً			
١٧ زلطة	دين بدمته	اليهودي	١٢٢٩هـ / ١٨١٤م
٩٣ زلطة	أجرة دار سكن اليهودي بحوش	اليهودي	
جوزان أساور فضة	براءة من أمانة	شمول (... اليهودي	
٣١٠ زلطات	دائن	القزاز اليهودي	
٢٤٠٠ زلطة	مدين	بليل كتيز اليهودي	
٦٢٠٠ زلطة	مدين	حايم موسى اليهودي	
٤٠٠٠ زلطة	مدين	واييد الفانته اليهودي	
٤٤٠٠ زلطة	مدين	اروام الوق اليهودي	
٢٤٠٠ زلطة	مدين	مركاده السكتاجي	
٤٠٠٠ زلطة	مدين	اروام أبو شعيت اليهودي	
٤٦٠٠ زلطة	مدين	مريثة نحاس وبودا كهين	
٢٤٠٠ زلطة	مدين	بليل البرودي اليهودي	

يتبع

...	مدین	حایم الیهودی	
٦٠٠٠ زلطة	مدین	بخور وأخیه موسی الیهودی	
٤٠٠٠ زلطة	مدین	واييد الفائنة الیهودی	
٤٢٠٠ زلطة	مدین	ارسوام الیهودی	
٢٤٠ زلطة	مدین	مرکاده السکناجي	
٤٠٠٠ زلطة	مدین	اورام برشیت الیهودی	
٤٦٠٠٠ زلطة	مدین	مرنية منحاس ويودا کهنی الیهودی	
...	مدین	الیهودی الخياط	
٢٢٥ غرش	أجرة دار	الیهودی	
٢٢٩ زلطة	أجرة دار	الیهودی	
...	مدین	الیهودی	
مجموع المتحصل لكل سنة ٩١١٧٩ زلطة + ٢٢٥ غرشاً + ٢ سوار فضة			
٩٢ زلطة	دائن	الیهودی	١٢٣٠هـ /
١٤٨٠ غرشاً أسدياً	مستمسک مرتب على الوقف	وقف طائفة الیهود	١٨١٥م
...	عوائد سكن	الیهود	
٤ زلطات	سكن الیهود	الیهود	
٢٥ زلطة	العادة المعتادة	وقف طائفة الیهود	
٣٢ غرشاً أسدياً	مدین	الیهودی القزاز	
٥٠٠ غرش أسدي	مدین	الیهودی (... السکناجي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٢١ زلطة + ٢٠١٢ غرشاً أسدياً			
جوز أساور ذهب	رهن	الیهودية یاسمین	١٢٣١هـ /
١٩٦,٥ غرش أسدس و ١٢ فضية و ٣ مصريات وثلاث مصرية	الصهریح الخرب والإیوان	ازحاق بنی الاصطائولي الیهودی	١٨١٦م
٢٠٠ غرش	دائن	الیهودی	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٩٦,٥ غرش أسدي + ٢ سوار ذهب + ١٥ فضية وثلاث مصرية			

يتبع

تابع

	دار سكن اليهودي بالإيجار	اليهودي	هـ/١٢٣٢
١٠٠ زلطة	أجرة دكان	شمعون اليهودي	م ١٨١٧
٣ زلطات	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود	
(...)	دار سكن ٧ بيوت	حاييم ولد ابراهام اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠٣ زلطات			
١٢ زلطة	أجرة دكان وسكن	اليهودي	هـ/١٢٣٣
٩٠٠٠ زلطة	ملين	خضر اليهودي	م ١٨١٨
١١ زلطة	أجرة سكن	اليهودي	
١٧٦ زلطة	أجرة نصف الدار شراكة	اليهودي	
١٨ زلطة	أجرة دكان الحلاق	اليهودي	
١٥ زلطة	أجرة دكان	اليهودي	
١٠٤٠ زلطة	دائن	حاييم صرنافه	
٥٠ زلطة	دائن	اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠٣٢٢ زلطة			
٢٠٨ زلطات	دائن	رحمون اليهودي	هـ/١٢٣٤
٢٢٥ زلطة	أجرة سكن اليهودية	اليهودية	م ١٨١٩
١٧ زلطة	أجرة دكان وسكن اليهودي	اليهودي المبيض	
١٨ زلطة	أجرة سكن اليهودي	اليهودي	
١٢ زلطة	أجرة دكان ودار	اليهودي المبيض	
٢٢٥ زلطة	أجرة سكن	اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٧٠٥ زلطات			
٢٠ زلطة	استجار دكانين في	الهاخام روينيو ولد صنوبره	هـ/١٢٣٥
٢٠ زلطة	أجرة دكان وسكن	اليهودي	م ١٨٢٠
مجموع المتحصل لكل سنة ٤٠ زلطة			

يتبع

تابع

٢٨٥ وثلاثة أرباع غرش أسدي	براعة من دين	ياسف ولد شوعر بزلي اليهودي	/هـ ١٢٣٦ م ١٨٢١
زلطة ٢٣٠	أجرة دار	اليهودي	
زلطة ١٥٠	أجرة سكن	اليهودي	
زلطة ٢٢٥	أجرة سكن	اليهودية	
زلطة ٨٥٠	أجرة سكن	مريام اليهودية	
٥ غروش	العادة المعتادة	وقف اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٤٥٥ زلطة + ٢٩٠ وثلاثة أرباع غرش أسدي			
زلطة ١٠٠	أجرة دكان	شمعون اليهودي	/هـ ١٢٣٧ م ١٨٢٢
زلطة ٣	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود	
زلطة ١٢٥	أجرة دار سكن	اليهودي	
زلطة ١٥٧	أجرة دار سكن	اليهودي	
زلطة ١٠٠	دائن	اليهودية الغرا	
زلطة ٢٣٠	أجرة دار	حبارة اليهودية	
زلطة ٨٢٠	أجرة دار	مريام اليهودية	
٧٠٠ غرش أسدي	دار	ابرام برشيت اليهودي وكيلة بشير الجاعوني	
١٠ غروش أسدية	العادة المعتادة كل سنة	وقف طائفة اليهود	
زلطة ١٠٠	دائن	اليهودي القرا	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٦٣٥ زلطة + ٧١٠ غروش أسدية			
١٠٠٠٠ غرش أسدي	دار	فخر ملته وروفايل لبروخ بوده ولد ياسف مطرد اليهودي	/هـ ١٢٣٨ م ١٨٢٢
٦ غروش أسدية	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود	
١٠ غروش أسدية	العادة المعتادة	وقف طائفة اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠٠٠١٦ غرشاً أسدياً			

يتبع

تابع

وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة في كل سنة	١٠ غروش أسدية	١٢٣٩هـ /
موصي اليهودي	مدین	١٥٨٨ زلطة	١٨٢٤م
ابرام اليهودي	دائن	٢٤٠ زلطة	
اليهودي العقاد	دائن	١٠٥ زلطات	
اليهودي الساعنجي	دائن	١٦٠ زلطة	
موصي اليهودي	دائن	١٨٠ زلطة	
اليهودي	دائن	٣٤٠ زلطة	
اليهودي	دائن	٧٢٠ زلطة	
اليهودي	أجرة سكن	١٥٠ زلطة	
اليهودي	أجرة سكن	٩٠ زلطة	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٦ غروش أسدية	
برشيت اليهودي	دائن	٢٠٠ غروش أسدي	
افرام برشيت اليهودي	دائن	٤٢٦٤٠ زلطة	
افرام مسكينا اليهودي	دائن	٢٨٠٠٠ زلطة	
ياسف اليهودي	دائن	٨٠ زلطة	
ابرام ولد بخور اليهودي الدلال	مدین	٨٠ غروش أسدي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٧٤٢٩٣ زلطة + ٢٩٦ غرشاً أسدياً			
اليهودي	أجرة دار سكن	١٥٠ زلطة	١٢٤٠هـ /
اليهودي	أجرة سكن الدار الصغيرة	١٢٠ زلطة	١٨٢٥م
اليهودي الدلال	أجرة دار سكن	٩٧ زلطة	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	١٠ زلطات	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة كل سنة	٤ غروش أسدية	
مجموع المتحصل لكل سنة ٣٧٧ زلطة + ٤ غروش أسدية			
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة وثمان سكر	٦٢,٥ غروش أسدية	١٢٤١هـ /
مركاده اليهودي	دائن	٢٥٦٠٠ غروش أسدي	١٨٢٦م
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	١٨ غروش أسدية	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٨ غروش أسدية	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٦٢ غرشاً أسدياً	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٥٧٦٨,٥ غروش أسدي			

يتبع

تابع

وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٦ غروش	١٢٤٢هـ /
اليهودية	دائن	٧٥٦٠ زلطة	١٨٢٧م
الصفاد اليهودي	دائن	٤٣ زلطة	
الذمي الحاخام وليا ولد الذمي لفي اليهودي	أجرة سكن ٣ سنوات	٩٠٠ غروش	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة وثمن سكر	٦ غروش	
الحاخام ليا ولد الذمي (...)	أجرة سكن دار الوقف/	٩٠٠٠ عن ثلاث سنوات	
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	١٥ غروش أسدي	
اليهودي العقاد	دائن	٤٣ زلطة	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٦٦٤٦ زلطة + ٩٠٦ غروش + ١٥ غرشاً أسدياً			
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٥,٥ غروش أسدي	١٢٤٤هـ /
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة	٧,٥ غروش أسدي	١٨٢٨م
اليهودي	دائن	٤٢ زلطة	
مركاده كوير اليهودي	براءة من رهن	٣٠٠ زلطة	
مجموع المتحصل لكل سنة ٣٤٢ زلطة + ١٣ غرشاً أسدياً			
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة ثمن شكر	٤,٥ غروش أسدي	١٢٤٥هـ /
وقف طائفة اليهود	العادة المعتادة ثمن شكر	٦ غروش أسدية	١٨٢٩م
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠,٥ غروش أسدي			
ياسف ولد برسباقة اليهودي ياسف	يسكن بالإيجار	٧٥ زلطة	١٢٤٦هـ /
اليهودية	دين	٩ (...)	١٨٣٠م
الحاخام سمويل مضار ولد افرام اليهودي المغربي	دار	قايض الثمن منذ ٧ سنوات	
اليهودية	دائن	١٣٠ زلطة	
اليهودية سمحا	مدين	٤ ذهب	
حليم السرجلي اليهودي	دين حليم	١١ زلطة	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢١٦ زلطة + ٤ ذهب			

يتبع

تابع

٢٥ زلطة	دين	داريد اليهودي المراكشي	١٢٤٧هـ /
٧٢ زلطة	دين	بوده اليهودي	١٨٣١م
٦٠ زلطة	سكن بالإجار في دار الوقف	ياسف اليهودي	
١٢٠٠ زلطة	دائن	رونه اليهودي	
٨٠ زلطة	دائن	روني اليهودي	
١١٠٠ زلطة	دائن	برشيت اليهودي	
٣ (...)	أجرة سكن	اليهود	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٥٣٧ زلطة			
١٦٠ زلطة	دين	اليهودية	١٢٤٨هـ /
٨ زلطات	دين	بودى اليهودي	١٨٣٢م
٩ زلطات	دين	ياسف اليهودي	
٥٠٠ زلطة	أجرة دار الطاحونة	سمويل اليهودي	
٤٣٧ زلطة	أجرة دار الطاحونة	داييد اليهودي	
٤٥٠ زلطة	أجرة دار الباشا	اليهودي السكتاجي	
(...)	أجرة دار	رونية اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٥٦٤ زلطة			
١٤٠ زلطة	أجرة سكن	حسن الحلاق اليهودي	١٢٤٩هـ /
(...)	أجرة سكن	الحاخام رونية اليهودي	١٨٣٣م
٢٨٠ زلطة	دائن	درزقة اليهودي	
١٣٩ زلطة	دين	اسياف اليهودي	
٦ زلطات	دين	رونية اليهودي	
٤٦ زلطة	دين	اليهودي	
٧٨١ زلطة	دين	سلمون اليهودي	
٨ زلطات	دين	العقاد اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٤٠٠ زلطة			

يتبع

تابع

١٩٩ غرشاً	دار	فخر ملته الإسرائيلية الحاخام افراهيم ولد الحاخام مورينة بنون	/١٢٤٩ م ١٨٣٣
٥٠٠ زلطة	دائن	رونية اليهودي	
١٨٠ زلطة	دائن اليهودي	ايساف البقيلي اليهودي	
١٠٥ زلطات	دين	الحاخام رونية اليهودي	
١١ زلطة	دائن	ياسف اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٧٩٦ زلطة + ١٩٩ غرشاً			
٢٧٥ زلطة	دائن	اليهودي المغربي	/١٢٥٠ م ١٨٣٥
٣٠٠ زلطة	دائن	اليهودي	
١٠٥ زلطة	دين للورثة	ورثة اليهودي روين	
٢٠٠ زلطة	دائن	ابراهيم اليهودي المغربي	
(...)	دار	داويه سعوين يوسف سورينة اليهودي السكناجي	
٢٣٢ زلطة	أجرة سكن	اليهود	
٤٠٠٠ غرش أسدي	دار مكونة من ٥ بيوت	حسيم سنبلوس السكناجي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١١١٢ زلطة + ٤٠٠٠ غرش أسدي			
٤٠٠٠ غرش أسدي	شراء دار مكونة من ٣ بيوت سفلية وطبقة علوية	الذمي إسرائيل ولد مردخاي راتفك سورنية اليهودي السكناجي	/١٢٥١ م ١٨٣٥
٤٤٧ زلطة	دائن	الحاخام محماس	
٢٠٠٠ غرش أسدي	دار مكونة من ٤ بيوت	اسرايل ولد مردخاي سورنية اليهودي السكناجي	
١٧٥ زلطة	أجرة الدار الكبيرة	اليهودي	
٣٧٠ زلطة	أجرة الدار الصغيرة وثلاثة دكاكين	أولاد سعود اليهودي	
١٧ زلطة	أجرة دكان وسكن	ايساف اليهودي	
٢٤٤٧ زلطة	دائن	الحاخام محماس اليهودي	
٦٤٥ غرشاً أسدياً	دائن	اليهودي	
١١٠٠ غرش أسدي	دار مكونة من ٧ بيوت وحاكورة	الحاخام يوسف وبك راقرع كوانيت السكناجي اليهودي	
٦٠ غرشاً صاغاً	دار	فخر ملته الموسوية الحاخام مورينه	
مجموع المتحصل لكل سنة ٣٤٥٦ زلطة + ٧٨٠٥ غرشاً أسدياً			

بيع

تابع

٣٧٥ زلطة	سكن إيجار دار	وكيل اليهود	١٢٥٢ هـ /
٣٧٥ زلطة	أجرة سكن دار العمارة	وكيل اليهود	١٨٣٦ م
(...)	سكن	الالكرجي اليهودي	
٦٠٠	أجرة دار سكن	الالكرجي اليهودي	
١٢٠٠	أجرة دار سكن (... اليهودي	اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٥٥٠ زلطة			
١٥١٠ غروش	دائن	الخواجة رنية اليهودي	١٢٥٣ هـ /
(...)	أجرة دار الطاحونة	اليهودي	١٨٣٧ م
(...)	أجرة دار سكن السكتاجي	السكتاجي	
٥٠٠	أجرة دار	رونية	
٢٠٠	/دين دار السكن	الحاخام رنية اليهودي	
١١٨٢	دار اليهودي ودار السوسي	اليهودي	
٨٠ زلطة	أجرة دكان وسكن	ايساف اليهودي	
٧٧٥ زلطة	أجرة سكن	الحاخام رونية اليهودي	
٣٤٠ زلطة	دائن	سليمان اليهودي	
١٥٠٠ غرش أسدي مقابل ١٠٠ منديل وجوز جلف ماس	براءة من رهن	الحاخام بخور اكوني مشاهري	
(...)	حساب حكر دار اليهودي	دار اليهودي	
مجموع المتحصل لكل سنة ٣٠٧٠ زلطة + ٣٠١٠ غرشاً أسدياً			
٤٠٠ زلطة	دائن	اسحاق اليهودي	١٢٥٥ هـ /
٨ بواطي فضة و٩ أجواز فضة واحش وجوزا فراس فضة	براءة من رهن	كرايد ابرام اليهودي	١٨٣٩ م
٦٣٠ زلطة	دائن	سليمان البغدادي	
١٠٠٠ غرش أسدي	دار	مريام اليهودية بنت ابرام اليهودي الادرنلي	
مجموع المتحصل لكل سنة ١٠٣٠ زلطة + ١٠٠٠ غرش أسدي + ٨ بواطي + ٩ جوز فضة + وجوزان فضة			

يتبع

تابع

٦١ زلطة	دائن	بخور السلالكل اليهودي	١٢٥٦ هـ /
١٦٢ زلطة	دائن	اليهودي الطوقلي	١٨٤٠ م
١٤ زلطة	دائن	شوان اليهودي	
٧ زلطات	دائن	اليهودي العقاد	
مجموع المتحصل لكل سنة ٢٤٤ زلطة			
المجموع العام للمتحصل من يهود القدس ٤٦٣٧٥١ زلطة + ١٣٨٣٨٨,٥ أسدي + ٢٥٩٠ غرشاً + ٤٨ وثلث فضية + ١٣ سواراً فضياً + ٦ ذهب + ٨ بواطي			

الكشف على يهودي ميت

رتب مولانا بركة حسن بن الصبا والطور الذي فرغ من ان كان مصطنع في الصومى مبلغا قدره خمسمائة زلف
 يومين رابع فحضر حتمه وتبعوه زلفا اهل ذلك على حصى طبعي سبعة طوله نحس من تاريخه واوان حصى زلف
 حصى من ان يحرقه لثمة زلفا من المرقوم اذ انما سحره على هذا المثل الذي كان يدهم من الرعايا في نقد المثل الذي
 حصل الكشف على الذي الذي بالراجي اليهودي فوجد ملقا على ظهره ولا يراه في سحر
 من صفة طابق اليهود اذ انهم ظنوا انهم من زوجة لم يمشروا وهم في واد على سحر
 السلطان فشره الحاء وبعده بحضه هلك المسفر فملكه سحره ذلك احبنا واما
 من اسكات اليهودي ومن موكية اليهودي وذلك بحضه محمد كهدر صا من
 من طرف جنابه فستلم انما وحقنوا الحنفية من من طرف الكسرة الحنفية
 رتب مولانا حسنا المالك الذي يدعى الكفرا بن حنبل من سلفا من واما بان زلفه وفيه دوان
 فلو ان زلفه التي ابتاع الحنفية مصطنع في سحره كامله مرتب الملك الذي تاتين في لاف المذرك
 وتما في زلفه مصطنع في سحره والمانس ليقتنح حتمه وعاد ذلك مع اله شهاده الله وليه
 كما سطر واحد من السحر من السحر في السحر والمجاز في سحره كان في على ما كان بينها من اخذ وعنى
 ويغفر في يوم تاريخه لم تنق المذرك في الاصل الا حقا حقا ليقول كل من لا حق في قنديل الا في وارا
 في ما في حمة الا في ارباعها سحره في وطيب الاله الشريف ووقيل بعد ان انت السحر من
 انما في ذلك من السحر الذي استاعده من المعلم نورس كما ربه المسحوق بينها في الحنفية بسحر
 وادوية السحر المطبق في النبوة الشريفة

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٦٠، رقم الحجة ٦، ٢ جمادى الأولى ١٢٢٦ هـ، ص ٧٠.

المسألة
في
البيع
والشراء
والقراض
والهبة
والوصية
والطلاق
والإقرار
والكفارة
والعتق
والزكاة
والصيام
والحج
والفدية
والغسل
والسنة
والنكاح
والطلاق
والإقرار
والكفارة
والعتق
والزكاة
والصيام
والحج
والفدية
والغسل
والسنة

شركاء واحد من الخلق في شيء واحد من عيال اولاد المرحوم الحاج عافى الوعري بالله المنة
دون ما لا يخرج مائة منهم من السيد خليل بن المرحوم السيد محمد المغربي الوكيل قبله به
المحذرة السيد طه بن حسي اعلم اذ الماتة وكالته عنها في البيع الاتي ذكره فيم
التمن الذي يعرضه فيها اذ وتوفي ولها عناء والسيد المذكور في بيعها وتوقفا
شراها كحفظ الوكيل المرحوم مع المشتري المذكورين المجلس الشرعي فباعهم ببيعاً
ما هو لملكه طه بن حسي وجار في ملكها وطلق ثوبها وحيازتها الشرعيه
اليها ذلك بالارث الشرعي من فخر زوجها ومن بنتها عائشة واموتة ومن ابن
بنتها وبيدها واضعة على ذلك ثابته ووز المعاش والمناجح لها في ذلك الي
حين صدر هذا البيع ابا وذلك جميع لخصه الي بعد وفدها ثلثة فوارط
ونصف وربع فكل من اصلها من اربعة وعشرون وارط في جميع غراس الارض
القائم اصوله بارضى اليهودية الكائنة بواد الجوز في هه كعس الشريف المحذرة
قبله كرم عقبه شرقا وغربا الشيف وشمالا وعرفه وغربا هورة عوفية
بجميع حقوق ذلك كله وطه وحديثه وما فقه وما عرف به وبسب التمس وخلق
فهو لذلك شرعا ببيعا باصحا شرعا وشرا لا لازما مستترا شرعا لا اعتبار فيه
ولا فاد فيه من مملوكا على ايجاب وكفول وشروط الفسخ والكفول بين
قده ثلثا به وعشرة عشرين كذا مما حال مقتولها ببايع الوكيل المرحوم
من يد المشتري المذكورين حسب اعدادهم بقبض ذلك منهم القرض الشرعي
فموجب ذلك كله رتبة ذمة المشتريين المذكورين من جميع الثمن المذكورين
كل جزء منه المرة التوحيه وصدرا حقا لبيع المات بينهم بايجاب وقولهم
وسلم وبنما كان في ذلك كله من ذلك فمقتضاها لا زم حسب شرعا واهل
على نفع البايع الوكيل المرحوم انه ارض ذمة المشتريين المذكورين من دعوى القرض
التي حشروا الاغراب بسب المبيع المرحوم الشرعي حربي او له حيا في الاولى
من شهر ربيع الثنين وثلثين وما تلتها

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، رقم الحجة ١، أوائل جمادى الأولى ١٢٣٢هـ، ص ٨٠.

طلب طائفة استكناج إذن بشراء وبيع الأراضي من مجلس الشرع

عدد الاذن الشرعي في ص ٢٣ من سجلات المحكمة

٩٦

افتقار الاماجد للرام ذوي الاحترام ولدنا العزيز وطفلي انما كعبه مسلم الكندي الشريف حاله

انه بهذه الاذن ورد لنا محترم من جناب محبا ميرالوي مجرى بك وفضيلته جناب واردي من
مجلس القدس الشريف والمحرم المرقوم بنبي علي معروف مقدم المجلس وكيل طائفة السكاك بالقرن
الشريف بقصد ان سئل بانه هل يترخص لهم بمشترى الاضلاع والارض للزراعة وتعالى الخرب
والزرع وتعالى البيع والشراء وبيع الاضلاع والابعار وتعالى مضابن ومعا صر بناء برفقوا المرتب
طريق من الرعا هذا من استعلامهم وفتحنا قضية جناب المجلس بانه هذه ما سبق لها امثال
وبالوجه الشرعي ايضا فير ما عدل للمساكين المذكورين في جمع ما يستدعونه حيث ارادى
تلك الديار ميرته ووقضية فالتماسهم فينبغ لا يوافق حكم الشريعة ما عدا تعالى البيع والشرا
بالتجارة الذي يجلبوها من بلادهم من انواع التجارة حكم امثالهم الذين في السوق بان هذه
عجائبتعالونها الان فما احديا نعلم بها هذه مخلص مجاوتة المجلس المحسوط بصورة اعدا لرق
المرفوعة وهذه المجاوتة من المجلس فهي بائق والطريقة والمجاوتة لم يذنبت هي مجاها اذ
ذنبت اي الذي ملتصق به غير موافق الوجه الشرعي واما تعالطهم البيع والشرا
بالسوق فيما سبق امثالهم الذين في هذا ليس لهم معارضة به فيلزم والحالة هذه افادة
مجلس القدس بذلك لكي يكون معلوما عند حفرة ارباب المجلس ان جوابهم بذلك بحمله

مختم بختم القناد
١٢٤٤ هـ
مس وهر

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رقم الحجة ١، ٢٣ صفر ١٢٥٣ هـ، ص ٩٦.

السيد الحاج موهبي عارث حجيج ، الحاضر في سعادة المشارة والمجلس الحكيم
 الكرمي فباعه في واجب ما ثبت بدمية السيد بيون نجه الجاوي السيد
 خبير وهبه شكي مكي وقدره ما تبين وحقه عزت ونصفه
 والي ابرام بر شيت اليهودي سمايه عزت اسريا وايضا الهووا ابرام
 بر شيت المهور سمايه عزت ادبا والي ابرام مكينه اليهودي
 سمايه عزت ادبا وذلك جميع الحصاة التي في قدرها ثلث
 فرايرط من اصرار رجة وعزوت في رط في جميع العار مما تبين
 بالقدوس الشريف الملاية بخط موزباة المهور في الاث سن سنة
 الجليلية المتعلقه ببيوت و مساكن و مزارع و حقوق شرعية
 شوكة المشوي المذكور بحق قراط ونصف قراط اللم سن من حين
 وموسى عبرب النبي الاليرضه كصم الجياح لا بشير ارثان دن
 المذكور ويجد العار المذكور قبلة دار المشوي ملاصق اليها وشوقا
 كطريف وبه البايه وغربا و در فزون و دار رصان وشلالا زقاق و در
 بيورته بعد الجيد ثمن الجاوي بجميع حقوقها الشرعية ببعايات
 صحي شرعية بتمن قدره سمايه و حمة و سبعون غزنا
 هديا شيا حارة و ذلك المبلغ بيد كير خبير وهبه المرفوع ما تبين و حمة
 و حمة عزت ادبا بمقوله بيده من بدل المشوي بالخصم باذن ابرام
 المهور الكرمي و باقي المبلغ وقدره اربعايه و شعة عشر غزنا
 هديا ونصف غزنا هديا مورعا على اليهوديين الموسومين مقبول
 بيدها بالخصم من يد المشوي باذن الحاكم الكرمي الهوي اليه في حيب
 ذلك كله ببيت دمة المشوي من الثمن المذكور و من كل جزء من البيرة
 الكرمية و صور عصف المبيع البات ببشر ما في ذلك كله باي يلب و قهور
 و سلم و شليم صحي في كل شرعيات و حينما في ذلك كله من ذلك و سلم
 فضا ان لازم حيث يجب كرها و ذلك كله بعد اسنهاة القدا على وجه
 المذكور في محل الرعيات و مواطن الزيادة فلم يرغب فيها سوي
 المشوي المرفوع بالثمن المذكور و قد كمل المشوي بهذا البيع المذكور
 اربعة قرا و رط ونصف قراط في جميع الرط المشوي المذكور و على ما
 حصر و سطه في اليوم الحرام من سوا بيع الا لاسم و سلم و سلم و سلم
 المشوي المرفوع و زاد

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، رقم الحجة ١، ٢٠ ربيع الأول ١٢٣٧هـ، ص ١٣٣.

الذي يعلم به مستاجر دكانت بنين ودف عبد النبي الذي كفا حام ر و بنين ولو صبره اليه و
 شرب اليك ان الحاج عبد الله بن محمد الربيع المشول على وقف جده لايه عبد النبي اذن لك بتغيير الكانتين
 الكانتين بالقرى الشريف الواقعي سويقه طوي حاره اليهود مع الحاصل الذي باخر له الكانتين
 الكانتين ذلك كله بالصف الشمالي سفلي دار وقف عبد النبي المة كور ليكون ما ذكره في تغيير الكانتين
 الحاصل كخلواته عمارته عليهم وقد اخبرنا من عن ان دان العظام السيد ووافدى البجاسة
 وله السيد يوسف وعبد القادر البشيتي والسيد نعيم وغيرهم بخزان الكانتين مع الحاصل
 لزوم التغيير وثبت الدين بشها وحسن النونوا والحاج ابراهيم الطولي وقد وره ابن حسان
 بيان ان اجر متلكم الان في كل سنة عشرة ون زلاط فبناؤ على اذن المطوي واجبار التقاه حرن
 واسته هذه اليك واذن لك بتغيير الكانتين والحاصل يكون ما ذكره في تغيير الكانتين
 من هذا رتبة عليهم اذنا ثمة عبا حرم في اليوم السابع عشر من شهر جمادى الاولى سنة خمس وخمسين
 اثنان وما بين والف

يوم الفري يوم الساعات الملكية فطوية فخره بنده موسى الذي يهت اليه العاصر احدتها السيد
 مائة نظر جرحه لنا علم لا وني الا حلى زوجها اجبها عبد القادر بالولية علمها زواجها
 اخبر وطوي حياضهم وشهدتني وما يقيني وانواعها
 حاج ابن محمد بن مراد الخطيب السباسب بنت السيد محمد افندي الميرزا امراء على محمد بن علي بن محمد بن

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٣، ١٧ جمادى الثاني ١٢٣٥هـ، ص ١١٨.

و من بعض ضبط و مسح نصوص من التورم من شير نايح الدين اغا اي طوبى المنيرني بالولس
 و المنظر اشتهر في زوجه المرحوم الوفاء كبري شير نايح شومان في التورم و في دلر
 نايح شير نايح الدين و ابيه زينب كبري شير نايح شومان في التورم و في دلر
 مودة المرحوم لود الدين الوفاء من زوجه فودي لودره كبري الريح و مودة ابراهيم و فودي شير
 الودعي الشير نايح اغا من المرحوم الوفاء من ابوبه المرحوم و مودة المرحوم و فودي شير
 و مودة المرحوم من طرف التورم الريح

عري فوط جويس	شیر از غنه	فروش	لطغان	بارود و فر
۱۸۰۰	۶۸۲	۱۰۳۱	۳۳۵	۱۰۰۰
اوپاناکس	راشید	حصون	شیر حوضه دار خط مریان	سکن بعد به
۱۸۰۰	۷۰۶۰	۱۶۰۰	۴۷۰۰۰	۴۷۰۰۰

ص
 ۶۵۴۱۰
 ۱۶۴۰
 ۱۶۰۸
 ۴۵۴۹

إقرار واعتراف بين أبناء طائفة اليهود

اعتراف واعتراف بين أبناء طائفة اليهود
 اقر واعترف وان شهد علي نفسي كل واحد من شماره كوزير ولد خضر اليهودي
 الخليلي وزوجته راجيل بنت شهاب الجراح اليهودي الخليلي بعد ان عرف
 بها زوجها ومكانه اليهودي الخليلي التعريف شرعي وهاها باجماع الاوصاف
 المعبرة شرعا عن طيب قلبها وان شرا 2 صدرها من غير انزله لهما ولا
 اجازة لهما ان يمتحن بهذا الاقرار والا شها دو ما ينشأ به عليها شرعا
 انهما وصلها جميع ما كان لهما بذمة الخاقان حاييم وتتميل طائفة
 اليهود بمدينة سيدنا الخليل عليه الصلاة والسلام ما كان المهر فيه
 باذن الخاقان حاييم الموسوم حرم على اهل بيته وما كان الا انه
 له وللوقف بالمدينة المذكورة بالتمام والكمال ولم يبق لغيرها
 قبل الخاقان حاييم في ذلك كله الدرهم الفدر ورا في اشها وشها
 كوزير وزوجته راجيل المفقود انهما لا حق لهما في جميع الدار الكائنة
 بمدينة سيدنا الخليل عليه السلام بحجة اليهود المحدثين بعد اسكان
 صدقة اليهودي المشتمل على ثلاث بيوت علوية وشفعية وضياع
 وحقوق شرعية المجددة قبله حاكمية وقف اليهود وشرفا دار الوكيل
 الموسوم وغيره من الاشياء الا الطريفي كما له وبه الباب بجميع
 حقوق ذلك كله شرعا بل هي حق في حقوق الوكيل المذكور وانما
 حقوق وزيره راجيل ذمة الخاقان حاييم الموسوم في جميع ما ذكر
 كوزير وزوجته راجيل العامة الشرعية بقول شماره وزوجه المفقود لا خويا
 اعلاه العواه الخاقان حاييم ومبيل طائفة اليهود بمدينة سيدنا الخليل عليه السلام
 قبل الخاقان حاييم اليهود بالمدينة المذكورة في جميع ما كان اذنه للوقف والوكيل
 ولا قبل وقف اليهود هذا الا ان حوربا زاح سيد خليل افسد لمؤكلم الخاقان
 الموسوم وقيل منها هذا الا ان حوربا زاح سيد خليل افسد لمؤكلم الخاقان
 حاييم المفقود شرعا وتوقف شها ده كوزير وزوجه راجيل نظير
 اقرارها لهذا واسهادها من لرا لو كليل كليل خليل افسد لمؤكلم
 في ما رويك مبيغا فدر ما بناه ونجس في غرض الاديان في ضماها
 شها ده كوزير بيده من يد الوكيل كليل افسد المذكور بالحق والحق
 قضا شرعا وصدق شها ده كوزير وزوجه على صحة ما تضمنه التمسك
 بخلد بيد حاييم المكتوب بقلم عمدة الافاضل الشيخ عبد الوهاب
 افسد الشهابي المورخ في صفر الحثي ١٢٤٤ من تصديقا شرعا في
 في ثمانية عشر رمضان المعظم سنة ثلث وثلثين وما بينه واقف

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، رقم الحجة ١، ١٢ رمضان ١٢٣٣ هـ، ص ٢.

إقرار وإشهاد من يهودي على يهودي

في يوم الاثنين الحادي عشر من شهر ربيع الأول سنة ١٢٣٥ هـ
 اقررت على نفسي واثبتت على نفسي اليهودي فزاسم ولد مورني الابن
 البشلي وهو بائع الاوصاف المعتمدين شرعا طابعا مختارا عن طلب قلبه وان شرع صدر من
 غير اكرامه له في ذلك ولا اجبارا على ما يعنى ما يقول وما يتبعه عليه شرعا انه وصله من اركان
 مورنيه كوهني الابن البشلي اليهودي جميع ما كان له تحت يده من ارباب وبقود
 ونحاسي وقضه وملبوس وكتب وغير ذلك وان من ان وصاعدا لا حق لهذا اليهودي
 ولا اثارا ولا كتب ولا امانه ولا وديعه ولا مديراته الا ان وصاعدا لا حق لهذا اليهودي
 جلا او قرا ولا يمنا باله وان وجب وقد ابرازته الخاضع مورنيه كوهني الابن البشلي
 ابراعا ما نفعنا طابعا جازيا كوهي ونظمه وشكوي محامضني من الزمان واليه
 يوم تاريخه لقبوا فزاسم لاهق بانه الخاضع مورنيه كوهني الابن البشلي
 بل وصله منه جميع ما كان يملكه وما هو كذا بين تمامه وان له وعقد الخاضع مورنيه
 المسفور منه هذا الا بواله الم علم لطلب الفصول الربحي ثم بعد ذلك استمد على نفسه مورنيه
 كوهني المسفور انه من بعد اطلاق البشير الربحي ان يفهم بحصارت ما كولا من
 ومثروا به فزاسم الربيع اي جني جرحه من القدس وبان يصاله لبلد قضاء
 البشير وقفا بما يلزم له كونه ايا بلد ثم بدأ موعيا فموجب ذلك كله لم يبق اكم
 فزاسم الربيع قبل اليهودي مورنيه كوهني الدرهم الفودو بريت في

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ٩٠٢، ربيع الأول ١٢٣٥ هـ، ص ٨٣ - ٨٤.

استجار وتعمير لليهودي

ما كان في اليوم السابع عشر من شهر جاري الثامن سنة ثمان مائة وثمانين صدر الاذن الشريف من مولانا الحكيم
 الشريفي ومن الحاج عبد الله ابو حمزة المشهور علي وقف جده لابييه عبد النبي ابي محمد
 ربينيو ولد سنيور ربينيو رب بنهيرو زميم جميع الدولتين مع ابا صلا الله خيرهما
 الكا نينين بالقدس الشريف الواقفين بسوق حارة اليهود مقابل دار الوقف ليكون
 ما يصرفه في تعمير ذلك كله خلدوا سريعا رغبة عندنا لكون ان ليس تحت يد المتوفين
 الموقوف مال جهة الوقف يصرف في تعميرها فبا سريعا رغبة ذلك كله ربينيو المذكور واولاده
 مع احسن حال وانهم منوال الحكمه ما ذوت به من مولانا انصار الله والكتولي المذكور وذلك كله
 بعد ثبوت اجرة مثلها كل سنة عشرة زلط لا غير جهة الوقف حضوره يوم نازحه اذناه مجلس
 الشرح الشريف وحفل الحكم الخفيف ربينيو المسفور و ابراز من يد دفتره تبين مصرف
 تعمير الدولتين مع ابا صلا الله المذكورين مبلغ قدره مائة واربع واربعون
 غرت اسديا ما عدا ما كان صرفه على الدولتين مع ابا صلا الله مائتين وستة وخمسين
 غرت اسديا باذن المتولي السابق وحضره حضرة الحاج عبد الله ابو حمزة المشهور المذكور
 والسيد الحاج ابراهيم الطرخيني وكبير زوجته وفرد بن حسان واليه حسن الكسبيون
 المستخفين بالوقف و صدقوا على جميع مصرف المبلغ من يد الكهف ربينيو المذكورين
 مبلغا قدره اربع مائة غرت اسديا كما هو مشروح اعلاه التصديق الشريف وانه مصرف صحيح
 بمصرفهم واطلاهم على مصرف تعمير الدولتين مع ابا صلا الله المبلغ المذكور مصرف من يد
 ربينيو المذكورين تصديق المتولي الموقوف على ذلك كله التصديق الشريف فيكون مجموع ذلك كله
 ما لرببينيو المسفور على جميع الدولتين مع ابا صلا الله مائتين وستة وخمسين غرت اسديا
 بطريق اخلو الشريفي على الدولتين والى صلا الله المذكورين اعلاه المتصرفين في وجوب ذلك
 كله صار جميع المبلغ وقدره اربع مائة غرت اسديا رغبة من صلا الله المذكورين والى صلا
 الله المذكورين اخلو الشريفي المتصرفين بين الانام واذن خلدوا مولانا وسيدنا الحكيم الشريفي
 ابي ربينيو المسفور بالتصرف في اخلو المذكور وقدره اربع مائة غرت اسديا
 المتصرفات الشرعية وبالكتب والاسكات في الدولتين و ابا صلا الله
 المذكورين وبدفع الارض المعينه وقدرها في كل سنة عشرون زلط لجهة الوقف الثاني بقدر
 انهيير لدر الكنتف الاوز والحقف الحكمه به قبل التعمير اذنا سريعا رغبة من صلا الله
 واللائق وما ناب والله

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، رقم الحجة ١، ١٧ جمادى الثاني ١٢٣٥هـ، ص ١٤٠.

صدر الموالي العجم مولانا منلا افندي موليد التريفة العرا بالهدوم الرين حال افندي
 و انت فضائلك على الامم اذ تقي راعلي والمدرين مفتي اديري راعوليه و فرغ التوجه الركب
 نقتب اليه ران البزرع اديري زيد شرف بسانه و تخمض اليه هود والافرام سنان ايا حاله
 صانع عثمان اغا بلديج و خروف الاله شرف الاله وان من الادي فيله خروف و نقيه وجه
 اليه يديه العموم بخطون على و خروف و خروف ديون افندي و البروم والره من و خروف
 الره يود و القبط اليه بلديج بالره من اذ تقي راعلي بخطون على كحوصي بطحي ايام وجهه في
 و ذنوا القلعه بطرفكم لمان مرت لهم عوايد سنوية من ديون افندي و فرغ والره من
 والره من و البره و القبط مبلغ ثلاثة الاف غرش و ان كان محسب بفرغ الاله
 المرفوع من المي كالمجوسه قد بطر صفا العت و المذكور لعم و جهود الاله عوائد
 الره من في علمي ذلك قد جعلت الثلاثة لان غرش الاله الاله من
 و عودته اليه كاله من بقلعة القديس شرف ربي ابواب البلد و الاله ابا
 في و بي ذلك كحودنه ان لم اذ علم تقيد و الثلاثة الاف غرش الاله
 في السجل المحفوظ و في ذنوا تره اذ تقي راعلي و تره يديه الاله من القديس
 بسمي فطه فطه القديس و في طرسته بسمي فرغ التوجه لحن بانورين نخت يد من
 ربا حاله و صوره ببقعه من حانده و عنقرقه العوايد و يكون ذلك مرت جاري
 من دون نقص فكلون كجبي اذ اذ اذ اذ الاله في ذلك ليعلم من اذ اذ اذ
 في علمي ذلك الاله من كحودنه ان لم اذ علم تقيد و الثلاثة الاف غرش الاله
 في علمي ذلك الاله من كحودنه ان لم اذ علم تقيد و الثلاثة الاف غرش الاله

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، رقم الحجة ٢، ١٢٤٢ هـ، ص ١٣.

لقب الحاخام باشي

بمخض سن اليهودي المنسوب من طرف امير الامراء العظام ميرلوي دكتور فواص قنصله اذني اصمعي ابن يعقوب
اليهودي على كل واحد من الحاج على الجاعون والسيد عبد الله الجاعون في السيد عثمان الجاعون في المخاصين معه بالجاس
الشرعي فاينافي مقرب دعواه عليهم مشين بخطابه اليهم انه حين دخلت القلاجون القدس الشريف اخذوا المذكورين
هم والقلاعون اشياه من امتعة وغيرها مسطرن في دفتر ابرنه من يده بالجلس الشرعي سئل الذي عليهم المذكورين
عن ذلك اجابوا بالانكار لئلا يكلفه وقالوا معنا اشرون وتشهد بان الذي المرسم اقر واعترف الذي يشهد
من مسلمين ويهود بان اليهودي ليس له قبله شيء من الذي به المسطر في دفتر الذي يسوه فبعد ذلك
طلب مولانا الحاكم الشرعي ثبوت من الذي عليهم على هذا الاقرار من اليهودي الذي فاحضوا الشرط اذ اذ
بساكل واحد من محمدا فتدري بيك باشي او شبي او نطه او ن او شبي الذي وعده الله اعلى البطلان في يوف باشي
يرضي من الارطه المرضية والحاخام من يده وكان طائفة اليهودي بالقدس من الحاخام ربيته شرعان طائفة اليهود
بالقدس ومن الحاخام باشي بالقدس الحاخام شلون وهرم من اليهود فشهدوا حسب الطلب يقول كل واحد
منهم انهم هذا اليهودي الذي الجاعون الجلس الشرعي انه الذي يقول بس على الحاج على الجاعون في دفتر
الله الجاعون في عثمان الجاعون في من الاشياء التي اخذت وتثبت وقت دخول القلاعين القدس من قبل هذا

طلب شهود امولانا الحاكم الشرعي من اليهودي الذي على انهم اخذوا هذه الاشياء فاجاب اليهودي
الذي يقول ان اليهودي على انهم اخذوا فبعد ذلك عرف مولانا الحاكم الشرعي هذا الذي اليهودي
بانه لا حق لك على الذي عليهم المذكورين اعلاه وهم الحاج على الجاعون والسيد عبد الله الجاعون في
والسيد عثمان الجاعون في حيث ثبت اقرارك بالبينة الشرعية بانه ليس لك على الذي عليهم شيء من الذي
به ومنعه من دعواه هذه عليهم تقر يفاو معنا شرعيين صحيحين مقبولين شرعا على ما هو الواقع حرر
وسطرني اواسط رجب الشهر سنة خمسين ومائتين والالف
كما تجيد الفتوى
واقب المالدي

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، رقم الحجة ٣، اواسط رجب ١٢٥٠هـ، ص ٤٨ - ٤٩.

المراجع

١ - العربية

كتب

ابن دُرَيْد، أبو بكر محمد بن الحسن. الاشتقاق. تحقيق عبد السلام محمد هارون. بغداد مكتبة المثنى، ١٩٧٩.

ابن الزبير، محمد. معجم أسماء العرب: موسوعة السلطان قابوس للأسماء العرب. ط ٢. مسقط: جامعة السلطان قابوس، ١٩٩١.

ابن سهل العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله. الفروق اللغوية. تعليق محمد ياسل عيون السود. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦.

ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل. المخصص. بيروت: دار الفكر، ١٩٧٨. ج ١٧.

ابن عاشور، محمد الطاهر. تفسير التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤.

ابن عبد الوهاب، محمد. أصول الإيمان. تحقيق باسم فيصل الجوابرة. ط ٥. الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٠هـ/ [١٩٩٩م].

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى. تحقيق عثمان جمعة ضميرية؛ إشراف بكر أبو زيد. القاهرة: دار عالم الفوائد، [د.ت.].

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. لسان العرب. تحقيق وتعليق عامر أحمد حيدر. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣. ١١ ج.

أبو بكر، أمين مسعود. ملكية الأراضي في متصرفية القدس، ١٨٥٨-١٩١٨ م. عمّان: مؤسسة عبد الحميد شومان، ١٩٩٦.

أبو الشعر، هند. تاريخ شرقي الأردن في العهد العثماني، ٩٢٢-١٣٣٧هـ/١٥١٦-١٩١٨ م. عمّان: اللجنة العليا لكتابة تاريخ الأردن، ٢٠٠٠.

أبو فخر، صقر. الحركة الوطنية الفلسطينية: من النضال المسلح إلى دولة متزوجة السلاح. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٣.

أتينجر، صموئيل. اليهود في البلدان الإسلامية، ١٨٥٠-١٩٥٠ م. ترجمة جمال الرفاعي؛ مراجعة رشا الشامي. الكويت: المجلس الوطني الثقافي والفنون والآداب، ١٩٩٥. (عالم المعرفة؛ ١٩٧)

أرمسترونج، كارين. القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث. ترجمة فاطمة نصر ومحمد عناني. دمشق: سطور للنشر، ١٩٩٨.

الأنسي، محمد علي (جمع وترتيب). الدراري اللامعات في متخبات اللغات يحتوي على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة في اللغة العثمانية: قاموس اللغة العثمانية. إسطنبول: [د. ن.].، ١٣٢٠هـ/١٩٠٢ م.

أنيس، محمد. الدولة العثمانية والشرق العربي. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٢.

أوزتونا، يلماز. تاريخ الدولة العثمانية. ترجمة عدنان محمود سلمان؛ مراجعة وتنقيح محمود الأنصاري. إسطنبول: مؤسسة فصل للتمويل، ١٩٩٠. ٢ مج.

أوغلو، خليل ساحلي. من تاريخ الأقطار العربية في العهد العثماني: بحوث ووثائق وقوانين. إرسبكا-إسطنبول: منظمة المؤتمر الإسلامي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، ٢٠٠٠.

أوغلي، أكمل الدين إحسان (مشرف). الدولة العثمانية تاريخ وحضارة. ترجمة صالح سعداوي. إسطنبول: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، ١٩٩٩.

أيوب، حسن [وآخرون]. الاستيطان اليهودي وأثره على مستقبل الشعب الفلسطيني. تحرير ذياب مخادمة وموسى الدويك. القاهرة: مركز دراسات الشرق الأوسط، ٢٠٠٦.

البحراوي، محمد عبد اللطيف. حركة الإصلاح العثماني في عصر السلطان محمود الثاني (١٨٠٩ - ١٨٣٩). القاهرة: إدارة التراث الإسلامي، ١٩٧٨.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. شرح صحيح البخاري. ضبط وتعليق أبو يميم ياسر بن إبراهيم. الرياض: مكتبة الرشيد، ٢٠٠٣. ج ٩.

بركات، مصطفى. الألقاب والوظائف العثمانية: دراسة في تطور الألقاب والوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى إلغاء الخلافة العثمانية، من خلال الأثار والوثائق والمخطوطات، ١٥١٧ - ١٩٢٤ م. القاهرة: دار غريب، ٢٠٠٠.

البيستاني، سليمان. عبرة وذكرى أو الدولة العثمانية قبل الدستور وبعده. بيروت: مطبعة الأخبار، ١٩٠٨.

بيات، فاضل. الدولة العثمانية في المجال العربي: دراسة تاريخية في الأوضاع الإدارية في ضوء الوثائق والمصادر العثمانية حصراً (مطلع العهد العثماني - أواسط القرن التاسع عشر). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧.

التل، عبد الله. الأفعى اليهودية في معازل الإسلام. ط ٢. بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٧١.

توما، إميل. جذور القضية الفلسطينية. بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، ١٩٧٣.

_____ ومروان خير. فلسطين في العهد العثماني. عمان: الدار العربية للنشر والتوزيع، ١٩٩٨.

جارودي، روجيه. الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية. تحقيق محمد هاشم. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩.

جب، هاملتون وهارولد بون. المجتمع الإسلامي والغرب. ترجمة أحمد عبد الرحيم مصطفى. القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٠. ج ٢.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي. كتاب التعريفات. بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٥.

جريس، سمير. القدس: المخططات الصهيونية - الاحتلال - التهويد. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٨١.

الجميل، سيار. العرب والأترك: الانبعاث والتحديث من العثمنة إلى العلمنة. ط ٢ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣.

حبيب، كمال السعيد. الأقليات والسياسة في الخبرة الإسلامية: من بداية الدولة النبوية وحتى نهاية الدولة العثمانية، ٦٢١م - ١٩٠٨م. القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٢.

حلاق، حسان. أوقاف المسلمين في بيروت في العهد العثماني: سجلات المحكمة الشرعية في بيروت. ط ٢. بيروت: الدار الجامعية، ١٩٨٨.

حليم، إبراهيم بك. تاريخ الدولة العثمانية العلية، المعروف بكتاب التحفة الحليمية في تاريخ الدولة العلية. بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٨.

حمامي، حسن. الأزياء الشعبية وتقاليدها في سورية. دمشق: منشوراة وزارة الثقافة، ١٩٧١.

الحمصي، نهدي صبحي. تاريخ طرابلس من خلال وثائق المحكمة الشرعية في النصف الثاني من القرن السابع عشر الميلادي. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦.

حميد الله، محمد. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة. ط ٥. بيروت: دار النفائس، ١٩٨٥.

الحنبلي العليمي، مجير الدين. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل. تحقيق عدنان يونس عبد المجيد نباتة. عمان: مكتبة دنديس، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م. ج ٢.

حوراني، ألبرت. الفكر العربي في عصر النهضة، ١٧٩٨ - ١٩٣٩م. بيروت: دار النهار، ١٩٧٧.
الخطيب، محمد أحمد. مقارنة الأديان. عمان: دار المسيرة، ٢٠٠٨.

الخطيب، مصطفى عبد الكريم. معجم المصطلحات والألقاب التاريخية. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٦.

خليل، علي. اليهودية بين النظرية والتطبيق مقتطفات من التلمود والتوراة. دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ١٩٩٧.

خماش، نبال. إمبراطورية الأكاذيب: مصطلحات الخداع الأمريكي بعد أحداث ١١ أيلول. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٤.

الدباغ، مصطفى. إمبراطورية تطفو على سطح الإرهاب: الكتاب الذي يجيب على التساؤل الأمريكي: لماذا يكرهوننا؟ بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٤.

دهمان، محمد. معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي. دمشق: دار الفكر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

دوزي، رينهات. تكلمة المعاجم العربية. ترجمة محمد سليم النعيمي. بغداد: منشورات وزارة الثقافة والإعلام، ١٩٨٢. ج ٨.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. المفردات في غريب القرآن. تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني. بيروت: دار المعرفة، ١٩٦١.

الربابعة، إبراهيم. تاريخ القدس الشريف في ضوء الوثائق العثمانية خلال القرن السابع عشر، ١٦٠٠ - ١٧٠٠. حيفا، فلسطين: مكتبة كل شي، ٢٠١٠.

رستم، أسد. الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا. بيروت: الجامعة الأميركية في بيروت - منشورات كلية العلوم والآداب، ١٩٣٠ - ١٩٣٤. مج ٣ في ٤ ج. (سلسلة العلوم الشرقية (الجامعة الأميركية في بيروت. كلية العلوم والآداب)؛ الحلقة ١ - ٣، ٥).

مج ١: الأوراق السياسية لسنة ١٢٤٧ هجرية، ١٩٣٠ ميلادية.

مج ٣ - ٤: الأوراق السياسية لسنة ١٢٥١ - ١٢٥٥ هجرية، ١٩٣٤ ميلادية.

_____ . المحفوظات الملكية المصرية: بيان بوثائق الشام وما يساعد على فهمها ويوضح مقاصد محمد علي الكبير. بيروت: المطبعة الأميركية، ١٩٤٠ - ١٩٥٢. مج ٤.

مج ٣: ١٢٥١ - ١٢٥٤هـ/١٨٣٥ - ١٨٣٩م.

الزاوي، الطاهر أحمد. ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة. ط ٣. بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩. ج ٣.

الزبيدي، أبو الفيض مرتضى بن محمد. تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق مصطفى حجازي؛ مراجعة أحمد مختار عمر [وآخرون]. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م. ٣٠ ج.

الزركلي، خير الدين. الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين. ط ١٥. بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢. ٢ ج.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر. أساس البلاغة. حققه وقدم له وصنع فهرسه مزيد نعيم وشوقي المعري. بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٦.

زيدان، عبد الكريم. أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢.

سرحان، منصور محمد. الدكتور محمد جابر الأنصاري: المفكر والأفكار. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٩.

السواري، سليم. الحياة الاجتماعية في مدينة القدس، ١٧٥٠ - ١٨٠٠م. عمان: دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩.

شاكر، محمود. التاريخ الإسلامي: العهد العثماني. ط ٤. بيروت: المكتب الإسلامي، ٢٠٠٠. ج ٨

الشناق، محمود نهار. العلاقات بين العرب والمسلمين في فلسطين، ١٢٩٣ - ١٣٣٣هـ/ ١٨٧٦ - ١٩١٤م. حلحول، فلسطين: مطبعة بابل، ٢٠٠٥.

الشناوي، عبد العزيز محمد. الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤.

شوجر، بيتر. أوروبا العثمانية، ١٣٥٤ - ١٨٠٤م: في أصول الصراع العرقي في الصرب والبوسنة. ترجمة عاصم الدسوقي. القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٩٨.

الشوكاني، محمد بن علي. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. جمعه محمد بن محمد بن يحيى بن زبارة والحسن اليمني الصنعاني. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨. ج ٢

_____ . فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير . حققه وخرّج أحاديثه عبد الرحمن عميرة؛ وضع فهرسة وشارك في تخريج أحاديثه لجنة التحقيق والبحث العلمي . القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩٤ .

شولش، ألكزاندر . تحولات جذرية في فلسطين، ١٨٥٦ - ١٨٨٢ م . ترجمة كامل العسلي . ط ٢ . عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٩٣ .

صابان، سهيل (معدّ). المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية . مراجعة عبد الرازق محمد بركات . الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م .

الصباغ، ليلي . الجاليات الأوروبية في بلاد الشام في القرنين السادس عشر والسابع عشر (العاشر والحادي عشر الهجريين) . بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩ . ج ٢ .

صياغة، نايف . الحياة الاقتصادية في مدينة دمشق في منتصف القرن التاسع عشر . دمشق: وزارة الثقافة، ١٩٩٥ .

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير . تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل آيات القرآن . تحقيق عبد الله بن عبد الله المحسن التركي . القاهرة: مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م . ج ٢٠ .

طفلاح، خير الله . اليهود وراء كل جريمة . ط ٢ . بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢ .

العارف، عارف . تاريخ القدس . ط ٢ . القاهرة: دار المعارف، ١٩٩٤ .

_____ . المفصل في تاريخ القدس . ط ٥ . القدس: مطبعة المعارف، ١٩٩٩ .

عايش، حسني . أمريكا الإسرائيلية وإسرائيل الأمريكية . بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٦ .

عبد العال، حمدي . الملة والنحلة في اليهودية: المسيحية والإسلام . الكويت: دار القلم، ١٩٨٩ .

عبد الكريم، إبراهيم . تهويد الأرض وأسماء المعالم الفلسطينية: دراسة تحليلية . دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١ .

العريض، وليد. تاريخ الدولة العثمانية: التاريخ السياسي والإداري ودراسات تاريخية. عمان: دار الفكر، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

العزاوي، قيس جواد. الدولة العثمانية: قراءة جديدة لعوامل الانحطاط. ط ٢. بيروت: الدار العربية للعلوم- ناشرون، ٢٠٠٣.

العسلي، كامل. وثائق مقدسية تاريخية. عمان: منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٨٩. ج ٣.
العفاني، سيد حسين. تذكير النفس بحدِيث القدس وأقدساه. بني سويف: مكتبة معاذ بن جبل، ٢٠٠١.

علي، جواد. المفصل في تاريخ العرب في الإسلام. بغداد: منشورات الشريف الرضي، ١٣٨٠هـ/١٩٦٠.

علي، سيد رضوان. السلطان محمد الفاتح بطل الفتح الإسلامي في أوروبا الشرقية. الرياض: الدار السعودية، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

العناني، جاسر علي. القدس: دراسات قانونية وتاريخية. عمان: أمانة عمان، ٢٠٠١.

عوض، عبد العزيز محمد. الإدارة العثمانية في ولاية سورية، ١٨٦٤ - ١٩١٤م. تقديم أحمد عزت عبد الكريم. القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٩.

عيساوي، شارل. التاريخ الاقتصادي للهلال الخصيب، ١٨٠٠ - ١٩١٤م. ترجمة رؤوف عباس حامد. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠.

عيسى، عبد الرازق إبراهيم. تاريخ القضاء في مصر العثمانية، ١٥١٧ - ١٧٩٨م. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨.

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. ضبطه وصحّحه عبد الله محمود عمر. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١. ج ٢٥.

غرايبة، عبد الكريم. عرب الماء والإنسان. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٦.

غوشة، محمد هاشم. حارة السعدية في القدس: دراسة معمارية وتاريخية. القدس: مطبعة بيت المقدس، ١٩٩٩.

- الفاروقي، إسماعيل راجي. الملل المعاصرة في الدين اليهودي. القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٨.
- الفراييدي البصري، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد. كتاب العين: معجم لغوي وتراثي. تحقيق داود سلمان العنبيكي وإنعام داود سلوم. بيروت: مكتبة لبنان، ٢٠٠٤.
- فرسخ، عوني. الأقليات في التاريخ العربي منذ الجاهلية وإلى اليوم. بيروت؛ لندن: رياض الريس للكتب والنشر، ١٩٩٤.
- فهمي، عبد السلام عبد العزيز. السلطان محمد الفاتح فاتح القسطنطينية وقاهر الروم. ط ٤. دمشق: دار القلم، ١٩٨٧.
- فورزيورغ، يوحنا. وصف الأراضي المقدسة في فلسطين. ترجمة وتعليق سعيد عبد الله البيشاوي. عمان: دار الشروق، ١٩٩٧.
- الفيروز أبادي الشيرازي، مجد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٠. ٤ ج.
- الفيومي المقرئ، أحمد بن محمد بن علي. المصباح المنير: معجم عربي - عربي. بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧.
- القضاة، أحمد حامد إبراهيم. نصارى القدس: دراسة في ضوء الوثائق العثمانية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧. (سلسلة أطروحات الدكتوراه؛ ٦٧)
- قطب، محمد علي. يهود الدونمة: أصلهم، نشأتهم، حقيقتهم. القاهرة: دار الأنصار، ١٩٧٨. (اعرف عدوك؛ ١)
- القواسمة، أحمد حسن وزيد موسى أبو زيد. موسوعة الفرق في الأديان السماوية الثلاثة: الإسلام - المسيحية - اليهودية. عمان: دار الراية، ٢٠٠٩. ٣ ج.
- كرد علي، محمد. خطط الشام. دمشق: مطبعة الترقى، ١٩٢٨. ٤ ج.
- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني. الكليات: معجم في المصطلحات والفرق اللغوية. تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢.
- كواترت، دونالد. الدولة العثمانية، ١٧٠٠ - ١٩٢٢م. تعريب أيمن أرمنازي. الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٤.

الكيالي، عبد الوهاب. الموسوعة السياسية. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٠. ج ٧.

لاندوا، يعقوب. تاريخ يهود مصر في الفترة العثمانية، ١٥١٧-١٩١٤م. ترجمة جمال أحمد الرفاعي وأحمد عبد اللطيف حماد؛ تقديم ومراجعة محمد خليفة حسن. القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠.

اللقيمي، عارف. تاريخ القدس. ط ٢. القاهرة: دار المعارف، ١٩٥١.

_____ .المفصل في تاريخ القدس. ط ٥. القدس: مطبعة المعارف، ١٩٩٩.

اللقيمي، مصطفى أسعد. تهذيب موانح الأنس برحلتني لوادي القدس. هذبها وحققها رياض عبد الحميد مراد. دمشق: وزارة الثقافة الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١٢. (سلسلة إحياء ونشر التراث العربي؛ ١٨٧)

لورنس، هنري. بونايرت والإسلام: بونايرت والدولة اليهودية. ترجمة بشير سباعي. القاهرة: دار مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٨.

المحامي، محمد فريد بك. تاريخ الدولة العلية العثمانية. تحقيق إحسان حقي. بيروت: دار النفائس، ١٩٨١.

محمد، زكريا [وآخرون] (محررون). أوراق عائلية: دراسات في التاريخ الاجتماعي المعاصر لفلسطين. مراجعة صالح عبد الجواد. ط ٢. بيروت: مؤسسة الدراسات المقدسية، ٢٠١١.

المدني، زياد. الأوقاف في القدس وجوارها خلال القرن التاسع عشر الميلادي ١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م-١٣٣٦هـ/١٩١٨م. عمان: [د.ن.]، ٢٠٠٤.

_____ . مدينة القدس وجوارها خلال الفترة ١٢١٥-١٢٤٥هـ/ ١٨٠٠-١٨٣٠م. عمان: بنك الأعمال، ١٩٩٦.

_____ . مدينة القدس وجوارها في أواخر العهد العثماني، ١٢٤٦-١٣٣٦هـ/ ١٨٣١-١٩١٨م. عمان: بنك الأعمال، ٢٠٠٤.

المسيري، عبد الوهاب. موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفسير جديد. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٩. ج ٥.

- المصري، آمال. أزياء المرأة في العصر العثماني. القاهرة: دار الأفاق العربية، ١٩٩٩.
- مصطفى، أحمد عبد الرحيم. في أصول التاريخ العثماني. القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٠.
- مصطفى، إبراهيم [وآخرون]. المعجم الوسيط. تحقيق مجمع اللغة العربية. ط ٢. إسطنبول: المكتبة الإسلامية، ١٩٧٢ هـ/ ١٣٩٢ م. ج ٢.
- مصطفى، وليد. القدس سكان وعمران، من ١٨٥٠ إلى ١٩٩٦. القدس: مركز القدس للإعلام والاتصال، ١٩٧٧.
- مناع، عادل. لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة ١٨٣١. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠٠٨.
- مندور، محمد. النقد المنهجي عند العرب: منهج البحث في الأدب واللغة. ترجمة غوستاف لانسون وأنطوان مايه. القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة والنشر، ١٩٩٦.
- منصور، أسعد. تاريخ الناصرة من أقدم أزمانها إلى أيامنا الحاضرة. القاهرة: مطبعة الهلال، ١٩٢٤.
- مؤنس، حسين. باشوات وسوبر باشوات. ط ٢. القاهرة: الزهراء للإعلام العربي، ١٩٨٨.
- موستراس، س. المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية. ترجمة عصام محمد الشحادات. بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٢.
- الموسوعة الفلسطينية. بيروت؛ دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، ١٩٨٤ - ١٩٩٠. ١١ مج.
- ميلاد، سلوى علي. وثائق أهل الذمة في العصر العثماني وأهميتها التاريخية. القاهرة: دار الثقافة، ١٩٨٣.
- التشّة، رفيق، إسماعيل ياغي وعبد الفتاح أبو عليّة. تاريخ مدينة القدس. عمان: دار الكرمل للنشر والتوزيع، ١٩٨٤.
- نصر، ثريا. أزياء النساء في العصر العثماني. القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠.

نظام، الشيخ، وجماعة من علماء الهند الأعلام. الفتاوي الهندية المعروفة بالفتاوي العالمية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان. ضبط وتصحيح عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠. ج ٦.

النعمي، أحمد نوري. اليهود والدولة العثمانية. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧.

نوفل، نوفل نعمة الله. كشف اللثام عن محيا الحكومة والأحكام في إقليمي مصر وبر الشام. أجزه جرجي بني؛ تحقيق ميشال أبي فاضل وجتن نحول. بيروت: جروس برس، ١٩٩٠.

همو، عبد المجيد. الفرق والمذاهب اليهودية منذ البدايات. مراجعة وتدقيق إسماعيل الكردي. دمشق: دار الأوائل، ٢٠٠٤. ط ٢.

هيكل، محمد حسنين. المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل: الأسطورة والإمبراطورية والدولة اليهودية: لماذا لم يفاوض العرب؟ وكيف قاوضوا؟ القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦.

ياغي، إسماعيل أحمد. الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث. الرياض: مكتبة العبيكان، ١٩٩٥.

اليعقوب، محمد أحمد سليم. ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/السادس عشر ميلادي. عمّان: البنك الأهلي الأردني، ١٩٩٩. ج ٢.

دوريات

أسبيريدون. «حوليات فلسطين (١٨٢١ - ١٨٤١ م)». مجلة الجمعية الشرقية لفلسطين: العدد ١٨، ١٩٣٨.

أوغلو، خليل ساحلي (ترجمة وتعليق). «قانون نامه آل عثمان». مجلة دراسات العلوم الإنسانية (الجامعة الأردنية): السنة ١٣، العدد ٤، شعبان ١٤٠٦ هـ/ نيسان/ أبريل ١٩٨٦.

_____ . «قوانين آل عثمان لعين علي أفندي». مجلة دراسات العلوم الإنسانية: السنة ١٤، العدد ٤، شعبان ١٤٠٧ هـ/ نيسان/ أبريل ١٩٨٧ م.

براسيموس، أسطفان. «المسألة الشرقية حدود وأقليات من البلقان إلى القفقاس». عرض عقيل سعيد محفوظ. شؤون اجتماعية: السنة ١٥، العدد ٥٧، ١٩٩٨.

خطاب، سلطان. «فلسطين والنقود الإسلامية». مجلة صامد الاقتصادي: السنة ٧، العدد ٥٣، ١٩٨٥.

الريابعة، إبراهيم. «طائفة اليهود في مدينة القدس من بدايات الحكم العثماني إلى قبيل الحركة الصهيونية (٩٢٢هـ/١٥١٦م - ١٣١٥هـ/١٨٩٧م)». المجلة الأردنية للتاريخ والآثار (الجامعة الأردنية): السنة ٢، العدد ٢، ٢٠٠٨.

_____ «القدس في ضوء سجلات محكمة القدس الشرعية». مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات: العدد ١٨، كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

السوارية، نوفان. «سكان مدينة القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي: دفاتر التحرير العثمانية المبكرة مصدراً». المجلة الأردنية للتاريخ والآثار: السنة ٥، العدد ١، ٢٠١١.

_____ «القدس في ظل الحكم العثماني في الفترة، ١١١٢ - ١١٢٣هـ/١٧٠٠ - ١٧١١م: دراسة في الأوضاع الداخلية من خلال سجلات محكمتها الشرعية». مؤتة للبحوث والدراسات: السنة ١٤، العدد ٨، ١٩٩٩.

الطراونة، محمد سالم. «الأوضاع الإدارية في متسلمية القدس في فترة الحكم المصري، ١٢٤٧ - ١٢٥٦هـ/١٨٣١ - ١٨٤٠م». مؤتة للبحوث والدراسات (عمّان): السنة ٢١، العدد ٢٠٠٦، ٦.

العباسي، نظام. «القدس في التاريخ». مجلة صامد الاقتصادي: السنة ١٣، العدد ٨٤، نيسان/أبريل ١٩٩١.

عبد الكريم، إبراهيم. «نظرة على المشهد العمراني في القدس». التواصل (جمعية الدعوة الإسلامية العالمية): العدد ٧، ٢٠٠٥.

العريض، وليد. «تاريخ الإحصاء السكاني في الدولة العثمانية: نموذج عجلون». مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية): السنة ١٣، العدد ٣، ١٩٩٧.

_____ «تاريخ الامتيازات في الدولة العثمانية وآثارها». دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية (اليرموك): السنة ٢٤، العدد ١، ١٩٩٧.

محافظة، محمد عبد الكريم وزهير غنايم. «الأوقاف ومعاملاتها في القدس الشريف أثناء الحكم المصري، ١٨٣١ - ١٨٤٠م: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية». مؤنة للبحوث والدراسات: السنة ٢١، العدد ٦، ٢٠٠٦.

نصار، عصام. «حكم تركيا الفتاة: دراسة في ضوء مصادر محلية». ترجمة سميح حمودة، حوليات القدس (مؤسسة الدراسات الفلسطينية): السنة ٩، العدد ١٢، ٢٠١١.

_____ «القدس كمدينة عثمانية». حوليات القدس: السنة ٧، العدد ٧، ربيع ٢٠٠٩.

أطروحات ورسائل جامعية

عريبات، غالب عبد أحمد. «تاريخ الحياة الاجتماعية في ناحية القدس الشريف في النصف الأول من القرن الحادي عشر الهجري/ السابع عشر الميلادي». (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)، إشراف تيسير خليل الزواهره.

ندوات ومؤتمرات

إسرائيل من الداخل: خريطة الواقع وسيناريوهات المستقبل: أعمال المؤتمر السنوي السادس عشر للبحوث السياسية: القاهرة، ٢٨ - ٣١ ديسمبر ٢٠٠٢. القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، ٢٠٠٢.

أعمال المؤتمر العالمي الرابع للدراسات العثمانية. تجميع ومراجعة عبد الجليل التميمي. زغوان: مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، ١٩٩٢.

الدولة العثمانية: بدايات ونهايات: أوراق الندوة العلمية التي عقدت في جامعة آل البيت، م ١٨ - ١٩ / ١٠ / ١٩٩٩. عمان: جامعة آل البيت، ٢٠٠١.

القدس - القدس - القدس: أوراق المؤتمر الدولي عن القدس ٢٠٠٩. عمان: وزارة الثقافة الأردنية، ٢٠٠٩. (إحتفالية الأردن بالقدس عاصمة للثقافة العربية). ج ٢.

سجلات محكمة القدس الشرعية (ميكروفيلم)

سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٨، ١٢١٠هـ - ١٥ ذي الحجة ١٢١١هـ.

سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٧٩، ٢٥ جمادى الأولى ١٢١١هـ - ٧ صفر ١٢١٢هـ.

- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٠، ٨ ذي القعدة، ١٢١٢هـ- آخر ذي الحجة ١٢١٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨١، آخر جمادى الآخر ١٢١٣هـ- محرم ١٢١٥هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٢، ١٠ محرم ١٢١٥هـ- ٢٨ ذي الحجة ١٢١٥هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٣، ١٧ ربيع الآخر ١٢١٥هـ- ٢٩ ذي الحجة ١٢١٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٤، ١٢١٧هـ-١٢١٨هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٥، ٢٧ رجب ١٢١٧هـ- آخر شوال ١٢١٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٦، ٦ ربيع الآخر ١٢١٧هـ- ٣ صفر ١٢١٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٧، ٢٥ رجب ١٢١٩هـ- ١١ جمادى الأولى ١٢٢١هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٨، ١٧ محرم ١٢٢٠هـ- ٢٠ شعبان ١٢٢١هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٨٩، ٢٧ ذي الحجة ١٢٢١هـ- ربيع الأول ١٢٢٢هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٠، ١٢٢٢هـ-١٢٣٧هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩١، أواسط صفر ١٢٢٢هـ- ربيع الآخر ١٢٢٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٢، جمادى الأولى ١٢٢٣هـ- رجب ١٢٢٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٣، نصف جمادى الأولى ١٢٢٤هـ- أواخر ربيع الثاني ١٢٢٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٤، ٧ ذي القعدة ١٢٢٤هـ- ربيع الثاني ١٢٢٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٥، ٢٦ ذي القعدة ١٢٢٦هـ- ٢٠ محرم ١٢٢٧هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٦، ذي الحجة ١٢٢٧هـ- أواخر شوال ١٢٢٨هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٧، ٦ شوال ١٢٢٨هـ- رجب ١٢٢٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٨، شعبان ١٢٢٩هـ- آخر شعبان ١٢٣٠هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٢٩٩، رمضان ١٢٣٠هـ- آخر شعبان ١٢٣١هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٠، ١٣ محرم ١٢٣١هـ- شعبان ١٢٣٢هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠١، ٢٣ محرم ١٢٣٢هـ- آخر شعبان ١٢٣٣هـ.

- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٢، ٢١ محرم ١٢٣٣هـ - ٢٥ شعبان ١٢٣٤هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٣، ٢٥ محرم ١٢٣٤هـ - ١٧ شعبان ١٢٣٥هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٤، محرم ١٢٣٥هـ - ٦ جمادى الثاني ١٢٣٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٥، محرم ١٢٣٦هـ - رمضان ١٢٣٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٦، ١٣ ربيع الآخر ١٢٣٦هـ - ربيع الثاني ١٢٣٨هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٧، ربيع الأول ١٢٣٨هـ - ٢٧ صفر ١٢٣٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٨، ٤ ربيع الأول ١٢٣٩هـ - ٢٩ صفر ١٢٤٠هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٠٩، جمادى الآخر ١٢٤٠هـ - ١٠ صفر ١٢٤١هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٠، ربيع الأول ١٢٤١هـ - صفر ١٢٤٢هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١١، غرة ربيع الأول ١٢٤٣هـ - أواخر صفر ١٢٤٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٢، ٣ شعبان ١٤٤٢هـ - صفر ١٢٤٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٣، محرم ١٢٤٤هـ - ٥ شعبان ١٢٤٥هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٤، ٣ جمادى الثاني ١٢٤٥هـ - أواسط شعبان ١٢٤٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٥، ٢٨ جمادى الأولى ١٢٤٦هـ - رجب ١٢٤٧هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٦، ١٥ شعبان ١٢٤٧هـ - ١٧ رمضان ١٢٤٧هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٧، ١٢٤٧هـ - ١٢٤٩هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٨، ٢١ محرم ١٢٤٩هـ - صفر ١٢٥٠هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣١٩، ٢٠ شعبان ١٢٤٩هـ - جمادى الأولى ١٢٥١هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٠، ٢٤ شوال ١٢٥٠هـ - ٢١ شعبان ١٢٥٢هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢١، رمضان ١٢٥٢هـ - ذي الحجة ١٢٥٣هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٢، رجب ١٢٥٣هـ - ٢٤ ربيع الثاني ١٢٥٥هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٣، ٢٢ شوال ١٢٥٤هـ - ربيع الآخر ١٢٥٦هـ.
- سجلات محكمة القدس الشرعية ٣٢٤، ٤ جمادى الأولى ١٢٥٦هـ - ٨ ربيع الثاني ١٢٥٨هـ.

Books

Baedker, William. *Walk about the City, and Environs of Jerusalem Summer*. Jerusalem: Canan Press, 1974.

Braude, Benjamin and Bernard Lewis (eds.). *Christians and Jews in the Ottoman Empire: The Functioning of a Plural Society*. New Yorks: Holmes and Meier Publishers, 1982.

Chuchiak, John F. *The Inquisition in New Spain, 1536–1820: A Documentary History*. New York: Hopkins University Press, 2012.

Hyamson, Albert. *Palestine Old and New*. London: Methuen, 1923.

Kirk, George E. *A Short History of the Middle East*. London: Methuen, 1966.

Peters, F. E. *Jerusalem the Holy City in the Eyes of Chroniclers, Visitors, Pilgrims, and Prophets from the Days of Abraham to the Beginning of Modern Times*. Princeton, NJ: Princeton University Press, 1985.

Conferences

Early Modern Workshop: Jewish History Resources: EMW 2008: Law-Continuity and Change in the Early Modern Period. New York: Yeshiv University, 2008.

Studies on Palestine during the Ottoman Period. Edited by Moshe Maoz. Jerusalem: Magnes Press, 1975.

فهرس

اتفاقية سايكس-بيكو (١٩١٦): ١٠٥، ١٣٠

أحمد الثالث (السلطان العثماني): ١١٨

الأحمد، قاسم: ٨٨

الأحمدي، قاسم: ٨٠

الأحمدي، محمد: ٨٠

الأحمدي، يوسف: ٨٠

الأدرنلي، مريام: ٣١١

أرمسترونغ، كارين: ٣١٣

أزرافي، أبرام: ٢٢٣

الإزمري، حاييم: ٣١٢

الإزمري، سلمون: ٣١١

الأزموي، عبد الله: ٣٤٦

أستيروليا بنت كفريل: ٢٧٩

أشتير بنت شمعون: ٢٦٧

- أ -

إبراهيم باشا: ٣١، ٤١، ١٨٥-١٨٦، ١٩٢،

٢٠٦-٢٠٩، ٢٩٤، ٣٠١

إبراهيم، محمد: ٢٥٦

ابن عاشور، محمد الطاهر: ١٠٠

ابن عبد الرحمن، حسين: ٢٢٠

أبو اقليتي، أحمد: ٢٥٠

أبو الحلو، عويضة: ٢٥٠

أبو حمدة، عبد الله: ٢٨٠

أبو رسلان، محمد: ٣٧٥

أبو غوش، جبر: ٧٧، ٨٧-٨٨

أبو المرق، محمد باش: ٨٧

أتاتورك، مصطفى كمال: ١٠٤

- الأشكناز: ١٩، ٢٢، ٢٤-٢٨، ٣٠-٣٢،
٣٤-٤٠، ٤٢، ٤٧، ٥٠-٥٣، ٥٤، ٥٩،
٧١، ١١٢-١١٥، ١٢٢-١٢٨، ١٣٦،
١٤٤-١٤٦، ١٥٠، ١٥٣-١٥٤، ١٥٩،
١٦١-١٦٣، ١٦٥-١٦٦، ١٧١، ١٧٥،
١٧٨، ١٨٢-١٨٣، ١٨٦-١٨٧، ١٨٩،
١٩٢-١٩٣، ١٩٦-١٩٨، ٢٠٢-٢٠٣،
٢٠٦-٢٠٧، ٢١٨-٢١٩، ٢٢٢-٢٢٥،
٢٢٧-٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٣-٢٣٤،
٢٤٤-٢٤٨، ٢٧٣، ٢٧٦، ٢٨٤، ٢٩٦،
٢٩٩-٣٠٢، ٣٠٦، ٣٠٨-٣١٣، ٣١٥،
٣٢٠، ٣٢٦، ٣٤٧، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٢،
٣٧٨-٣٧٩، ٣٨١-٣٨٤
- الإصلاح الديني: ٤٦
أمونة بنت أحمد: ٢٧٤
الأنسي، محمد علي: ٦٤
أهل الذمة: ٩٦، ١٠٢-١٠٣، ١٠٥، ١٠٧،
١١٤، ٢٠٤، ٢١١، ٢٩٣، ٣٣٣، ٣٣٦،
٣٦٤
أهل الكتاب: ٣٣٣-٣٣٤
الأوزيلي، مريم: ٢٨١
أوغلي، إحسان: ٦٤
- ب -
بالمرستون، هنري جون: ٣٠١-٣٠٢، ٣٠٩
بايدكر، ويليم: ١٨٨
البحيث، محمد عدنان: ٥٢
- بدر، أحمد: ٢٧٧-٢٧٨
البرادعي، فاطمة: ٣٧٧
البرادعي، محمد: ٣٦٣
براود، بنجامين: ٩٧
بزلبي، ياسف: ٣٦٣
البغدادي، حابر: ١٩٤
بن أريه، يشوع: ١١٢، ١١٩، ١٧٣، ١٨٦-
١٨٧، ١٩٤، ٢١٣، ٢٩٤
بتو، ياسف: ١٩٥
بن حسان، قدوره: ٢٨٠
بنون، مورينه: ٢٢٣
بن يعقوب، إصحق: ١١٨
بوليت، حانين: ١٩٤
بونابرت، نابليون: ٤٤-٤٦، ٤٨، ٢٨٤
- ت -
التركيب الاجتماعي: ١٢٩
التسامح الديني: ١٢٩، ١٧١، ٢٠٦
التعليم الديني: ٢٤
التكافل الاجتماعي: ٣٠، ٢٧٢
التفنكجي، خليل: ١٨٨
التنوع السكاني: ٩٥

جمال الدين بيك: ٨٠، ٨٧

التوتر الاجتماعي: ٩٢

جوزين، عبد الرحمن: ٣٥٣

توما، إميل: ٩١

- ح -

- ث -

حاييم، يمين: ٢٧١

الثقافة الأوروبية: ٤٣

حجيج، مصطفى عارف: ٣١١

الثقافة العربية: ٢٢٢

حركة يهود القدس: ٥٦، ٦٢

الثورة العربية الكبرى (١٩١٦): ١٠٤

الحرية الاجتماعية: ٣٧٨

الثورة الفرنسية (١٧٨٩): ٤٤، ٤٦-٤٧

حرية التجارة: ١٢٩

ثورة القدس (١٨٣٤): ٢٠٩، ٢١٣

الحرية الدينية: ٧٠، ٩٥، ١٧١، ٢٠٦، ٢٨٤،

٣٧٨

- ج -

حسن أفندي: ٢٦٩

الجاعوني، أمونه بنت تاج الدين: ٣٠٤

حسن بيك: ٨٨

الجاعوني، عبد الله: ١١٨

حسن، داود: ٢٥٠

الجاعوني، عبد الحميد: ٢٧١

حسين بيك: ٨٧، ٢٤٦، ٢٧٣، ٢٧٤-٢٧٤، ٣٠٣

الجاعوني، عبد الرحمن: ٣٥٢

الحضارة العربية الإسلامية: ٣٧

الجاعوني، عثمان: ١١٨

الحفني، ناتسيم: ١٩٤

الجاعوني، علي: ١١٨

حقوق الإنسان: ٤٤

الجاعوني، عمر: ٢٧١

حليبي، عبد الله: ٢٧٨

الجاعوني، محمد: ٢٨١

الحماية الأجنبية: ٣٨٢-٣٨٣

جاويش، يوسف بن حسين: ٢٢٠

حملة نابليون بونابرت على مصر وبلاد الشام

الجزية: ١٧٤، ١٨٤، ٢٩٣، ٣٢٩، ٣٣٣-

(١٧٩٨): ٤٤

٣٣٩، ٣٧٩

- خ -

الخالدي، حسين أفندي: ٢٧٤

الخالدي، محمد أفندي: ٢٧٨

الخالدي، مصطفى صنع الله: ٢٤٣

خضره، حسين: ٢٤٣

الخطيب، مصطفى: ٦٤

الخليلي، علي: ٣٥٢

- د -

الداودي، طاهر: ٢٧٨

دزادار، أحمد: ٣٠٢

الدفن، بكر: ٣٥٢

الدفن، سعيد: ٢٧٩

دهمان، محمد: ٦٤

الدياجي، سليمان: ٢٢٣

الدياجي، محمد: ٢٢٣

- ر -

راحيل بنت شبتاي: ٣٧٥

راحيل بنت كفريل: ٣٥١

راحيل، روماه: ٢٧٩

راغب أفندي: ٣٧٨

الربايعة، إبراهيم: ٦١-٦٢

رستم، أسد: ٦٢

رشيد، محمد باشا: ٢٩١

روبنسون، إدوارد: ١٨٤

- ز -

زاده، عبد الحي جار الله: ٣٧٤

زعترة، موسى: ٣١١

زكونة، سلمون: ٢٦٩

زيادة، مصطفى: ٣٠٤

- س -

السبعاري، أسعد أبي الخير: ٢٤٣

السروري، حسن: ٢٧٨

السعيد، مصطفى آغا: ٣٠٠

السفارديم: ٢٢، ٢٥، ٤١، ٧٠-٧١، ٧١٢، ١١٢

١٢٢، ١٢٧-١٢٨، ١٨٦

سقوط القسطنطينية (١٤٥٣): ٩٧

سلمون، حايم: ١١٠

السلواني، عريضة بن حجاج: ٣٥٢

- شمس الدين، يحيى أفندي: ٢٤٩-٢٥٠
- الشهابي، عبد الحميد: ٢٧٨
- الشهابي، عبد الرحمن: ٣٠٥
- الشهابي، يوسف: ٣١١
- شولش، الكزنذر: ١٩٢، ٢٨٤
- ص -
- صالح أفندي: ٢٥٠
- صالح، خليل بك: ٢٤٩
- صبيح، حمودة: ٣٠٤
- الصراع بين اليهود والمسلمين: ٤٢
- الصراع العربي - الإسرائيلي: ٣٧، ٦١، ٦٦
- ط -
- طائفة القرائين: ٢١، ٤٩، ١٢٨
- الطبري، محمد بن جرير: ١٠١
- الطراونة، محمد: ٦٣
- طرفنده بنت حسن آغا: ٣٠٤
- ع -
- عاكف باشا: ٢٩١
- سليمان القانوني (السلطان العثماني): ٦٨، ٩٦
- سليم الثالث (السلطان العثماني): ٢٩٠، ٢٩٣، ٢٩١
- سمعوني، أقوب: ١٩٤
- سنبلوس، حسيم: ٢٢٣، ٢٧٣، ٢٧٥، ٣٠٩
- السنهادين: ٤٦
- السنونو، حسن: ٢٨٠
- السواريه، نوفان: ٦٣، ٦٥
- سورينه، داويه سعوين يوسف: ٣٠٩
- سورينه، ولف مئت أوس تندرأوس: ٣٠٩
- السوسي، خليل صبحه: ٣٠٩
- سوكولوف، ناحوم: ٤٤
- السياحة الدينية: ١٧٥
- سيمون، اسحق: ٢٧٥
- سيمون، يوسف: ٢٧٥
- ش -
- شاهين بيك: ٢٧٨
- الشرقا، محمود: ٣٥٣
- الشريعة الإسلامية: ١٨
- شمس الدين، محمد: ٢٥٠

العلمي، محمد أفندي عبد الغني: ٣٢٠

علوان، محمد: ٣٥١

علي آغا: ٢٧٨

العلي، خليل إبراهيم: ٣٦٣

علي محسن أفندي: ٣٤٢

العناني، جاسر: ١٨٨

عيساوي، شارل: ٩١

العيسوية: ١١١

- غ -

غصة، عثمان: ٣١١

الغطيان، أحمد: ٢٥٠

غنيم، حسين سلامة: ٣٧٤

غنيم، سلامة: ٣٥٠

غنيم، محمد: ٢٤٣، ٣٥٠

غوش، ايساف: ١٢٣

- ف -

فابسالي، باسم: ٢١

فتح الله، حسن: ٢٢٠

الفتياني، علي آغا: ٢٤٣

العباسي، عبد الجواد: ٣٠٤

عبد الحميد الأول (السلطان العثماني):

٢٩٠

عبد الحميد الثاني (السلطان العثماني): ٤٢

عبد الكريم آغا: ٣٣٨

عبد الوهاب أفندي: ٣٧٨

عبد الوهاب، موسى: ٢٤٦

العدالة الاجتماعية: ٢٦

العدل، صالح: ٣٠٤

عز، إبراهيم: ٢٧٨

عز، خزرج: ٣١٠

عز، علي: ٣١٠

العسلي، صلاح الدين: ٢٧٩

العسلي، محمد: ٢٧٨

العلاقات بين المسلمين واليهود: ٢٦، ٣٣،

٤١، ٥٠، ١٢٩، ١٣٣-١٣٤، ١٦٩،

٢٠٦، ٢٠٨، ٢١٠-٢١٢، ٢٨٤، ٣٠١،

٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٣

العلاقات بين المسيحيين واليهود: ٣٠، ٥٠،

١٦٩، ٢٥٨

العلاقة بين الدولة والرعايا: ٢٠٦

العلاقة بين الدولة واليهود: ٥٢

العلاقة بين الدين والإثنية: ٢١

العلمي، أحمد أبو اليمن: ٢٧٨

- ل -

- لبروح، روفائيل: ١١٠
اللغة العبرية: ٢٧٢
اللغة اليديشية: ١٢٥
اللقيمي، مصطفى أسعد: ٦٨
لوتسكي، فلاديمير: ٩١

- م -

- مؤتمر بال (سويسرا، ١٨٩٧): ٤٣، ٣٨٣
المجتمع العثماني: ١٢٩، ٢٨٩، ٣٨٢
المجتمع المدني: ٥٢
المجتمع المقدسي: ٢٨٩، ٣٢٠، ٣٢٩،
٣٧٩، ٣٤٧
محسن، علي: ٨٧، ٣٤٢
محسن، محمد علي: ٣٤٠
المحضر، قويدر: ٢٧٨
محمد أفندي: ٢٢٠
محمد بك: ٢٠٨
محمد الثالث (السلطان العثماني): ٨٩
محمد خسرو باشا: ٢٩١
محمد سعيد بيتريف باشا: ٢٩١

فرحي، ياسف: ٢٨، ٢٢٠

- فصل السلطة الدينية عن السلطة المدنية: ٣١
الفكر الديني اليهودي: ٤٥
الفواخيري، حسن: ٢٧٠

- ق -

- قاتيبي (السلطان المملوكي): ٢٤٨
قاسم بيك: ٨٠، ٨٧
قباي، محمد: ٢٤٣
قبول الآخر: ٣٤٦
القضمان، رمضان: ٣٠٣
قميع، صالح بن حسن: ٢٧١
القوقلي، إبراهيم: ٢٨٠
قيزالي، موسى: ١١٧

- ك -

- كاريت، كمال: ١٠٤
كريت، بخور: ٢٧١
كوبر، مركاده: ٣٥٣، ٣٦٠
كوهين، أمنون: ١١٥
كوهين، مورينه: ٣٦٣

- محمد سليم أفندي: ٢٩١
- المغربي، خليل: ٣٠٤
- محمد علي باشا: ٣٨، ٤١، ٤٧، ٦٣، ١٠٤، ١٢٧، ١٩٢، ١٩٦، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٤٨، ٢٩٧، ٣٠١، ٣٠٢
- مناع، عادل: ٦٣
- محمد الفاتح (السلطان العثماني): ٩٧، ١١٧، ١١٩
- المهتدي، محمد: ١٤٦، ١٥٧، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧١، ٣٧٧
- محمود الثاني (السلطان العثماني): ٣١، ٩٨، ١٠٨، ٢٨٤، ٢٩١، ٢٩٤
- الموروث الثقافي: ١٢٨
- الموروث الديني: ٢٩٨
- الموسوية: ١٠٩، ١١١
- مولدني، زياد: ٦٣
- مونتفيوري، موسى: ١٨٦، ٢٧٦، ٣٠١، ٣٠٩
- المذهب الحنفي: ٢٩، ١٧٢
- ميرالاي، أحمد: ٣٤٦
- مرزوق بن عبد الله علي آغا: ٣٤٠
- مصطفى أفندي: ٢٢٠
- مصطفى باشا: ٣٣٦
- النابلسي، محمد: ٢٢٣، ٣٠٩
- مصطفى الثالث (السلطان العثماني): ٢٩٠
- ناوولي، ابرام: ١٩٤
- مصطفى الثاني (السلطان العثماني): ٣٣٢
- نتو، ياسف: ١٩٥
- مصطفى رشيد باشا: ٢٩١
- نجدي، محمد سلام: ٢٥١
- المصطفى، سعيد: ٧٤، ٨٧
- نجم، حمد بن حسن: ٣٧٥
- مصطفى، عبد الله بن قاسم: ٣٠٣
- النصارى: ١٩، ٢٦، ٢٩، ٣٠
- مصطفى، وليد: ١٨٥، ١٩٢، ٢٨٤
- النظام الطائفي: ١٢٩
- مصعودة بنت نحاس: ١٢٣
- نظام الملة: ٩٥-٩٨، ١٠٤-١٠٥، ١٠٧-١٠٧
- مضار، سمويل: ٢٢٣
- ١٠٨، ١١٥، ١٢١، ١٢٩-١٣٠، ٢٩٥
- معمار، عثمان صادق نمر: ٢٧٨
- النقد العثماني: ٣٣٦، ٣٣٨
- مغربي، إسماعيل: ٣٠٤
- نماجين، ميركادي: ١١٩

ولد صنور، سنيور: ٢٨٠	النمري، عثمان: ٣٧٧
ولد مردخاي، إسرائيل: ٢٠٣	النمري، عمر بن يوسف آغا: ٣٤٢
ولد مورينيو، إفرائيم: ١١١، ١٠٩	النمري، يوسف آغا: ٣١٠
ولد واوون، يايليم: ٢٢٣	النمو السكاني: ٦٨
ولد ياسف، بوده: ١١٠	بنون، إفراهيم: ٢٢٣
ولد ياسف، رفاتيل: ٢٥٦	- ه -
ولد يكب، برايم: ٢٧٩	
- ي -	هارون، إبراهيم: ٢٩٩
يحيى بيك: ٨٠، ٨٧	الهجرة اليهودية: ٢٢، ٤٢، ٣٨٣
اليعقوب، محمد: ١٢٧	هيومسون، ألبرت: ١٨٨
يكن، يهودا: ٣٥١	- و -
اليهلولي، محمد: ٢٣٣	
يهود أوروبا: ٢٢	الوعري، عساف: ٣٠٤
يهود الدونمة: ١٢٦	ولد ازحاق، بخور: ٣٧٧
اليهود المسفورون: ٣٤٠-٣٤١	ولد باخور، حلليم: ٢٦٧
يهود المغرب: ١٩، ٢١٩، ٢٤٥	ولد برسياقه، ياسف: ٢٧٨، ٣٧٣
يوسف آغا: ٣١٠	ولد زخريا، ياسف: ٢٣٨، ٢٤٣
يونغ، ولييام: ٢٦٦	ولد سنيور، ربينو: ٢٧٩-٢٨٠

